

موسوعة
الأسئلة العقائدية

الجزء الثالث

تأليف

مركز الأبحاث العقائدية

مركز الأبحاث العقائدية

إيران ـ قم المقدّسة ـ صفائية ـ ممتاز ـ رقم ٣٤

ص . ب : ٣٣٣١ / ٣٧١٨٥

الهاتف : ٧٧٤٠٨٨ (٢٥١) (٠٠٩٨)

الفاكس : ٧٧٤٢٠٥٦ (٢٥١) (٠٠٩٨)

العراق ـ النجف الأشرف ـ شارع الرسول صلى الله عليه وآله

جنب مكتب آية الله العظمى السيد السيستاني دام ظله

ص . ب : ٧٢٩

الهاتف : ٣٣٢٦٧٩ (٣٣) (٠٠٩٦٤)

الموقع على الانترنت: www.aqaed.com

البريد الالكتروني: info@aqaed.com

شابِك (ردمك) :

موسوعة الأسئلة العقائدية .الجزء الثالث

تأليف

مركز الأبحاث العقائدية

الطبعة الأولى ـ ٢٠٠٠ نسخة

سنة الطبع: ١٤٢٩هـ

المطبعة : ستارة



دليل الكتاب

البداء :

« فهيمة حسن علي السبع ـ البحرين ـ ٢٠ سنة ـ طالبة متوسّطة »

الفرق بينه وبين النسخ :

س : ما هو البداء ؟ وما الفرق بينه وبين النسخ ؟

ج : إنّ البداء في اللغة هو الظهور بعد الخفاء ، والمقصود منه عند الشيعة : ما يظهر للناس متأخّراً عمّا كانوا يرونه ، أو يتصوّرونه سابقاً .

وهذا المعنى لا إشكال فيه من جهة الإمكان والوقوع ، إذ لا يوجد في الالتزام به أيّ محذور عقلي ، مضافاً إلى وقوعه في موارد متّفق عليها ، مثل رفع العذاب عن قوم يونس بعدما أُخبروا بنزوله ، أو تبديل ذبح إبراهيم لابنه إسماعيل عليه‌السلام بفداء بعدما تحقّق عنده ذبحه أوّلاً ، وغيرها .

هذا ، وقد نصّ القرآن الكريم بجواز هذا المعنى ووقوعه : ﴿ **يَمْحُو اللّهُ مَا يَشَاء وَيُثْبِتُ وَعِندَهُ أُمُّ الْكِتَابِ** ﴾ [1] .

وعلى هذا لا مجال لما ينسبونه إلى الشيعة من الاعتقاد بوقوع الجهل في علم الله تعالى ـ تعالى الله عمّا يصفون ـ فإنّ الشيعة براء ممّا يتفوّهون به ، بل الأمر كما ذكرنا ليس فيه أيّ إيهام أو إبهام ، وهو واضح كلّ الوضوح لمن له أدنى تأمّل في المسألة .

ثمّ إنّ الفرق بين البداء والنسخ هو في متعلّقهما ـ بعد الاشتراك في أصل

---

(١) الرعد : ٣٩ .

الفكرة ـ وتوضيحه : أنّ البداء يقع في التكوينيّات ، أي في الحوادث والوقائع الملموسة ، والخارجية التي وقعت أو سوف تقع ، ولا دخل له بالجانب التشريعيّ ، أي لا يرتبط بوظائف المكلّفين ؛ في حين أنّ النسخ هو الحكم الإلهيّ التشريعيّ بحذف وظيفة عملية ، أو تبديلها بوظيفة أُخرى لمصلحة يراها الباري عزّ وجلّ ، ولا صلة له بالحوادث والوقائع ، بل يرتبط بتحديد وظائف العباد من حيث العمل والتكليف .

« علي ـ الكويت ـ ... »

حصوله في الإمامين العسكريّ والكاظم :

س : هناك روايات تنصّ على أسماء الأئمّة جميعهم ، فهل هذه الروايات تتعارض مع مسألة البداء التي حصلت للإمام الحسن العسكريّ حين قال له الإمام الهادي عليه السلام : « يا بني أحدث لله شكراً ، فقد أحدث الله فيك أمراً »[(١)] ، حيث لو كان أسماء الأئمّة معروفة فما هو موقع البداء بتعين الإمام العسكريّ عليه السلام إماماً ، مع شهرة القول بإمامة محمّد ابن الإمام الهادي عليه السلام .

ولكم جزيل الشكر .

ج : نشير إلى عدّة نقاط لها صلة بالموضوع ، قد ترفع الإبهام عن المسألة :

١ـ إنّ البداء بأيّ تفسير مقبول يجب أن لا يعارض العلم الأزليّ لله تعالى ، وهذا شيء لا مناص منه ، ومتّفق عليه .

٢ـ معنى البداء ـ على التحقيق ـ هو إظهار شيءٍ في عالم التكوين من جانب الله عزّ وجلّ ، كان مكتوماً على الناس ، فهم كانوا لا يرونه أو يرون خلافه ، فبإظهاره تعالى يظهر عندهم ، ففي الواقع البداء هو إظهار من قبل الله ـ على لسان المعصومين عليهم السلام ـ وظهور عند الناس ، فله وجهان باعتبارين ، ونظرتين

---

(١) كشف الغمّة ٣ / ٢٠١ .

مختلفتين فلا تنافي بينهما .

٣ـ إنّ النصوص الواردة في أسماء الأئمّة المعصومين الاثني عشر عليهم السلام هي بحدّ الاستفاضة أو التواتر ، وكلّها متّفقة في العدد والأسامي ، وعليه فكلّ ما يُوهم خلاف ذلك ، إمّا مردود سنداً ، وإمّا ممنوع ومخدوش من باب الدلالة .

٤ـ إنّ الرواية التي تتحدّث عن طروّ البداء في شأن الإمام العسكريّ عليه السلام ـ مع غضّ النظر عن البحث السندي فيها ـ ليس فيها ما ينافي القواعد التي ذكرناها ، بل فيها تلويح بأنّ الناس كانوا يرون الإمامة بعد الإمام الهادي عليه السلام في ابنه الأكبر السيّد محمّد سبع الدجيل ، وثمّ بعد وفاته صرّح الإمام الهادي عليه السلام بخطأ ما ذهبوا إليه ، بعد ما تبيّن عندهم أيضاً ذلك .

والذي يدلّ على ما قلنا أنّه لا يوجد أيّ تصريح من الإمام الهادي عليه السلام ، أو آبائه بإمامة السيّد محمّد ، حتّى يفرض تبديل كلامهم عليهم السلام حينئذٍ ، بل إنّ الشيعة ومن منطلق ارتكازاتهم الموجودة ، كانوا يعتقدون بإمامة الولد الأكبر ، ولكنّ الله تعالى ومن منطلق علمه الأزليّ ، ووجود المصالح الإلهيّة كان لا يرى ذلك ، وفي نفس الوقت المصلحة العليا تقتضي أن لا يصرّح بهذا الموضوع قبل وفاة السيّد محمّد .

ثمّ هذه المصلحة قد تكون هي بيان مقام السيّد محمّد وعظمته عند الشيعة ، حتّى يعرفونه بحدّ معرفتهم عن الإمام عليه السلام ، أو أنّ المصلحة كانت في إخضاع الشيعة للاختبار الإلهيّ في طاعتها وولائها لله عزّ وجلّ ، والأئمّة المعصومين عليهم السلام ، أو غير ذلك .

وأخيراً : لابأس أن نشير إلى ورود رواية بنفس المضمون في شأن الإمام الكاظم عليه السلام ، لتدلّ على حدوث البداء له بالنسبة إلى أخيه الأكبر إسماعيل .

والبحث في هذه الرواية كسابقتها .

وبالجملة فالاعتقاد والالتزام بالبداء لا يناقض الأُمور الحتمية واليقينية كما ذكرنا .

« مفيد أبو جهاد ـ السعودية ـ .... »

رأي الشيعة حوله :

س : ما البداء ؟ وما وجهة نظر الشيعة فيه ؟

ج : البداء في اللغة : الظهور بعد الخفاء .

والبداء في الاصطلاح : ظهور شيء بعدما كان خافياً على الناس .

والشيعة الإمامية تعتقد بالبداء ، وأنّه من المسلّمات ، وقد حثّت روايات أهل البيت عليهم السلام على الاعتقاد به ، وهي روايات كثيرة منها :

١ـ قال الإمام الصادق عليه السلام : « **ما عُظّم الله بمثل البداء** » [١] .

٢ ـ قال الإمام الصادق عليه السلام : « **لو علم الناس ما في البداء من الأجر ، ما فتروا عن الكلام فيه** » [٢] .

٣ ـ قال الإمام الباقر أو الإمام الصادق عليهما السلام : « **ما عبد الله بشيء مثل البداء** » [٣] .

هذا إجمالاً ، وأمّا تفصيلاً :

فقد تعرّض المخالفون إلى مسألة البداء من دون مراجعة إلى كتب الشيعة ، فاتهموا الشيعة بأنّهم يقولون بالبداء بمعنى الجهل على الله تعالى ـ والعياذ بالله ـ .

والواقع أنّ منكري البداء اختلقوا من عند أنفسهم للبداء معنى ، وجعلوا يردّدون به على الشيعة ، غافلين عن أنّ أتباع أئمّة أهل البيت عليهم السلام براء من ذلك المعنى ، براءة الذئب من دم يوسف عليه السلام .

---

(١) الكافي ١ / ١٤٦ .

(٢) المصدر السابق ١ / ١٤٨ .

(٣) المصدر السابق ١ / ١٤٦ .

ولتوضيح الحقيقة نقول : كما قلنا فإنّ معنى البداء في اللغة هو : الظهور بعد الخفاء ، والدليل عليه بعض الآيات المباركة من قبيل :

١ ـ قوله تعالى : ﴿ **وَبَدَا لَهُمْ سَيِّئَاتُ مَا كَسَبُوا** ﴾ (١) أي ظهر لهم ما كان خافياً عليهم من سيئات ما كسبوا .

٢ ـ قوله تعالى : ﴿ **ثُمَّ بَدَا لَهُم مِّن بَعْدِ مَا رَأَوُاْ الآيَاتِ** ﴾ (٢) .

وهذا المعنى من البداء يحصل للإنسان فقط ، ولا يحصل في حقّ الله عزّ وجلّ ، لأنّه يلزم الجهل عليه ، وقد اتفقت الشيعة الإمامية على أنّه تعالى لا يجهل شيئاً ، بل هو عالم بالحوادث كلّها ، غابرها وحاضرها ومستقبلها ، لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء ، فلا يتصوّر فيه الظهور بعد الخفاء ، ولا العلم بعد الجهل ، بل الأشياء دقيقها وجليلها حاضرة لديه .

ويدلّ على ذلك قوله تعالى : ﴿ **إِنَّ اللّهَ لاَ يَخْفَىَ عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الأَرْضِ وَلاَ فِي السَّمَاء** ﴾ (٣) ، وقول أمير المؤمنين عليه السلام : « **كلّ سرّ عندك علانية ، وكلّ غيب عندك شهادة** » (٤) ، مضافاً إلى البراهين العقلية المقرّرة في محلّها .

وأمّا البداء في الاصطلاح فيمكن نسبته إلى الله تعالى ، ولا يلزم منه الجهل ، فعندما يقال : بدا لله تعالى بمعنى أظهر ما كان خافياً على الناس لا خافياً عليه ، لأنّ الآيات والأحاديث دلّت على أنّ مصير العباد يتغيّر بحسب أفعالهم وصلاح أعمالهم ، من الصدقة ، والإحسان ، وصلة الأرحام ، وبرّ الوالدين ، والاستغفار والتوبة ، وشكر النعمة ، وأداء حقّها ، إلى غير ذلك من الأُمور التي تغيّر المصير وتبدّل القضاء ، وتفرّج الهموم والغموم ، وتزيد في

---

(١) الزمر : ٤٨ .

(٢) يوسف : ٣٥ .

(٣) آل عمران : ٥ .

(٤) شرح نهج البلاغة ٧ / ١٩٤ .

الأرزاق والأمطار ، والأعمار والآجال ، كما أنّ لمحرّم الأعمال وسيئها تأثيراً في تغيير مصيرهم بعكس ذلك .

ويدلّ على هذا التغيير من الآيات قوله تعالى : ﴿ **إِنَّ اللّهَ لاَ يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُواْ مَا بِأَنْفُسِهِمْ** ﴾ [1] .

ومن الأحاديث الشريفة :

١ـ قول الإمام الكاظم عليه السلام : « **عليكم بالدعاء ؛ فإنّ الدعاء لله ، والطلب إلى الله يردّ البلاء ، وقد قدّر وقضى ولم يبق إلاّ إمضاؤه ، فإذا دُعي الله وسُئل صرف البلاء صرفه** » [2] .

٢ـ قال أمير المؤمنين عليه السلام في خطبته : « **أعوذ بالله من الذنوب التي تعجّل الفناء** » ، فقام إليه عبد الله بن الكوّاء اليشكريّ فقال : يا أمير المؤمنين أو تكون ذنوب تعجّل الفناء ؟ فقال : « **نعم ، ويلك قطيعة الرحم ...** » [3] .

٣ـ قال الإمام الصادق عليه السلام : « **إنّ الدعاء ليردّ القضاء ، وإنّ المؤمن ليذنب فيحرم بذنبه الرزق** » [4] .

٤ـ قال أمير المؤمنين عليه السلام : « **والاستغفار يزيد في الرزق** » [5] .

إذاً تغيّر مصير العباد له أثر في مسألة البداء ، ولتوضيح ذلك نقول :

المقدّرات الإلهيّة على قسمين :

١ـ مقدّر محتوم لا يتغيّر ، وهو موجود في اللوح المحفوظ ، وعبّرت الآية المباركة عنه بأُمّ الكتاب ﴿ **يَمْحُو اللّهُ مَا يَشَاء وَيُثْبِتُ وَعِندَهُ أُمُّ الْكِتَابِ** ﴾ [6] ،

---

(١) الرعد : ١١ ، والآيات التالية : الأعراف : ٩٦ ، إبراهيم : ٧ ، نوح : ١٠ ـ ١٢ ، الصافّات : ١٤٣ ـ ١٤٦ ، يونس : ٩٨ ، الأنبياء : ٧٦ و ٨٣ و ٨٨ ، الطلاق : ٢ ـ ٣ ، الأنفال : ٣٣ و ٥٣ .

(٢) الكافي ٢ / ٤٧٠ .

(٣) المصدر السابق ٢ / ٣٤٧ .

(٤) الأمالي للشيخ الطوسيّ : ١٣٥ .

(٥) الخصال : ٥٠٥ .

(٦) الرعد : ٣٩ .

وهذا القسم لا بداء فيه ولا تغيّر .

٢ـ مقدّر معلّق قابل للتغيير غير محتوم ، موجود في لوح المحو والإثبات ، وأشارت الآية السابقة إليه ﴿ **يَمْحُو اللهُ مَا يَشَاء وَيُثْبِتُ** ﴾ ، فراجعوا تفاسير الفريقين في تفسير هذه الآية المباركة الدالّة على وجود هذا القسم من المقدّرات ، التي يتصوّر فيه البداء .

إذاً المراد من البداء هو تغيير المقدّر بالأعمال الصالحة أو الطالحة ، ولا يخفى هنا أنّ الله سبحانه يعلم كلا التقديرين .

والخلاصة : البداء إذا نُسب إلى الله سبحانه فهو بداء منه ، وإذا نُسب إلى الناس فهو بداء لهم ، فالبداء من الله هو إظهار ما خفي على الناس ، والبداء من الناس بمعنى ظهور ما خفي لهم ، وهذا هو الحقّ القراح لا يرتاب فيه أحد .

« أفراح الموسويّ ـ الكويت ـ ... »

علاقة الدعاء به :

س : ماذا نعني بعقيدة البداء ؟ وهل دعائنا للشخص بأن يطيل الله عمره يتعلّق بعقيدة البداء ؟ ولكم جزيل الشكر .

ج : تعتقد الشيعة الإمامية بالبداء ، وأنّه من المسلّمات ، وقد حثّت روايات أهل البيت عليهم السلام على الاعتقاد به ، وهو : أنّ الله تعالى يبدي ويظهر ما كان خافياً على الناس .

دعاؤنا للشخص بأن يطيل عمره يتعلّق بمسألة البداء ، فقد ورد عن الإمام الكاظم عليه السلام : « **عليكم بالدعاء ؛ فإنّ الدعاء لله ، والطلب إلى الله يردّ البلاء ، وقد قدّر وقضى ولم يبق إلاّ إمضاؤه ، فإذا دُعي الله وسُئل صرف البلاء صرفه** » [1] .

---

(١) الكافي ٢ / ٤٧٠ .

« ياسر بطيخ ـ مصر ـ ... »

يكون إبلاغه بواسطة المعصوم :

س : قد قرأت كثيراً عن مذهب الإمامية ، وتعرّفت على المذهب من كتبه ، ومن كتب الصحاح عند أهل السنّة ، فانجلى لي الحقّ ، ولكنّي توقّفت عند مبدأ البداء ، فرغم فهمي لهذا المبدأ واستيعابي له ، تبادر إلى ذهني سؤال أُريد الإجابة عنه : عرفنا أنّ البداء يكون من الله تعالى ، فمن يعلمنا بالأشياء التي يكون فيها بداء ؟ وهل يكون البداء في العبادات ، أم أنّ البداء يكون في أشياء العمر والرزق ، وما إلى ذلك ، ممّا أخبر عنه الرسول الكريم ؟

فهناك من يدّعي أنّ هذا المبدأ يخوّل إلى أيّ إمام من الأئمّة ، أن يغيّر في التشريع الإلهيّ ، بحجّة أنّ هذا ممّا بدا من الله تعالى ، وهو ـ أي الإمام ـ الوحيد الذي يعلم ذلك بحكم إمامته ، أي هل من حقّ أيّ إمام من الأئمّة التغيير في التشريع الإلهيّ المنزل على رسولنا الكريم من منطلق البداء ؟

أفيدونا جزاكم الله .

ج : إنّ معنى البداء ـ على التحقيق ـ هو إظهار شيءٍ في عالم التكوين ، من جانب الله عزّ وجلّ ، كان مكتوماً على الناس ، فهم كانوا لا يرونه ، أو يرون خلافه ، فبإظهاره ـ تبارك وتعالى ـ يظهر عندهم .

فالبداء إظهار من قبل الله تعالى على لسان المعصومين عليهم السلام .

والبداء يقع في التكوينيّات ، أي في الحوادث والوقائع الملموسة ، والخارجية التي وقعت أو سوف تقع ، ولا دخل له بالجانب التشريعيّ ، أي لا يرتبط بوظائف المكلّفين .

نعم النسخ له دخل بالجانب التشريعيّ ، فالمولى عزّ وجلّ لمصلحة يراها يحكم بحذف وظيفة من وظائف المكلّفين ، أو تبديلها بوظيفة أُخرى ، ولا صلة له بالحوادث والوقائع .

فالنبيّ صلى الله عليه وآله هو الذي نزل عليه القرآن ، وبواسطته بُلِّغ إلينا ، كما أنّ

بواسطته تصل إلينا سائر أنباء الغيب من غير القرآن ، ومنها النسخ والبداء .

وبما أنّ أهل بيت النبيّ هم الأئمّة من قبل الله تعالى على هذه الأُمّة ، وهم الامتداد الطبيعيّ لحفظ الشريعة ، وذلك لقوله تعالى : ﴿ **إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُواْ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ** ﴾ [1] ، فتكون نفس المهمّة في البداء عليهم .

فالإمام لا يغيّر في التشريع الإلهيّ بحجّة أن هذا ممّا بدا من الله ! كما ذكرتم .

وهذا التعبير في غير محلّه ، لأنّ البداء لا يقع في التشريع أوّلاً ، وثانياً : فإنّ الإمام عند الشيعة هو الذي نال منصب الإمامة الإلهيّة ، وأعماله تكون إلهيّة ، يختلف عن مفهوم الإمامة لدى المذاهب الأربعة ، حيث يشترط في الإمام عند الشيعة العصمة .

لذا نقترح عليكم أن تقرؤوا عن الإمامة وحدودها أوّلاً ، لتتضح المسألة أكثر .

« ... ـ ... ـ ... »

يكون في القضايا التكوينيّة :

س : أنا شيعية ، ولكنّي أجهل الكثير عن البداء ، حاولت أن أقرأ فقرأت كتب جعلتني أشعر بالغموض أكثر ، لأنّ الكتب تتحدّث بأسلوب أعلى من مستوى فهمي ، بل أنّي لا أستطيع الاعتقاد به ، لأنّه يبدو متناقضاً ؟

أفيدوني جزاكم الله ألف خير .

ج : إنّ البداء لغة هو ظهور الشيء بعد خفائه ، واصطلاحاً كما لو بدا للإنسان رأي جديد في شيء ، وكان قد عزم على عمله من قبل ، ثمّ تجلّت

---

(١) المائدة : ٥٥ .

مصلحة قد غفل عنها لجهله بها ، وعدم إحاطته بعلل الأشياء وأسبابها ، ثمّ بدا له أن يستأنف العمل على حسب ما ظهر له من صلاح ، وكلّ هذا غير جائز على الله تعالى ؛ ذلك لمطلق إحاطته تعالى بعلل الأشياء وأسبابها ، وشرائط الأُمور وعواقبها .

فلا نقص في إرادته تعالى ولا تبدّل في عزمه ، ولا فراغ عن الأمر بعد خلقه ، ومن نسب إلى الله تعالى إنّه تُبدى له الأُمور بعد جهله بها فهو كافر ، فالله تعالى محيط بكلّ الأشياء لا يعزب عنه شيء ، ولا يغيب علمها عنه .

وقد تبعت الإمامية في ذلك أئمّتهم الهداة عليهم السلام ، فعن الإمام الصادق عليه السلام ، قال : « **إنّ الله لم يبد له من جهل** » [(١)] ، وقوله عليه السلام : « من زعم أنّ الله بدا له في شيء اليوم ، لم يعلمه أمس فأبرؤا منه » [(٢)] ، وقوله عليه السلام : « **من زعم أنّ الله تعالى بدا له في شيء بداء ندامة ، فهو عندنا كافر بالله العظيم** » [(٣)] .

كما إن الإمامية تعتقد أنّ الأشياء تتحقّق بشروطها وأسبابها ، ويتّفق في ذلك معهم كافّة العقلاء ، فإنّ أُموراً تُسْتَحَقّ عند توفّر شرائطها ، كما لو أنّ شخصاً كان من المقدّر أن يعيش ثلاثين عاماً ، إلاّ أنّ الله تعالى جعل شرطاً لطول العمر التصدّق ، أو صلة الرحم ، أو فعل الخير ، فلما تصدّق هذا الشخص ، أو وصل رحمه ، أو فعل خيراً ، فإنّ الله تعالى جازاه على ذلك ، فزاد في عمره ثلاث سنوات مثلاً ، فصار ثلاث وثلاثين سنة ، وخلاف ذلك أي لو قطع الإنسان رحمه ، أو فعل الظلم والبغي ، عاقبه الله تعالى ، وأنقص من عمره ثلاث سنوات، فصار عمره سبعاً وعشرين عاماً، هذا بحسب التقدير الظاهريّ، وإن كان الله تعالى في علمه في اللوح المحفوظ ، يعلم أنّ الإنسان كم يعيش في

---

(١) الكافي ١ / ١٤٨ .
(٢) الاعتقادات للشيخ المفيد : ٤١ .
(٣) نفس المصدر السابق .

هذا العالم ، فهذا هو البداء الذي تقول به الإمامية .

واعلميّ أيّتها الأُخت : أنّ البداء مثل النسخ الذي يقول به المسلمون ، فالنسخ في القضايا التشريعيّة ، والبداء في القضايا التكوينيّة .

هذا هو البداء ، ولا نريد أن نزيد عليك لئلا يختلط مفهومه ، ولا تتّضح مطالبه ، ولا عليك أن تعاودي السؤال فيما إذا لم يتّضح لديك ذلك .

البدعة :

« أحمد الخاجة ـ البحرين ـ ١٥ سنة ـ طالب ثانوية »

تعريفها :

س : ما هو تعريفكم للبدعة ؟

ج : إنّ للبدعة تعاريف كثيرة ، تكاد تتّفق لفظاً ومضموناً ، وإن اختلفت في زيادات أوردها البعض .

ولكن أجمع التعاريف وأكثرها دلالة على حدّ البدعة ومفهومها ، هو تعريف الشريف المرتضى قدس سره حيث قال : « البدعة : زيادة في الدين ، أو نقصان منه من إسناد إلى الدين » [1] .

« محمّد ـ .... ـ ٢٧ سنة »

تقسيمها إلى حسنة وسيّئة :

س : بارك الله في جهودكم ، قد عرّفتم البدعة هي الزيادة في الدين ، أو النقيصة منه ، فكيف تتصوّر سيّئة تارة وحسنة أُخرى ؟

ج : لقد جاء تقسيم البدعة إلى حسنة وسيّئة في كلمات علماء أهل السنّة ، والأصل في ذلك هو قول عمر بن الخطّاب ، حيث روى البخاريّ وصف عمر في

---

(١) رسائل المرتضى ٢ / ٢٦٤ .

إقامته لصلاة التراويح جماعة ـ والأصل فيها أن تصلّى فرادى ـ بأنّها نعم البدعة هذه [1] .

وهذا التقسيم باطل لو أُريد منه البدعة بمعناها الشرعيّ وهي : إدخال ما ليس من الدين في الدين ؛ لأنّ البدعة الشرعيّة لا تكون إلاّ قسماً واحداً ، وهو محرّم بالكتاب والسنّة والعقل والإجماع إلى قيام الساعة .

نعم ، البدعة بالمعنى اللغويّ ـ التي تعمّ الدين وغيره ـ تنقسم إلى قسمين ، فكلّ شيء محدث ومفيد في حياة المجتمعات من العادات والرسوم ، إذا أدّي به من دون الإسناد إلى الدين ، ولم يكن محرّماً بالذات شرعاً كان بدعة حسنة ، وإلاّ فهي بدعة سيّئة .

وأمّا ما كان محرّماً بالذات فهو محرّم ليس من باب البدعة الشرعيّة ، وإنّما هو عمل محرّم ، ولو قيل عنه : إنّه بدعة سيّئة ، فإنّما هو من باب البدعة اللغويّة ، كدخول النساء السافرات في مجالس الرجال .

وبذلك يظهر أنّ من قسّم البدعة إلى حسنة وسيّئة ، قد خلط البدعة في مصطلح الشرع بالبدعة اللغويّة .

« .... ـ السعودية ـ ٣٥ سنة »

تشخيصها عن غيرها :

س : ما هو الملاك والميزان في معرفة كون هذا العمل شرعيّ أو بدعيّ ؟ وشكراً لمساعيكم .

ج : لا يخفى عليك أنّ العنصر الذي يوجب خروج العمل عن كونه بدعيّاً هو دعم الشارع المقدّس له ، وتصريحه بأنّه من الدين ، وهذا الدعم يكون على نوعين :

---

(١) صحيح البخاريّ ٢ / ٢٥٢ .

١ـ أن يقع النصّ عليه في القرآن والسنّة النبويّة ، بشخصه وحدوده وتفاصيله وجزئياته ، كالاحتفال بعيدي الفطر والأضحى ، ولاشكّ أنّ هذا الاحتفال قد أمر به الشرع ، فخرج عن كونه بدعة .

٢ـ أن يقع النصّ عليه على الوجه الكلّيّ ، ويترك انتخاب أساليبه وأشكاله وألوانه إلى الظروف والمقتضيات .

ومثال ذلك : لقد ندب الإسلام إلى تعليم الأولاد ، ولاشكّ أنّ لهذا الأمر الكلّيّ أشكالاً حسب تبدّل الحضارات ، وقد كان التعليم والكتابة سابقاً تتحقّق بالكتابة بالقصب والحبر ، وجلوس التلميذ على الأرض ، إلاّ أنّ ذلك تطوّر الآن إلى حالة جديدة ، تستخدم فيها الأجهزة المتطوّرة ، حيث أصبح الناس يتعلّمون عن طريق الكامبيوتر والأشرطة وغيرها من الوسائل .

ولاشكّ أنّ الإسلام لا يخالف هذا التطوّر ، ولا يمنع من استخدام الأجهزة والأساليب الحديثة ، إنّما هو أمر بالتعليم ، وترك اتخاذ الأساليب إلى الظروف والمقتضيات .

وأمّا معرفة كون العمل غير شرعيّ أي كونه بدعة ، هو من خلال عدم تصريح الشارع المقدّس بكونه من الدين .

البكاء على الميّت :

« كميل ـ عمان ـ ٢٢ سنة ـ طالب جامعة »

لا يتنافى مع الرضا بقضاء الله وقدره :

س : كيف يمكن التوفيق بين التباكي والإبكاء على الميت ، وبين الرضا بقضاء الله وقدره ؟

ج : لا علاقة بين الأمرين ، فإنّ الرضا بتقدير الله عزّ وجلّ وقضائه ، لا يتنافى مع البكاء والرثاء على الميّت ، لأنّ البكاء في هذا المقام هو إظهار الحزن على فقد الأحبة مثلاً ، وهذا أمر مسوغ ، بل مرغوب ومستحسن ، إذ فيه تفريغ الهمّ والغمّ ، وتكريم الميّت ، وتجديد العهد معه ، وغيرها من الآداب والشعائر الحسنة والمقبولة عند العقلاء .

وإنّ الرسول ﷺ في تأبين ابنه إبراهيم قال : « **تدمع العين ، ويحزن القلب ، ولا نقول ما يسخط الربّ ، وإنّا بك يا إبراهيم لمحزونون** » [1] .

« زهراء ناصر ـ السعودية ـ ... »

لا يعذّب الميّت ببكاء الحيّ عليه :

س : هل يجوز البكاء على الميّت القريب جدّاً ، مثل الأُم أو الأب أو الابن لمدّة طويلة ؟ وهل يعذّب الميّت ببكاء الحيّ ؟

وجزاكم الله خير الجزاء ، ودمتم لنا سالمين .

---

(١) الكافي ٣ / ٢٦٢ .

ج : بكاء الحيّ على الميّت ـ سواء كان قريباً أو بعيداً ، وسواء كان لمدّة قليلة أو طويلة ـ لا يوجد أيّ دليل على حرمته ، وإنّ ما اشتهر بين الوهابيّة حيث اتخذته ذريعة للطعن في المسلمين ، إنّما هو حديث اشتبه الراوي في نقله ، ولم يفهم مورده ، فإنّ النبيّ ﷺ مرّ بقوم يبكون على ميّت لهم ، فقال : ما يغني عنه هذا الذي يبكونه ، وهو يعذّب في قبره ، وقد كان الميّت من غير المسلمين .

وهذا من جملة الموارد التي خطّأت عائشةُ أصحابَ النبيّ ﷺ في روايتهم ونقلهم للأحاديث النبويّة ، فورد عنها أنّها قالت : يرحم الله عمر قال : يعذّب الميّت بالبكاء عليه ، وإنّما كان رسول الله ﷺ قال : ذلك اليهوديّ مات وأهله يندبونه ، فقال : « **ما يغني عنه هذا الذي يندبونه ، وهذا هو يعذّب في قبره** » [1] .

« محمّد ـ المغرب ـ ٣١ سنة »

في مصادر أهل السنّة :

س : مادام في نظركم لا يوجد أيّ مانع من البكاء على الميّت ، فأين الدليل من الكتاب أو السنّة الشريفة ؟ والسلام .

ج : أوضح ما يمكن أن يستدلّ به على جواز البكاء على الميّت فعل النبيّ ﷺ ، حيث بكى على ابنه ، كما روي في مصادر أهل السنّة [2] .

ولمّا قال له عبد الرحمن بن عوف : تبكي يا رسول الله ، أولم تنه عن البكاء ؟ قال ﷺ : « **إنّما نهيت عن النوح ... صوت عند مصيبة ، خمش وجوه ، وشقّ جيوب ، ورنّة شيطان ، إنّما هذه رحمة ...** » [3] .

---

(١) مسند ابن راهويه ٣ / ٦٢٧ .

(٢) مسند أحمد ٥ / ٢٠٦ ، صحيح البخاريّ ٢ / ٨٠ و ٨ / ١٦٥ ، صحيح مسلم ٣ / ٣٩ ، سنن النسائيّ ٤ / ٢٢ ، المصنّف لابن أبي شيبة ٣ / ٢٦٦ ، المصنّف للصنعانيّ ٣ / ٥٥٢ .

(٣) المصنّف لابن أبي شيبة ٣ / ٢٦٦ ، كنز العمّال ١٥ / ٦١٥ ، الطبقات الكبرى ١ / ١٣٨ ، سبل الهدى والرشاد ١١ / ٢٢ ، المجموع ٥ / ٣٠٧ .

وكذلك ، يمكن أن يستدلّ على جواز البكاء على الميّت ، بل استحبابه ، هو ما فعله رسول الله ﷺ من تحريض النساء على البكاء على حمزة بقوله ﷺ : « **ولكن حمزة لا بواكي له** » [1] .

وقوله ﷺ : « **على مثل جعفر فلتبك البواكي** » [2] .

وروى الحاكم بسنده عن أبي هريرة قال : خرج النبيّ على جنازة ، ومعه عمر ابن الخطّاب ، فسمع نساء يبكين ، فزجرهن عمر ، فقال رسول الله ﷺ : « **يا عمر دعهن ، فإنّ العين دامعة ، والنفس مصابة ، والعهد قريب** » ، وقال : « هذا حديث صحيح على شرط الشيخين » [3] .

ونختم الجواب بما رواه مسلم عن هشام بن عروة عن أبيه قال : ذُكر عند عائشة قول ابن عمر : الميّت يعذّب ببكاء أهله عليه ، فقالت : رحم الله أبا عبد الرحمن ، سمع شيئاً فلم يحفظه ، إنّما مرّت على رسول الله جنازة يهوديّ ، وهم يبكون عليه فقال : « **أنتم تبكون وإنّه ليعذّب** » [4] .

« مروة ـ مصر ـ ... »

تعليق على الجواب السابق وجوابه :

س : ولمّا قال له عبد الرحمن بن عوف : أو لم تنه عن البكاء ؟ قال ﷺ : « إنّما نهيت عن النوح ... صوت عند مصيبة ، خمش وجوه ، وشق جيوب ، ورنّة شيطان ، إنّما هذه رحمة ... » ، ألا ينفي هذا ردّكم بجواز اللطم ، وشقّ

---

(١) سنن ابن ماجة ١ / ٥٠٧ ، مسند أحمد ٢ / ٤٠ ، البداية والنهاية ٤ / ٥٥ ، السيرة النبويّة لابن كثير ٣ / ٩٥ ، المستدرك على الصحيحين ١ / ٣٨١ .

(٢) ذخائر العقبى : ٢١٨ ، المصنّف للصنعانيّ ٣ / ٥٥٠ ، شرح نهج البلاغة ١٥ / ٧١ ، الجامع الصغير ٢ / ١٥٩ ، كنز العمّال ١١ / ٦٦٠ ، الطبقات الكبرى ٨ / ٢٨٢ ، أُسد الغابة ١ / ٢٨٩ ، تهذيب الكمال ٥ / ٦١ ، أنساب الأشراف : ٤٣ .

(٣) المستدرك على الصحيحين ١ / ٣٨١ .

(٤) صحيح مسلم ٣ / ٤٤ .

الجيوب على شهداء كربلاء ؟

ج : الرواية ذكرت في الاستدلال على جواز البكاء من طريق أهل السنّة ، ولا يعني هذا أنّنا نلتزم بصحّة كلّ ما جاء في الرواية ، بل ذكرت من باب إلزام المقابل بما الزم به نفسه من صحّة الرواية .

وحتّى مع تسليمنا بالرواية فإنّها عامّة ، وقد استثني منها ما هو متعلّق بأهل البيت عليهم السلام بروايات رويت عنهم ، خصّصت هذا الحديث العام .

البناء على القبور :

« سيف الإسلام ـ السعودية ـ ... »

ليس فيه محذور :

س : هل يجوز البناء على القبور ؟

ج : البناء على قبور الأنبياء والأولياء ليس فيه محذور ، أو نهي صحيح يمنع منه ، وقد حكم أئمّة المسلمين من كلّ المذاهب بجواز البناء على القبور ، إلاّ الشاذّ النادر لرأي ارتآه .

فهذه سيرة السلف خير شاهد على ذلك ، وهذه قبور الأنبياء والأولياء ، وأعلام أئمّة المسلمين من كلّ المذاهب ، تنطق بالشهادة عليه، في الحجاز ، والعراق ، وإيران ، والشام ، والمغرب ، ومصر ، وغيرها .

وهذا قبر النبيّ ﷺ قد بُني عليه منذ مئات السنين ، وكان يجدّد البناء عليه بين الحين والآخر ، حتّى وصل إلى ما وصل به الآن .

وأمّا ما استدلّ به على المنع من البناء على القبور ، فهي استدلالات ضعيفة ردّها علماء المسلمين ، والروايات التي استدلّ بها المانع ، إمّا ضعيفة سنداً ، أو لا تنهض من حيث الدلالة على المطلوب .

« عباس ـ البحرين ـ ... »

أدلّة الفريقين على جوازه :

س : ذكرتم فيما سبق أنّ معظم أو أغلب العلماء يرون جواز البناء على القبر ، ولكن لم تذكروا الأدلّة ، فأرجو ذكر أكبر قدر ممكن منها ، من

كتب أهل السنّة فقط ، لعلميّ بكثرتها عند الشيعة .

وقد سمعت أنّ علماء المذهب السلفيّ قد قاموا بهدم جميع القباب في المدينة ، وأرادوا هدم قبّة الرسول أيضاً لولا تدخّل علماء المسلمين ، فهل هذه الأخبار صحيحة ؟

أرجو الإجابة على هذه الأسئلة إجابة وافية مع الأدلّة قدر الإمكان ، وفّقكم الله لمراضيه ، وجنّبكم معاصيه .

ج : إنّ الوهابيّة والسلفيّة الذين كفّروا المسلمين بمختلف طوائفهم ، كلّ هؤلاء استعملوا العنف والإرهاب في تحميل عقائدهم الفاسدة على المسلمين ، فهدموا البقيع الذي يحوي قبور أهل البيت عليهم السلام ، والصحابة ، وأُمّهات المؤمنين ، وأرادوا تخريب قبر النبيّ صلى الله عليه وآله ، لولا أن وقف المسلمون أمام فعلتهم الشنعاء هذه ، وكذلك حاولوا تخريب قبور الأئمّة في العراق ولم يفلحوا ، نسأل الله أن يكفينا شرّهم .

وهم يوماً بعد آخر في طريقهم للسقوط في مزبلة التاريخ ، وذلك لتشويههم سمعة الإسلام والمسلمين في العالم ، بما يقومون به من أعمال إرهابية مخالفة للشريعة المحمّدية السمحاء .

وأمّا في مقام الاستدلال على جواز بناء القبور ، فتارة يكون الدليل خاصّاً ، وأُخرى عامّاً ، ثمّ أنّ الأصل الإباحة إلاّ إذا ورد دليل تام يحرّمه .

وفيما نحن فيه الأدلّة التي أقاموها على الحرمة غير تامّة ، والدليل الخاصّ ثابت في مصادر الشيعة ، والدليل العام وارد في مصادر الفريقين ، وأصل الإباحة ساري المفعول عند السنّة والشيعة ، لعدم تمامية الأدلّة التي أقاموها على الحرمة ، وفيما يلي التفصيل الذي طلبتموه في المسألة :

الأدلّة على جواز بناء القبور :

١ـ قوله تعالى: ﴿ **قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَى أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا** ﴾[1] .

---

(١) الكهف : ٢١ .

أخبرنا اللّه تعالى عن المؤمنين الذين قرّروا أن يتّخذوا من مضجع الفتية المؤمنة مسجداً ، يسجدون للّه سبحانه فيه ، ويعبدونه وهم مؤمنون وليسوا بمشركين، ولم يذمّهم اللّه تعالى على ذلك .

وممّا لاشكّ فيه : أنّ شأن الأنبياء والأئمّة عليهم السلام أرفع من شأن أُولئك الفتية ، فإذا جاز بناء قبورهم ، فبالأُولى جواز ذلك بالنسبة إلى الأنبياء والأئمّة عليهم السلام .

٢ـ قوله تعالى : ﴿ **قُل لاَّ أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلاَّ الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى** ﴾ [1] .

تدلّ هذه الآية على وجوب مودّة قربى الرسول صلى الله عليه وآله ، وهو وجوب مطلق لم يقيّد بزمان دون آخر ، ولا مكان دون مكان ، ولا كيفية دون أُخرى .

وممّا لاشكّ فيه : أنّ تعهّد قبر شخص ما بالبناء والأعمار والتجديد من جملة المصاديق العرفية لهذه المودّة .

٣ـ تعظيم شعائر اللّه تعالى : فإنّ القرآن الكريم ، وإن لم يصرّح على بناء قبور الأنبياء والصالحين بالخصوص ، لكنّه صرّح بتعظيم شعائر اللّه تعالى ، بقوله : ﴿ **وَمَن يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى الْقُلُوبِ** ﴾ [2] ، وبقوله : ﴿ **وَمَن يُعَظِّمْ حُرُمَاتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُ** ﴾ [3] ، وبقوله : ﴿ **لاَ تُحِلُّواْ شَعَآئِرَ اللَّهِ** ﴾[4] .

ولاشكّ ولا ريب : أنّ صون المعالم الدينية عن الاندراس ـ كالمشاهد المتضمّنة لأجساد الأنبياء والصالحين ـ وحفظها عن الخراب بناءاً وتجديداً نحو من أنحاء التعظيم ، كما أنّ حفظ المسجد عن الخراب تعظيم له .

ولا يخفى : أنّ اللّه تعالى جعل الصفا والمروة من الشعائر والحرمات التي يجب احترامها ، فكيف بالبقاع المتضمّنة لأجساد الأنبياء والأولياء ، فإنّها أُولى بأن تكون شعاراً للدين .

---

(١) الشورى : ٢٣ .
(٢) الحجّ : ٣٢ .
(٣) الحجّ : ٣٠ .
(٤) المائدة : ٢ .

كيف لا ؟ وهي من البيوت التي أذن الله أن تُرفع ، ويذكر فيها اسمه ، فإنّ المراد من البيت في الآية هو : بيت الطاعة ، وكلّ محلّ أُعدّ للعبادة ، فيعمّ المساجد والمشاهد المشرّفة لكونها من المعابد .

ولو لم يكن في الشريعة ما يدلّ على تعمير المساجد ، وتعظيمها واحترامها ، لأغنتنا الآية بعمومها عن الدلالة على وجوب تعمير المسجد وتعظيمه ، وإدامة ذكر الله فيه ، لكونه من البيوت التي أذن الله أن تُرفع .

ومثل المسجد ـ في جهة التعمير والتعظيم والحفظ ـ المشاهد التي هي من مشاعر الإسلام ، ومعالم الدين .

٤ـ إقرار النبيّ صلى الله عليه وآله والصحابة على البناء ، فإنّه صلى الله عليه وآله أقرّ وهكذا أصحابه على بناء الحِجر ، ولم يأمروا بهدمه ، مع أنّه مدفن نبي الله إسماعيل عليه السلام وأُمّه هاجر ، وهكذا إقرارهم على بناء قبر النبيّ إبراهيم الخليل عليه السلام ، وبقية قبور الأنبياء والمرسلين حول بيت المقدس .

ثمّ إقرار الصحابة على دفن رسول الله صلى الله عليه وآله في الحجرة التي توفّي فيها ، وهي مشيّدة بالبناء ، ودُفن الخليفة الأوّل والثاني فيها من بعد النبيّ صلى الله عليه وآله ، ولم يأمروا بهدمها ، بل العكس أمرهم بإعمارها دليل قاطع على جواز البناء على القبور .

٥ـ الروايات الواردة في كتب الفريقين عن رسول الله صلى الله عليه وآله في الحثّ على زيارة القبور ، وثواب من زار قبره ، وأنّه صلى الله عليه وآله زار قبر أُمّه ، ورمّم قبرها .

« حسين ـ البحرين ـ ٢١ سنة »

أدلّة المانعين وردّها :

س : ما هي أدلّة الوهابيّة على حرمة البناء على القبور ، وكيف يتمّ الردّ عليها ؟

ج : إنّ الأدلّة التي تمسّك بها الوهابيّون على تحريم البناء على القبور ، هي :

١ـ إجماع العلماء قائم على عدم جواز البناء على القبور .

وفيه : أنّ دعوى الإجماع مرفوضة ، باعتبارها مخالفة لكلمات العلماء الدالّة على جواز البناء ، بل رجحانه ، ومخالفة لعمل المسلمين وسيرتهم القطعية في جميع الأقطار والأمصار ، على اختلاف طبقاتهم ، وتباين نزعاتهم ، من بدء الإسلام إلى يومنا هذا ، من العلماء وغيرهم ، من الشيعة والسنّة وغيرهم ، وأيّ بلاد من بلاد الإسلام ليس لها جبّانة ، فيها القبور المشيّدة ؟!

فهؤلاء أئمّة المذاهب : الشافعيّ في مصر ، وأبو حنيفة في بغداد ، ومالك بالمدينة ، وتلك قبورهم من عصرهم إلى اليوم سامقة المباني ، شاهقة القباب ، وأحمد بن حنبل كان له قبر مشيّد في بغداد ، جرفه شط دجلة حتّى قيل : أطبق البحر على البحر .

وكلّ تلك القبور قد شيّدت ، وبنيت في الأزمنة التي كانت حافلة بالعلماء ، وأرباب الفتوى ، وزعماء المذاهب ، فما أنكر منهم ناكر ، بل كلّ منهم محبّذ وشاكر .

وليس هذا من خواص الإسلام ، بل هو جار في جميع الملل والأديان ، من اليهود والنصارى وغيرهم ، بل هو من غرائز البشر ، ومقتضيات الحضارة والعمران ، وشارات التمدّن والرقي . والدين القويم المتكفّل بسعادة الدارين ، إذا كان لا يؤكّده ويحكمه ، فما هو بالذي ينقضه ويهدمه . ألا يكفي هذا شاهداً قاطعاً ، ودليلاً بيّناً على فساد دعوى الإجماع ؟

٢ـ ما ورد عن الإمام علي عليه السلام بأنّه قال لابن إلهيّاج الأسديّ : « **ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله** صلى الله عليه وآله : أن **لا أدع تمثالاً إلاّ طمسته ، ولا قبراً مشرّفاً إلاّ سوّيته** » [(١)] .

وفيه : « **ولا صورة في بيت إلاّ طمستها** » [(٢)] .

---

(١) صحيح مسلم ٣ / ٦١ ، مسند أحمد ١ / ٩٦ ، المستدرك على الصحيحين ١ / ٣٦٩ ، المعجم الصغير ١ / ٥٧ .

(٢) سنن النسائيّ ٤ / ٨٩ ، السنن الكبرى للنسائيّ ١ / ٦٥٣ ، علل الدارقطنيّ ٤ / ١٨١ .

وفيه : بناءً على صحّة هذه الرواية ، فهل معنى التسوية في قوله : « **إلاّ سوّيته** » أي ساويته بالأرض ، بمعنى هدمته ؟ أم معنى تسوية الشيء عبارة عن تعديل سطحه ، وتسطيحه في قبال تقعيره ، أو تحديبه أو تسنيمه ، وما أشبه ذلك من المعاني المتقاربة ؟

لاشكّ أنّ معناه : إلاّ سطّحته وعدّلته ، وليس معناه : إلاّ هدمته وساويته بالأرض .

وقد فهم مسلم في صحيحه ما فهمناه من الحديث ، حيث عنون الباب قائلاً : « باب تسوية القبور » ، ولم يقل مساواة القبور .

فأورد فيه أوّلاً بسنده إلى ثمامة قال : كنّا مع فضالة بن عبيد بأرض الروم برودس ، فتوفّي صاحب لنا ، فأمر فضالة بن عبيد بقبره فسوّي ، ثمّ قال : سمعت رسول الله ﷺ يأمر بتسويتها [1] .

ثمّ أورد بعده في نفس هذا الباب حديث أبي إلهيّاج المتقدّم : « **ولا قبراً مشرفاً إلاّ سوّيته** » .

وكذا فهم شارحو صحيح مسلم ـ وإمامهم النوويّ ـ ذلك ، حيث قال في شرح تلك العبارة ما نصّه : « إنّ السنّة أنّ القبر لا يرفع على الأرض رفعاً كثيراً ، ولا يسنّم ، بل يرفع نحو شبر ويسطّح ، وهذا مذهب الشافعيّ ومن وافقه ، ونقل القاضي عياض عن أكثر العلماء أنّ الأفضل عندهم تسنيمها » [2] .

ويشهد لأفضلية التسنيم ، ما رواه البخاريّ في صحيحه ، في باب صفة قبر النبيّ وأبي بكر وعمر ، بسنده إلى سفيان التمّار ، أنّه رأى قبر النبيّ ﷺ مسنّماً [3] .

ولكن القسطلانيّ أحد المشاهير من شارحي البخاريّ قال ما نصّه : مسنّماً

---

(١) صحيح مسلم ٣ / ٦١ .

(٢) شرح صحيح مسلم ٧ / ٣٦ .

(٣) صحيح البخاريّ ٢ / ١٠٧ .

بضمّ الميم ، وتشديد النون المفتوحة ، أي : مرتفعاً ، زاد أبو نعيم في مستخرجه : وقبر أبي بكر ، وعمر كذلك . واستدلّ به على : أنّ المستحبّ تسنيم القبور ، وهو قول أبي حنيفة ، ومالك ، وأحمد ، والمزني ، وكثير من الشافعيّة .

إلى أن قال القسطلانيّ : ولا يؤثّر في أفضلية التسطيح كونه صار شعاراً لروافض ، لأنّ السنّة لا تترك بموافقة أهل البدع فيها ، ولا يخالف ذلك قول علي : « **أمرني رسول الله ﷺ أن لا ادع قبراً مشرّفاً إلاّ سوّيته** » ، لأنّه لم يرد تسويته بالأرض ، وإنّما أراد تسطيحه جمعاً بين الأخبار ونقله في المجموع عن الأصحاب [1] .

إذاً ، كلّ كلمات أعاظم المسلمين وأساطين الدين من مراجع الحديث ـ كالبخاريّ ومسلم ـ وأئمّة المذاهب ـ كأبي حنيفة والشافعيّ ومالك وأحمد ـ وأعلام العلماء ، وأهل الاجتهاد ـ كالنوويّ وأمثاله ـ كلّهم متّفقون على مشروعية بناء القبور في زمن الوحي والرسالة ، بل النبيّ ﷺ بذاته بنى قبر ولده إبراهيم ؛ إنّما الخلاف والنزاع فيما بينهم في أنّ الأفضل والأرجح تسطيح القبر أو تسنيمه ؟

فالذاهبون إلى التسنيم يحتجّون بحديث البخاريّ عن سفيان التمّار ، أنّه رأى قبر النبيّ ﷺ مسنّماً .

والعادلون إلى التسطيح يحتجّون بتسطيح النبيّ قبر ولده إبراهيم ، ولعلّ هذا الدليل هو الأرجح في ميزان الترجيح والتعديل ، ولا يقدح فيه أنّه صار من شعار الروافض وأهل البدع ، كما قال القسطلانيّ .

نعم ، لو أبيت إلاّ عن حمل « **سوّيته** » على معنى ساويته بالأرض ، حينئذ تجيء نوبة المعارضة ، ويلزم الصرف والتأويل ، وحيث أنّ هذا الخبر بانفراده لا يكافئ الأخبار الصحيحة الصريحة الواردة في فضل زيارة القبور ، ومشروعية

---

(١) إرشاد الساري ٣ / ٥٥٩ .

بنائها ، حتّى أنّ النبيّ ﷺ سطّح قبر إبراهيم ، فاللازم صرفه إلى أنّ المراد : لا تدع قبراً مشرّفاً قد اتخذوه للعبادة إلاّ سوّيته وهدّمته .

ويدلّ على هذا المعنى الأخبار الكثيرة الواردة في الصحيحين ـ البخاريّ ومسلم ـ من ذمّ اليهود والنصارى والحبشة ، حيث كانوا يتّخذون على قبور صلحائهم تمثالاً لصاحب القبر ، فيعبدونه من دون الله تعالى .

أمّا المسلمون من عهد النبيّ ﷺ إلى اليوم ، فليس منهم من يعبد صاحب القبر ، وإنّما يعبدون الله وحده لا شريك له في تلك البقاع الكريمة ، المتضمّنة لتلك الأجساد الشريفة .

وبكلّ فرض وتقدير ، فالحديث يتبرّأ أشدّ البراءة من الدلالة على جواز هدم القبور ، فكيف بالوجوب . والأخبار التي ما عليها غبار ناطقة بمشروعية بنائها وإشادتها ، وأنّها من تعظيم شعائر الله .

ولتتميم الفائدة ، ننقل ما قاله الشيخ كاشف الغطاء في كتابه منهج الرشاد :

والأصل في بناء القباب وتعميرها ما رواه البنانيّ ـ واعظ أهل الحجاز ـ عن جعفر بن محمّد ، عن أبيه ، عن جدّه الحسين ، عن أبيه علي عليه السلام ، أنّ رسول الله ﷺ قال له : « **لتقتلن في أرض العراق ، وتدفن بها ، فقلت : يا رسول الله ، ما لمن زار قبورنا وعمّرها وتعاهدها ؟ فقال لي : يا أبا الحسن ، إنّ الله جعل قبرك وقبر ولديك بقاعاً من بقاع الجنّة ، وإنّ الله جعل قلوب نجباء من خلقه ، وصفوة من عباده تحنّ إليكم ، ويعمّرون قبوركم ، ويكثرون زيارتها ، تقرّباً إلى الله تعالى ، ومودّة منهم لرسوله ...** »[1] .

---

(١) منهج الرشاد : ٥٧٩ .

البيعة :

« محمّد ـ البحرين ـ ... »

بيعة الناس لأمير المؤمنين :

س : نشكر لكم هذه الجهود لنشر معالم أهل البيت عليهم السلام ، ووفّقكم الله لكلّ خير .

سؤالي هو عن خطبة وجدتها في كتاب نهج البلاغة ، يقول الإمام علي عليه السلام بالشورى ، وهذه هي : ومن كتاب له عليه السلام إلى معاوية :

« إِنَّهُ بَايَعَنِي الْقَوْمُ الَّذِينَ بَايَعُوا أَبَا بَكْر وَعُمَرَ وَعُثْمانَ عَلَى مَا بَايَعُوهُمْ عَلَيْهِ ، فَلَمْ يَكُنْ لِلشَّاهِدِ أَنْ يَخْتَارَ ، وَلاَ لِلغَائِبِ أَنْ يَرُدَّ ، وَإِنَّمَا الشُّورَى لِلْمُهَاجِرِينَ وَالأنصار ، فَإِنِ اجْتَمَعُوا عَلَى رَجُل وَسَمَّوْهُ إِمَاماً كَانَ ذلِكَ لله رِضىً ، فَإِنْ خَرَجَ عَنْ أَمْرِهِمْ خَارِجٌ بِطَعْن أَوْ بِدْعَة رَدُّوهُ إِلَى مَا خَرَجَ منه ، فَإِنْ أَبَى قَاتَلُوهُ عَلَى اتِّبَاعِهِ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَوَلاَّهُ اللهُ مَا تَوَلَّى .

وَلَعَمْرِي ، يَا مُعَاوِيَةُ ، لَئِنْ نَظَرْتَ بِعَقْلِكَ دُونَ هَوَاكَ لَتَجِدَنِّي أَبْرَأَ النَّاسِ مِنْ دَمِ عُثْمانَ ، وَلَتَعْلَمَنَّ أَنِّي كُنْتُ فِي عُزْلَة عَنْهُ ، إِلاَّ أَنْ تَتَجَنَّى ؛ فَتَجَنَّ مَا بَدَا لَكَ ! وَالسَّلاَمُ » [1] .

فما هو ردّكم عليها ؟ ولكم منّي كلّ شكر وامتنان على ما تقدّموه .

ج : لقد نقل لنا التاريخ : أنّ الإمام علي عليه السلام لم يمدّ يده إلى البيعة ، إلاّ بعد إلحاح الجماعة ـ من المهاجرين والأنصار وغيرهم ـ والصحابة في الطليعة ، وفيهم طلحة والزبير .

---

(١) شرح نهج البلاغة ١٥ / ٧٨ .

وبعد أن تمّت البيعة للإمام عليه السلام كتب لمعاوية رسالة ، مع جرير بن عبد الله البجلي ، جاء فيها : « **إِنَّهُ بَايَعَنِي الْقَوْمُ الَّذِينَ بَايَعُوا أَبَا بَكْر وَعُمَرَ وَعُثْمانَ عَلَى مَا بَايَعُوهُمْ عَلَيْهِ** » ، فكأنّما يريد عليه السلام أن يقول له : يا معاوية أنت تعترف بخلافة أبي بكر وعمر وعثمان ، لأنّها تمّت ببيعة المهاجرين والأنصار ، وعلى ما تعترف به وتذهب إليه ، فقد بايعني القوم ، فلزمتك بيعتي وأنت بالشام ، فبايع كما بايع القوم .

« **فَلَمْ يَكُنْ لِلشَّاهِدِ أَنْ يَخْتَارَ** » ويرفض ويعترض إذا تمّت البيعة من أكثرية الصحابة وغيرهم .

« **وَلاَ لِلغَائِبِ أَنْ يَرُدَّ** » بيعة الإمام الذي بايعه القوم .

« **وَإِنَّمَا الشُّورَى لِلْمُهَاجِرِينَ وَالأنصار** » ، فكأنّما يريد عليه السلام أن يقول له : يا معاوية ألست تعتقد بالشورى وتحتجّ بها ؟ ألست تعتقد بالإجماع وتحتجّ به ؟ فقد بُويعت بمشورة المهاجرين والأنصار ، وقد تمّت البيعة لي بإجماع المسلمين .

« **فَإِنِ اجْتَمَعُوا عَلَى رَجُل وَسَمَّوْهُ إِمَاماً كَانَ ذلِكَ للّه رِضىً** » هذا ما تعتقده ، فلماذا لا تبايع ؟ وكما يقول المثل : ما عدا ممّا بدا ؟

إذاً ، قال عليه السلام هذا الكلام على مقتضى عقيدة القوم ، ومن باب « **ألزموهم بما ألزموا به أنفسهم** » ، وإلاّ فإمامته كانت ثابتة بعد النبيّ صلى الله عليه وآله بلا فصل ، بالنصّ الصادر منه صلى الله عليه وآله على ما أفاضت إليه الأدلّة اليقينية المستفيضة في مظانّها .

« عبد الله آقا ـ الكويت ـ ... »

تخلّف الإمام علي عنها :

س : موضوع السؤال : تخلّف علي عليه السلام عن البيعة .

عن محمّد بن سيرين قال : نبّئت أنّ عليّاً أبطأ عن بيعة أبي بكر ، فلقيه أبو بكر فقال : أكرهت إمارتي ؟ قال : « لا ، ولكن آليت بيمين أن لا أرتدي

بردائي إلاّ إلى الصلاة ، حتّى أجمع القرآن » [1] .

فما ردّكم على هذا الحديث الذي يروونه السنّة ، ويحتجّون به علينا ؟

وشكراً لكم على ما تبذلونه من جهود في خدمة الإسلام والمسلمين والمؤمنين .

ج : أوّلاً : أنّ الحديث لم يثبت عندنا ، بل وحتّى على مبانيهم الرجالية ، فإنّه غير صحيح .

ثانياً : يعارض هذا الحديث الأحاديث الكثيرة ، التي صرّحت بأنّ تخلّف الإمام علي عليه السلام عن البيعة ، إنّما كان يرى نفسه أحقّ من أبي بكر بالخلافة .

ثالثاً : نسألهم ونوجّه الخطاب إليهم : أين القرآن الذي جمعه علي ؟

رابعاً : يعارضه أيضاً كلّ ما ورد في مصادر القوم ـ وهي كثيرة ـ من هجوم القوم على دار علي عليه السلام لإجباره على البيعة ، ومن له أدنى معرفة بالتاريخ يعرف جلياً ماذا حدث آنذاك ، وكان بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله بأيّام .

« علي بن علي الفرزدق ـ أمريكا ـ ... »

لم بايع الإمام علي الخلفاء :

س : هل بايع الإمام علي الخلفاء أبا بكر وعمر وعثمان ؟ وما نوع العلاقة التي كانت بين الإمام علي والخلفاء المذكورين أعلاه ؟ وهل كان الإمام علي يخالط ويصلّي ، ويأكل ويصاهر مع الخلفاء المذكورين ؟

أرجو أن تجيبوني ، وشكراً .

ج : اتفقت النصوص الإسلاميّة ـ أعمّ من شيعية وسنّية ـ على عدم مبادرة أمير المؤمنين عليه السلام ، وكلّ بني هاشم ـ نساءً ورجالاً ـ وجمع من كمّل الصحابة إلى البيعة ، ولا نرى المسألة بحاجة إلى إثبات ، كما ولم تكن المدّة قصيرة ، والبيعة لا تحتاج إلى برهة طويلة ، ويحقّ لنا أن نتساءل لماذا ؟

---

(١) الطبقات الكبرى ٢ / ٣٣٨ .

ثمّ حصلت بيعة صورية تحت ظروف قاسية من وجهتنا ، وتحت ضغوط قسرية ، وهذا أيضاً مسلّم .

وبعد هذا وذاك فلربما حصلت بيعة ، أو مسحُ أبي بكر يده على يد أمير المؤمنين عليه‌السلام المقبوضة ، أو ما أشبه ذلك ، ممّا شوهتها لنا النصوص ، وأحاطتها بنوع من التكتّم والغموض .

وبأيّ دليل كان ذاك أو فرضناه ، ممّا صرّح به أمير المؤمنين عليه‌السلام من خوف الفتنة ، أو ارتداد المسلمين ، أو غيرها .

نقول بعد كلّ هذا : لا معنى لمثل أبي الحسن عليه‌السلام أن ينقض ما تعهّد به !! هذا بالنسبة إلى أبي بكر خاصّة .

أما عمر ، فالمسألة تنصيص ، ولم تكن ثمّة بيعة ، ولا شورى ، ولا انتخاب ، ولا .. ، والعجب أنّ التنصيص على أمير المؤمنين عليه‌السلام رفضه القوم من رسول الله صلى‌الله‌عليه‌وآله ، وقبلوه من أبي بكر على عمر !

وأمّا عثمان ، فقد أجمع المؤرّخون بأنّ المسألة كانت إكراه ، وسيوف مرفوعة على الباب ، لا تختلف بتاتاً عن السقيفة !!

وأمّا العلاقة بينه عليه‌السلام مع الخلفاء ، فكانت بحسب الظاهر مسألة رفع جهلٍ عنهم ، وحماية عن الشريعة ، أو فكّ غموض ، أو ما شاكل ذلك ، كوظيفة أي عالم أمام الجهّال ، وكلّ حريص على دينه ورسالته مقابل من يريد الكيد بها ، أو تحريفها .

ومقولة الخليفة الثاني المستفيضة : « **لولا علي لهلك عمر** » (١) مشهورة ، ولا نعرف مقولة معاكسة : لولا عمر أو غيره لهلك ... .

ويكفي ـ حسب تصوّرنا ـ لمن درس حياة أمير المؤمنين عليه‌السلام ، أنّه لو كان له ثمّة

(١) تأويل مختلف الحديث : ١٥٢ ، شرح نهج البلاغة ١ / ١٨ و ١٤١ و ١٢ / ١٧٩ و ٢٠٥ ، نظم درر السمطين : ١٣٠ ، جواهر المطالب ١ / ١٩٥ و ٢٩٦ ، ينابيع المودّة ١ / ٢١٦ و ٢٢٧ و ٣ / ١٤٧ .

اعتقاد بصحّة ما عليه القوم ، لكان لا أقلّ قائد جيوشهم ، ومنظّم كتائبهم ، كما كان على عهد رسول الله ﷺ ، ولمّا انزوى عن الساحة ، واقتصر على اليسير من المعاشرة التي تمليها الضرورة والحاجة ، والمخالطة أو المؤاكلة وغيرهما ، فهي لا تدلّ على شيء ، إذ كانت مع اليهود والنصارى آنذاك .

كما لا نعرف له عليه السلام مصاهرة معهم ، إلاّ قصّة تزويج ابنته أُمّ كلثوم من عمر ، ولنا فيها كلام ، كما أنّك تدرك أنّ البحث لا تسعه سطور .

وفّقنا الله لمراضيه ، ونوّر قلوبنا بما يرضيه ، وفتح أبصارنا وأسماعنا للأخذ بما فيه خير ديننا ودنيانا .

« .... ـ سنّي ـ .... »

لم تحصل من الإمام علي :

س : أنتم الشيعة تقولون : أنّ عليّاً كان أحقّ من أبي بكر ، الذي قال عنه الرسول بما معناه : أنّه لا يوجد بعد الأنبياء خير من أبي بكر ، وكان أحقّ للخلافة من عمر وعثمان ، هكذا تدّعون ، فإذا كان الأمر صحيحاً ، فلما بايع علي هؤلاء الخلفاء الثلاثة ؟ صحيح تأخّر في بيعة أبي بكر عدّة أشهر ، ولكنّه بايع ، فما تقولون في ذلك ؟

ج : لا يخفى عليكم أنّ الشيعة إنّما تقول بثبوت الإمامة والخلافة بعد النبيّ بلا فصل لإمامنا أمير المؤمنين علي عليه السلام ، وأنّه أفضل من الصحابة كلّهم للأدلّة الكثيرة على ذلك من القرآن الكريم ـ كآية الولاية ـ وهي النازلة في قضية تصدّقه أثناء الركوع ، وهي قوله تعالى : ﴿ **إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُواْ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ** ﴾ [1] ـ وغيرها من الآيات النازلة في حقّه عليه السلام .

(١) المائدة : ٥٥ .

ومن المقطوع به من السنّة الشريفة ، كحديث الغدير المتواتر ، وكحديث الطير . أنّ أحبّ الخلق إلى الله تعالى أعظمهم ثواباً عند الله تعالى ، وأن أعظم الناس ثواباً لا يكون إلاّ لأنّه أشرفهم أعمالاً ، وأكثرهم عبادة لله تعالى ، وفي ذلك برهان على فضل علي عليه السلام على الخلق كلّهم سوى النبيّ صلى الله عليه وآله .

وأمّا ما قلته في حقّ أبي بكر عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنّه قال بما معناه : لا يوجد أحد بعد الأنبياء خير من أبي بكر ، فهذا غير ثابت في مصادرنا ، بل وغير ثابت عند أهل السنّة أيضاً .

وأمّا قولك : أنّ عليّاً عليه السلام قد بايع أبا بكر بعد مدّة ، فهذا أوّل الكلام ، حيث الثابت عند محقّقي الشيعة ـ كما نصّ عليه الشيخ المفيد قدس سره ـ أنّه عليه السلام لم يبايع ساعة قط ، وقال في شرح ذلك :

« فممّا يدلّ على أنّه لم يبايع البتة ، أنّه ليس يخلو تأخّره من أن يكون هدى، وتركه ضلالاً ، أو يكون ضلالاً ، وتركه هدى وصواباً ، أو يكون صواباً ، وتركه صواباً ، أو يكون خطأً ، وتركه خطأً ، فلو كان التأخّر ضلالاً وباطلاً ، لكان أمير المؤمنين عليه السلام قد ضلّ بعد النبيّ صلى الله عليه وآله بترك الهدى الذي كان يجب المصير إليه ، وقد أجمعت الأُمّة على أنّ أمير المؤمنين عليه السلام لم يقع منه ضلال بعد النبيّ صلى الله عليه وآله ، ولا في طول زمان أبي بكر ، وأيّام عمر وعثمان ، وصدراً من أيّامه حتّى خالفت الخوارج عند التحكيم ، وفارقت الأُمّة ، وبطل أن يكون تأخّره عن بيعة أبي بكر ضلالاً .

وإن كان تأخّره هدى وصواباً ، وتركه خطأً وضلالاً ، فليس يجوز أن يعدل عن الصواب إلى الخطأ ، ولا عن الهدى إلى الضلال ، لاسيّما والإجماع واقع على أنّه لم يظهر منه ضلال في أيّام الثلاثة الذين تقدّموا عليه ، ومحال أن يكون التأخّر خطأً ، وتركه خطأً للإجماع على بطلان ذلك أيضاً ، ولما يوجبه القياس من فساد هذا المقال .

وليس يصحّ أن يكون صواباً ، وتركه صواباً ، لأنّ الحقّ لا يكون في

جهتين مختلفتين ، ولا على وصفين متضادين ... .

ثمّ إن ثبت تاريخيّاً أنّ هناك حصلت مبايعة قهرية ـ كمسح يد أبي بكر على يد أمير المؤمنين عليه السلام المقبوضة ـ فلا تدلّ على شيء كما هو واضح ... .

فثبت بما بيّناه أنّ أمير المؤمنين عليه السلام لم يبايع أبا بكر على شيء من الوجوه كما ذكرناه » [1] .

« علي البصريّ ـ البحرين ـ ٣١ سنة ـ طالب ثانوية »

بيعة الشجرة :

س : هل بيعة العقبة الأُولى هي بيعة الشجرة ؟ وما قصّة بيعة الشجرة ؟

ج : كلاّ ، ليست بيعة العقبة الأُولى هي بيعة الشجرة .

لأنّ بيعة العقبة الأُولى ـ والتي يقال لها : بيعة النساء أيضاً ـ هي أوّل بيعة أخذها رسول الله صلى الله عليه وآله من المسلمين الأنصار ، الذين أسلموا في المدينة المنوّرة ، وهم يزيدون على العشرة ، وكانت بيعتهم بمنى على الإسلام .

وقد أخبر عنها عبادة بن الصامت فقال : « بايعنا رسول الله صلى الله عليه وآله بيعة النساء ، وذلك قبل أن يفترض علينا الحرب ، على ألا نشرك بالله شيئاً ، ولا نسرق ، ولا نزني ، ولا نقتل أولادنا ، ولا نأتي ببهتان نفتريه من بين أيدينا وأرجلنا ، ولا نعصيه في معروف » [2] .

وأمّا بيعة الشجرة ـ والتي يقال لها : بيعة الرضوان لقوله تعالى : ﴿ **لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا** ﴾ [3] ـ هي البيعة الثالثة ، التي أخذها رسول الله صلى الله عليه وآله من المسلمين ، وهم يزيدون على ألف وثلاثمائة ، وكانت بيعتهم تحت الشجرة

---

(١) الفصول المختارة : ٥٦ .

(٢) سبل الهدى والرشاد ٣ / ١٩٧ .

(٣) الفتح : ١٨ .

في الحديبية ـ سنة سبع من الهجرة ـ على الموت ، أو على ألاّ يفرّوا .

وذلك عندما ندبهم رسول الله ﷺ إلى العمرة ، فخرجوا محرمين للعمرة ، ولما صدّتهم قريش عن بيت الله الحرام ، وتهيّأت لقتالهم ، تبدّلت السفرة من العمرة إلى القتال ، فكانت الحالة الثانية مخالفة لما انتدبهم إليها ، فاقتضت الحالة أن يأخذ منهم البيعة على العمل الجديد وغير المعهود ، وهو قتال المشركين ، ففعل ذلك ، فأعطت البيعة ثمرها في إرعاب أهل مكّة ، وعندها صالحوا رسول الله ﷺ .

« محمّد ـ المغرب ـ ١٥ سنة »

بيعة العقبة :

س : ما معنى بيعة العقبة ؟

ج : بيعة العقبة هي بيعتان :

بيعة العقبة الأُولى ، أو بيعة النساء : هي أوّل بيعة أخذها رسول الله ﷺ من المسلمين الأنصار ، الذين أسلموا في المدينة المنوّرة ، وهم يزيدون على العشرة ، وكانت بيعتهم بمنى على الإسلام .

وقد أخبر عنها عبادة بن الصامت فقال : « بايعنا رسول الله ﷺ بيعة النساء ، وذلك قبل أن يفترض علينا الحرب ، على أن لا نشرك بالله شيئاً ، ولا نسرق ، ولا نزني ، ولا نقتل أولادنا ، ولا نأتي ببهتان نفتريه من بين أيدينا وأرجلنا ، ولا نعصيه في معروف » .

وبيعة العقبة الثانية : حصلت في موسم حج السنّة الثالثة عشر من البعثة ، وذلك أنّ رسول الله ﷺ خرج إلى الموسم ، فلقيه جماعة من الأنصار ، فواعدوه العقبة من أوسط أيّام التشريق .

قال كعب بن مالك : « اجتمعنا في الشعب عند العقبة ، ونحن سبعون رجلاً ، ومعهم امرأتان من نسائهم ... ، فبايعنا وجعل علينا اثنا عشر نقيباً منّا تسعة من

الخزرج، وثلاثة من الأوس، ثمّ أمر رسول الله ﷺ أصحابه بالخروج إلى المدينة، فخرجوا إرسالاً ، وأقام هو بمكّة ينتظر أن يؤذن له » [(١)] .

وكانت مبايعتهم له ﷺ على أن يمنعوه وأهله ، ممّا يمنعون منه أنفسهم ، وأهليهم وأولادهم ، وأن يؤوهم وينصروهم ، وعلى السمع والطاعة في النشاط والكسل ، والنفقة في العسر واليسر ، وعلى الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ، وأن يقولوا في الله ، ولا يخافوا لومة لائم .

« حبيب ـ الدانمارك ـ سنّي حنفيّ ـ ٢٠ سنة »

بيعة علي لأبي بكر كانت على الحقّ :

س : قوله ﷺ : « علي مع الحقّ ، والحقّ مع علي ، يدور معه كيفما دار » ، دعني أسألك تعليقاً على هذه الرواية ، هل كان علي مع الحقّ حين بايع أبا بكر بالخلافة ؟ فإن قلت : لا ، فقد نقضت دليلك ، وإن قلت : نعم ، فأقول : ألا يسع الشيعة ما وسع علي ؟

ج : إنّ قول النبيّ ﷺ : « **علي مع الحقّ ، والحقّ مع علي** » [(٢)] ، أو : « **علي مع القرآن ، والقرآن مع علي ، لن يفترقا حتّى يردا عليّ الحوض** » [(٣)] ، أو : « **اللهم أدر الحقّ معه حيث دار** » [(٤)] ، فهذه الأقوال وغيرها مع آية التطهير نستدلّ

---

(١) بحار الأنوار ١٩ / ٢٤ .

(٢) تاريخ بغداد ١٤ / ٣٢٢ ، تاريخ مدينة دمشق ٤٢ / ٤٤٩ ، الإمامة والسياسة ١ / ٩٨ ، جواهر المطالب ١ / ٣٤٣ ، كشف الغمّة ١ / ١٤٤ .

(٣) المستدرك على الصحيحين ٣ / ١٢٣ ، مجمع الزوائد ٩ / ١٣٤ ، المعجم الصغير ١ / ٢٥٥ ، المعجم الأوسط ٥ / ١٣٥ ، الجامع الصغير ٢ / ١٧٧ ، كنز العمّال ١١ / ٦٠٣ ، فيض القدير ٤ / ٤٧٠ ، سبل الهدى والرشاد ١١ / ٢٩٧ ، ينابيع المودّة ١ / ١٢٤ و ٢٦٩ و ٢ / ٩٦ و ٣٩٦ و ٤٠٣ .

(٤) شرح نهج البلاغة ٦ / ٣٦٧ و ١٠ / ٢٧٠ ، الجامع الصغير ٢ / ٩ ، كنز العمّال ١١ / ٦٤٣ ، فيض القدير ٤ / ٢٥ ، شواهد التنزيل ١ / ٢٤٦ ، تاريخ مدينة دمشق ٣٠ / ٦٣ و ٤٢ / ٤٨٨ و ٤٤ / ١٣٩ ، سير أعلام النبلاء ١٥ / ٢٧٨ ، البداية والنهاية ٧ / ٣٩٨ .

بها نقلياً على العصمة .

وأمّا مبايعة أمير المؤمنين عليه السلام لأبي بكر بالخلافة ، فلا نخطّئ عليّاً عليه السلام في فعله ، لأنّه إمام معصوم ، وكلّ ما يفعله فيه مصلحة ، وليس يعني ذلك أنّه اعتقاده ، ودين الله وشرعه ، وإنّما فعله كان لمصلحة أكبر وأعظم من تركه للمسلمين في ذلك الوقت ، دون مشاركة منه في بيان حقّه ، وبيان شرع الله وأحكامه ، وأمره بالمعروف ونهيه عن المنكر ، والدعوة إلى الله وإلى المذهب الحقّ ؛ لأنّه رأى نفسه معزولاً عن الساحة ، والوجوه مكفهرّة غاضبة حاقدة لا يستطيع معها نشر الإسلام والنصح ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، الذي من شروطه ـ كما هو معروف ـ أن تحتمل التأثير في المقابل .

وهذا كلّه مرويّ في البخاريّ ، لا من فهمنا ولا رواياتنا ، فقد روى البخاريّ عن عائشة رواية طويلة في ذيلها : « وكان لعلي من الناس وجه حياة فاطمة ، فلمّا توفّيت استنكر علي وجوه الناس ، فالتمس مصالحة أبي بكر ومبايعته ، ولم يكن يبايع تلك الأشهر ، فأرسل إلى أبي بكر : أن ائتنا ولا يأتنا أحد معك ، كراهية لمحضر عمر ... ، فدخل عليه أبو بكر ، فتشهد علي فقال : « **إنا قد عرفنا فضلك ، وما أعطاك الله ، ولم ننفس عليك خيراً ساقه الله إليك ، ولكن استبددت علينا بالأمر ، وكنّا نرى لقرابتنا من رسول الله صلى الله عليه وآله نصيباً** » ، حتّى فاضت عينا أبي بكر ... ـ ثمّ قال علي أمام المسلمين ـ : « **ولكنّا كنّا نرى لنا في هذا الأمر نصيباً ، فاستُبد علينا فوجدنا في أنفسنا** » ، فسرّ بذلك المسلمون ، وقالوا : أصبت ، وكان المسلمون إلى علي قريباً حين راجع الأمر بالمعروف » [1] فأقرأ وتدبّر !!

وبيعة الإمام عليه السلام لمصلحة وخير الإسلام ، وخوفاً عليه بعد أن لم يكن له طريق آخر ، لا يخرج الأمر عن كونه حدث بالاضطرار ، فإنّهم اضطّروه بعد أن غصبوا حقّه ، ولم يجد طريقاً لأخذه إلاّ بضرر الإسلام ، فآثر المبايعة مع وقوع الظلم عليه خاصّة على ذهاب الإسلام كلّه .

---

(١) صحيح البخاريّ ٥ / ٨٢ .

وهذا لا يعني إطلاقاً أحقّية من نصّبوا أنفسهم خلفاء للمسلمين ، كما لا يعني صلح النبيّ ﷺ مع المشركين في الحديبية أصحّية وأحقّية مشركي قريش ، فتأمّل .

ومن ذلك يظهر لك : أن لا معنى لسؤالك لنا ، بألاّ يسع الشيعة ما وسع علي !! فأنّ الكلام في أحقّية منصب الخلافة لمن يكون ، لا من تسنّم هذا المنصب فعلاً .

ثمّ إنّ الظاهر أنّ الأُمور اختلطت عليك نتيجة لما في ذهنك من عقائد أهل السنّة ، فتبني الإشكال عليها ، إذ نحن لا نعتقد أنّ الله تعالى أوكل أمر الخلافة والإمامة للناس ، حتّى إذا بويع أحدهم أصبح خليفة ، بل نعتقد أنّ أمر الإمامة والخلافة بيد الله وحده ، ليس لبشر خيرة فيه ، وعدم تسلّم الإمام زمام السلطة والحكم فعلاً لا يسقط حقّه منها ، كما أنّ عدم الإيمان بالنبيّ ﷺ لا يلغي نبوّته ، فلاحظ وتأمّل !!

وبعبارة أُخرى : إنّا نقول : نعم إنّ عليّاً عندما بايع أبا بكر كان على الحقّ ، إذ إنّه بايعه مضطرّاً ومكرهاً حفظاً للإسلام ، ولا يعني ذلك أنّ الحقّ في الإمامة ذهب إلى أبي بكر ، أو أنّ الإمام أسقط حقّه وأعطاه لأبي بكر .

ونقول أيضاً : بعد أن ثبتت عصمة الإمام عليه السلام ، فإنّ كلّ أفعاله تكون صحيحة مطابقة لشرع الله ، فبعد أن ثبتت صحّة الحديث « علي من الحقّ ، والحقّ مع علي ، يدور معه كيفما دار » المثبت لعصمة الإمام عليه السلام ، يجب أن نحمل كلّ أفعاله على الصحّة ، لا أن نرد الحديث بفعل من أفعاله ، نظنّ نحن أنّه لم يكن فيه على صواب ، فإنّ هذا أكل من القفا .

« حسين حبيب عبد الله ـ البحرين ـ ٢٠ سنة ـ طالب جامعة »

أُكره الإمام علي عليها :

س : هل الإمام علي عليه السلام **بايع أبا بكر أم لم يبايع ؟ وإذا بايع أفلا يعدّ ذلك اعتراف بخلافة أبي بكر ؟**

وهل يوجد من علماء المذهب من يقول إنّه بايع ؟

ج : لقد رفض الإمام علي عليه السلام البيعة لأبي بكر ، وبقي في بيته منشغلاً بجمع القرآن ، لكن عمر أصرّ على أن يبايع لأبي بكر ، وقال : والله لأحرقن عليكم البيت ، أو لتخرجن إلى البيعة ، وعندما وصل الإمام عليه السلام لأبي بكر مجبراً على ذلك : قال : « **أنا أحقّ بهذا الأمر منكم ، لا أبايعكم وأنتم أُولى بالبيعة لي ...** » ، فقال عمر : إنّك لست متروكاً حتّى تبايع ، فقال له علي : « ... **ألا والله لا أقبل قولك ولا أبايعه** » [1] ، ثمّ انصرف علي عليه السلام إلى منزله ولم يبايع .

وبقي اتباع الخليفة يصرّون على أن يبايع الإمام عليه السلام ، فاضطرّ أخيراً لأن يضع يده في يد أبي بكر ، لكنّه وضعها مضمومة ، لكن القوم رضوا منه بتلك البيعة ، وأعلنوا في المسجد أنّ الإمام قد بايع ، ولقد كانت تلك البيعة بعد تهديد للإمام عليه السلام بالقتل وتهديد مسبق بحرق داره .

قال الإمام الصادق عليه السلام : « **والله ما بايع علي عليه السلام حتّى رأى الدخان قد دخل عليه بيته** » [2] .

وأنّه عليه السلام كان يقول في ذلك اليوم لمّا أكره على البيعة : ﴿ **ابْنَ أُمَّ إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضْعَفُونِي وَكَادُواْ يَقْتُلُونَنِي فَلاَ تُشْمِتْ بِيَ الأعْدَاء وَلاَ تَجْعَلْنِي مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ** ﴾ [3] ويردّد ذلك ويكرّره .

من كلّ هذا نفهم أنّ الإمام عليه السلام لم يبايع عن رضا واختيار ، وأنّه كان مكرهاً على ذلك ، والبيعة بالإكراه لا تعطي أيّ شرعيّة لخلافة أبي بكر .

---

(١) شرح نهج البلاغة ٦ / ١٢ .

(٢) الكنى والألقاب ١ / ٣٨٧ ، الشافي في الإمامة ٣ / ٢٤١ .

(٣) الأعراف : ١٥٠ .

التبرّك :

« الكويت ـ سنّي ـ ... »

تبرّك الصحابة بقبر النبيّ :

س : أخواني الكرام أشكركم على تعاونكم معنا ، والله أنا أميل إلى الشيعة أكثر من السنّة ، لأنّ السنّة معتقداتهم وهمية ، يمكن أن تُناقش ، فهي ليست فكرية إلى حدّ ما ، لذا نشكركم على حسن متابعتكم لنا ، وجزاكم الله خيراً ، ودمتم لنا ذخراً وشرفاً إن شاء الله .

ولكن عندي استفسار : هناك بعض الشيعة يدخلون المشاهد التي يدخلها الآلاف من البشر في كلّ يوم ، ومع ذلك فهناك بعض كأنّه يعبد القبر عبادة عمياء ، لا يدري أنّه بشر مثلنا ، وهو يقول مثلاً : اشفع لنا يوم القيامة ... ، ألا تعتبر أنّ هذا شرك بالله ، والله هو الوحيد الذي يغفر ذنوب الأنس والجنّ ؟

وأنا أدعو الناس إلى زيارة القبور لأنّها توعّي الإنسان ، ولكن ليس إلى أن توصل لعبادة القبر ، فما هو دليلكم على هذا ؟

ج : نسأل الله تعالى لكم الموفّقية في التعرّف على مذهب أهل البيت عليهم السلام أكثر فأكثر ، والتعمّق فيه ، ومعرفة مبانيه وأدلّته ، ليكون اختياركم لمذهب أهل البيت عليهم السلام عن دليل وقناعة كافية .

وأمّا بالنسبة إلى ما ذكرت ، فإنّه لا يوجد ولا شيعي واحد يعبد القبور ، وإنّما هو زيارة وتبرّك وعبادة لله تعالى في أماكن يستجاب فيها الدعاء ، لأنّها أماكن تضمّ قبور الأنبياء والأئمّة والصالحين ، وإن كان مرادك أنّ مطلق التبرّك هو عبادة للقبر فنجيبك بما يلي :

أنّه لم نجد قولاً بالحرمة لأحد من أعلام المذاهب الأربعة ، وإنّما القائل

بالنهي عنه من أُولئك يراه تنزيهاً لا تحريماً ، ويقول بالكراهة مستنداً إلى زعم أنّ الدنوّ من القبر الشريف يخالف حسن الأدب ، ويحسب أنّ البعد منه أليق به ، وليس من شأن الفقيه أن يفتي في دين اللّه بمثل هذه الاعتبارات التي لا تبنى على أساس ، وتختلف باختلاف الأنظار والآراء .

نعم ، هناك أُناس شذّوا عن شرعة الحقّ وحكموا بالحرمة ، قولاً بلا دليل ، وتحكّماً بلا برهان ، ورأياً بلا بيّنة ، وهم معروفون في الملأ بالشذوذ ، لا يعبأ بهم وبآرائهم .

ونحن نذكر لكم بعض الصحابة الذين تبرّكوا بقبر رسول اللّه ﷺ لتقفوا على الحقيقة .

١ـ عن الإمام علي عليه السلام قال : « **لما رمس رسول اللّه ﷺ جاءت فاطمة عليها السلام فوقفت على قبره ﷺ ، وأخذت قبضة من تراب القبر ، ووضعته على عينها ، وبكت وأنشأت تقول :**

ماذا على من شمّ تربة أحمد أن لا يشمّ مدى الزمان غواليا
صُبّت عليَّ مصائب لو أنّها صُبّت على الأيّام عدن لياليا [(١)]

٢ـ عن أبي الدرداء قال : « إنّ بلالاً ـ مؤذّن النبيّ ﷺ ـ رأى في منامه رسول اللّه ﷺ وهو يقول : « **ما هذه الجفوة يا بلال ؟ أما آن لك أن تزورني يا بلال** » ؟ فانتبه حزيناً وجلاً خائفاً ، فركب راحلته وقصد المدينة ، فأتى قبر النبيّ ﷺ فجعل يبكي عنده ، ويمرّغ وجهه عليه ، فأقبل الحسن والحسين عليهما السلام فجعل يضمّهما ويقبّلهما ... » [(٢)] .

---

(١) المغني لابن قدامة ٢ / ٤١١ ، الشرح الكبير ٢ / ٤٣٠ ، سبل الهدى والرشاد ١٢ / ٣٣٧ ، الوفا بأحوال المصطفى : ٨١٩ ، وفاء الوفا ٤ / ١٤٠٥ ، نظم درر السمطين : ١٨١ ، سير أعلام النبلاء ٢ / ١٣٤ ، سبل الهدى والرشاد ١٢ / ٣٣٧ ، مشارق الأنوار : ٦٣ .

(٢) نيل الأوطار ٥ / ١٨٠ ، تاريخ مدينة دمشق ٧ / ١٣٧ ، أُسد الغابة ١ / ٢٠٨ ، سير أعلام النبلاء ١ / ٣٥٨ ، دفع الشبه عن الرسول : ١٨٢ ، سبل الهدى والرشاد ١٢ / ٣٥٩ ، مشارق الأنوار : ٥٧ .

٣ـ عن الإمام علي عليه السلام قال : « **قدم علينا إعرابي بعدما دفن رسول الله صلى الله عليه وآله بثلاثة أيّام ، فرمى بنفسه على قبر النبيّ صلى الله عليه وآله ، وحثا من ترابه على رأسه ، وقال : يا رسول الله قلتَ فسمعنا قولك ، ووعيت عن الله سبحانه فوعينا عنك ، وكان فيما أنزل عليك : ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُواْ أَنفُسَهُمْ جَآؤُوكَ فَاسْتَغْفَرُواْ اللّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُواْ اللّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴾ (١) ، وقد ظلمت نفسي ، وجئتك تستغفر لي ، فنودي من القبر : أنّه قد غفر لك** » (٢) .

وأمّا بالنسبة إلى طلب الحوائج منهم عليهم السلام فإنّما هي في الحقيقة أنّ الشيعة تطلب الحوائج من الله تعالى ليقضيها لهم بحقّ صاحب القبر ، ومنزلته من الله تعالى ، أو طلب الحاجة من صاحب القبر ليطلبها هو من الله تعالى ، فإنّ عقيدتنا أنّ النبيّ والأئمّة عليهم السلام كما كانوا يدعون لشيعتهم في حياتهم ، ويحيطون بهم علماً ، فكذلك بعد وفاتهم .

« عباس ـ البحرين ـ ... »

تعليق على الجواب السابق وجوابه :

س : ذكرتم في الردّ على سؤال أحد الأخوان في باب تبرّك الصحابة بقبر النبيّ صلى الله عليه وآله عدداً من الأحاديث ، فهل هذه الأحاديث صحيحة عند أهل السنّة ؟ كما أرجو ذكر المزيد منها ، ولكم جزيل الشكر .

ج : لاشكّ أنّ بعض هذه الروايات قد صحّحها رواتها في كتبهم ، كما وقد ذكرها مجموعة أُخرى من علماء أهل السنّة في كتبهم ، ثمّ بالإضافة إلى هذه الروايات ، نذكر روايات وأقوال أُخرى دالّة على تبرّك الصحابة وغيرهم ، منها :

---

(١) النساء : ٦٤ .

(٢) كنز العمّال ٤ / ٢٥٩ الجامع لأحكام القرآن ٥ / ٢٦٥ ، دفع الشبه عن الرسول : ١٤٢ ، سبل الهدى والرشاد ١٢ / ٣٨١ و ٣٩٠ .

١- عن داود بن أبي صالح قال : أقبل مروان يوماً ، فوجد رجلاً واضعاً وجهه ـ جبهته ـ على القبر ، فأخذ مروان برقبته ، ثمّ قال : هل تدري ما تصنع ؟

فأقبل عليه ، فإذا أبو أيّوب الأنصاريّ ، فقال : نعم جئت رسول الله ﷺ ، ولم آتِ الحجر ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : « **لا تبكوا على الدين إذا وليه أهله ، ولكن ابكوا على الدين إذا وليه غير أهله** »[1] .

٢- عن إسماعيل بن يعقوب التيمي قال : « كان ابن المنكدر يجلس مع أصحابه ، قال : وكان يصيبه الصمات ، فكان يقوم كما هو يضع خدّه على قبر النبيّ ﷺ ثمّ يرجع ، فعوتب في ذلك ، فقال : إنّه ليصيبني خطرة ، فإذا وجدت ذلك استشفيت بقبر النبيّ ﷺ .

وكان يأتي موضعاً من المسجد في الصحن ، فيتمرّغ فيه ويضطجع ، فقيل له في ذلك ، فقال : إنّي رأيت النبيّ ﷺ في هذا الموضع ـ يعني في النوم ـ »[2] .

٣- روى عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه رواية أبي علي بن الصوف عنه ، قال عبد الله : « سألت أبي عن الرجل يمسُّ منبر رسول الله ﷺ ، ويتبرّك بمسِّه ويقبِّله ، ويفعل بالقبر مثل ذلك رجاء ثواب الله تعالى ؟ قال : لابأس به »[3] .

٤- ذكر الخطيب ابن حملة : « أنَّ عبد الله بن عمر كان يضع يده اليمنى على القبر الشريف ، وأنَّ بلالاً رضي الله عنه وضع خدّيه عليه أيضاً .

ورأيت في كتاب العلل والسؤالات لعبد الله ابن الإمام أحمد ... ثمّ قال : ولاشكّ أنَّ الاستغراق في المحبّة يحمل على الإذن في ذلك ، والمقصود من ذلك كلّه الاحترام والتعظيم ، والناس تختلف مراتبهم في ذلك كما كانت تختلف

---

(١) مسند أحمد ٥ / ٤٢٢ ، المستدرك على الصحيحين ٤ / ٥١٥ ، مجمع الزوائد ٥ / ٢٤٥ ، الجامع الصغير ٢ / ٧٢٨ ، كنز العمّال ٦ / ٨٨ ، فيض القدير ٦ / ٥٠١ ، تاريخ مدينة دمشق ٥٧ / ٢٤٩ ، دفع الشبه عن الرسول : ١٩٩ ، سبل الهدى والرشاد ١٢ / ٣٩٨ ، وفاء الوفا ٤ / ١٤٠٤ .

(٢) وفاء الوفا ٤ / ١٤٠٦ .

(٣) وفاء الوفا ٤ / ١٤٠٤ ، العلل ٢ / ٤٩٢ ، سبل الهدى والرشاد ١٢ / ٣٩٨ .

في حياته ، فأُناس حين يرونه لا يملكون أنفسهم بل يبادرون إليه ، وأُناس فيهم أناة يتأخّرون ، والكلّ محلٌّ خير » (1) .

5- قال الشافعيّ الصغير محمد بن أحمد الرملي ـ المتوفّى 1004 هـ ـ في شرح المنهاج : « ويكره أن يجعل على القبر مظلّة ، وأن يُقبَّل التابوت الذي يُجعل فوق القبر واستلامه ، وتقبيل الأعتاب عند الدخول لزيارة الأولياء .

نعم ؛ إنّ قصد التبرّك لا يكره كما أفتى به الوالد » (2) .

6- الذهبيّ المعاصر لابن تيمية ، والذي يعترفون بإمامته ، فقد انتقد أصحاب هذا الرأي المتطرّف ، وسمّاهم المتنطعين وأتباع الخوارج ، وأفتى بأنّ تحريمهم للتبرّك بمنبر النبيّ ﷺ بدعة !

قال في سير أعلام النبلاء : « أين المتنطع المنكر على أحمد ، وقد ثبت أنّ عبد الله سأل أباه عمّن يلمس رمانة منبر النبيّ ، ويمسّ الحجرة النبويّة ؟ فقال : لا أرى بذلك بأساً ؟! أعاذنا الله وإيّاكم من رأي الخوارج ، ومن البدع » (3) .

7- قال البخاريّ : « باب ما ذكر من درع النبيّ وعصاه ، وسيفه وقدحه وخاتمه ، وما استعمل الخلفاء بعده من ذلك ، ممّا لم يذكر قسمته ، ومن شعره ونعله وآنيته ، ممّا تبرّك أصحابه وغيرهم بعد وفاته » (4) .

وغيرها من أقوال العلماء السنّة الدالّة على جواز التبرّك .

« خالد ـ .... ـ ... »

رأي الشيعة فيه :

س : ما هو رأيكم في التبرّك بالقبور ؟

---

(1) وفاء الوفا 4 / 1405 .

(2) الغدير 5 / 151 .

(3) سير أعلام النبلاء 11 / 212 .

(4) صحيح البخاريّ 4 / 46 .

ج : من المعلوم لديك أنّ الأشياء تابعة لأسبابها وعللها ومناشئها ، وتكتسب الوصف المناسب لها بحسب الهدف والغاية منها .

وقضية التبرّك بالقبور لا تخرج عن هذه القاعدة ، فالقبر إنّما يكتسب الاهتمام وعدمه إذا سلّطنا الضوء على صاحب القبر ، فإنّ كان المدفون فيه عبداً كافراً فاسقاً ، فمن الطبيعيّ لا يصحّ التبرّك بقبره .

أمّا إذا كان عبداً مقرّباً عند الله تعالى ، ووليّاً من أوليائه ، أو نبيّاً ، أو ما شاكل ، فيكتسب القبر اهتماماً لأجل المدفون فيه .

ويصحّ التبرّك بالقبر لأجل صحّة التبرّك بصاحبه ، فقبر رسول الله ﷺ يصحّ التبرّك به ؛ لأجل أنّ المسلمين كانوا يتبرّكون به في حياته .

وكما قلنا : فإنّ الأشياء تابعة لمناشئها وعللها .

وقد تناقل المسلمون ـ شيعة وسنّة على السواء ـ صحّة التبرّك بالقبر وأمثاله ، وعلى سبيل المثال لا الحصر : فقد نقل عبد الله بن أحمد بن حنبل في كتاب العلل والسؤالات قال : « سألت أبي عن الرجل يمسُّ منبر رسول الله ﷺ ، ويتبرّك بمسِّه ويقبِّله ، ويفعل بالقبر مثل ذلك رجاء ثواب الله تعالى ؟ قال : لابأس به » [1] .

« عاشق الحسين ـ الكويت ـ ٢٢ سنة ـ طالب جامعي »

بالأضرحة وربط الخرق الخضراء :

س : نسعد كثيراً ـ نحن أبناء المذهب الجعفريّ ـ بربط الخرق السوداء والخضراء في أيادينا وحاجياتنا الخاصّة ، دون أدنى معرفة بأصل هذه العادة ، ويسألنا أخوتنا كثيراً من أهل السنّة عن هذا الموضوع ، ولا نجيب بوضوح ، كيف نفسّر ذلك ؟

ج : إنّ الشيعة بل المسلمين جميعاً ، يعتقدون بحياة الأولياء بعد الموت ،

---

(١) وفاء الوفا ٤ / ١٤٠٤ ، العلل ٢ / ٤٩٢ ، سبل الهدى والرشاد ١٢ / ٣٩٨ .

ودليلهم في ذلك أدلّة كثيرة ، منها قوله تعالى : ﴿ **وَلاَ تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُواْ فِي سَبِيلِ اللّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاء عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ** ﴾ (١) ، هذا حال الشهداء ، فكيف بأئمّة آل البيت عليهم السلام فهم شهداء وأولياء .

فاعتقاد حياتهم ممّا لاشكّ فيه ولا ريب ، وإذا كان الأمر كذلك ، فإنّهم يرون ويسمعون من زارهم ، ومن سألهم وهم في قبورهم ، هذه كرامة ومنزلة وهبها الله لهم تعظيماً لمقامهم وشرفهم .

ومن هنا ، فإنّ الشيعة يقفون على قبورهم ، ويسألون الله بحقّهم ، ويدعونه فيستجاب لهم ، فإنّ الله قد جعل لبعض الأماكن شرفاً ومنزلة ، فأحبّ أن يدعوه المؤمن في هذه الأماكن المقدّسة ، كما أحبّ أن يدعوه عند مساجده وبقاعه المشرّفة .

وبذلك فإنّ زائري قبورهم يستحصلون من قبورهم وضرائحهم البركة ، ويتعاملون معهم أحياءً لا أمواتاً ، لذا فإنّ أضرحتهم قد حلّت بها البركة ، وأنّ لهذه الأضرحة آثاراً كما لأجسادهم الشريفة ، فيجعلون ما مسّ أضرحتهم مورداً للاستشفاء بإذن الله تعالى ، وهذه الخرق السوداء والخضراء حينما تمسّ هذه الأضرحة ، يعتقد الناس ببركتها ، فتكون لهم حرزاً لطلب الشفاء مثلاً .

وهذه حالة من حالات اعتقاد الناس بحياة الأئمّة عليهم السلام بعد الموت ، فهم يتعاملون معهم أحياءً لا أمواتاً .

ولهذه الحالات نظائر قد حدثت في حياة النبيّ صلى الله عليه وآله ، والأئمّة عليهم السلام كذلك ، فالروايات تشير إلى أنّ خديجة بنت خويلد عليها السلام قد طلبت من النبيّ صلى الله عليه وآله أن يكفّنها ببردته تبرّكاً بها ، ولتحميها من هول المطّلع ، ومن القبر وحالاته ، وفعلاً فقد استجاب لذلك رسول الله صلى الله عليه وآله فكفّنها ببردته (٢) .

وهذا زهير بن أبي سلمى خلع عليه رسول الله صلى الله عليه وآله بردته فقبّلها متبرّكاً بها ،

---

(١) آل عمران : ١٦٩ .

(٢) شجرة طوبى ٢ / ٢٣٥ .

بعد أن مدحه بقصيدته التي سمّيت بالبردة .

والكميت الأسدي الشاعر المعروف ، حين ألقى قصيدته عند الإمام الباقر عليه السلام أعطاه الإمام مالاً ، فرفض الكميت أخذه وقال : ما مدحتكم للدنيا ، فإنّ جزائي أُريده من الله تعالى ، وطلب منه قميصه أن يعطيه تبرّكاً بهذا القميص الذي مسّ جسد الإمام عليه السلام ، وفعلاً فقد أعطى الإمام قميصه (١) .

ودعبل الخزاعي حين أنشد قصيدته عند الإمام الرضا عليه السلام ، قدّم الإمام عليه السلام له عطاءً جزيلاً فرفضه ، وطلب منه جبّته وقال : لتقيني من أهوال القبر يا بن رسول الله (٢) .

وفعلاً أعطاه جبّته ، فلمّا وصل بغداد كانت له جارية قد شكت عينها ، وأصابها العمى ، فمسح بفاضل جبّة الإمام على عينها ، فزال ما بها من ألمٍ وعمى .

كلّ هذه شواهد على إقرار الأئمّة عليهم السلام بما اعتقده شيعتهم .

مضافاً إلى ما كان عمر بن الخطّاب يتبرّك بالحجر الأسود ويقبّله (٣) ، مع أنّه حجر ، وضريح الإمام مشرّف بما حواه من جسد الإمام عليه السلام ، كما أنّ غلاف القرآن منزلته تأتي ممّا يحويه من كلام الله تعالى .

والذي نريد قوله : أنّ اعتقاد الشيعة بشرف هذه الأضرحة ، واستحصال البركة بكلّ ما يمسّ هذه الأضرحة من خرقة خضراء أو غيرها ، ويتمّ الاعتقاد بأنّ الله تعالى لمنزلة هذا الإمام ، قد جعل سبب الشفاء والبركة لما يعتقده الإنسان بهذا الخرقة .

على أنّنا نودّ التنبيه إلى أنّ لفّ هذه الخرق ليس من الضروريّ أن تكون من ضرورات مذهبنا ، بل هي حالة اعتقادية يعتقدها الشيعة لحسن ظنّهم بالله ،

---

(١) مناقب آل أبي طالب ٣ / ٣٢٩ .

(٢) الأمالي للشيخ الطوسيّ : ٣٥٩ .

(٣) مسند أحمد ١ / ٥١ ، صحيح البخاريّ ٢ / ١٦٢ ، صحيح مسلم ٤ / ٦٦ .

واعتقادهم بمنزلة الإمام عليه السلام ، ويمارسونها ليعطيهم الله ذلك على حسب ما يعتقدونه ، وليس في ذلك ما يخالف الكتاب أو السنّة ، بل العقل كذلك .

ومن ثمّ ما تعارف عليه المسلمون من التبرّك بما خلّفه رسول الله صلى الله عليه وآله من قميصه وشعره ، والمسلمون جميعاً يروون قصّة الرجل الذي أحجم رسول الله صلى الله عليه وآله فبعد حجامته له شرب ذلك الدم ، فسأله النبيّ صلى الله عليه وآله : « **أين ألقيت الدم** » ؟ فقال : شربته يا رسول الله ، فنهاه رسول الله صلى الله عليه وآله عن ذلك ، ولكن قال له : « **إنّ جسدك لم تمسّه النار أبداً** » [1] ، ممّا يشير إلى أنّ لدمه صلى الله عليه وآله خصوصية ، وعدم مسّ ذلك الجسد الذي اختلط بدم رسول الله صلى الله عليه وآله ، هذا ما أمكن توضيحه ببيانٍ سريعٍ مقتضب .

« كميل ـ الكويت ـ .... »

أخطاء البعض لا تكون باعثة لحذفه :

س : في مسألة التبرّك بقبور النبيّ وآله ؛ قال لي أحدهم : بأنّه صحيح أنّنا نحن الشيعة نعبد الله في ذلك الآن ، وصحيح أنّنا حين نطلب من عندهم قضاء الحوائج نعتقد أنّه بأمر الله ، ولكن في المستقبل سيتحوّل الأمر إلى الاعتقاد بأنّ بيدهم النفع والضرّ ، وهذا كفر ، وبما أنّ دفع المفسدة أُولى من جلب المنفعة ، يجب منع مثل هذه الأُمور ، فما رأيكم ؟

ج : لو فرضنا أنّ البعض في مسألة التبرّك بقبر النبيّ وآله ارتكب محرّماً ، أو ما عرف المسألة فوقع في محرّم ، فهل هذا يستطلب نفي هذا الفعل من أساسه ؟ أم تصحيح الخطأ عند هذا البعض ؟

فلا يمكن أن نحمل أخطاء البعض ـ على فرض وقوعها ـ على أن تكون باعثة لحذف الفعل من أصله ، بل علينا أن نصحّح الأخطاء ، ونوصل المفاهيم الصحيحة إلى الناس .

---

(١) المبسوط للسرخسيّ ٣ / ٦٩ .

فلو أنّ بعض الناس إنّما يطوف بالبيت الحرام لاعتقاده بأنّ اللّه تعالى جالس في الكعبة ، ويطوف لأجل هذا ، فهل يحقّ لنا أن نمنع الطواف بحجّة أنّ دفع المفسدة أولى من جلب المنفعة ؟!

« عادل أحمد ـ البحرين ـ ٣٥ سنة ـ خرّيج جامعة »

منه تقبيل الأضرحة :

س : عقلي يمنعني من تقبيل الأضرحة ويقول : هذه الأفعال تهين المذهب ، هل عقلي على حقّ أم إيماني ضعيف ؟ كما يصفني أصدقائي .

ج : إنّ تقبيل الأضرحة تعتبر من مسائل التبرّك الذي معناه التيمّن ، وهو طلب اليمن ، أي البركة ، وهي النماء في الخير والزيادة فيه ، فالبركة هي الخير الدائم الثابت في الشيء والنامي فيه .

ومبدأ فعله إمّا الحبّ والودّ والتعزيز والتكريم ، وإمّا الاتباع ، فالحبّ يكون مؤدّياً للتبرّك بالحبيب ولوازمه وآثاره ، فحبّ الأنبياء والصلحاء يجرّ كلّ مؤمن إلى حبّ كلّ ما تركوه من آثار ، حتّى أبنيتهم وألبستهم وأولادهم ، حتّى قال الشاعر :

أمـرّ علـى الـديار ديـار ليلـى **أُقبّـلُ ذا الجـدار وذا الجـدارا**
ومـا حـبُّ الـديار شـغفن قلبـي ولكـنْ حـبُّ مـن سـكن الـديارا

وأمّا المبدأ الثاني لفعل التبرّك فهو الاتّباع ، فقد ثبت شرعاً أنّ الصحابة كانوا يتبرّكون برسول اللّه صلى الله عليه وآله ، ولم ينههم صلى الله عليه وآله عن ذلك ولم يزجرهم ، ولم يبيّن بأنّ أفعالهم لا تجوز ، بل كان صلى الله عليه وآله يتركهم يفعلون ذلك ويفعله أيضاً ، من تكثير الطعام أو الشراب عند فقدانه أو نقصانه ، وتحنيكه الأطفال بريقه الشريف ، أو إشفائهم ببصاقه ، كما فعل مع أمير المؤمنين عليه السلام في غزوة خيبر وغيرها .

وقد ثبت في القرآن الكريم فعل ذلك في قصّة يوسف عليه السلام ، قال تعالى :

﴿ اذْهَبُواْ بِقَمِيصِي هَـذَا فَأَلْقُوهُ عَلَى وَجْهِ أَبِي يَأْتِ بَصِيرًا وَأْتُونِي بِأَهْلِكُمْ أَجْمَعِينَ ... فَلَمَّا أَن جَاء الْبَشِيرُ أَلْقَاهُ عَلَى وَجْهِهِ فَارْتَدَّ بَصِيرًا ﴾ [1] .

فهذان المبدآن يثبتان جواز التبرّك بل استحبابه لفعل الأنبياء عليهم السلام له ، وكذلك يثبت أنّ التبرّك ينفع المتبرّك من شفاء مرض أو اكتساب نور ، أو إثبات عافية ، أو تثبيت إيمان ومحبّة ، وغير ذلك من الأُمور الراجحة .

(١) يوسف : ٩٣ ـ ٩٦ .

التجسيم والتشبيه :

« عقيل ـ الكويت ـ ... »

الآيات الموهمة لهما :

س : ما هو تفسير قوله تعالى : ﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ﴾ (١) ، و ﴿ يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ ﴾ (٢) ، و ﴿ وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالإِكْرَامِ ﴾ (٣) .

ج : اختلفت الأقوال في تفسير العرش ، فقد جاءت فيه تفاسير ثلاثة :

الأوّل : الأخذ بالمدلول اللغويّ للعرش ، وما يكون هو المتبادر الأوّلي إلى الأذهان ، وهو المكان الخاصّ الذي يجلس فيه من له امتياز على غيره ، كالملوك والأُمراء ، بل وبعض الكبراء ، كرؤساء القبائل وأمثالهم .

وبهذا يفسّرون العرش : بأنّه المكان الذي يجلس فيه الله تعالى ﴿ **الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى** ﴾ ، ﴿ **ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ** ﴾ (٤) أي جلس على عرشه .

وهناك تفسير للكرسي في قوله تعالى : ﴿ **وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ** ﴾ (٥) ، حيث قالوا : بأنّ العرش يمتاز عن الكرسيّ ، بأنّ العرش هو الذي يجلس عليه الله تعالى ، والكرسيّ موضع قدميه .

---

(١) طه : ٥ .

(٢) القلم : ٤٢ .

(٣) الرحمن : ٢٧ .

(٤) الأعراف : ٥٤ .

(٥) البقرة : ٢٥٥ .

وهذا التفسير ـ بوجهيه ـ لا يمكن الأخذ به بأيّة حال ، لأنّه يقتضي التشبيه والتجسيم الصريح غير المؤوّل ، وهذا مالا تقرّ به طوائف المسلمين ، سوى الشاذّ منها .

وأمّا التنصّل من مشكلة التشبيه والتجسيم بأن نقول : بأنّ اللّه تعالى يجلس جلوساً واقعياً على عرشه بلا كيف ، ولا نقول : كيف حتّى يستلزم التشبيه والتجسيم ، وهو كلام خالٍ من أيّ معنى معقول .

التفسير الثاني : أنّ الاستواء بمعنى الاستيلاء ، وهذا يلتزم به من يأبى التشبيه والتجسيم بالنسبة إلى اللّه تعالى ، ويستدلّون بالبيت المعروف : « قد استوى بشر على العراق » أي استولى ، وهذا التفسير الثاني فيه المجاز في كلمة الاستواء ، أي بمعنى الاستيلاء .

التفسير الثالث : أنّ الاستواء على العرش كناية على التدبير ، والأخذ بزمام إدارة من له حقّ الإدارة ، والإشراف والتدبير عليه ، وهذا هو المقصود بما يذكره المؤرّخون ، من تواريخ الجلوس على العرش للملوك والأمراء ، بمعنى استوى عليه : بأن جعله تحت قدرته ، ومنع غيره من الجلوس عليه إلاّ بإذنه ، كما نقول : استوى زيد على داره بعد ستة سنوات ، معناه : أنّ داره كانت مغصوبة ، ثمّ عادت إليه ، بأن استولى عليها .

وهذا المعنى ليس المقصود من الآية الكريمة ، بل المقصود القيام بالتدبير ، وإدارة شؤون من له القدرة عليه ، والاستيلاء عليه ، والاستيلاء بمعنى التسلّط عليه ، فاللّه تعالى حينما يذكر ﴿ **الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى** ﴾ يعني : أنّ اللّه تعالى خلق خلقه ، ثمّ قام بتدبير أمرهم ، كما يشير إليه قوله تعالى : ﴿ **خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يُدَبِّرُ الأَمْرَ** ﴾ [1] .

استوى على العرش نوع من المجاز ، الذي كان يفهمه السامعون يوم نزول

---

(١) يونس : ٣ .

القرآن الكريم ، بحيث يقال لهم : أنّه قام بالتدبير بلا استعارة للاستواء على العرش ، ما كانوا يفهمونه بدقّة كاملة .

فالله تعالى يقول : ﴿ **ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ** ﴾ يعني : قام بتدبير الأُمور ، فيضيف إليه قوله تعالى : ﴿ **يُدَبِّرُ الأَمْرَ** ﴾ ، وهذا المعنى الصحيح من هذا التعبير متى ورد في القرآن الكريم ، ومتى ورد في السنّة الصحيحة ؟

وأمّا قوله تعالى : ﴿ **يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ** ﴾ ، فله تفسيران :

الأوّل : الأخذ بالمعنى الظاهريّ ، ويستدلّون عليه بالحديث الوارد عند غير الإمامية ، ويصرّون على أنّه حديث صحيح : بأنّ أُمم يوم القيامة تمتاز بعضها عن بعض ، فيبقى المسلمون ، فيأتيهم رسول الله ﷺ ، فيأخذ بهم إلى حيث بيت الله تعالى ، فيطرق باب الجنّة ، فيخرج إليهم سبحانه وتعالى ، فيقولون له : نحن نريد أن نعرف ربّنا ؟ فيسألهم : هل ترون لربّكم علامة ؟ يقولون : نعم ، إنّ العلامة أثر في ساق ربّنا ، فيكشف الله تعالى عن ساقه ، فيرون العلامة ، فيقعون سجّداً لله تعالى ، إلاّ المنافقين الذين تتقلّب ظهورهم ، فلا يمكنهم السجود .

وأمّا التفسير الثاني : وهو الذي يأخذ به علماء الإمامية ، ومن تبعهم ﴿ **يُكْشَفُ عَن سَاقٍ** ﴾ ليس معناه ساق الله تعالى ، وإنّما كناية عن جدّة الأمر وحدّته ، فالذي يريد أن يقوم بعمل وهو جادّ ، يعبّرون عنه بأنّه كشف عن ساقه ، أو شمّر ثوبه ، أو كشف ذراعيه ، وليس معناه أنّ كلّ عامل جدّ لابدّ وأن يكشف عن ذراعيه ، أو يكشف عن ساقه ، وإنّما يقصد به المعنى اللازم لهذا العمل ، وهو الوقوع في موقع جدّيّ ، والقيام بالعمل الجدّ .

فالله تعالى يقول : أنّ الذين لم يؤمنوا بالله في حياتهم الدنيا عابثون لا يقدّرون الموقف ، وسيأتي عليهم يوم يكشف فيه عن ساق ، يعني ذلك اليوم يوم جدّ لا عبث فيه ، وهنالك هؤلاء يعجزون عن أداء ما عليهم من العبادة لربّهم سبحانه وتعالى ، الذين كانوا ينكرونه في حياتهم الدنيا ولا يعبدونه .

وأمّا قوله تعالى : ﴿ **وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلاَلِ وَالإِكْرَامِ** ﴾ (١) .

التعبير العربيّ كان يوم ذاك ولا زال محبوب عند القبائل ، أنّهم كانوا يعبّرون عن رعاية الكبير ـ سواء كان شيخ عشيرة ، أو أمير بلد ، أو ملك ، أو صاحب سلطة ـ بأنّهم يراعون وجهه ، ويعبّرون عن أنفسهم بأنّهم جالسون أمامه ، ووجوههم في وجهه ، فلا يستطيعون مخالفته ، فيقولون ولا زال التعبير إلى يومنا هذا : بخاطر وجهك .

فالله تعالى يعتبر التقرّب إليه بأن يكون العمل خالصاً له ﴿ **إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللهِ** ﴾ (٢) .

فالوجه هنا عبارة عن الذات الإلهيّة ، والتوجّه إليه تعالى توجّهاً كاملاً ، والتقرّب إليه وحده سبحانه ، بلا شريك ، ولا دخل لغيره .

وهنا حينما يقول : ﴿ **وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ** ﴾ أي يبقى ربّك ، لأنّ كلّ معبود سيفنى ، والمعبود الذي يبقى هو الله تعالى ﴿ **كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلاَّ وَجْهَهُ** ﴾ (٣) ، وهذا هو المقصود من الوجه ، أي إلاّ الله تعالى ، هذا التعبير ، يعني تقريب المعقول عن طريق التشبيه بالمحسوس ، أصل جار في كثير من الآيات الكريمة .

« حيدر ـ السويد ـ ... »

الهُشامان لا يقولان بهما :

س : تزعم الوهابيّة : أنّ هشام بن الحكم ، وهشام بن سالم ، قالا بالتجسيم ، وقد وبّخهما الإمام الصادق بقوله : « دع الهشامين » الموجودة في أُصول الكافي ، والتوحيد للصدوق ، وغيرهما .

فهل هذه المقولة لها شيء من الصحّة ؟ نرجو الجواب على هذا ، ويا حبذا

---

(١) الرحمن : ٢٧ .

(٢) الإنسان : ٩ .

(٣) القصص : ٨٨ .

تذكروا لنا مؤلّفات هشام بن الحكم ، وشكراً .

ج : لقد اتّفق علماؤنا على وثاقة هشام بن الحكم ، وعظم قدره ، ورفعة منزلته عند الأئمّة عليهم السلام ، وأنّه كان من أكابر أصحاب الإمامين الصادق والكاظم عليهما السلام ، وروى حديثاً كثيراً عنهما ، وبلغ من مرتبته وعلوّه عند الإمام الصادق عليه السلام ، أنّه دخل عليه بمنى ـ وهو غلام ـ وفي مجلسه شيوخ الشيعة ، فرفعه على هؤلاء ، وليس في المجلس إلاّ من هو أكبر منه سنّاً . فقال عليه السلام له ـ بعد أن سأله عن أسماء اللّه واشتقاقها ، فأجابه ـ : « **أفهمت يا هشام فهماً تدفع به أعدائنا الملحدين مع اللّه تعالى** » ، قال هشام : نعم ؛ قال عليه السلام : « **نفعك اللّه به وثبّتك** » ، قال هشام : فو اللّه ما قهرني أحد في التوحيد [1] .

وقوله عليه السلام : « **هذا ناصرنا بقلبه ولسانه ويده ...** » [2] ، وكذا قوله عليه السلام : « **هشام بن الحكم رائد حقّنا ، وسائق قولنا ، المؤيّد لصدقنا ، والدامغ لباطل أعدائنا ، من تبعه وتبع أثره تبعنا ، ومن خالفه وألحد فيه عادانا وألحد فينا** » [3] دليل على عظمته وجلالته .

ومع هذا ، فقد طعن فيه العامّة ، وهذا رفعة له ومنزلة ، بل توغّل العامّة في البغض له دليل على جلالة قدره وسموّ مقامه .

وقد وردت فيه أخبار ذمّ من جهة قوله بالتجسيم ، وقد نزّهه الأعلام ، وذبّ عنه العلماء ، كما وردت روايات كثيرة مستفيضة في الترحّم عليه من الأئمّة عليهم السلام .

وأمّا هشام بن سالم ، فهو من أصحاب الإمامين الصادق والكاظم عليهما السلام ، وكان له أصل وكتاب ، وهو ثقة بلا ريب ، وقد وردت فيه روايات مادحة أوردها الكشّي قدس سره [4] ، وحكى عنه غيره .

---

(١) الكافي ١ / ٨٧ و ١١٤ ، التوحيد : ٢٢١ ، الفصول المختارة : ٥٢ .

(٢) تحف العقول : ٣٨٣ ، الفصول المختارة : ٥٢ .

(٣) معالم العلماء : ١٦٣ .

(٤) اختيار معرفة الرجال ٢ / ٥٦٥ .

كما وقد وردت فيه روايات ذامّة هي مقاربة لما أورد على هشام بن الحكم ، والجواب الجواب ، إلاّ أنّ الذي يزيد هنا هو : أنّ الذي نسب القول بالجسمية لهشام هذا ، هو عبد الملك بن هشام الحنّاط ـ المجهول الحال ، ولا يوجد ذكره في الرجال ـ وعليه فكيف يمكن جرح مثل هذا الرجل الجليل المقرّب عند الأئمّة عليهم السلام بخبر مجهول عن راوٍ مهمل . وفي الرواية مجاهيل أُخر ، ولا نوّد الخوض في بحثها ، ويرد فيه كلّ ما سنذكره فيما بعد ، إذ هو وصاحبه ثقتان ، والجواب عنهما واحد ، وإن كان ما ورد في ابن الحكم رواية وجرحاً أكثر ، إذ أنّ مقامه ورتبته أرفع ، فتدبّر .

أمّا ما أُتهما به من القول : أنّ الله تعالى جسم لا كالأجسام ـ ولا نعرف لهما مثلبة غير هذه ـ وعمدة من أتهم هو ابن الحكم ، ودفاعنا عنه بإحدى الوجوه التالية :

أوّلاً : إنّا إنّما قبلنا وأخذنا بقوله لما شاع عنه واستفاض من تركه القول بالتجسيم ، ورجوعه عنه ، وإقراره بخطئه فيه ، وذلك بعد أن حجبه الإمام عليه السلام في المدينة عن الدخول عليه ، وقوله : وإنّ ما قلت به إلاّ أنّي ظننت أنّه وفاق لقول إمامي ، فأمّا إذا أنكره عليّ فإنّي تائب إلى الله منه ، فأدخله الإمام عليه حينئذ ، ودعا له بالخير [(١)] .

فهو على هذا ، كان يقول بالتجسيم لله تعالى ـ لا كالأجسام ـ ثمّ عدل عن ذاك بعد علمه بكونه كفر ، لا يرضى به إمامه .

ثانياً : إنّ جلّ الروايات التي نسبت له القول بالجسمية ، ضعيفة سنداً ـ مع كثرة الأخبار في ذلك ـ عدا واحدة منها ، ومع هذا ، فيمكن ردّها على أنّه إنّما قال به من باب إلزام الخصم ـ بمعنى أنّه قال : إذا قلتم أنّه تعالى شيء لا كالأشياء ، فقولوا : أنّه جسم لا كالأجسام ـ وهذا لا يكشف عن الاعتقاد بهذا القول .

---

(١) نور البراهين ١ / ٢٥٢ .

ثالثاً : أنّ يكون نسبة القول بالجسمية إليه لروايته خبراً دالاً على الجسمية ، يراد به غير ما هو ظاهره ، فزعموا أنّه يقول بالجسمية .

رابعاً : أنّ ابن الحكم كان أوّلاً من أصحاب الجهم بن صفوان ، ثمّ انتقل إلى القول بالإمامة ، وليس معنى هذا زوال أفكاره التوحيدية السابقة فوراً ، فلعلّه نقل عنه ما نقل ، قبل أن يهذّب عقائده ، وأوائل استبصاره وهدايته .

والعمدة في المقام أن يقال : إن ترحّم الأئمّة عليهم السلام ـ ممّن كان بعد هشام ، كالإمامين الرضا والجواد عليهما السلام ـ هو أدّل دليل على أنّه حين ملازمته للصادقين عليهما السلام لم يكن معتقداً بالجسمية حتماً ، إذ ثبوت ذلك عنه يكون كفراً بلا شبهة .

وذاك أمّا أنّه لم يكن معتقداً بذاك أصلاً ، أو قال به من باب إلزام الخصم وإفحامه ، أو كان يقول به ، ثمّ رجع عنه بمجرد التفاته إلى أنّه لا يقال به ـ إمّا لوصوله بذلك عن دليل ، أو لعدم رضا إمامه بذلك ـ ولعلّه كان يعتقد أنّ الجسمية ـ كما عند كافّة العامّة ـ تقول بها الإمامية ، ويكفي شاهداً لذلك ما روي عنه عن الإمام الصادق عليه السلام من قوله : « **أنّ الله تعالى لا يشبه شيئاً ، ولا يشبهه شيء ، وكلّما وقع في الوهم ، فهو بخلافه** »(1) .

والحاصل : أنّه يمكن الإجابة عن هذه الشبهة ـ كما صدر من البعض ـ بأُمور :

أوّلاً : إنكار أصل قوله بالتجسيم حتّى في أوّل أمره ، وصدور النسبة إنّما كانت من المخالفين معاندة إمّا تسقيطاً له ولأمثاله ، أو عجزاً عن جواب ما احتج به عليهم .

ثانياً : أنّه كان مخطئاً في قوله ، ورجع عنه بمجرد إحرازه عدم رضا إمامه بذلك .

---

(1) كنز الفوائد : ١٩٩ ، الإرشاد ٢ / ٢٠٤ ، التوحيد .

ثالثاً : إنّ هذه العبارة : « جسم لا كالأجسام » لا يراد منها ما هو ظاهرها ، وأنّه ليس المراد : أنّه تعالى جسم ، إذ ذاك كفر صريح ، بل هو غلط في العبارة ، يرجع في إثباتها ونفيها إلى اللغة .

رابعاً : إنّ كلامه ليس على الحقيقة حتّى يقدح به ، بل أراد منه إثبات أنّه شيء ، وذلك غير ضارّ ، فلا يراد منه أنّه جسم ، فلا يكون كفر بحال .

خامساً : إنّما جاء بذلك على سبيل المعارضة مع المعتزلة ، أي : أنّكم إذا قلتم أنّ اللّه تعالى شيء لا كالأشياء ، فيلزمكم أن تقولوا هو جسم لا كالأجسام ، وليس كلّ من عارض بشيء ، وسأل عنه يكون معتقداً له ، أو متديّناً به ، ولعلّه نوع من الاستدراج في البحث لإثبات خطئهم ، وسفه قولهم ، والتعرّف على ما عندهم .

هذا ، وقد أفرزت الروايات الواردة في ذمّه على خمسة أصناف ، وكلّها لا تقاوم ما ورد له عنهم عليهم السلام من الأخبار المتواترة مدحاً ، وتجليل الأصحاب له طرّاً ، مع توثيقهم له ، وتجليلهم من غير خلاف يعرف منهم ، والأخبار الذامّة بمشهد منهم وبمنظر ، فمع تعارضها يلزم طرح تلك ، خصوصاً مع ملاحظة عدّة أُمور :

أوّلاً : ورود أخبار تقيّة كثيرة عنهم عليهم السلام حفظاً لأصحابهم من جور الجائرين، وكيد الحكّام الملحدين ، كما ورد في زرارة ، ومحمّد بن مسلم ، وغيرهما ، ولم يرتّبوا عليه الأثر ، لكون مفادها كالشبهة مقابل البديهة ، بل قد يظهر ذلك من بعض الروايات ، حيث قال ما قال عليه السلام حفظاً له ولنفسه ، ولما وجد لذلك مجالاً لبيان الحقّ ، دافع عنه .

ثانياً : ما تعارف به يوم ذاك ـ بل في يومنا هذا ـ أنّ مع العجز عن القضاء على شخص العالم ، تحارب شخصيته بإيكال التهم عليه ، وقذفه بأنواع المفتريات والسباب لإسقاط شخصيته ، بل كانوا ينسبون الأفراد إلى الكفر والإلحاد بأدنى شيء ، ومنشأ ذلك غالباً الحسد من أصحابه ، أو الجهل بمقامه ، أو العجز عن ردّه

وإفحامه ، وعليه فالنسبة صدرت من المعاندين المخالفين معاندة .

ثالثاً : أنّ مراتب فهم الأصحاب مختلفة جدّاً ، وكذا درجات إيمانهم ، ولاشكّ أنّ من يستبصر أوّلاً ثمّ يتعرّف على المذهب تدريجاً ، لا يمكن البت على كلّ كلامه في جميع أدوار حياته ، إذ قد تصدر منه كلمات في أوّل استبصاره ، وتبقى عليه ، وتنقل عنه إلى آخر حياته ، وهو لاشكّ منها بريء ، بل قد لا يصل لنا تبريه عنها ، وهذا لا يكشف بحال عن بقائه عليها ، بخلاف ما لو كان الشخص مؤمناً من أبوين شيعيين ، فإنّ الحال يختلف ، ولاشكّ في ذلك .

ومن هذا وغيره توجّه ما صدر من كلمات عن كثير من الأصحاب ، وحتّى قدماء العلماء ، حيث لم تكن بعد الأُصول مجمعة ، والكتب مبوّبة ، والمباني موحّدة ، فلذا قد يصدر القول بالقياس منّا ، أو سهو النبيّ ﷺ وغيرها ، وقطعاً لو وصل لهم ما وصل لنا ، لما قالوا بما قالوا قطعاً ، ولأنكروه أشدّ منّا ، وهذا لا يشمل يومنا هذا ، ممّن ينكر بعض الضروريّات الدينية ، أو يناقش بعض المسائل البديهية عند الطائفة ، إذ لنا مع هؤلاء كلام آخر ، والله من وراء القصد .

وأمّا عن مؤلّفات هشام بن الحكم ، فلا شكّ أنّه قد كانت له مباحثات كثيرة مع المخالفين في الأُصول وغيرها ، وصلنا القليل منها ، كما وقد ذكر له الشيخ الطوسيّ قدس سره في فهرسته أصل ، ذكر إسناده هناك ، ثمّ عدّد له كتباً فراجع .

وله من المصنّفات كتب كثيرة ، منها : كتاب الإمامة ، كتاب الدلالات على حدوث الأشياء ، كتاب الردّ على الزنادقة ، كتاب الردّ على أصحاب الاثنين ، كتاب التوحيد ، كتاب الردّ على هشام الجواليقي ، كتاب الردّ على أصحاب الطبائع ، كتاب الشيخ والغلام ، كتاب التدبير ، كتاب الميزان ، كتاب الميدان ، كتاب الردّ على من قال بإمامة المفضول ، كتاب اختلاف الناس في الإمامة ، كتاب في الوصية والردّ على من أنكرها ، كتاب في الجبر والقدر ،

كتاب الألطاف ، كتاب المعرفة ، كتاب الاستطاعة ، كتاب الثمانية الأبواب ، كتاب الردّ على شيطان الطاق ، كتاب الأخبار ، كتاب الردّ على أرسطا طاليس في التوحيد ، كتاب الردّ على المعتزلة ، كتاب الألفاظ .

ثمّ قال قدس سره : « وروي عنهما ـ أي الصادق والكاظم عليهما السلام ـ فيه مدائح له جليلة ، وكان ممّن فتق الكلام في الإمامة ، وهذّب المذهب بالنظر ، وكان حاذقاً بصناعة الكلام ، حاضر الجواب ... » (١) .

« عماد ـ ... ـ ... »

عقيدة الوهابيّة فيهما :

س : هل بإمكانكم إخباري في أيّ كتاب قالت الوهابيّة : بأنّ الله له أرجل ، وأيدي ، ووجه وأعين ... ؟

ج : بإمكانك التقصّي عن عقيدة الوهابيّة في التجسيم من خلال فتاوى علمائهم، أو بالسؤال منهم عن تفسير قوله تعالى ﴿ **ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ** ﴾ (٢) ، أو قوله تعالى ﴿ **هُوَ السَّمِيعُ البَصِيرُ** ﴾ (٣) إلى غير ذلك ، وأُنظر ماذا تجاب من قبلهم ؟ عندها تستطيع الحكم أنت بنفسك على ما يعتقدونه من صفات الربّ جلّ جلاله .

ولعلّنا سنزوّدك ما يمكن ذكره في هذا المقام المختصر ببعض أقوال شيخهم ابن تيمية في رسالته الواسطية ، كقوله عن رسول الله صلى الله عليه وآله : « **ولا تزال جهنّم يلقى فيها ، وهي تقول : هل من مزيد ؟ حتّى يضع ربّ العزّة فيها رجله ، فينزوي بعضها إلى بعض ، فتقول : قط قط** » (٤) .

---

(١) الفهرست : ٢٥٨ .

(٢) يونس : ٣ .

(٣) الإسراء : ١ .

(٤) العقيدة الواسطية : ٣٤ .

وما ذكره محمّد بن عبد الوهّاب في كتابه التوحيد [١] ، عن ابن مسعود قال : جاء حبر من الأحبار إلى رسول الله ﷺ فقال : يا محمّد ، إنّا نجد أنّ الله يجعل السماوات على إصبع من أصابعه ، والأرضين على إصبع ، والشجر على إصبع ، والماء على إصبع ، والثرى على إصبع ، وسائر الخلق على إصبع ، فيقول : أنا الملك ، فضحك النبيّ ﷺ حتّى بدت نواجذه تصديقاً لقول الحبر ، ثمّ قرأ رسول الله ﷺ : ﴿ **وَالأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ** ﴾ [٢] .

قال ابن بطوطة في رحلته : « وكان بدمشق من كبار الفقهاء الحنابلة ، تقيّ الدين بن تيمية ، كبير الشام ، يتكلّم في الفنون ، إلاّ أنّ في عقله شيئاً ! وكان أهل دمشق يُعظّمونه أشدّ التعظيم ، ويعظهم على المنبر ، وتكلّم مرّة بأمرٍ أنكره الفقهاء ...

قال : وكنت إذ ذاك بدمشق ، فحضرته يوم الجمعة ، وهو يعِظ الناس على منبر الجامع ويذكّرهم ، فكان من جُملة كلامه أنّ قال : إنّ الله ينـزِلُ إلى سماء الدنيا كنزولي هذا ، ونزل درجةً من المنبر !

فعارضه فقيه مالكي ، يعرف بابن الزهراء ، وأنكر ما تكلّم به ، فقامت العامّة إلى هذا الفقيه ، وضربوه بالأيدي والنعال ضرباً كثيراً ، حتّى سقطت عمامته ، وظهر على رأسه شاشية حرير ، فأنكروا عليه لباسها ، واحتملوه إلى دار عزّ الدين بن مسلم ، قاضي الحنابلة ، فأمر بسجنه ، وعزّره بعد ذلك ... » [٣] .

وقد أفتى ابن باز في فتاويه : « التأويل في الصفات منكر ولا يجوز ، بل يجب إمرار الصفات كما جاءت على ظاهرها اللائق بالله جلّ وعلا ، بغير تحريف ولا تعطيل ، ولا تكييف ولا تمثيل » [٤] .

---

(١) كتاب التوحيد : ١٥٧ .

(٢) الزمر : ٦٧ .

(٣) رحلة ابن بطّوطة : ٩٥ .

(٤) فتاوى ابن باز ١ / ٢٩٧ .

وقال أيضاً : « الصحيح الذي عليه المحقّقون ، أنّه ليس في القرآن مجاز على الحدّ الذي يعرفه أصحاب فنّ البلاغة ، وكلّ ما فيه فهو حقيقة في محلّه » (١) .

ومن المعلوم أنّ عدم تأويل بعض الصفات ، وعدم القول بمجازيّتها ، يستلزم الاعتقاد بوجود الأعضاء والجوارح في ذات الله عزّ وجلّ ، سبحانه وتعالى عمّا يقولون علوّاً كبيراً .

هذا بعض ما أمكننا إرشادك إليه من أقوالهم ، وجملةً من فتاويهم ، وعليك أن تتحقّق عن الباقي بنفسك .

« السيّد عبّاس ـ البحرين ـ ... »

نزول الربّ إلى دار الدنيا :

س : أُريد المصدر الذي يقول : أنّ الله في ليلة الجمعة ينزل إلى دار الدنيا .

ج : قد أخرج الشيخان من طريق ابن شهاب ، عن أبي عبد الله الأغر ، وأبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة : أنّ رسول الله ﷺ قال : « **ينزل ربّنا تبارك وتعالى كلّ ليلة إلى السماء الدنيا ، حين يبقى ثلث آخر ، فيقول : من يدعوني فأستجيب له ، ومن يسألني فأعطيه ، ومن يستغفرني فأغفر له** » (٢) .

وحديث آخر في ذكر النزول يوم عرفة : عن أسماء قالت : قال رسول الله ﷺ : « **رأيت ربّي عزّ وجلّ على جمل أحمر ، عليه إزار ، وهو يقول : قد سمحت ، قد غفرت إلاّ المظالم ، فإذا كانت ليلة المزدلفة لم يصعد إلى السماء ، حتّى إذا وقفوا عند المشعر قال : حتّى المظالم ، ثمّ يصعد إلى السماء ، وينصرف الناس إلى منى** » (٣) .

---

(١) المصدر السابق ١ / ٣٦٠ .

(٢) صحيح البخاريّ ٢ / ٤٧ و ٧ / ١٤٩ و ٨ / ١٩٧ ، صحيح مسلم ٢ / ١٧٥ ، سنن ابن ماجة ١ / ٤٣٥ ، سنن أبي داود ١ / ٢٩٦ و ٢ / ٤٢٠ .

(٣) تاريخ مدينة دمشق ٤٥ / ٨ .

تعالى ربّنا عن النزول والصعود ، والمجيء والذهاب ، والحركة والانتقال ، وسائر العوارض والحوادث ، وقد صار هذا الحديث سبباً لذهاب الحشوية إلى التجسيم ، والسلفيّة إلى التشبيه ، وكان من الحنابلة بسببه أنواع من البدع والأضاليل ، ولاسيّما ابن تيمية .

فالعقل السليم الحرّ يقطع ببطلان التجسيم ، وبطلان قول ابن تيمية ، وبطلان ما فهموه من الأحاديث في هذا الشأن .

« السيّد جواد ـ البحرين ـ ... »

يعتبران نقصاً للمولى تعالى :

س : إنّ الله تعالى هو الكمال المحض ، فهل تجسيمه يعتبر كمالاً أو نقصاً ؟

ج : إنّ صفات الله تعالى تنقسم إلى قسمين : ثبوتية وسلبيّة ، أو جمالية وجلالية .

فكلّ ما ينسب إليه إثباتاً للواقع في ذاته ، أو فعله فهو ثبوتي ، مثل العلم والقدرة والحياة ؛ وكلّ ما كان يعتبر نقصاً وذمّاً ، فسلبه عنه واجب ولازم .

والتجسيم يعتبر نقصاً ، فلابدّ من سلبه من ذاته ، بخلاف الموارد المذكورة ـ كالعلم والقدرة والحياة ـ فهي بما هي كمال في أعلى مراتبه ، فنسبتها إلى الباري عزّ وجلّ نسبة واضحة ومبرهنة .

« توفيق إبراهيم خليل ـ البحرين ـ ٣٠ سنة »

معنى يد الله فوق أيديهم :

س : نحن الشيعة نفسّر القرآن على الباطن في كلّ الآيات ، أمّا إخواننا السنّة يفسّرون القرآن على الظاهر ، وعندما يفسّرون بعض الآيات تعتبر كفراً ،

كآية : ﴿ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ ... ﴾ (١) .

فأرجو من سماحتكم إعطاء الموضوع شيء من التفصيل ، وذلك للاستفادة .

ج : لاشكّ أنّ في القرآن مطلق ومقيّد ، وعام وخاصّ ، وباطن وظاهر ، وغير ذلك .

فالآيات التي ظاهرها خلاف العقل ، أو النقل ـ من الكتاب والسنّة ـ لا يؤخذ بظاهرها ، خصوصاً إذا كان الظاهر يحمل على عدّة معاني في اللغة العربية .

فالآية ـ ﴿ **يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ** ﴾ ـ لا تأخذ على ظاهرها ، لأنّها تستلزم التجسيم على الله تعالى وهو باطل ، لأنّه يخالف العقل ، فالعقل يقبّح كون المولى عزّ وجلّ له يد ، لاستلزام الجسمية والمحدودية ، والمحدودية تدلّ على النقص والحاجة ، والله تعالى منزّه من ذلك .

ولأنّه يخالف النقل ، فمن الكتاب ، يخالف قوله تعالى : ﴿ **لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ** ﴾ (٢) ، فالقول بأنّ لله تعالى يداً ، يستلزم التمثيل .

ومن السنّة ، فيخالف ما ورد من الروايات الصحيحة المذكورة في كتب الفريقين ، التي تنفي التجسيم عنه تعالى .

ثمّ أنّ كلمة « اليد » في اللغة العربية ، استعملت في عدّة معاني ، منها : بمعنى القدرة والقوّة والسلطة و ... .

وعليه ، فيمكن أن يكون معناها في هذه الآية القدرة ، أي قدرة الله فوق قدرتهم ، وهذا المعنى لا يخالف العقل والنقل والعرف ، ولا يستلزم منه النقص على الله تعالى ، وهو الكمال المطلق .

---

(١) الفتح : ١٠ .

(٢) الشورى : ١١ .

« عبد النبيّ ـ البحرين ـ ٢٤ سنة ـ طالب جامعة »

هشام بن الحكم :

س : بدايةً أشكر لكم جهودكم في خدمة الإسلام والمسلمين ، وعلى نشركم للمذهب الحقّ ، وعلى التصدّي للدفاع عنه .

أُريد أن أسال عن هشام بن الحكم صاحب الإمام الصادق عليه السلام ، هل كان يدين بمذهب أخر قبل أن يلتقيّ بالإمام ؟ وهل صحيح بأنّ له كتاباً ينسب فيه التجسيم لله عزّ وجلّ ؟

الرجاء إخبارنا باسم الكتاب وقصّته ، إن كان ذلك صحيحاً ، ختاماً أهديكم خالص شكري وامتناني .

ج : نقدّر جهودكم ، ونتمنّى لكم التوفيق والسداد .

أمّا الإجابة على الأسئلة ، فهي كما يلي : إنّ هناك رواية وردت في رجال الكشّيّ بصورة مرسلة وغير مسندة ، تشير إلى أنّ هشام كان ينتمي إلى مذهب الجهمية قبل أن يلتقيّ بالإمام الصادق عليه السلام (١) . ولكن بما أنّ الرواية المذكورة ضعيفة سنداً ، لا يمكن القول بمضمونها ، والاعتماد على مفادها ، ولعلّها صدرت من بعض حسّاده .

وأمّا الروايات الدالّة على اعتقاده بالتجسيم ، فجميعها ضعيفة السند أوّلاً ، ومتعارضة مع ما ورد في أنّه لم يكن قائلاً بالتجسيم ثانياً .

ويحتمل قويّاً : أن يكون القول المنسوب إليه ـ أي التجسيم ـ من سوء فهم الناقلين ، فهو كان يقصد بالجسمية معنى آخر غير المعنى المتداول عند الناس ؛ ويؤيّده ما ورد عن أبي الحسن الأشعريّ قال : وحكي عنه أنّه قال : هو جسم لا كالأجسام ، ومعنى ذلك أنّه شيء موجود (٢) ، فترى أنّه يريد معنى آخر من الجسمية ، وإن كان قد أخطأ في هذا الإطلاق والاستعمال .

---

(١) اختيار معرفة الرجال ٢ / ٥٢٧ .

(٢) مقالات الإسلاميّين : ٢٠٨ .

« أحمد البحرانيّ ـ البحرين ـ ١٦ سنة ـ طالب »

ما رواه النرسيّ خلاف الكتاب والسنّة :

س : ما رواه زيد النرسيّ في كتابه عن عبد الله بن سنان قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : « إنّ الله ينزل في يوم عرفة في أوّل الزوال إلى الأرض على جمل أفرق يصال بفخذية أهل عرفات يميناً وشمالاً ، فلا يزال كذلك حتّى إذا كان عند المغرب ونفر الناس ، وكّل الله ملكين بجبال المازمين يناديان عند المضيق الذي رأيت : يا ربّ سلم سلم ، والربّ يصعد إلى السماء ويقول جلّ جلاله : آمين آمين ربّ العالمين، فلذلك لا تكاد ترى صريعاً ولا كسيراً » .

هل هذه الرواية صحيحة عند الشيعة أم هناك من ضعّفها ؟

ج : نقل العلاّمة المجلسيّ قدس سره في كتابه بحار الأنوار هذا الحديث عن كتاب زيد النرسيّ ، وقال محقّق الكتاب في ذيل هذا الحديث : وهذا الحديث وأضرابه ساقط لا يعتنى به ، ولا يعبأ به ولا يؤبه براويه أيّاً كان ، وقد أُمرنا في عدّة روايات ، وفيها الصحاح ، بعرض كلّ حديث على كتاب الله وسنّة رسوله صلى الله عليه وآله ، فمنها قول رسول الله صلى الله عليه وآله : « **إنّ على كلّ حقّ حقيقة ، وعلى كلّ صواب نوراً ، فما وافق كتاب الله فخذوه ، وما خالف كتاب الله فدعوه** »(١) ، وقد روي عين هذا الأثر عن الإمام علي عليه السلام (٢) .

وقول الإمامين الباقر والصادق عليهما السلام لبعض أصحابهما : « **لا يصدّق علينا إلاّ بما يوافق كتاب الله وسنّة نبيّه** »(٣) .

وقول الإمام الصادق عليه السلام : « **ما لم يوافق من الحديث القرآن فهو زخرف** »(٤) .

---

(١) بحار الأنوار ٩٦ / ٢٦٢ .

(٢) المحاسن ١ / ٢٢٦ ، الأمالي للشيخ الصدوق : ٤٤٩ .

(٣) تفسير العيّاشيّ ١ / ٩ .

(٤) الكافي ١ / ٦٩ .

وقوله عليه السلام : « **كلّ شيء مردود إلى الكتاب والسنّة ، وكلّ حديث لا يوافق كتاب الله فهو زخرف** »(١) .

وقوله عليه السلام : « **ما أتاكم عنّا من حديث لا يصدّقه كتاب الله فهو باطل** »(٢) .

وقوله عليه السلام : « **إذا ورد عليكم حديث ، فوجدتم له شاهداً من كتاب الله ، أو من قول رسول الله صلى الله عليه وآله ، وإلاّ فالذي جاءكم به أولى به** »(٣) .

وقوله عليه السلام لمحمّد بن مسلم : « **يا محمّد ، ما جاءك من رواية من برّ أو فاجر توافق القرآن فخذ بها ، وما جاءك من رواية من برّ أو فاجر تخالف القرآن فلا تأخذ بها** »(٤) ، إلى غير ذلك من الأحاديث الآمرة بعرض كلّ حديث على كتاب الله وسنّة نبيّه .

ثمّ إنّ هذا الحديث وأضرابه ممّا يوهم القول بالتجسيم أو صريح فيه ، لا يمكن إقراره ولا الأخذ به لمخالفته لكتاب الله ، وهو شاهد ناطق بأنّه جلّ وعلا ﴿ **لاَّ تُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ** ﴾(٥) ، وأنّه تعالى : ﴿ **لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ** ﴾(٦) ، وقوله تعالى : ﴿ **أَلاَ إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطٌ** ﴾(٧) وغير ذلك ، ممّا ورد في آيات الذكر الحكيم في كمال صفاته جلّ وعلا ، وإحاطته بكلّ شيء ، فلا يحويه شيء .

ولقد قال مولانا أمير المؤمنين عليه السلام : « **أوّل الدين معرفته ، وكمال معرفته التصديق به ، وكمال التصديق به توحيده ، وكمال توحيده الإخلاص له ، وكمال الإخلاص له نفي الصفات عنه ، لشهادة كلّ صفة أنّها غير الموصوف ،**

---

(١) المحاسن ١ / ٢٢١ ، الكافي ١ / ٦٩ .
(٢) المحاسن ١ / ٢٢١ .
(٣) الكافي ١ / ٦٩ .
(٤) مشكاة الأنوار : ٢٦٧ .
(٥) الأنعام : ١٠٣ .
(٦) الشورى : ١١ .
(٧) فصّلت : ٥٤ .

وشهادة كلّ موصوف أنّه غير الصفة ، فمن وصف الله سبحانه فقد قرنه ، ومن قرنه فقد ثنّاه ، ومن ثنّاه فقد جزّأه ، ومن جزّأه فقد جهله ، ومن جهله فقد أشار إليه ، ومن أشار إليه فقد حدّه ، ومن حدّه فقد عدّه ، ومن قال فيم ؟ فقد ضمّنه ، ومن قال علام ؟ فقد أخلى منه » (١) .

إلى غير ذلك ممّا ورد في نفي الجسم والصورة والتحديد ، ونفي الزمان والمكان والكيف ، ونفي الحركة والانتقال ، بل ونفي إحاطة الأوهام بكنه جلاله ، تقدّست أسماؤه وعظمت آلاؤه .

فأحاديث النزول إلى سماء الدنيا وأشباهها لا تؤخذ بنظر الاعتبار لمخالفتها لكتاب الله وسنّة رسوله صلى الله عليه وآله ، بل هي من الأحاديث المدسوسة في كتب أصحابنا القدماء ، وتلقّاها بعض المتأخّرين فرواها كما هي ، وتحمّل في تأويلها ، ولو أنّا جعلنا حديث يونس بن عبد الرحمن نصب أعيننا ، وتشدّده في الحديث ، لعلمنا أنّ الدسّ كان منذ أيّام الإمام الصادق عليه السلام ، بل في أيّام الإمام الباقر عليه السلام ، وهذه الأحاديث كلّها مدسوسة .

فقد ورد في رجال الكشّيّ قدس سره : عن محمّد بن عيسى بن عبيد ، عن يونس بن عبد الرحمن ، أنّ بعض أصحابنا سأله وأنا حاضر ، فقال له : يا أبا محمّد ما أشدّك في الحديث ؟ وأكثر إنكارك لما يرويه أصحابنا ؟ فما الذي يحملك على ردّ الأحاديث ؟

فقال : حدّثني هشام بن الحكم ، أنّه سمع أبا عبد الله عليه السلام يقول : « **لا تقبلوا علينا حديثاً إلاّ ما وافق القرآن والسنّة ، أو تجدون معه شاهداً من أحاديثنا المتقدّمة ، فإنّ المغيرة بن سعيد (لعنه الله) دسّ في كتب أصحاب أبي أحاديث لم يحدّث بها أبي ، فاتقوا الله ، ولا تقبلوا علينا ما خالف قول ربّنا تعالى ، وسنّة نبيّنا محمّد صلى الله عليه وآله ، فإنّا إذا حدّثنا قلنا : قال الله عزّ وجلّ ، وقال رسول الله صلى الله عليه وآله** » .

---

(١) شرح نهج البلاغة ١ / ٧٣ ، الاحتجاج ١ / ٢٩٦ .

قال يونس : وافيت العراق فوجدت بها قطعة من أصحاب أبي جعفر عليه السلام ، ووجدت أصحاب أبي عبد الله عليه السلام متوافرين ، فسمعت منهم ، وأخذت كتبهم ، فعرضتها من بعد على أبي الحسن الرضا عليه السلام فأنكر منها أحاديث كثيرة ، أن يكون من أحاديث أبي عبد الله عليه السلام ، وقال لي : « **إنّ أبا الخطّاب كذّب على أبي عبد الله عليه السلام ، لعن الله أبا الخطّاب ، وكذلك أصحاب أبي الخطّاب يدسّون هذه الأحاديث إلى يومنا هذا ، في كتب أصحاب أبي عبد الله عليه السلام فلا تقبلوا علينا خلاف القرآن ، فإنّا إن تحدّثنا حدثّنا بموافقة القرآن وموافقة السنّة ، إنّا عن الله وعن رسوله نحدّث ، ولا نقول قال فلان وفلان ، فيتناقض كلامنا ، إنّ كلام آخرنا مثل كلام أوّلنا ، وكلام أوّلنا مصداق لكلام آخرنا ، وإذا أتاكم من يحدّثكم بخلاف ذلك فردّوه عليه ، وقولوا أنت أعلم وما جئت به ، فإن مع كلّ قول منّا حقيقة ، وعليه نور ، فما لا حقيقة معه ولا نور عليه ، فذلك قول الشيطان** » (١) .

فمن جميع ما تقدّم ظهر لنا ، أنّ أحاديث التشبيه والتجسيم والحلول وأضرابها لا تقبل ، ويضرب بها عرض الجدار ، وإن رويت في أصحّ كتاب ، أو رواها أوثق رجل ، مضافاً إلى ذلك ، أنّ هذا الحديث ـ حديث زيد النرسيّ ـ فيه مناقشة خاصّة من حيث سنده :

١ـ لم يصرّح بتوثيق زيد في كتب القدماء ، وما استدلّ به بعض المتأخّرين على وثاقته مردود ، فإنّه اجتهاد منه ، وشهادته عن حدس لا عن حسّ ، فهي لا تكفي في المقام ، ولو سلّمنا وثاقته ، لا لما ذكره ، بل لوقوعه في إسناد كامل الزيارات .

٢ـ إنّ كتاب زيد كما ذكره النجاشيّ ، أو أصله كما ذكره الشيخ ، وإن رواه ابن أبي عمير وجماعة عنه ، إلاّ أنّ ذلك لا يدلّ على توثيق الكتاب جميعه

---

(١) اختيار معرفة الرجال ٢ / ٤٨٩ .

وإن اشتمل على ما يخالف الكتاب والسنّة .

مع أنّ محمّد بن الحسن بن الوليد وتلميذه الشيخ الصدوق طعنا فيه ، وقالا : هو من وضع محمّد بن موسى السمّان ، وهو ـ السمّان ـ وإن كان من رجال نوادر الحكمة ، إلاّ أنّ ابن الوليد وابن بابويه وأبا العباس بن نوح استثنوا جماعة كان منهم السمّان .

وقد قال فيه ابن الغضائريّ قدس‌سره : ضعيف يروى عن الضعفاء ، كما حكى عن جماعة من القمّيّين الطعن عليه بالغلوّ والارتفاع .

وما ذكر في الدفاع عن كتاب زيد من قول ابن الغضائريّ لا يصلح للردّ ، إذ أن ابن الغضائريّ عقّب على إعراض ابن الوليد ، وتلميذه الشيخ الصدوق عن كتاب زيد النرسيّ ، وكتاب زيد الزرّاد ، وطعنهما فيها بقوله : غلط أبو جعفر ـ يعني الصدوق ـ في هذا القول ، فإنّي رأيت كتبهما مسموعة من محمّد ابن أبي عمير [1] .

وهذا لا ينفي أن يكون لزيد النرسيّ كتاب رواه ابن أبي عمير ، وآخر وضعه محمّد بن موسى السمّان ، فكان ما رواه ابن أبي عمير هو الذي رآه ابن الغضائريّ ، وما وضعه السمّان هو الذي رآه الشيخ الصدوق ، فيكون كلّ من الشيخين على حجّته .

ومن المحتمل قويّاً أنّ الكتابين اختلطت أحاديثهما أو بعضها ، فكان من أحاديث السمّان هذا الحديث وأضرابه .

ولنختم الكلام بحديث يفنّد هذا الحديث وما شاكله ، رواه الشيخ الكلينيّ قدس‌سره بسنده عن يعقوب بن جعفر الجعفريّ عن أبي إبراهيم عليه‌السلام قال : وقد ذكر عنده قوم يزعمون أنّ الله تعالى ينزل إلى سماء الدنيا ، فقال عليه‌السلام : « **إنّ الله لا ينزل ، ولا يحتاج إلى أن ينزل ، إنّما منظره في القرب والبعد سواء ،**

---

(١) الرجال لابن الغضائريّ : ٦٢ .

لم يبعد منه قريب ، ولم يقرب منه بعيد ، ولم يحتج إلى شيء بل يُحتاج إليه ، وهو ذو الطول لا إله إلاّ هو العزيز الحكيم .

أمّا قول الواصفين : أنّه ينزل تبارك وتعالى ، فإنّما يقول ذلك من ينسبه إلى نقص أو زيادة ، وكلّ متحرّك محتاج إلى من يحرّكه أو يتحرّك به ، فمن ظنّ بالله الظنون هلك ، فاحذروا في صفاته ، من أن تقفوا له على حدّ تحدّونه بنقص أو زيادة ، أو تحريك أو تحرّك ، أو زوال أو استنزال ، أو نهوض أو قعود ، فإنّ الله عزّ وجلّ جلّ عن صفة الواصفين ، ونعت الناعتين ، وتوهّم المتوهّمين ، وتوكلّ على العزيز الرحيم ، الذي يراك حين تقوم ، وتقلّبك في الساجدين » [١] .

« نوفل ـ المغرب ـ ٢٦ سنة »

التثنية في يداه مبسوطتان :

س : المرجوّ من سماحتكم تفسير التثنية في ﴿ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ ﴾ [٢] **، وشكراً جزيلاً .**

ج : قال الشيخ المفيد قدس سره : « وفي القرآن ﴿ **بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ** ﴾ يعني نعمة الدنيا ونعمة الآخرة » [٣] ، وجاء عن النوويّ عند حديثه عن التلبية في الحجّ وتكرارها عن القاضي عياض أنّه قال : « التلبية مثناة للتكثير والمبالغة ، ومعناه إجابة بعد إجابة ، ولزوماً لطاعتك ، فثنّى للتوكيد لا تثنية حقيقية ، بل هو بمنزلة قوله تعالى : ﴿ **بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ** ﴾ أي : نعمتاه ، على تأويل اليد بالنعمة هنا » [٤] .

وفي مجمع البحرين : « قوله : ﴿ **بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ** ﴾ كناية عن الجود ،

(١) الكافي ١ / ١٢٥ .

(٢) المائدة : ٦٤ .

(٣) الاعتقادات للشيخ المفيد : ٢٣ .

(٤) المجموع ٧ / ٢٤٤ .

وتثنية اليد مبالغة في الردّ ، ونفي البخل عنه واثبات لغاية الجود ، فإنّ غاية ما يبلغه السخي من ماله أن يعطيه بيديه ، ولا يريد حقيقة اليد والجارحة ، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً » [1] .

وروى الشيخ الصدوق قدس سره بسنده عن المشرقي ، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال : سمعته يقول : ﴿ **بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ** ﴾ ، فقلت له : يدان هكذا ـ وأشرت بيدي إلى يديه ـ فقال : « **لا ، لو كان هكذا لكان مخلوقاً** » [2] .

« نوفل ـ المغرب ـ ٢٦ سنة »

العلوّ لله بمعنى العلوّ في القدرة :

س : المرجو من سماحتكم تفسير العلو لله في قوله تعالى : ﴿ أَأَمِنتُم مَّن فِي السَّمَاء ﴾ [3] ، وشكراً جزيلاً .

ج : قال السيّد المرتضى قدس سره ـ في بحثه عن الآية الكريمة ، والخبر الوارد عن سؤال النبيّ صلى الله عليه وآله للجارية « **أين الله** » ؟ فقالت : « في السماء » ـ : « وقولها ـ في السماء ـ فالسماء هي الارتفاع والعلوّ ، فمعنى ذلك أنّه تعالى عال في قدرته ، وعزيز في سلطانه ، لا يبلغ ولا يدرك ، ويقال سما فلان يسمو سموّاً ، إذا ارتفع شأنه وعلا أمره .

وقال تعالى : ﴿ **أَأَمِنتُم مَّن فِي السَّمَاء أَن يَخْسِفَ بِكُمُ الأَرْضَ** ﴾ الآية ، فاخبر تعالى بقدرته وسلطانه وعلوّ شأنه ونفاذ أمره ـ إلى أن يقول ـ : وكلّ معاني السماء التي تتصرّف وتتنوّع ترجع إلى معنى الارتفاع والعلوّ والسمو ، وإن اختلفت المواضع التي أجريت هذه اللفظة فيها ، وأولى المعاني بالخبر الذي سُئلنا عنه ما تقدّم من معنى العزّة وعلوّ الشأن والسلطان ، وما عدا ذلك من المعاني لا يليق به

---

(١) مجمع البحرين : ١٩٩ .

(٢) معاني الأخبار : ١٨ .

(٣) الملك : ١٦ .

تعالى ، وإنّ العلوّ بالمسافة لا يجوز على القديم تعالى ، الذي ليس بجسم ولا جوهر ولا حال فيهما .

ولأنّ الخبر والآية التي تضمّنت أيضاً ذكر السماء خرجت مخرج المدح ، ولا مدح في العلوّ بالمسافة ، وإنّما التمدّح بالعلوّ في الشأن والسلطان ونفاذ الأمر ، ولهذا لا تجد أحداً من العرب مدح غيره في شعر أو نثر بمثل هذه اللفظة ، وأراد بها علوّ المسافة ، بل لا يريد إلاّ ما ذكرناه من معنى العلوّ في الشأن » [1] .

(١) الأمالي للسيّد المرتضى ٤ / ٧٥ .

تحريف القرآن :

« علي ـ الدانمارك ـ ... »

الشيخ الطوسيّ ينفيه :

س : هل يذهب شيخ الطائفة إلى القول بنسخ الحكم والتلاوة ؟

والذي شدّ انتباهي هو أنّه يدعم رأيه بروايات من البخاريّ ، وهو كما لا يخفى فيه من الروايات لا يقبل بها أيّ عقل ، ناهيك عن رجال البخاريّ من ناصبيّ إلى خارجيّ .

ج : إنّ الشيخ الطوسيّ قدس سره من المصرّحين بنفي التحريف .

قال في التبيان : « وأمّا الكلام في زيادته ونقصانه ، فممّا لا يليق به أيضاً ، لأنّ الزيادة فيه مجمع على بطلانها ، وأمّا النقصان منه ، فالظاهر أيضاً من مذهب المسلمين خلافه ، وهو الأليق بالصحيح من مذهبنا ، وهو الذي نصره المرتضى ، وهو الظاهر في الروايات .

غير أنّه رويت روايات كثيرة من جهة الخاصّة والعامّة بنقصان كثير من آيات القرآن ، ونقل شيء منه من موضع إلى موضع ، طريقها الآحاد التي لا تُوجِد علماً ولا عملاً ، فالأولى الإعراض عنها ، وترك التشاغل بها » [1] .

وأمّا ما أورده من تقسيم للنسخ ، وذكر المصاديق ، فإنّه مجرّد نقل الأقوال في المسألة ، ولا يوجد تصريح ، بل ولا تلميح بتبنّيه لمسألة نسخ الحكم والتلاوة ، أو مسألة نسخ التلاوة دون الحكم .

---

(١) التبيان ١ / ٣ .

وما أورده في كتابه الخلاف من استدلاله بخبر ، فهو من باب الإلزام ، لأنّه بعد أن حكم بوجوب الرجم على الثيّب الزانية ، حكى عن الخوارج أنّهم قالوا : لا رجم في شرعنا ، فأجاب بقوله : « دليلنا إجماع الفرقة ، وروي عن عمر أنّه قال : لولا أنّني أخشى أن يقال زاد عمر في القرآن لكتبت آية الرجم في حاشية المصحف » [(١)] .

« غانم النصّار ـ الكويت ـ ... »

المسلمون متفقون على عدمه :

س : يقول الكثير من علماء الشيعة بتحريف ونقصان القرآن ، فما هو ردّكم على هذا الكلام ؟

ج : إنّ مسألة تحريف القرآن من المسائل التي اتخذها أعداء التشيّع ذريعة في الطعن به ، مع أنّ الموجود في مصادر غير الشيعة ، ممّا هو صريح في التحريف ، أضعاف مضاعفة ممّا هو موجود في كتب الشيعة ؛ فهذه صحاح أهل السنّة مليئة بالأحاديث التي تثبت التحريف ، وبعض هذه الصحاح التزم مؤلّفوها بأن لا يرووا فيها إلاّ ما صحّ عندهم ، واعتقدوا به ، وكذلك تجد عدداً كبيراً من الصحابة ممّن كان يعتقد بالتحريف ، كما أنّ كتاب المصاحف للسجستانيّ ، وكتاب الفرقان لابن الخطيب من كتب أهل السنّة ، الذين أثبتوا التحريف فيها .

وعلى كلّ حال ، فالبحث في هذه المسألة ليس في نفع المسلمين ، لأنّ المسلمين في عصرنا الحاضر متّفقون على عدم التحريف ، والمنتفع الأوّل والأخير من طرح هذه المسألة هم أعداء الإسلام والقرآن ، بالأخصّ أعداء الدين المحمّديّ ، المتلبّسين باسم الإسلام ، الذين يسمّون بالوهابيّة .

---

(١) الخلاف ٥ / ٣٦٦ .

« ... ـ السعودية ـ ... »

رواياته في كتب أهل السنّة :

س : هل من الممكن أن يزوّد الموقع بالروايات التي في كتب السنّة عن تحريف القرآن عندهم ؟ جزاكم الله خير الجزاء ، مع ألف سلامة .

ج : نذكر لكم نماذج من روايات التحريف في كتب أهل السنّة ، وهي على طوائف :

الطائفة الأُولى : الروايات التي ذكرت سوراً أو آيات ، زُعِم أنّها كانت من القرآن وحُذِفت منه ، أو زعم البعض نسخ تلاوتها ، أو أكلها الداجن ، نذكر منها :

الأُولى : أنّ سورة الأحزاب تعدل سورة البقرة :

١ـ روي عن عائشة : « كانت سورة الأحزاب تعدل على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله مائتي آية ، فلمّا كُتِب المصحف لم يُقدَر منها إلاّ على ما هي الآن » [1] .

٢ـ روي عن عمر ، وأُبيّ بن كعب ، وعكرمة مولى ابن عباس : « كانت سورة الأحزاب مثل سورة البقرة ، أو أطول ، وكان فيها آية الرجم » [2] .

٣ـ عن حذيفة : « قرأت سورة الأحزاب على النبيّ صلى الله عليه وآله ، فنسيتُ منها سبعين آية ما وجدتها » [3] .

الثانية : لو كان لابن آدم واديان ...

روي عن أبي موسى الأشعريّ ، أنّه قال لقرّاء البصرة : « وإنّا كنّا نقرأ سورة كنّا نشبّهها في الطول والشدّة ببراءة فأنسيتها ، غير أنّي حفظت منها :

---

(١) الجامع لأحكام القرآن ١٤ / ١١٣ ، الدرّ المنثور ٥ / ١٨٠ ، فتح القدير ٤ / ٢٥٩ .

(٢) الدرّ المنثور ٥ / ١٨٠ ، نيل الأوطار ٧ / ٢٥٤ ، المستدرك على الصحيحين ٢ / ٤١٥ ، صحيح ابن حبّان ١٠ / ٢٧٣ ، الجامع لأحكام القرآن ١٤ / ١١٣ ، مسند أحمد ٥ / ١٣٢ ، السنن الكبرى للبيهقيّ ٨ / ٢١١ .

(٣) الدرّ المنثور ٥ / ١٨٠ ، فتح القدير ٤ / ٢٥٩ ، التاريخ الكبير ٤ / ٢٤١ .

لو كان لابن آدم واديان من مال ، لابتغى وادياً ثالثاً ، ولا يملأ جوف ابن آدم إلاّ التراب » [(١)] .

الثالثة : سورتا الخلع والحفد .

روي أنّ سورتي الخلع والحفد كانتا في مصحف ابن عباس ، وأُبيّ بن كعب ، وابن مسعود ، وأنّ عمر بن الخطّاب قنت بهما في الصلاة ، وأنّ أبا موسى الأشعريّ كان يقرأهما ، وهما :

١ـ اللهم إنا نستعينك ونستغفرك ، ونثني عليك ولا نكفرك ، ونخلع ونترك من يفجرك .

٢ـ اللهم إيّاك نعبد ، ولك نصلّي ونسجد ، وإليك نسعى ونحفد ، نرجو رحمتك ، ونخشى عذابك ، إنّ عذابك بالكافرين ملحق [(٢)] .

الرابعة : آية الرجم .

روي بطرق متعدّدة أنّ عمر بن الخطّاب قال : « إيّاكم أن تهلكوا عن آية الرجم ، والذي نفسي بيده لولا أن يقول الناس : زاد عمر في كتاب الله لكتبتها : الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتّة ، نكالاً من الله ، والله عزيز حكيم ، فإنّا قد قرأناها » [(٣)] .

الخامسة : آية الجهاد :

روي أنّ عمر قال لعبد الرحمن بن عوف : « ألم تجد فيما أُنزل علينا : أن جاهدوا كما جاهدتم أوّل مرّة ، فإنّا لم نجدها ؟ قال : أُسقط فيما أسقط من القرآن » [(٤)] .

---

(١) صحيح مسلم ٣ / ١٠٠ ، تهذيب الكمال ٣٣ / ٢٣٤ .

(٢) المصنّف للصنعانيّ ٣ / ١١١ ، كنز العمّال ٨ / ٨٠ ، الدرّ المنثور ٦ / ٤٢٠ .

(٣) السنن الكبرى للبيهقيّ ٨ / ٢١٣ ، المصنّف لابن أبي شيبة ٦ / ٥٥٣ ، أحكام القرآن للجصّاص ٣ / ٣٣٦ ، الدرّ المنثور ٥ / ١٨٠ ، الطبقات الكبرى ٣ / ٣٣٤ ، الثقات ٢ / ٢٣٩ .

(٤) كنز العمّال ٢ / ٥٦٧ ، الدرّ المنثور ١ / ١٠٦ ، تاريخ مدينة دمشق ٧ / ٢٦٦ .

السادسة : آية الرضاع :

روي عن عائشة أنّها قالت : « كان فيما أُنزل من القرآن : عشر رضعات معلومات يحرمن ، ثمّ نسخن بخمس معلومات ، فتوفّي رسول الله ﷺ وهنّ ممّا يقرأ من القرآن » [(١)] .

السابعة : آية رضاع الكبير عشراً :

روي عن عائشة أنّها قالت : « نزلت آية الرجم ، ورضاع الكبير عشراً ، ولقد كانت في صحيفة تحت سريري ، فلمّا مات رسول الله ﷺ ، وتشاغلنا بموته ، دخل داجن فأكلها » [(٢)] .

الثامنة : آية الصلاة على الذين يصلّون في الصفوف الأُول !

عن حميدة بنت أبي يونس قالت : « قرأ عليّ أبي ، وهو ابن ثمانين سنة في مصحف عائشة : إنّ الله وملائكته يصلّون على النبيّ يا أيّها الذين آمنوا صلّوا عليه وسلّموا تسليماً ، وعلى الذين يصلّون في الصفوف الأُول .

قالت : قبل أن يغيّر عثمان المصاحف » [(٣)] .

التاسعة : عدد حروف القرآن .

أخرج الطبرانيّ عن عمر بن الخطّاب قال : « القرآن ألف ألف ، وسبعة وعشرون ألف حرف » [(٤)] ، بينما القرآن الذي بين أيدينا لا يبلغ ثلث هذا المقدار .

وفي الختام : نوجّه لكم نصيحة ، وذلك تقديساً للقرآن الكريم ، بأنّ البحث عن هذا الموضوع لا يخدم الشيعة ولا السنّة ، بل يخدم أعداء الإسلام ، فعليكم أوّلاً أن تنصحوا من يفتح باب البحث حول هذا الموضوع ، وتُذكِّروه

---

(١) سنن الدارمي ٢ / ١٥٧ ، صحيح مسلم ٤ / ١٦٧ ، سنن النسائيّ ٦ / ١٠٠ ، السنن الكبرى للبيهقيّ ٧ / ٤٥٤ السنن الكبرى للنسائيّ ٣ / ٢٩٨ ، صحيح ابن حبّان ١٠ / ٣٦ .

(٢) مسند أبي يعلى ٨ / ٦٤ ، سنن الدارقطنيّ ٤ / ١٠٥ ، المعجم الأوسط ٨ / ١٢ .

(٣) الإتقان في علوم القرآن ٢ / ٦٧ .

(٤) المعجم الأوسط ٦ / ٣٦١ ، الجامع الصغير ٢ / ٢٦٤ ، كنز العمّال ١ / ٥١٧ و ٥٤١ ، فيض القدير ٤ / ٧٠٠ ، الدرّ المنثور ٦ / ٤٢٢ .

بهذه المسألة ، فإن ارتدع فهو المقصود ، وإلاّ فاذكروا لـه هـذه الروايات عنـدهم ليلقم حجراً .

« عباس أحمد عبد الله ـ الكويت ـ ... »

مردود عند الشيعة :

س : يـدّعي الكـثير مـن المنتسبين للمـذهب الـسنّي : أنّ الـشيعة يعتقـدون بتحريف القرآن الكريم ، وأنّ هناك آيات ناقصة أيضاً ، ويؤكّدون مـزاعمهم هذه ، من أنّ الكثير من الكتب المشهورة ، والتي يعتقد بها الشيعة كمراجع ، قـد أيّدت ذلـك ، منهـا علـى سـبيل المثـال : الكـافي ، وبحـار الأنـوار ، وفـصل الخطاب ، وغيرها .

وقد كان ردّي على هذه الأسئلة الاستنكارية : بأنّه قد تمّ الدسّ والتلفيق في مثل هذه الكتب الجليلة ، وأصحابها من هذا الكذب براء ، فكانت إجابتهم : أن لو كان ما أقوله صحيحاً فـأين الأصل مـن هـذه الكتب ؟ التي لم تـذكر التحريف .

ثمّ أين ردّ علمائكم على مثل هذا ؟ واقبلوا خالص الشكر والدعاء .

ج : إعلـم أنّ ردّك بأنّـه قـد تمّ الـدسّ والتلفيـق لمثـل هـذه الكتـب لـيس جوابـاً صحيحاً ، والجواب الصحيح هو :

أنّ الشيعة لا تعتقد بوجود كتاب صحيح من أوّله إلى آخره غير القرآن المجيد ـ وهذا من مختصّات الشيعة ـ حيث كلّ كتاب سوى القرآن تُجرِي الشيعة عليه قواعد الجرح والتعديل ، والمباني الرجالية ، فما كان سنده صحيحاً عَمِلَت به ، وما كان سنده ضعيفاً لم تعمل به .

وأمّا بالنسبة إلى مسألة التحريف ، فـإنّ البحـث عـن هـذه المسألة لـيس بنفـع الـشيعة ، ولا بنفـع الـسنّة ، لأنّ النتيجـة تـؤدّي إلى تـضعيف القـرآن ، والمـستفيد الوحيد من هذا البحث هو اليهود والنصارى وأعداء الإسلام .

إنّ مـسألة تحريـف القـرآن موجـودة في كتـب الـسنّة أضـعاف مـضاعفة مـن

الأحاديث الصحيحة والصريحة بالقياس إلى كتب الشيعة ، فلا نعلم لماذا التصقت هذه التهمة بالشيعة فقط ؟

وأمّا ما ورد في كتب الشيعة من أحاديث فهو على أقسام :

١ـ أكثره محمول على التأويل .

٢ـ الذي لا يمكن حمله على التأويل أكثره ضعيف السند غير قابل للاعتماد عليه .

٣ـ والصحيح المرويّ في كتب الشيعة غير القابل للحمل على التأويل ، فهو قليل جدّاً ، أعرض عنه علماء الشيعة ، لمعارضته مع القرآن الكريم ، وما خالف القرآن الكريم فالشيعة لا تعمل به ، وكذلك لمعارضته للأحاديث الصحيحة الكثيرة الصريحة بعدم التحريف .

« أبو الزين ـ الأردن ـ ... »

رواياته في نظر الفريقين :

س : أُريد أن أعرف مسألة تحريف القرآن عند المسلمين ، ودمتم في رعاية الله .

ج : إنّ مسألة التحريف تبحث من زاويتين :

الأُولى : التحريف بالزيادة ، والحمد لله لا يوجد قائل من المسلمين بالزيادة ، إلاّ ما روي في مصادر أهل السنّة عن ابن عباس القول بزيادة المعوّذتين .

الثانية : التحريف بالنقيصة ، والروايات الواردة في مصادر الشيعة ، وأهل السنّة ، ممّا يحتمل من معناها النقيصة كثيرة جدّاً ، وأؤكد القول بأنّ ما روي في مصادر أهل السنّة أكثر بكثير ممّا روي في مصادر الشيعة ، ولو شئت وافيتك بكلّ ما روي في مصادر أهل السنّة من روايات التحريف بالنقيصة ، ويكفيك مطالعة كتاب المصاحف لابن أبي داود السجستانيّ من كبار أعلام أهل السنّة ، وحتّى كتاب فصل الخطاب للمحدّث النوريّ ، الذي جمع فيه

روايات التحريف بالنقيصة ، ترى أكثر من ثلثي الكتاب أخذه ورواه من مصادر أهل السنّة .

والبحث العلميّ يستدعينا لأن نضع النقاط على الحروف ، والبحث في هذه المسألة بحثاً موضوعيّاً ، مع ابتعادنا عن كلّ تعصّب ، فنقول :

أوّلاً : ما روي في مصادر الشيعة ، وهنا نذكر عدّة نقاط :

أ ـ أنّ الشيعة لا تعتقد بصحّة كتاب من أوّله إلى آخره غير القرآن الكريم ، وكلّ كتاب فهو خاضع للبحث في السند والدلالة ، إلاّ قسم ضئيل منهم ـ كالإخباريّين ـ كانوا يعتقدون بصحّة بعض الكتب ، وهم بالطبع لا يمثّلون الفكر الشيعيّ في جميع جوانبه .

ب ـ ممّا امتازت به الشيعة هو القول بمسألة عرض الأحاديث على الكتاب العزيز ، فما وافقه يأخذون به ، وما خالفه يضربون به عرض الجدار .

ت ـ الروايات المروية في التحريف بالنقيصة عند الشيعة أكثرها ضعيفة السند .

ث ـ الروايات صحيحة السند المروية في التحريف بالنقيصة عند الشيعة ، أكثرها قابلة للحمل على التأويل والتفسير .

ج ـ الروايات الصحيحة السند المروية في التحريف بالنقيصة عند الشيعة ، والتي هي غير قابلة للحمل على التأويل والتفسير قليلة جدّاً ، وحملها علماء الشيعة على محامل ، منها : أنّ جبرائيل عليه‌السلام لمّا كان ينزل القرآن على النبيّ الأمين صلى‌الله‌عليه‌وآله‌وسلم كان ينزلها في بعض الأحيان مع التأويل والتفسير ، فكان ينزل بالقرآن ، ثمّ يذكر التفسير ابتداءً ، أو بطلب من النبيّ صلى‌الله‌عليه‌وآله‌وسلم ، فحمل الشيعة هذه الروايات على التفسير من قبل جبرائيل عليه‌السلام .

وإذا لم نقل بهذا المحمل وسائر المحامل ، فإنّ هذه الروايات ساقطة بأصل العرض الذي يقبله الشيعة ، وهو الحديث المروي عن النبيّ صلى‌الله‌عليه‌وآله‌وسلم : « **إنّ على كلّ حقّ حقيقة ، وعلى كلّ صواب نوراً ، فما وافق كتاب الله فخذوه ، وما خالف**

كتاب الله فدعوه » [1] ، حيث تعرض الشيعة أحاديث التحريف على قوله تعالى : ﴿ **إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ** ﴾ [2] ، فلا تعمل بهذه الأحاديث .

ح ـ إنّ الأحاديث المروية في كتب الشيعة لم يلتزم مؤلّفوها على الأغلب ، بأن لا يرووا إلاّ ما اعتقدوا به ، لذا لا يمكن نسبة القول بالتحريف إلى من روى هذه الأحاديث .

خ ـ وأخيراً : لا ننكر وجود بعض الأقوال الشاذّة عند علماء الشيعة ممّن ذهبوا إلى التحريف ، وليس من الإنصاف حمل الأقوال الشاذّة على المذهب .

ثانياً : ما روي في مصادر أهل السنّة ، وهنا نذكر عدّة نقاط أيضاً :

أ ـ أنّ أهل السنّة تعتقد بصحّة بعض الكتب من أوّلها إلى آخرها ، وإن اختلفوا في تحديدها .

ب ـ أكثر أهل السنّة لم يقبلوا مسألة عرض الأحاديث على الكتاب ، إلاّ الظاهريّة ، وقسم نادر منهم .

ت ـ الروايات المروية في التحريف بالنقيصة عند أهل السنّة ، كثير منها مروي في الصحاح التي اعترفوا بصحّتها .

ث ـ الروايات المروية بالنقيصة عند أهل السنّة ، كثير منها قابلة للحمل على التأويل والتفسير .

ج ـ الروايات المروية في التحريف عند أهل السنّة ، غير القابلة للحمل على التأويل والتفسير ، حملها علماء أهل السنّة على نسخ التلاوة ، ومعنى نسخ التلاوة : هو نسخ تلاوة الآية مع بقاء حكمها .

وبحث نسخ التلاوة بحث مفصّل ، ويرد عليه إشكالات كثيرة ، خلاصتها : أنّ القول بنسخ التلاوة هو عين القول بالتحريف ، إذ أنّ نسخ الحكم وبقاء التلاوة واضح ومعلوم ، أمّا نسخ التلاوة وبقاء الحكم ما فائدته ؟ وما هي

---

(١) بحار الأنوار ٩٦ / ٢٦٢ .

(٢) الحجر : ٩ .

حكمته ؟ أضف إلى ذلك ، فإنّ بعض الأحاديث غير قابلة للحمل على نسخ التلاوة قطعاً .

ح ـ إنّ الأحاديث المروية في كتب أهل السنّة ، التزم بعض مؤلّفيها بأن لا يرووا إلاّ ما اعتقدوا به ، لذا يمكن نسبة القول بالتحريف إلى من روى هذه الأحاديث .

خ ـ وأخيراً : لا يمكن أيضاً إنكار وجود بعض الأقوال عند علماء أهل السنّة ممّن ذهب إلى القول بالتحريف ، كابن أبي داود السجستانيّ ، وابن الخطيب ، بالأخص إذا أضفنا من روى أحاديث التحريف ، والتزم بأن لا يروي إلاّ ما صحّ عنده سنده ، واعتقد به .

وعلى كلّ حال ، فإنّ الدفاع عن القرآن الكريم واجب حتمي على الكلّ ، لا يفرّق فيه بين الشيعيّ والسنّي ، لذا نرى أنّ علماء الشيعة ألّفوا الكثير من المصنّفات في الدفاع عن القرآن ، ونفي التحريف عنه ، حتّى ردّوا ما ورد في مصادر أهل السنّة من التحريف ، وحاولوا أن يوجدوا لها المخارج .

وعلى سبيل المثال لا الحصر نذكر : تفسير البيان للسيّد الخوئيّ ، وتفسير آلاء الرحمن للشيخ البلاغيّ ، وكتاب التحقيق في نفي التحريف للسيّد الميلانيّ، وكتاب أكذوبة تحريف القرآن للشيخ رسول جعفريان ، وبحث في التحريف لمركز الرسالة .

« عبد الله ـ قطر ـ ١٨ سنة ـ طالب ثانوية »

ردّ على من يتّهمنا به :

س : لقد قرأت كتاب « لله .. ثمّ للتاريخ » للسيّد حسين الموسويّ ، ولم اقتنع به ، لكن هناك نقطة لم استطع تفسيرها ، أو الردّ عليها ، وإليكم هذه النقطة نقلاً عن الكتاب :

٩ـ القرآن :

والقرآن لا يحتاج لإثباته نصّ ، ولكن كتب فقهائنا وأقوال جميع مجتهدينا تنصّ على أنّه محرّف ، وهو الوحيد الذي أصابه التحريف من بين كلّ تلك الكتب .

وقد جمع المحدّث النوريّ الطبرسيّ في إثبات تحريفه كتاباً ضخم الحجم ، سمّاه : « فصل الخطاب في إثبات تحريف كتاب ربّ الأرباب » ، جمع فيه أكثر من ألفي رواية تنصّ على التحريف ، وجمع فيه أقوال جميع الفقهاء ، وعلماء الشيعة في التصريح بتحريف القرآن ـ الموجود بين أيدي المسلمين ـ حيث أثبت أنّ جميع علماء الشيعة وفقهائهم المتقدّمين منهم والمتأخّرين يقولون : إنّ هذا القرآن الموجود اليوم بين أيدي المسلمين محرّف .

قال السيّد هاشم البحرانيّ : وعندي في وضوح صحّة هذا القول ـ أي القول بتحريف القرآن ـ بعد تتبع الأخبار ، وتفحّص الآثار ، بحيث يمكن الحكم بكونه من ضروريات مذهب التشيّع ، وأنّه من أكبر مقاصد غصب الخلافة ، فتدبّر .

وقال السيّد نعمة الله الجزائريّ رداً على من يقول بعدم التحريف : إنّ تسليم تواتره عن الوحي الإلهيّ ، وكون الكلّ قد نزل به الروح الأمين ، يفضي إلى طرح الأخبار المستفيضة ، مع أنّ أصحابنا قد أطبقوا على صحّتها ، والتصديق بها ، ولهذا قال أبو جعفر ـ كما نقل عنه جابر ـ : « ما أدّعى أحد من الناس أنّه جمع القرآن كلّه إلاّ كذّاب ، وما جمعه وحفظه كما نزل إلاّ علي بن أبي طالب ، والأئمّة من بعده » .

ولاشكّ أنّ هذا النصّ صريح في إثبات تحريف القرآن الموجود اليوم عند المسلمين ، والقرآن الحقيقيّ هو الذي كان عند علي ، والأئمّة من بعده ، حتّى صار عند القائم عليه السلام .

فأرجو منكم تفسير هذه النقطة ، أو إرشادي إلى كتاب يحتوي الردّ على هذا الكلام ، وجزاكم الله خيراً .

ج : لابدّ لنا من الإشارة إلى أنّ الكتاب المذكور « لله ... ثمّ للتاريخ » تأليف موضوع ومختلق ، اصطنعته أيدي خبيثة للنيل من سمعة الشيعة ، وهو من

مكائد الوهابيّة في الكويت ، ولا علاقة للمؤلّف والمؤلَّف بالشيعة وتراثهم ، بل هو كرّ على فرّ ، من تهمٍ وشبهات قد أُثيرت من قبل ، والمايز أنّ المؤلّف قد أوردها بشكل قصصيّ وروائيّ ، حتّى يتمكّن من تأثير أكبر في نفوس السذّج ، وإلاّ فليس فيه من جديد يعبأ به .

وأمّا ما ذكرتموه من مسألة التحريف ، فلا نرى مصلحة في الخوض فيها ، بعدما نكون على قطع ويقين ، بأن لا يستفيد منها إلاّ أعداء الدين ، فالذين يثيرون هذا الموضوع بين حينٍ وآخر ، إمّا أنّهم جهلة ، وإمّا لهم أغراض ودوافع سيّئة .

وعلى أيّ حال ، فنحن نكتفي بذكر إشارات في هذا المجال ، ريثما يتنبّه الغافلون ، ولا ينسبون إلى الشيعة شيئاً هم أنسب به .

أوّلاً : إنّ القول بالتحريف كان موجوداً عند أعلام أهل السنّة ، بل وإنّ أكثر الروايات في هذا الموضوع عامّية السند ، ولمعرفة الحال لابأس بمراجعة كتاب « المصاحف » لابن أبي داود السجستانيّ ، وكتاب « الفرقان » لابن الخطيب .

ثانياً : إنّ كتاب « فصل الخطاب » للشيخ النوريّ الطبرسيّ ﴿قدس سره﴾ أكثر أحاديثه من مصادر أهل السنّة ! فلا يكون له دلالة على الشيعة .

ثالثاً : نحن وإن لم ننكر وجود آراء شاذّة في هذه المسألة لبعض علماء الطائفة ـ كالنوريّ ـ ولكن هذا لا يعني أن ننسب رأي هذا البعض إلى كلّ الشيعة ؛ أفهل يعقل أن نعتمد على آراء وأحاديث كتاب المصاحف في تبيين وجهة نظر أهل السنّة في التحريف ؟

رابعاً : الأحاديث الواردة في مجامعنا الروائية حول هذا الموضوع ، منها ما هو صحيح ومعتبر ، ومنها غير ذلك .

ومجمل الكلام : أنّه لا توجد حتّى رواية واحدة معتبرة سنداً لها دلالة واضحة على التحريف ، نعم هناك ما يوهم هذا الأمر ، ولكن مع الإمعان في معناه

ومقابلته مع باقي روايات المقام ، يعطينا الاطمئنان واليقين بعدم حدوث التحريف .

خامساً : إنّ آراء أمثال السيّد نعمة الله الجزائريّ ، والسيّد هاشم البحرانيّ ، والمحدّث النوريّ ، لا تعتبر حاكية عن وجهة نظر الشيعة ، بل كان رأيهم الخاصّ في المسألة ، خصوصاً أنّهم جميعاً من الإخباريّين لا الأُصوليّين ، فلا يُؤخذ برأيهم في المقام ، إذ كانوا يرون كافّة الأحاديث الواردة صحيحة السند ، فلا يعتنون بموضوع اعتبارها .

« عبدو الترحيني ـ سلوفاكيا ـ ... »

نصيحتنا لأهل السنة أن لا يبحثوا فيه :

س : ما مدى ذكر الاختلاف في القرآن بمصادر الشيعة ـ مع العلم أنّه غير مختلف والعياذ بالله ـ إلاّ أنّي لاحظت تكرار المدّعين والمفترين الناصبين لهذا ، ويذكرونه عن أعلام كبار كالمجلسيّ والكاشانيّ .

ج : قد ورد في مصادر أهل السنّة والشيعة قديماً روايات تدلّ على التحريف ، بل ما ورد في مصادر أهل السنّة من روايات أكثر بكثير ممّا ورد في مصادر الشيعة ، ولكن علماء الفرق الإسلاميّة ناقشوا في هذه الروايات سنداً ودلالة ، والتزموا بالقول بعدم تحريف القرآن الكريم .

إن قيل : إنّ بعض علماء الشيعة ألّف كتاباً في التحريف .

قلنا : إنّ بعض أعلام الأزهر بل غيره ألّف في التحريف ، أمثال كتاب المصاحف للسجستانيّ ، وكتاب الفرقان لابن الخطيب .

وفي صحاح أهل السنّة توجد روايات كثيرة صريحة بالتحريف ، وبعض هذه الصحاح التزم مؤلّفوها بأن لا يرووا إلاّ الصحيح ، أو لا يرووا إلاّ بما يعتقدون به .

وعلى كلّ حال ، فنصيحتنا لأهل السنّة أن لا يبحثوا في هذا المسألة ، ولا يتّهموا الشيعة ، لأنّ ما ورد في مصادرهم في التحريف كثير جدّاً .

فإنّ البحث في مسألة التحريف اتخذه بعض الجهلة المغرضين من أهل السنّة ذريعة للطعن بالشيعة .

ولكن الشيعة تقديساً منهم للقرآن العظيم لم يجيبوا بالمثل ، وإلاّ فبإمكانهم استخراج كلّ ما ورد في مصادر أهل السنّة ، وتنظيمه في كتاب تحت عنوان « أهل السنّة وتحريف القرآن » ، ولكن لم يقدم الشيعة على تأليف مثل هكذا كتاب ، وتحمّلوا أنواع الطعن من قبل أهل السنّة ، كلّ ذلك تقديساً للقرآن ، لأنّ البحث في هذا الموضوع لا يستفيد منه إلاّ أعداء الإسلام للطعن في القرآن .

ومع كلّ هذا ، بادر أعلام الشيعة إلى تأليف عدّة كتب لنفي التحريف عند الشيعة والسنّة ، فتناولوا كلّ ما دلّ على التحريف في مصادر الشيعة والسنّة ، وناقشوه وردّوه بالأدلّة العلميّة .

« ... - ... - ... »

المفيد والصدوق والعامليّ والمجلسيّ لا يقولون به :

س : هل صحيح قول الشيخ المفيد ، وأبي الحسن العامليّ ، والسيّد نعمة الله الجزائريّ ، والمجلسيّ وغيرهم ـ مع ما لهم من الفضل ، والدرجة العلميّة الرفيعة ـ بتحريف القرآن ؟

ج : إنّ نسبة التحريف إلى الشيخ المفيد قدس سره وغيره ، هي نسبة لابدّ من التحقيق عنها ، فلربما يروي المحدّث العالم حديثاً ، ولكن لا يعتقد بمضمونه ، مثلا الشيخ الصدوق قدس سره ـ الذي يلقّب برئيس المحدّثين ـ له كتاب « من لا يحضره الفقيه » ، وكتب أُخرى في الحديث ، قد ذكر في تلك الكتب بعض الروايات الدالّة في ظاهرها على نقصان القرآن ، لكنّه في كتابه « الاعتقادات » ـ الذي هو كتاب مطبوع موجود ـ يصرّح : بأنّ القرآن الموجود الآن لا زيادة فيه ولا نقصان ، ممّا يدلّ على أنّ الرواية أعمّ من الاعتقاد .

أمّا الشيخ المفيد فيصرّح بعدم نقصان القرآن في كتابه « الاعتقادات » ، وكذلك العلماء الآخرون ، الذين ذكرتم أسمائهم ، إلاّ السيّد نعمة الله الجزائريّ ، فالظاهر أنّه من القائلين بنقصان القرآن ، ولكن قوله لا يمثّل قول الطائفة .

« أحمد جعفر ـ البحرين ـ ١٩ سنة ـ طالب جامعة »

الزيادة في آية الكرسيّ زيادة توضيحية :

س : وجدت في كتاب مفاتيح الجنان : أنّ آية الكرسيّ على التنزيل ـ الآية مكتوبة في الهامش : ٦٦ ـ كالآتي : قال العلاّمة المجلسيّ : آية الكرسيّ على التنزيل على رواية علي ابن إبراهيم ، والكلينيّ ، هي كما يلي : الله لا اله إلاّ هو الحيّ القيّوم ، لا تأخذه سنّة ولا نوم ، له في ما في السماوات والأرض وما بينهما ، وما تحت الثرى ، عالم الغيب والشهادة ، الرحمن الرحيم ، من ذا الذي ... إلى هم فيها خالدون .

بحثت عن الرواية في السي دي الذي عندي عن الكتب الأربعة لم يظهر لي إلاّ حديث واحد لعلي بن إبراهيم ، فيه هذه الآية المزعومة ، فما هو القول في ضعف الحديث من ناحية السند والمتن ؟

وما هي أقوال العلماء الآخرين فيه ؟ علماً بأنّ أحد النواصب أتى بهذا للتشهير علينا ، وإثارة الفتنة ، ولكم منّا جزيل الشكر والامتنان .

ج : إنّ الحديث المشتمل على هذه الزيادة قد ورد في تفسير القمّيّ ، وروضة الكافي ، وكتاب العروس ؛ ولكن لا سبيل لإثبات سنده في كافّة هذه المصادر ؛ فأمّا سند التفسير فقد ورد فيه الحسين بن خالد ، الذي لم تثبت وثاقته ، بل ثبت أنّه قد خالف قول الإمام الرضا عليه‌السلام في مورد [1] .

وأمّا سند الكافي ، فيحتوي على محمّد بن سنان ، وهو غير موثوق ، بل

(١) معجم رجال الحديث ٦ / ٢٥٠ .

ضعيف عند الرجاليّين ؛ وأمّا كتاب العروس فلم نعثر على سنده ، وأغلب الظنّ إنّه من المراسيل ، وعلى أيّ حال فلا حجّية لسنده ، ثمّ على تقدير التنزّل وفرض صحّة السند ، فهذه العبارة الموهمة هي فقرة توضيحية جاءت لتوضيح المزيد من معاني مفردات الآية بصورة مزجية ، كما نرى في بعض الشروح المتداولة ، إذ يأتي البيان والتوضيح متعاقباً للنصّ من دون فصل ظاهري ، ثمّ يستمرّ سرد النصّ كما هو عليه .

ويؤيّد ما قلنا : أنّ الرواية المذكورة في تفسير علي بن إبراهيم قدس سره في المقام ، قد اشتملت على موارد من هذا القبيل ـ أي الشرح المزجيّ ـ فلا يبعد أن يكون موردنا أيضاً قد كان هكذا ، ولكن حذفت أدوات الفصل والتوضيح بتناقل الحديث عند الرواة .

وبالجملة : فلابدّ إمّا من طرحها سنداً ، وإمّا تأويلها على الوجه المذكور نظراً للنصوص الصريحة ، والصحيحة ، والمستفيضة ، والأدلّة الواضحة على عدم نقص أو زيادة حتّى كلمة واحدة في القرآن الموجود بين أيدينا .

وهذا ما يتّفق عليه جميع علماء الطائفة فعلاً ، فكلّ الأقاويل التي ترد بخلاف هذا الإجماع مردودة ، وتفسير بما لا يرضى صاحبه .

« سلمان ـ .... ـ ... »

موضوع يثيره أعداء الدين :

س : هل صحيح بأنّ القرآن محرّف ؟ وما الدليل على أنّه محرّف ؟ مع العلم أنّني على استعداد لاتّباع الحقّ .

ج : إنّ القرآن والسنّة ـــ الصحيحة عند الفريقين ـــ والعقل وإجماع الأُمّة والطائفة كلّها تدلّ على عدم التحريف ، وهذا الموضوع ممّا يثيره أعداء الدين بلسان بعض المتلبّسين بالإسلام لكسر شوكة العقيدة ، بإثارة الشبهات حول كتابهم المعصوم .

وأمّا ما ورد في هذا المجال من أقوال وروايات تخالف هذا المبنى ، فأمّا مطروحة سنداً ، أو مؤوّلة مدلولاً بما لا يخالفه .

« يعقوب يوسف حمّود ـ الكويت ـ ١٧ سنة ـ طالب »

عدم ثبوت اعتقاد الكلينيّ به :

س : ما حقيقة ما يقال عن اعتقاد الشيخ الكلينيّ ﭬ بالتحريف ؟

ج : إنّ الشيخ الكلينيّ ﭬ روى في كتابه « الكافي » ما يستظهر منه تحريف القرآن ، لكنّ الرواية شيء ، والاعتقاد بها شيء آخر .

ونحن لا دليل عندنا على اعتقاده بكلّ ما رواه فيه ، كما هو الحال بالنسبة إلى كتاب البخاريّ ومسلم عند أهل السنّة ، وإن شئتم التفصيل فارجعوا إلى كتاب « التحقيق في نفي التحريف » .

« عبد الرحمن ـ الأردن ـ أشعريّ ـ ٢٤ سنة ـ طالب ثانوية »

معانيه :

س : ما هو معنى تحريف القرآن ؟ وما يراد منه ؟

ج : إنّ للتحريف معنيين :

١ـ تحريف بالزيادة ، ولا أحد يقول به ، وإن وردت بعض الروايات في مصادر أهل السنّة تنسب القول بالتحريف بالزيادة إلى بعض الصحابة .

٢ـ التحريف بالنقصان ، وهذا القسم هو محلّ البحث ، فالروايات الواردة في معنى التحريف بالنقصان رويت في صحاح ومسانيد أهل السنّة أضعاف مضاعفة ممّا هي في كتب حديث الشيعة ، وهذه الروايات أكثرها قابلة للحمل على التأويل ، وبعضها ضعيفة السند ، والقليل من الروايات الصحيح الصريح في التحريف لا يعمل به ، وذلك بناءً على مبنى الشيعة في عرض الأخبار على القرآن ، فما وافقه يأخذون به ، وما خالفه يضربون به عرض الجدار .

فإن قيل : في مصادر الشيعة توجد هناك روايات في التحريف .

قلنا : بعض كبار الصحابة ، وعلماء أهل السنّة أيضاً قالوا بالتحريف ، بالأخصّ أصحاب الصحاح والمسانيد ، الذين ذكروا أنّهم لا يروون إلاّ ما صحّ عندهم ، وما يعتقدونه ، وهم قد رووا عشرات الأحاديث في التحريف .

إن قيل : بعض علماء الشيعة ألّف في التحريف .

قلنا : بعض علماء السنّة أيضاً ألّف في التحريف ، كابن أبي داود السجستانيّ في كتابه « المصاحف » المطبوع في بيروت ، وابن الخطيب في كتابه « الفرقان » المطبوع في القاهرة .

إن قيل : ما ورد في مصادر أهل السنّة محمول على نسخ التلاوة .

قلنا : كثير من الأحاديث المروية عند أهل السنّة غير قابلة الحمل على نسخ التلاوة ، وثمّ ما ورد عند الشيعة أيضاً قابل للحمل على نسخ التلاوة .

وفذلكة القول : أنّ البحث في هذا الموضوع لا يخدم القرآن ، والمنتفع الأوّل والأخير هم أعداء القرآن والإسلام ، ومن هذا المنطلق وتقديساً للقرآن الكريم ألّف علماء الشيعة عشرات الكتب لردّ القول بالتحريف عند الشيعة والسنّة ، حفاظاً على القرآن الكريم ، ولم يردّ علماء الشيعة بالمثل على ما ألّفه علماء السنّة ضدّ الشيعة في مسألة التحريف ، ولو أرادوا ذلك لكتبوا عشرات الكتب في إثبات التحريف عند أهل السنّة ، ولكن تقديس القرآن يمنعهم للخوض في أمثال هذه الأبحاث .

« أحمد العنزي ـ الكويت ـ ... »

من قال به وحكم من يعتقد به :

س : أنا اعلم أنّكم لن تجيبوا على سؤالي ، ولن تضعوه في الأسئلة ، لذلك أردت أن اكتب السؤال لأتيقّن أكثر من الذي سمعت .

سؤالي كالتالي : من يقول أنّ القرآن ناقص ومحرّف ، هل هو مسلم أم كافر ؟

ج : تلقينا سؤالك برحابة صدر ، ونجيب عليه ونضعه في الأسئلة إن شاء الله تعالى : أتعلم من قال بأنّ القرآن ناقص ومحرّف ؟

١ـ عائشة بنت أبي بكر .

٢ـ عمر بن الخطّاب .

٣ـ أبو موسى الأشعريّ .

٤ـ زيد بن ثابت .

٥ـ عبد الله بن عباس .

٦ـ أُبي بن كعب .

٧ـ عبد الله بن مسعود ، وغيرهم .

هذا ، وجاء في روايات أهل السنّة تصريح بأنّ بعض الصحابة كان يقول بالتحريف ، بل أنّ بعض الكتب التي روت أحاديث التحريف التزم مؤلّفوها بأن لا يرووا فيها إلاّ ما صحّ سنده ، وما اعتقدوا به ، وبناءً على هذا يكون الكثير من مؤلّفي الصحاح والسنن ممّن يقول بالتحريف ، أضف إلى هذا فإنّ كتاب « المصاحف » لابن أبي داود السجستانيّ ، وكتاب « الفرقان » لابن الخطيب ، قد أثبتا التحريف ، وهما من علماء أهل السنّة .

ثمّ كلّ من قال بتحريف القرآن من علماء الشيعة أو السنّة ، إنّما قال بذلك لشبهة حصلت له ، ومثل ذلك لا يستوجب التكفير ، ولو جاز لنا أن نقول بكفر كلّ من قال بتحريف القرآن ، للزم القول بكفر كثير من كبار الصحابة ، وأصحاب الصحاح الستّة ، والمسانيد المعتبرة ، وعلماء المذاهب الأربعة عند أهل السنّة ، وهذا شيء لا يمكن التفوّه به من أجل القول بتحريف القرآن على أساس بعض الشبهات .

« عبد الله ـ الكويت ـ ١٩ سنة ـ طالب »

تعليق على السؤال السابق وجوابه :

س : قلتم أنّ أئمّة المذاهب الأربعة يقولون بتحريف القرآن ، فهل هناك مصدر لهذا الكلام .

ج : إنّنا لم نقل أنّ أئمّة المذاهب الأربعة قالوا بالتحريف ، حتّى تريد منّا المصدر ، وإنّما قلنا : علماء المذاهب الأربعة نقلوا في كتبهم عدّة روايات تدلّ على التحريف ، منها :

١ـ « وقد سئلت عائشة عن اللحن الوارد في قوله تعالى : ﴿ **إِنْ هَـذَانِ لَسَاحِرَانِ** ﴾ [١] ، وقوله عزّ من قائل : ﴿ **وَالْمُقِيمِينَ الصَّلاَةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ** ﴾ [٢] ، وقوله جلّ وعزّ : ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ آمَنُواْ وَالَّذِينَ هَادُواْ وَالصَّابِؤُونَ** ﴾ [٣] .

فقالت : هذا من عمل الكتّاب ، أخطأوا في الكتاب .

وقد ورد هذا الحديث بمعناه بإسناد صحيح على شرط الشيخين » [٤] .

٢ـ عن أبي خلف مولى بني جمح أنّه دخل مع عبيد بن عمير على عائشة ... ، قال : « جئت أسألك عن آية في كتاب الله عزّ وجلّ ، كيف كان رسول الله ﷺ يقرؤها ؟ قالت : أيّة آية ؟ قال : ﴿ **وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوا ...** ﴾ [٥] ، أو : ﴿ **وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا أَتَوا ...** ﴾ ؟ فقالت : أيّتهما أحبّ إليك ؟ قال : قلت : والذي نفسي بيده لإحداهما أحبّ إليّ من الدنيا جميعاً ، أو الدنيا وما فيها ، قالت : أيّتهما ؟ قلت : ﴿ **وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا أَتَوا ...** ﴾ ، قالت : أشهد أنّ رسول الله ﷺ كان كذلك يقرؤها ، وكذلك أُنزلت ، ... ولكن الهجاء حرّف » [٦] .

٣ـ عن ابن عباس في هذه الآية ﴿ ... **حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا** ﴾ [٧] قال : « إنّما

(١) طه : ٦١ .
(٢) النساء : ١٦٢
(٣) المائدة : ٦٩ .
(٤) الفرقان : ٤١ .
(٥) آل عمران : ١٨٨ .
(٦) مسند أحمد ٦ / ٩٥ .
(٧) النور : ٢٧ .

هي خطأ من الكُتّاب ، حتّى تستأذنوا وتسلّموا » (١) .

٤ـ أخرج عبد بن حميد ، والفريابي ، وابن جرير ، وابن المنذر عن مجاهد في قوله تعالى : ﴿ **وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُم مِّن كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ...** ﴾ (٢) ، قال : « هي خطأ من الكاتب ، وهي في قراءة ابن مسعود : وإذ أخذ ميثاق الذين أوتوا الكتاب ، وأخرج ابن جرير عن الربيع أنّه قرأ : وإذ أخذ الله ميثاق الذين أُوتوا الكتاب .

قال : وكذلك كان يقرؤها أُبيّ بن كعب » (٣) .

٥ـ روي عن قتادة : « أنّ عثمان لمّا رفع إليه المصحف قال : إنّ فيه لحناً وستقيمه العرب بألسنتها » (٤) .

٦ـ عن ابن عباس أنّه قرأ : ﴿ **وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلاَ نَبِيٍّ** ـ ولا محدّث ـ **إِلاَّ إِذَا تَمَنَّى ...** ﴾ (٥) .

٧ـ عن أبي إدريس الخولانيّ قال : كان أُبي يقرأ : ﴿ **إِذْ جَعَلَ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ** ـ ولو حميتم كما حموا أنفسهم لفسد المسجد الحرام ـ **فَأَنزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ** » (٦) .

٨ـ عن ابن عباس أنّه قرأ : ﴿ **فَمَا اسْتَمْتَعْتُم بِهِ مِنْهُنَّ** ـ إلى أجل ـ **فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ...** ﴾ (٧) .

---

(١) تفسير القرآن العظيم ٣ / ٢٩٠ ، جامع البيان ١٨ / ١٤٦ .

(٢) آل عمران : ٨١ .

(٣) جامع البيان ٣ / ٤٥٠ .

(٤) كنز العمّال ٢ / ٥٨٧ ، الدرّ المنثور ٢ / ٢٤٦ .

(٥) فتح الباري ٧ / ٤٢ ، الحجّ : ٥٢ .

(٦) كنز العمّال ٢ / ٥٦٨ و ٥٩٤ ، السنن الكبرى للنسائيّ ٦ / ٤٦٤ ، تفسير القرآن العظيم ٤ / ٢٠٩ ، الدرّ المنثور ٦ / ٧٩ ، تاريخ مدينة دمشق ٦٨ / ١٠١ ، الفتح : ٢٦ .

(٧) النساء : ٢٤ ، المصنّف للصنعانيّ ٧ / ٤٩٨ ، جامع البيان ٥ / ١٨ ، معاني القرآن ٢ / ٦١ ، تفسير القرآن العظيم ١ / ٤٨٦ ، الدرّ المنثور ٢ / ١٤٠ ، فتح القدير ١ / ٤٤٩ .

٩ـ عن الإمام علي عليه السلام أنّه قرأ : ﴿ **وَالْعَصْرِ** ـ ونوائب الدهر ـ **إِنَّ الإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ** ... ﴾ (١) .

١٠ـ عن أبي يونس مولى عائشة أنّه قال : « أمرتني عائشة أن أكتب لها مصحفاً ، قالت : وإذا بلغت هذه الآية فآذنّي ﴿ **حَافِظُواْ عَلَى الصَّلَوَاتِ والصَّلاَةِ الْوُسْطَى** ... ﴾ (٢) ، فلمّا بلغتها أذنتها فأملت عليّ : حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر و ... ، قالت عائشة : سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وآله بزيادة صلاة العصر » (٣) .

١١ـ عن ابن مسعود قال : « أقرأني رسول الله صلى الله عليه وآله ، إنّي أنا الرزّاق ذو القوّة المتين » (٤) .

١٢ـ عن ابن مسعود أنّه قرأ : والليل إذا يغشى والنهار إذا تجلّى والذكر والأنثى ، والآيات هكذا : ﴿ **وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالأُنثَى** ﴾ (٥) .

١٣ـ عن ابن عباس أنّه قرأ : ﴿ **لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ** ـ في مواسم الحجّ ـ **أَن تَبْتَغُواْ فَضْلاً مِّن رَّبِّكُمْ** ... ﴾ (٦) .

---

(١) العصر : ١ ـ ٢ ، المستدرك ٢ / ٥٣٤ ، كنز العمّال ٢ / ٦٠١ ، جامع البيان ٣٠ / ٣٧٢ ، الجامع لأحكام القرآن ٢٠ / ١٨٠ ، الدرّ المنثور ٦ / ٣٩٢ ، فتح القدير ٥ / ٤٩٢ .

(٢) البقرة : ٢٣٨ .

(٣) مسند أحمد ٦ / ١٧٨ ، فتح القدير ١ / ٢٥٧ ، تهذيب الكمال ٢٢ / ٢٣ و ٣٤ / ٤٢٠ .

(٤) تحفة الأحوذيّ ٨ / ٢٠٩ ، مسند أحمد ١ / ٣٩٤ و ٤١٨ ، فتح الباري ٨ / ٤٦٢ ، عون المعبود ١١ / ١٦ ، السنن الكبرى للنسائيّ ٤ / ٤٠٦ ، سير أعلام النبلاء ١٠ / ٤٠٣ .

(٥) الليل : ١ ـ ٣ ، مسند أحمد ٦ / ٤٤٩ ، صحيح البخاريّ ٤ / ٢١٥ ، صحيح مسلم ٢ / ٢٠٦ ، الجامع الكبير ٤ / ٢٦٢ ، السنن الكبرى للنسائيّ ٦ / ٥١٦ ، صحيح ابن حبّان ١٤ / ٢٣٧ .

(٦) البقرة : ١٩٨ ، صحيح البخاريّ ٢ / ١٩٧ و ٣ / ٤ و ١٥ ، سنن أبي داود ١ / ٣٩١ ، المستدرك ١ / ٤٨١ و ٢ / ٢٧٧ ، السنن الكبرى للبيهقيّ ٤ / ٣٣٣ ، صحيح ابن حبّان ٩ / ٣٠٥ ، المعجم الكبير ١١ / ٩٣ .

١٤ـ عن ابن عباس وابن مسعود ، أنّه كان يحكّ المعوّذتين من المصحف ويقول : « لا تخلطوا القرآن بما ليس منه ، إنّهما ليستا من كتاب الله ، إنّما أمر النبيّ أن يتعوّذ بهما ، وكان ابن مسعود لا يقرأ بهما » (١) .

١٥ـ عن ابن سيرين قال : « كتب أُبي بن كعب في مصحفه فاتحة الكتاب والمعوّذتين ، واللهم إنّا نستعينك ، واللّهم إيّاك نعبد ، وتركهن ابن مسعود ، وكتب عثمان منهن : فاتحة الكتاب والمعوّذتين » (٢) .

« سعد الربيعي ـ ألمانيا ـ ... »

آية الولاية :

س : يحاججنا بعض الإخوان من أهل السنّة : بأنّ الشيعة لديهم قول بنقصان القرآن ، وهي آية الولاية ـ وهي غيرها التي في سورة المائدة ـ على أساس أنّها من قرآن الشيعة المحرّف ، وبداية الآية المزعومة : يا أيّها الذين آمنوا آمنوا بالنبيّ وبالوليّ الذين بعثناهما ... .

فما هي الحقيقة في ذلك ؟ ولكم الفضل .

ج : نختصر لك في الجواب فنقول : إنّ مسألة التحريف من المسائل التي اتخذها النواصب ذريعة للطعن بالتشيّع ، مع عدم وجود قائل بها في عصرنا الحاضر من الشيعة .

ولو قيل : إنّ في مصادر الشيعة ما يدلّ على التحريف .

قلنا : أوّلاً أكثر ما يدلّ على التحريف في مصادرنا فهو قابل للحمل على التأويل ، والذي غير قابل للحمل على التأويل فأكثره ضعيف سنداً ، والصحيح السند منه ساقط بقاعدة العرض على الكتاب ، حيث يخالف صريح قوله

---

(١) مسند أحمد ٥ / ١٢٩ ، معجم الزوائد ٧ / ١٤٩ ، فتح الباري ٨ / ٥٧١ ، المعجم الكبير ٩ / ٢٣٥ ، تفسير القرآن العظيم ٤ / ٦١١ ، الدرّ المنثور ٦ / ٤١٦ ، فتح القدير ٥ / ٥١٨ .

(٢) الإتقان في علوم القرآن ١ / ١٧٨ .

تعالى : ﴿ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [١] .

ولو أرجعنا القول إلى أهل السنّة ، لوجدنا أنّ ما هو في مصادرهم من التحريف أضعاف ممّا هو في مصادر الشيعة ، وروي الكثير منه في صحاحهم ، التي التزموا بصحّة كلّ ما روي فيها ، وأهل السنّة لا يقبلون بقاعدة العرض على الكتاب .

هذا ، ويمكنكم أن توجّهوا السؤال إلى من حاججكم في آية الولاية ، وتطلبوا منه أن يأتيكم بالمصدر من كتب الشيعة المعتبرة ، فإنّ هذه الآية لا وجود لها في مصادر الشيعة المعتبرة ، ولم يقبلها أحد من العلماء .

ويمكنكم أيضاً أن تسألوهم عن آية الشيخ والشيخة التي ادعوا أنّها كانت على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله ، وادعوا أنّها نسخت قراءتها مع بقاء حكمها ؟ وقولوا لهم : ما معنى نسخ القراءة وبقاء الحكم ، وما فائدته ؟

وكذلك يمكنكم أن تسألوهم عن كتاب « المصاحف » للسجستانيّ ، وكتاب « الفرقان » لابن الخطيب ؟ وهما من كبار علماء أهل السنّة ، حيث أثبتا التحريف .

« ... - ... - ... »

القرآن غير محرّف قطعاً :

س : إنّكم تأكّدون على تحريف القرآن ؟

ج : على كلّ باحث عن الحقيقة أن يتبع الدليل ، ومهما كانت النتيجة فيقبلها برحابة صدر ، وإن كانت مخالفة للموروث العقائديّ الذي وصل إليه .

تارة نبحث عن مسألة التحريف في مقام أنّ أهل السنّة يتّهمون الشيعة بوجود أحاديث تدلّ على التحريف ، فنذكر لهم من باب النقض وجود أحاديث في

---

(١) الحجر : ٩ .

مصادرهم أكثر ممّا هي في مصادر الشيعة .

وتارة نبحث عن أصل مسألة التحريف ، وهل وقع تحريف أم لا ؟

فنقول : القرآن غير محرّف قطعاً ، وهذا ممّا تسالمت عليه الأُمّة الإسلاميّة ، والأدلّة العقلية والنقلية على عدم وقوع التحريف ، وما ورد في مصادر المسلمين ممّا ظاهره التحريف ، إما ضعيف السند لا يعمل به ، أو مؤوّل بحيث لا يدلّ على التحريف .

« عبد الله آقا ـ الكويت ـ ... »

روايات الكلينيّ والقمّيّ محمولة على التفسير :

س : قال صاحب تفسير الصافي في مقدّمة تفسيره : « وأمّا اعتقاد مشايخنا (رضي الله عنهم) في ذلك ، فالظاهر من ثقة الإسلام محمّد بن يعقوب الكلينيّ (طاب ثراه) أنّه كان يعتقد بالتحريف والنقصان في القرآن ، لأنّه روى روايات في هذا المعنى في كتابه الكافي ، ولم يتعرّض لقدح فيها ، مع أنّه كان يثق بما رواه فيه ، وكذلك علي بن إبراهيم القمّيّ رضي الله عنه فإنّ تفسيره مملوء منه ، وله غلوّ فيه ، وكذلك أحمد بي أبي طالب الطبرسيّ رضي الله عنه فأنّه نسج على منوالهما في كتاب الاحتجاج » (١) .

وشكرا لكم .

ج : إن قيل : في مصادر الشيعة روايات تدلّ على التحريف .

قلنا : في مصادر أهل السنّة أكثر ، أضف إلى ذلك : أنّ ما روي في مصادر الشيعة أكثره ضعيف السند ، أو قابل للحمل على التفسير ، وأمّا ما روي في مصادر أهل السنّة ، فإنّ الكثير منه في الصحاح ، وغير قابل للتأويل .

فإن قيل : إنّ بعض علماء الشيعة قائل بالتحريف .

قلنا : إنّ بعض علماء السنّة ممّن صرّح بأن لا يروي إلاّ ما صحّت له روايته ،

---

(١) تفسير الصافي ١ / ٥٢ .

ويعتقد به ، يكون قائلاً بالتحريف ، وذلك عندما يروي أحاديث التحريف ، أضف إلى ذلك : ما روي عن عائشة والصحابة من القول بالتحريف .

فإن قيل : بعض علماء الشيعة ألّف كتاباً في التحريف .

قلنا : السجستانيّ ألّف كتاب « المصاحف » ، وابن الخطيب ألّف كتاب « الفرقان » ، وهما من علماء أهل السنّة ، وقالا فيهما بالتحريف .

وعلى كلّ حال ، فإن قلتم ، قلنا .

ولكن ، القرآن أعظم من أن نجعله غرضاً لنزاعاتنا ، فندافع عن القرآن ، ونقول : القرآن غير محرّف قطعاً ، وما روي في بعض المصادر في التحريف فهو ضعيف متروك ، وبعض من قال بالتحريف ، فهي أقوال شاذّة متروكة .

وأمّا روايات الكلينيّ وتفسير القمّيّ وكتاب الاحتجاج ، فإنّ أكثرها محمول على التفسير ، وبعضها ضعيف ، وما صحّ منه ولم يمكننا حمله على التفسير فإنّه متروك ، وذلك عملاً بقاعدة عرض الحديث على الكتاب ، فإذا تعارض ترك الحديث ـ وهذا من مختصّات الشيعة ـ أعني مسألة عرض الحديث على الكتاب العزيز .

وأخيراً ، أشير إلى أنّه لابد لأهل السنّة من أن يتنزّلوا من القول بصحّة كلّ ما ورد في البخاريّ ومسلم ، وإلاّ لزمهم القول بالتحريف ، وكذلك عليهم أن يقبلوا بالأحاديث الواردة في مسألة العرض على الكتاب .

« عبد الله آقا ـ الكويت ـ ... »

لا ننكر وجود أحاديث تدلّ عليه :

س : ما ردّكم على قول المجلسيّ قدس سره صاحب كتاب بحار الأنوار ، عندما قال في معرض شرحه لحديث هشام بن سالم عن أبي عبد الله عليه السلام قال : « إنّ القرآن الذي جاء جبرائيل عليه السلام إلى محمّد صلى الله عليه وآله سبعة عشر ألف آية » ، فقال عن هذا الحديث : موثّق .

فما ردّكم الجليل على قول المجلسيّ ، وشكراً ، المصدر : مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول ٢ / ٥٢٥ .

ج : إنّا لا ننكر وجود أحاديث في مصادر الشيعة تدلّ على التحريف ، كما لا ننكر وجود قائلين بالتحريف ، ولكن في مقابل هذا توجد أحاديث أُخرى كثيرة عند أهل السنّة في التحريف ، وقائلين منهم به .

ولكن الرأي الصحيح والمتبع هو ما عليه الأعم الأغلب من علماء الشيعة قديماً وحديثاً ، من القول بعدم التحريف ، وكذلك هو عند أهل السنّة ، فهدفنا هو الدفاع عن القرآن ، وإن كان أهل السنّة يطعنون بالتشيّع في هذه المسألة ، مع وجود التحريف في أُمّهات صحاحهم أكثر بكثير ممّا هو عندنا .

« كميل ـ الكويت ـ ... »

توجد فيه روايات في مصادر الفريقين :

س : هذه بعض الأحاديث التي طرحها أحد أهل السنّة حول تحريف القرآن بأقوال من علمائنا ، أرجو التعليق عليها ، وتوضيحها ، ولكم منّا جزيل الشكر والامتنان :

١ـ يقول الفيض الكاشانيّ في تفسير الصافي ١ / ٤٤ ط الأُولى ، مؤسّسة الأعلميّ بيروت : « المستفاد من جميع هذه الأخبار وغيرها من الروايات من طريق أهل البيت عليهم السلام : أنّ القرآن الذي بين أظهرنا ليس بتمامه ، كما أُنزل على محمّد ، بل منه ما هو خلاف ما أنزل الله ، ومنه ما هو مغيّر محرّف ، وأنّه قد حذف عنه أشياء كثيرة : منها اسم علي في كثير من المواضيع ، ومنها لفظة آل محمّد غير مرّة ، ومنها أسماء المنافقين في مواضعها ، وغير ذلك ، وأنّه ليس أيضاً على الترتيب المرضي عند الله ، وعند رسوله صلى الله عليه وآله » .

٢ـ يقول السيّد نعمة الله الجزائريّ في الأنوار النعمانية ٢ / ٣٥٧ ط تبريز : « الثالث : إنّ تسليم تواترها ـ القراءات السبع ـ عن الوحي الإلهيّ ، وكون الكلّ قد نزل به الروح الأمين ، يفضي إلى طرح الأخبار المستفيضة ، بل المتواترة الدالّة

بصريحها على وقوع التحريف في القرآن كلاماً ، ومادةً وإعراباً ، مع أنّ أصحابنا قد أطبقوا على صحّتها ، والتصديق بها » .

٣ـ يقول الطبرسيّ في كتابه ١ / ٣٧١ : « وليس يسوغ مع عموم التقيّة التصريح بأسماء المبدّلين ، ولا الزيادة في آياته ، فحسبك من الجواب عن هذا الموضع ما سمعت ، فإنّ شريعة التقيّة تحظر التصريح بأكثر منه » .

ويقول الطبرسيّ في موضع آخر ١ / ٣٧٧ : « ولو شرحت لك كلّ ما أسقط وحرّف وبدّل ، وما يجري هذا المجرى ، لطال وظهر ما تحظر التقيّة إظهاره من مناقب الأولياء ، ومثالب الأعداء » .

٤ـ يقول أبو الحسن العامليّ في مقدّمة تفسيره مرآة الأنوار ومشكاة الأسرار : ٣٦ من منشورات مؤسّسة إسماعيليان بقم ما نصّه : « إعلم أنّ الحقّ الذي لا محيص عنه ، بحسب الأخبار المتواترة الآتية وغيرها ، أنّ هذا القرآن الذي بين أيدينا ، قد وقع فيه بعد رسول الله صلى الله عليه وآله شيء من التغييرات ، وأسقط الذين جمعوه بعده كثيراً من الكلمات والآيات ، وأنّ القرآن المحفوظ عما ذكر الموافق لما أنزله الله تعالى ، ما جمعه علي وحفظه إلى أن وصل إلى ابنه الحسن ، وهكذا إلى أن وصل إلى القائم وهو اليوم عنده عليه السلام » .

وفّقكم الله لما يحبّه ويرضاه .

ج : توجد روايات في مصادر الشيعة وأهل السنّة في التحريف ، وكذلك توجد بعض الأقوال عند الفريقين صريحة في التحريف ، بالأخصّ إذا ما راجعنا كتاب « المصاحف » لابن أبي داود السجستانيّ ، وكتاب « الفرقان » لابن الخطيب ، وكلاهما من تأليف علماء أهل السنّة ، وكذلك إذا ما رجعنا إلى الروايات الراوية لأقوال الصحابة ، وأُمّهات المؤمنين في التحريف .

وكذلك إذا ما جعلنا بعين الاعتبار كلمات كبار علماء أهل السنّة في صحاحهم ومسانيدهم ، حيث صرّحوا بأنّهم لم يرووا إلاّ ما يعتقدون بصحّة روايته ، ورووا مع ذلك أحاديث في التحريف .

ولكنّ الرأي المتّبع عند الشيعة وأهل السنّة هو عدم التحريف ، بل هو الرأي المشهور عند جميع المسلمين .

فلا يعتنى بالروايات المروية في التحريف ، والموجودة في مصادر الفريقين ، كما لا يعتنى ببعض الأقوال في التحريف .

« حسن محمّد ـ البحرين ـ ... »

معنى نسخ التلاوة :

س : ما هو نسخ التلاوة المعروف عند أهل السنّة ؟ وهل هو بمثابة التحريف بالنقيصة في القرآن ؟ أرجو توضيح ذلك .

ج : أصل النسخ ثابت ، وهو نزول آية قرآنية في حكم معيّن ، فتأتي آية أُخرى تنسخ حكم تلك الآية ، فالآية المنسوخة باقية في القرآن مع نسخ حكمها .

وأمّا نسخ التلاوة ، فهو نزول آية من القرآن الكريم ، فتنسخ تلاوتها مع بقاء حكمها ، وهذا هو التحريف بعينه ، إذ أن نسخ التلاوة مع بقاء الحكم باطل من أصله ، ولا معنى لنسخ تلاوة آية معينة مع بقاء الحكم ، فنسخ التلاوة يساوي التحريف .

وإذا أُشكل : بورود رواية في مصادر الشيعة ، أو قول من علماء الشيعة يقول بالنسخ ، يكون الردّ : بأنّ الرواية ضعيفة السند ، ومن تنسبون إليه القول بنسخ التلاوة ، فإنّما هو في مقام إيراد الأقوال ، لا في مقام الاعتقاد بما نقله من أقوال ، حتّى ولو ثبت نسبة القول بنسخ التلاوة إلى أحد علماء الشيعة ، فإنّه قول شاذّ نادر .

« باسل الموسويّ ـ البحرين ـ ٢٥ سنة ـ طالب علم »

بحث مفصّل للإمام الخوئيّ حول نسخ التلاوة :

س : ما هو رأيكم في تأويل الشيخ الصدوق لهذا الكلام ؟ وهو : وأهل السنّة مجمعون على أنّ القرآن الذي بين أيدينا هو ليس كاملاً ، حيث أنّهم يرون نسخ التلاوة .

ج : ننقل لكم ما قاله السيّد الخوئيّ قدس سره حول موضوع نسخ التلاوة [(١)] :

« أقول : سيظهر لك ـ بعيد هذا ـ أنّ القول بنسخ التلاوة هو بعينه القول بالتحريف ، وعليه فاشتهار القول بوقوع النسخ في التلاوة ـ عند علماء أهل السنّة ـ يستلزم اشتهار القول بالتحريف .

٣ـ نسخ التلاوة : ذكر أكثر علماء أهل السنّة : أنّ بعض القرآن قد نسخت تلاوته ، وحملوا على ذلك ما ورد في الروايات أنّه كان قرآناً على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله ، فيحسن بنا أن نذكر جملة من هذه الروايات ، ليتبيّن أنّ الالتزام بصحّة هذه الروايات ، التزام بوقوع التحريف في القرآن :

١ـ روى ابن عباس : أنّ عمر قال فيما قال ـ وهو على المنبر ـ : « إنّ الله بعث محمّداً بالحقّ ، وأنزل عليه الكتاب ، فكان ممّا أنزل الله آية الرجم ، فقرأناها ، وعقلناها ، ووعيناها .

فلذا رجم رسول الله صلى الله عليه وآله ، ورجمنا بعده ، فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل : والله ما نجد آية الرجم في كتاب الله ، فيضلّوا بترك فريضة أنزلها الله ، والرجم في كتاب الله حقّ على من زنى إذا أحصن من الرجال ... ثمّ إنّا كنّا نقرأ فيما نقرأ من كتاب الله : أن لا ترغبوا عن آبائكم ؛ فإنّه كفر بكم أن ترغبوا عن آبائكم ، أو : إنّ كفراً بكم أن ترغبوا عن آبائكم ... » [(٢)] .

وذكر السيوطيّ : أخرج ابن اشته في المصاحف عن الليث بن سعد قال : « أوّل من جمع القرآن أبو بكر ، وكتبه زيد ... وإنّ عمر أُتي بآية الرجم فلم يكتبها ؛ لأنّه كان وحده » [(٣)] .

---

(١) البيان في تفسير القرآن : ٢٠١ .

(٢) صحيح البخاريّ ٨ / ٢٦ ، صحيح مسلم ٥ / ١١٦ ، سنن أبي داود ٢ / ٣٤٣ ، الجامع الكبير ٢ / ٤٤٢ ، السنن الكبرى للبيهقيّ ٨ / ٢١١ ، المصنّف للصنعانيّ ٥ / ٤٤١ و ٧ / ٣١٥ ، السنن الكبرى للنسائيّ ٤ / ٢٧٣ ، صحيح ابن حبّان ٢ / ١٤٧ ، سبل الهدى والرشاد ١١ / ١٢٧ .

(٣) الإتقان في علوم القرآن ١ / ١٦٣ .

أقول : وآية الرجم التي ادّعى عمر أنّها من القرآن ، ولم تقبل منه رويت بوجوه :

منها : « إذا زنى الشيخ والشيخة فارجموهما البتّة ، نكالاً من الله ، والله عزيز حكيم » .

ومنها : « الشيخ والشيخة فارجموهما البتّة ، بما قضيا من اللذّة » .

ومنها : « إنّ الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتّة » ، وكيف كان فليس في القرآن الموجود ما يستفاد منه حكم الرجم ، فلو صحّت الرواية فقد سقطت آية من القرآن لا محالة .

٢ـ وأخرج الطبرانيّ بسند موثّق عن عمر بن الخطّاب مرفوعاً : « القرآن ألف ألف وسبعة وعشرون ألف حرف » [١] .

بينما القرآن الذي بين أيدينا لا يبلغ ثلث هذا المقدار ، وعليه فقد سقط من القرآن أكثر من ثلثيه .

٣ـ وروى ابن عباس عن عمر ، أنّه قال : إنّ الله عزّ وجلّ بعث محمّداً بالحقّ ، وأنزل معه الكتاب ، فكان ممّا أنزل إليه آية الرجم ، فرجم رسول الله ﷺ ورجمنا بعده ، ثمّ قال : كنا نقرأ : « ولا ترغبوا عن آبائكم فإنّه كفر بكم » ، أو : « إن كفرا بكم أن ترغبوا عن آبائكم » [٢] .

٤ـ عن نافع عن ابن عمر قال : « لا يقولن أحدكم قد أخذت القرآن كلّه وما يدريه ما كلّه ؟ قد ذهب منه قرآن كثير ، ولكن ليقل قد أخذت منه ما ظهر » [٣] .

٥ـ وروى عروة بن الزبير عن عائشة قالت : « كانت سورة الأحزاب تقرأ في زمن النبيّ ﷺ مائتي آية ، فلمّا كتب عثمان المصاحف لم نقدر منها إلاّ ما هو الآن » [٤] .

---

(١) المعجم الأوسط ٦ / ٣٦١ .

(٢) مسند أحمد ١ / ٤٧ ، صحيح البخاريّ ٨ / ٢٦ ، المصنّف للصنعانيّ ٥ / ٤٤١ و ٩ / ٥٠ .

(٣) الإتقان في علوم القرآن ٢ / ٦٦ .

(٤) الدرّ المنثور ٥ / ١٨٠ .

ثمّ ينقل السيّد الخوئيّ بقية الروايات إلى أن يقول : وغير خفيّ أنّ القول بنسخ التلاوة بعينه القول بالتحريف والإسقاط .

وبيان ذلك : أنّ نسخ التلاوة هذا ، إمّا أن يكون قد وقع من رسول الله ﷺ ، وإمّا أن يكون ممّن تصدّى للزعامة من بعده ، فإن أراد القائلون بالنسخ وقوعه من رسول الله ﷺ ، فهو أمر يحتاج إلى الإثبات .

وقد اتّفق العلماء أجمع على عدم جواز نسخ الكتاب بخبر الواحد ، وقد صرّح بذلك جماعة في كتب الأُصول وغيرها [(١)] ، بل قطع الشافعيّ وأكثر أصحابه ، وأكثر أهل الظاهر بامتناع نسخ الكتاب بالسنّة المتواترة ، وإليه ذهب أحمد بن حنبل في إحدى الروايتين عنه ، بل إنّ جماعة ممّن قال بإمكان نسخ الكتاب بالسنّة المتواترة منع وقوعه [(٢)] ، وعلى ذلك فكيف تصحّ نسبة النسخ إلى النبيّ ﷺ بأخبار هؤلاء الرواة ؟ مع أنّ نسبة النسخ إلى النبيّ تنافي جملة من الروايات التي تضمّنت أنّ الإسقاط قد وقع بعده .

وإن أرادوا أنّ النسخ قد وقع من الذين تصدّوا للزعامة بعد النبيّ ﷺ ، فهو عين القول بالتحريف .

وعلى ذلك ، فيمكن أن يدّعى أنّ القول بالتحريف هو مذهب أكثر علماء أهل السنّة ، لأنّهم يقولون بجواز نسخ التلاوة ، سواء أنسخ الحكم أم لم ينسخ، بل تردّد الأُصوليّون منهم في جواز تلاوة الجنب ما نسخت تلاوته ، وفي جواز أن يمسّه المحدث ، واختار بعضهم عدم الجواز .

نعم ذهبت طائفة من المعتزلة إلى عدم جواز نسخ التلاوة [(٣)] .

ومن العجيب أنّ جماعة من علماء أهل السنّة أنكروا نسبة القول بالتحريف إلى أحد من علمائهم ، حتّى أنّ الآلوسيّ كذّب الطبرسيّ في نسبة القول

---

(١) الموافقات ٣ / ٦٩ .

(٢) الإحكام في أُصول الأحكام للآمدي ٣ / ١٦٥ .

(٣) المصدر السابق ٣ / ١٥٤ .

بالتحريف إلى الحشويّة ، وقال : « إنّ أحداً من علماء أهل السنّة لم يذهب إلى ذلك » ، وأعجب من ذلك أنّه ذكر ، أنّ قول الطبرسيّ بعدم التحريف نشأ من ظهور فساد قول أصحابه بالتحريف ، فالتجأ هو إلى إنكاره [1] ، مع أنّك قد عرفت أنّ القول بعدم التحريف هو المشهور ، بل المتسالم عليه بين علماء الشيعة ومحقّقيهم ، حتّى أنّ الطبرسيّ قد نقل كلام المرتضى بطوله ، واستدلاله على بطلان القول بالتحريف ، بأتمّ بيان وأقوى حجّة » [2] .

إلى هنا تمّ كلامه قدس سره ، ومنه يظهر وجه الاحتجاج بهذا القول .

« مصطفى بطّة ـ الأردن ـ سنّي ـ ٢١ سنة ـ طالب جامعة »

نشير إلى نقاط ريثما يتأمّل فيها المحقّقون :

س : نشكر لكم جهودكم في هذا الموقع ، ونتمنّى أن نرى لكلّ مذهب موقعاً معتبراً كهذا ، يحلّ الإشكال ، ويجيب على التساؤلات .

سؤالي إليكم حول موضوع تحريف القرآن الكريم ، وتحديداً وجود بعض الحذف منه والنقص فيه ، والذي يثيره السنّة باستمرار ، وما قد يلحظه المبتدئ من شيء من التناقض بين كتب الكلام ، من أمثال الإلهيّات الذي جمع من محاضرات للأُستاذ الكبير السبحانيّ ، وكتاب شرح عقائد المظفّر ، التي تنفي التحريف مطلقاً ، وبين الكتب الروائية المتقدّمة ، من أمثال الكافي وبحار الأنوار ، والتي تروي عدداً لابأس به من الروايات ، التي تؤكّد وقوع الحذف ، خاصّة من الآيات التي فيها تصريح بولاية علي عليه السلام .

وهذه الروايات تصرّح بوقوع الحذف لفظاً ومعنى وإعراباً ، ومعظمها مروي عن الأئمّة المعصومين ، نرجو إجابتنا إجابة وافية ملزمة ، نتمكّن من عرضها

---

(١) روح المعاني ١ / ٢٥ .

(٢) مجمع البيان ١ / ٤٣ .

على أخوتنا الأشاعرة في المنطقة ، الذين يثيرون هذا الموضوع باستمرار ، لعدم وجود ردّ .

وبارك الله فيكم .

ج : نشكركم على متابعتكم للموقع ، ونتمنّى أن نكون قد وفّقنا لأداء المسؤولية حول الدين والمذهب في ردّ الشبهات ، وإنارة الطريق ، والله هو الموفّق .

وأمّا ما ذكرتموه في موضوع التحريف ، فقد أجبنا عنه كراراً ومراراً ، وذكّرنا الإخوة : بأنّ المسألة لا ثمرة لها عند المسلمين ، بل إنّ المستفيد الأوّل والأخير هم أعداء العقيدة ، فالصفح عنها أحرى وأجدر ؛ ولكن بما أنّ الإخوة يلحّون في المطلب ، نشير إلى عدّة نقاط ، ريثما يتأمّل فيها المحقّقون ، ولكي ينصفوا ، والله من وراء القصد :

١ـ إنّ الروايات التي تدلّ بظاهرها على التحريف موجودة في كتب أهل السنّة ، وبأعداد مضاعفة عمّا في كتب الشيعة ، وعلى سبيل المثال ـ لا الحصر ـ يمكن المراجعة إلى الصحاح والمسانيد .

٢ـ مضافاً إلى ورود هذه الروايات ، فقد صرّح بعض علماء التفسير عندهم بوقوع التحريف [1] .

ومنهم من تبنّى هذا القول كابن أبي داود السجستانيّ في كتابه « المصاحف » ، وابن الخطيب في كتابه « الفرقان » .

٣ـ إنّ ورود بعض الروايات في كتب الحديث عند الشيعة ، لا يعني اعتقاد الشيعة بهذه الفكرة ، ولا حتّى التزام مؤلّفيها بها ، بل هو من باب جمع الأحاديث ، كالعمل في الموسوعات فحسب ، والذي يدلّنا في المقام هو :

أوّلاً : إنّ الشيعة من الصدر الأوّل حتّى الآن ، لا تعتقد بوجود كتاب صحيح من أوّله إلى آخره إلاّ القرآن ، وعليه فكلّ تأليف فيه الخطأ والصواب تبعاً

---

(١) روح المعاني ١ / ٢٦ ، الدرّ المنثور ٥ / ١٨٠ .

للأدلّة المطروحة في كلّ مجال ، وهنا تختلف الشيعة عمّن يعتقد بصحّة روايات الصحاح ، أو الصحيحين على الأقل ، فهو ملزم بما ورد فيها .

ثانياً : إنّ الروايات المذكورة معارضة بروايات أُخرى وردت بإزائها ، تدلّ بالصراحة على نفي التحريف ، وفي مثل هذا المقام تعرض المعارضتان على القرآن ـ على طبق القواعد الأُصولية ـ ومن ثمّ تنفي حجّية الموهم للتحريف .

ثالثاً : توجد روايات صريحة عند الشيعة بعدم حجّية الخبر المخالف للقرآن رأساً ، أو عند المعارضة ، وهذا لا ينسجم مع القول بالتحريف .

رابعاً : إنّ الروايات المذكورة بأجمعها يعتريها ، إمّا ضعف السند ، وإمّا ضعف الدلالة ، أو كلاهما كما بحثه المحقّقون من الشيعة في مظانّها ؛ وأيضاً كلّها قابلة للتأويل جمعاً بينها وبين الأخبار النافية للتحريف ، فبعضها مثلاً من باب الشرح المزجي للآيات مع تفاسيرها ، وبعضها من باب الإشارة إلى المصاديق المأوّلة في الآيات ، وأحياناً بعضها الآخر فيها التصريح ، أو التلويح بشأن النزول ، وهكذا .

٤ـ إنّ الرأي العام للشيعة قديماً وحديثاً هو الالتزام والاعتقاد بعدم التحريف ، وهذا هو قول العلماء الذين يعتبرون واجهة الشيعة ، وأيضاً هو كلام الوسط الشيعيّ حتّى الآن .

وأمّا ما كتبه بعضهم في هذا المجال خلافاً لهذا الإجماع القطعيّ ـ كالشيخ النوريّ الطبرسيّ والسيّد الجزائريّ ـ فيرد عليه أنّهما لم يمثّلا في مسألة التحريف عقيدة مذهب أهل البيت عليهم السلام ، مضافاً إلى أنّ الروايات التي اعتمد عليها النوريّ لإثبات مدّعاه في كتابه فصل الخطاب ، أكثرها من أحاديث أهل السنّة في هذا المجال ، فهو كما ترى !

٥ـ وأخيراً : فإنّ التأويل المخرج لأهل السنّة من مأزق رواياتهم المذكورة ، لهي أنسب بأن تكون إحدى الطرق عند الشيعة للوقوف في مقابل بعض رواياتهم ، التي قد توهم الموضوع المذكور .

٦ـ ولا يفوتنا أن نشير هنا أنّ البحث عن هذا الموضوع قد جاء مفصّلاً في كلّ من « البيان » للسيّد الخوئيّ قدس سره ، و« آلاء الرحمن » للشيخ البلاغيّ قدس سره ، و« صيانة القرآن » للشيخ هادي معرفة ، و « التحقيق في نفي التحريف » للسيّد الميلانيّ ، وبقية التفاسير الشيعيّة ، كـ « مجمع البيان » للشيخ الطبرسيّ قدس سره ، و « التبيان » للشيخ الطوسيّ قدس سره ، وغيرهم ، فللمزيد من المعلومات لابأس بالمراجعة إليها .

« أحمد ـ البحرين ـ ٤٢ سنة ـ طالب أكاديمي »

أدلّتنا على عدمه :

س : هل هناك قول عن أيّ إمام ينصّ بعدم تحريف القرآن الكريم ؟

ج : استدلّ العلماء بطوائف من الأحاديث لنفي التحريف :

الطائفة الأُولى : أحاديث الثقلين ، الدالّة على التمسّك بالكتاب والسنّة ، فلو كان الكتاب محرّفاً كيف نؤمر بالتمسّك به .

الطائفة الثانية : خطبة الغدير ، حيث أمر فيها صلى الله عليه وآله بتدبّر القرآن ، وفهم آياته والأخذ بمحكماته دون متشابهاته ، والأمر بذلك يستلزم عدم تحريفه .

الطائفة الثالثة : أحاديث العرض على الكتاب مطلقاً ، وترك العمل بما لم يوافقه أو لم يشبهه .

الطائفة الرابعة : الأحاديث الواردة في ثواب قراءة السور في الصلوات وغيرها ، وثواب ختم القرآن وتلاوته ، فلولا أنّ سور القرآن وآياته معلومة لدى المسلمين لما تمّ أمرهم عليهم السلام بذلك .

الطائفة الخامسة : الأحاديث الواردة بالرجوع إلى القرآن واستنطاقه .

الطائفة السادسة : الأحاديث التي تتضمّن تمسّك الأئمّة من أهل البيت عليهم السلام بمختلف الآيات القرآنيّة المباركة .

الطائفة السابعة : الأحاديث الواردة عنهم عليهم السلام في أنّ ما بأيدي الناس هو القرآن النازل من عند الله تعالى .

منها : ما روي عن الريّان بن الصلت قال : قلت للرضا عليه السلام : يا ابن رسول الله، ما تقول في القرآن ؟ فقال : « **كلام الله لا تتجاوزوه ، ولا تطلبوا الهدى في غيره فتضلّوا** »(١) .

وعن علي بن سالم عن أبيه قال : سألت الصادق عليه السلام ، فقلت له : يا ابن رسول الله ، ما تقول في القرآن ؟

فقال : « **هو كلام الله ، وقول الله ، وكتاب الله ، ووحي الله وتنزيله ، وهو الكتاب العزيز الذي ﴿ لاَ يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَلاَ مِنْ خَلْفِهِ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴾**(٢) .

الطائفة الثامنة : الأحاديث الواردة في صدر بيان علوّ القرآن ومقامه ومعرفة شأنه .

وعليه ، فلو كان القرآن الموجود محرّفاً ـ نعوذ بالله ـ لما بقي أثر لهذه الطوائف من الأحاديث وما شابهها .

فمجموع هذه الأحاديث على اختلاف طوائفها ، تدلّ دلالة قاطعة على أنّ القرآن الموجود هو القرآن النازل على النبيّ صلى الله عليه وآله من دون أيّ تغيير أو تحريف .

« عبد الله ـ البحرين ـ ٢٠ سنة ـ طالب جامعة »

تعدّد القراءات لا يعدّ تحريفاً :

س : قال تعالى : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾(٣) ، فكما قال المفسّرون : المقصود من الحفظ هو الحفظ النصّي ، ولكنّنا نجد أنّ هناك روايات تختلف نصّياً عن بعضها ، فرواية حفص عن عاصم تختلف عن رواية قالون عن نافع ، ورواية قالون عن نافع تختلف عن رواية ورش عن نافع ، فهل يعدّ هذا تحريف للقرآن مع تعدد هذه القراءات ؟

---

(١) عيون أخبار الرضا ١ / ٦٢ ، الأمالي للشيخ الصدوق : ٦٣٩ .

(٢) فصلت : ٤٢ ، الأمالي للشيخ الصدوق : ٦٣٩ .

(٣) الحجر : ٩ .

ج : إنّ القرآن الواصل إلينا ثبت بالتواتر من عهد النبيّ ﷺ إلى الآن ، وهذه القراءات خبر واحد لا يثبت بها النصّ القرآنيّ .

فلا يقال : إنّ القرآن محرّف بها ، مع ملاحظة أنّ الصورة محفوظة في القرآن ، والاختلاف يكون بالحركات والإعجام .

وأمّا أنّه نازل على سبعة أحرف ، وأنّها هي القراءات السبعة فباطل عندنا ، وهذا الحديث له معنى آخر .

وأمّا نزوله فكان على حرف واحد ، قال الإمام الصادق عليه السلام : « **إنّ القرآن واحد ، نزل من عند واحد ، ولكن الاختلاف يجيء من قبل الرواة** »[1] ، ونحن نقول : أنّ خبر الرواة خبر واحد لا حجّة به علينا ، بعد أن ثبت القرآن بالتواتر .

« حسين حبيب عبد الله ـ البحرين ـ ٢٠ سنة ـ طالب جامعة »

حول كتاب فصل الخطاب :

س : من هو مؤلّف كتاب فصل الخطاب في تحريف كتاب ربّ الأرباب ؟ وهل يرى تحريف التنزيل ؟

ج : الكتاب للمحدّث النوريّ الطبرسيّ قدس سره ، وقد ذكر أحد الباحثين ـ وهو السيّد محمّد رضا الجلاليّ ـ في كتابه دفاع عن القرآن ما نصّه : « أنّ المحدّث النوريّ جمع الروايات من الطرفين ، التي ظاهرها تحريف القرآن ، فقد نقل كلّ الروايات حتّى التي من دون سند ، ونقل أيضاً من كتب مجهولة المؤلّف ، فغرضه كان لمجرد الجمع والتأليف من دون الفحص والتحقيق ، فهو لا يرى التحريف في تنزيل القرآن ، لأنّه يصرّح بأنّ هذه الروايات ليست أدلّة مثبتة لشيء لعدم حجّيتها ، ولأنّها آحاد ، وأنّها ضعيفة السند » .

---

(١) الكافي ٢ / ٦٣٠ ، الاعتقادات للشيخ المفيد : ٨٦ .

تزويج أمّ كلثوم من عمر :

« سعد ـ السعودية ـ ... »

في مصادر الفريقين :

س : هل صحيح أنّ الإمام علي زوّج إحدى بناته لعمر بن الخطّاب ؟

ج : ذكر السيّد علي الشهرستانيّ في كتابه (زواج أم كلثوم) ثمانية أقوال في المسألة :

الأقوال الأربعة التي قالت بها الشيعة :

١- عدم وقوع التزويج بين عمر وأم كلثوم .

٢- وقوع التزويج لكنه كان عن إكراه .

٣- أنّ المتزوّج منها هي ربيبة الإمام لا بنته .

٤- أنّ عليّاً زوّج عمر بن الخطاب جنّيّة تشبه أم كلثوم .

الأقوال التي ذهب إليها بعض الشيعة وبعض العامة :

٥- إنكار وجود بنت لعليّ اسمها أمّ كلثوم .

٦- أنّ أمّ كلثوم لم تكن من بنات فاطمة بنت محمّد ﷺ بل كانت من أمّ ولد .

٧- القول بتزويجها من عمر ، لكن عمر مات ولم يدخل بها .

٨- أنّ عمر تزوّج بأمّ كلثوم ودخل بها وأولدها زيداً ورقية .

ومن أراد التفصيل فاليراجع الكتاب المذكور .

« دينا ـ البحرين ـ ١٥ سنة ـ طالبة ثانوية »

تعليق على الجواب السابق وجوابه :

س : اتّضح لنا من جوابكم على السؤال : أنّ الإمام عليه‌السلام قد خاف من تهديد عمر ، وأنّه عليه‌السلام قد قبل بتزويج ابنته منه ، وكأنّه رغماً عنها ، فهل تسمحون بالتوضيح أكثر ، وجزاكم الله كلّ خير .

ج : حسب النصوص الواردة في مجامعنا الروائية والتاريخيّة ، فإنّ خطبة عمر من أُمّ كلثوم كانت بعد تهديده أباها أمير المؤمنين عليه‌السلام باتهامه بالسرقة وأشياء أُخرى ـ والعياذ بالله ـ إن امتنع عن الأمر [1] .

ولكن في نفس الروايات إشارة واضحة إلى مجرد وقوع العقد ـ لا الدخول ـ وعلى كلّ فإنّ الموضوع ـ إن صحّ وقوعه ـ كان تحت الضغط والتهديد المذكور ، لا بطيب النفس حتّى يدلّ على وجود العلاقة المتعارفة بين الطرفين .

« أُسامة ـ الجزائر ـ ... »

لو ثبت لثبت أنّ عمر رجل فاسق فاجر :

س : أنا حديث العهد بمذهب آل البيت عليهم‌السلام ، وأُريد أن أسألكم في قضية تزويج أمير المؤمنين عليه‌السلام ابنته لعمر بن الخطّاب ، ففي كتب السنّة قد تزوّجها برضاه ، أمّا في كتب الشيعة أنّه عليه‌السلام تعرّض للتهديد ، فكيف يعقل أن تأخذ منه ابنته ولا يفعل شيئاً ؟

والمعروف عن أمير المؤمنين أنّه لا يسكت عن باطل ، حتّى ولو استلزم ذلك إراقة الدماء ، ومسألة زواج ابنته ليس بالأمر الهيّن ، وإنّما هي مسألة شرف ، وأنا لا أظنّه يسكت عن هذا ، إلاّ إذا كان راضياً بهذا الزواج ، وفّقكم الله .

ج : إنّ النصوص الواردة في هذه المسألة في غاية الاضطراب ، ممّا تجعلنا

(١) الكافي ٥ / ٣٤٦ و ٦ / ١١٥ .

نشكّ في أصل القضية ، بالأخصّ ما ورد في مصادر أهل السنّة ، حيث لو قبلوا برواياتهم والتزموا بها في هذا الزواج ، عليهم أن يلتزموا بسائر التفاصيل الواردة في نفس الواقعة ، التي تكون نتيجتها : أنّ عمر رجل فاسق فاجر متهوّر ، وذلك لما روي من تفاصيل في هذا الزواج :

ففي بعض رواياتهم : « أنّ عمر هدّد عليّاً » !!(١) .

وفي بعضها : « أنّ عمر لمّا بلغه منع عقيل عن ذلك قال : ويح عقيل سفيه أحمق » !!(٢) .

وفي بعضها : « التهديد بالدرّة » !!(٣) .

وفي بعضها : « أنّ أُمّ كلثوم لمّا ذهبت إلى المسجد ليراها عمر !! قام إليها فأخذ بساقها !! وقبّلها » !!(٤) .

أو : « وضع يده على ساقها فكشفها ، فقالت : أتفعل هذا ؟ لولا أنّك أمير المؤمنين لكسرت أنفك ، أو : لطمت عينيّك » !!(٥) .

أو : أخذ بذراعها !! أو : ضمّها إليه !!

« علي الاشكناني ـ الكويت ـ ٣٣ سنة ـ مدرّس »

تعقيب على الجواب السابق :

زواج عمر حتّى إذا ثبت ، فلا يعني شيئاً .

أودّ أوّلاً : أن أبارك للأخ الجزائريّ على ركوبه سفينة أهل البيت عليهم السلام .

(١) ذخائر العقبى : ١٦٨ .
(٢) المعجم الكبير ٣ / ٤٥ ، مجمع الزوائد ٤ / ٢٧٢ .
(٣) الذرّية الطاهرة : ١١٥ .
(٤) تاريخ بغداد ٦ : ١٨٠ .
(٥) ذخائر العقبى : ١٦٨ ، تاريخ مدينة دمشق ١٩ / ٤٨٣ ، سير أعلام النبلاء ٣ / ٥٠١ ، أُسد الغابة ٥ / ٦١٤ .

وثانياً : فيما يخصّ زواج عمر من أُمّ كلثوم باطل لعدّة وجوه :

منها : أنّ أمير المؤمنين عليه السلام كان يكره أن يرى وجه عمر ، كما هو مذكور في صحيح البخاريّ !

ثانياً : أنّ الإمام علي عليه السلام كان يرى : أنّ أبا بكر وعمر كاذبان خائنان آثمان غادران ، كما في صحيح مسلم ، فهل يزوّج الإمام علي عليه السلام ابنته لرجل فيه هذه المواصفات يا ترى ؟!

أمّا على فرض أنّ الإمام علي زوّج ابنته لعمر ، فهو لا يعدو أن يكون محمولاً على أمرين :

أمّا أن يكون الإمام علي عليه السلام قد زوّج ابنته حبّاً في عمر ، وهو أمر غير مقبول ، بعد أن سردنا موقف الإمام علي تجاه هذا الرجل !

وثانياً : أن يكون الإمام علي عليه السلام زوّج ابنته لتهديد عمر ! وكما نعرف أنّ وجود الإمام علي ـ هذا الوجود المقدّس ـ كان ضرورياً للإسلام ! وغيابه عليه السلام يعني كارثة بالإسلام ، ومحو خارطتها وآثارها ، وتكريس الإسلام المزيّف ، ولهذا لم يسكت الإمام علي عليه السلام خوفاً أو جبناً ، معاذ الله ، وإنّما خوفاً على الإسلام .

ثمّ أنّ مسألة الزواج ليست مسألة ذات أهمّية ، فالقرآن الكريم يذكر لنا علاقة بين زوج مؤمن ، وزوجة غير مؤمنة ، كما هو الحال بالنسبة إلى النبيّ نوح ولوط عليهما السلام ، وعلاقة بين زوجة مؤمنة ، وزوج غير ذلك ، كما هو الحال بالنسبة إلى زوجة فرعون ! بل أنّ القرآن يذكر أنّ النبيّ لوط عليه السلام أراد تزويج بناته إلى قوم يمارسون اللواط ، وهم أعداء لله ولرسوله ! بسبب ألاّ يخذلوه في ضيوفه .

« عبد الله ـ اليمن ـ زيدي ـ ٤٣ سنة ـ طالب علم »

تعليق على الجواب السابق وجوابه :

س : ممّا ذكره علي اشكناني ولم يعترض عليه علماؤكم الاثني عشرية في موقعكم :

١ـ قال : أفلا يزوّج الإمام علي ابنته ـ وهو أمر لم يحدث ـ كي لا يخذل الإسلام ، وكي يبقى الوجود المقدّس للإمام عليه‌السلام .

وأقول : إن كان سكوت الإمام علي على اغتصاب ابنته من أجل بقائه المقدّس كما تقول ، فهل تحقّقت منفعة تذكر من هذا البقاء ؟ ونحن نرى من ينكرون ولايته وقدسيته ، وهم أهل السنّة ، هم غالبية المسلمين في العالم ؟

الحقيقة أنّ تغاضي الإمام عن اغتصاب ابنته ـ الذي تجعلونه افتراضاً لا حقيقة ـ هذا التغاضي لم يفضي إلاّ إلى ضياع الإمامة ، وظلم الشيعة وظلم آل البيت ، وانحسار التشيّع منذ زمن الإمام وإلى اليوم ، فما الفائدة من سكوته وتغاضيه الذي تزعمونه افتراضاً ؟

٢ـ قال : إنّ أمير المؤمنين كان يكره أن يرى وجه عمر ، كما هو مذكور في صحيح البخاريّ !

أطلب من المدعو أشكناني نقل الرواية في البخاريّ ، فإن ثبتت صدّقناه ، وإن لم تثبت نتّهمه بالكذب ، ونتّهم القائمين على الموقع بالتواطؤ مع الكاذبين على اعتبار السماح بنشره موافقة عليه .

٣ـ قال : إنّ الإمام علي عليه‌السلام كان يرى أنّ أبا بكر وعمر بأنّهما كاذبان خائنان آثمان غادران ، كما في صحيح مسلم ، فهل يزوّج الإمام علي عليه‌السلام ابنته لرجل فيه هذه المواصفات يا ترى !!

وأقول : وهذه أيضاً نطالبه فيها بنقل الرواية من مسلم ، فإن ثبتت صدّقناه ، وإن لم تثبت نتّهمه بالكذب ، ونتّهم القائمين على الموقع بالتواطؤ مع الكاذبين على اعتبار السماح بنشره موافقة عليه .

ج : إنّ الإمام علي عليه‌السلام لم يرتكب محرّماً بتزويج ابنته من عمر على فرض صحّة الروايات التي تنقل ذلك الخبر ، فحفظ وجود الإمام من القتل أو التشويه بالسرقة ، أو أيّ شيء لا يتورّع عمر عن ارتكابه أهمّ من تزويج ابنته من عمر ، الذي يبلغ ما بلغ أن يكون مكروهاً ، فيكون عمل الإمام عليه‌السلام للدفاع عن الإسلام وعدم رجوع الحال إلى الجاهلية ، كما اتفق القوم على ذلك يكون عمله راجحاً .

وقد تحقّقت المنفعة بعمله هذا ، الذي أبقى اسم الإسلام إلى الآن ، وأبقى أيضاً اسم التشيع إلى الآن ، ولا يهم أن يكونوا هم الأقلية ، لأنّ الله تعالى وعد بنصر دينه في آخر الزمان ، وما هذه الأيّام ولا بهم جولة في قبال دولة الحقّ ، وقد قال عزّ وجلّ ﴿ **وَأَكْثَرُهُمْ لِلْحَقِّ كَارِهُونَ** ﴾ ، ثمّ إنّ المتكلّم نفى الفائدة من وجود الإمام لأن الشيعة هم أقل من السنّة ولازم كلامه أنّه لا فائدة من وجود النبيّ ﷺ ؛ لأنّ النصارى أكثر من المسلمين . ولا أظن المتكلّم يدرك ما يخرج من رأسه .

وقولك : ـ اغتصاب ابنته ـ تعبير غير دقيق تريد منه التشنيع ، فإنّ ما نقوله وما تقوله بعض الروايات من الاغتصاب لا يعني إلاّ أنّ الأمر حصل في أوّل الأمر عن كراهة ، ثمّ إنّ الإمام بعد ذلك أوكل الأمر إلى عمّه العباس كما تقول بعض الروايات ، وحصل الزواج على سنّة الله ورسوله .

أمّا الفائدة التي حصلت بسكوت الإمام عليه السلام فهي بقاء الإسلام إلى يومنا هذا ، فلو أنّ الإمام قام بالثورة كما تريد أنت مع قلّة الناصر لقُتل الإمام ، كما قال هو عليه السلام : « **إنّ القوم استضعفوني ، وكادوا يقتلونني** »[(١)] ، فيذهب علم رسول الله ﷺ الذي يحمله الإمام هدراً ، فلا يبقى شيعيّ ولا سنّيّ ولا زيديّ ، وتعود جاهلية .

أمّا ما ذكره الأشكنانيّ من أنّ الإمام عليه السلام كان يكره وجه عمر ، فيبدو أنّ هذا كان اعتماداً على الرواية الموجودة في البخاريّ التي تقول : « استنكر علي وجوه الناس »[(٢)] ، وعندما دعا أبو بكر دعاه لوحده ، ولم يسمح لغيره « كراهية لمحضر عمر » ، وإن ما ذكره كان من فهمه لتلك الواقعة ، والمركز قد ذكر اسمه في آخر تعليقه ليميّز القارئ ما يصدر منّا عمّا يصدر من غيرنا .

---

(١) الإمامة والسياسة ١ / ٣١ .

(٢) صحيح البخاريّ ٥ / ٨٣ .

أمّا ما ذكره الأشكنانيّ من أنّ الإمام عليه السلام كان يرى أنّ أبا بكر وعمر كاذبان ، فإنّ هذا موجود في صحيح مسلم على لسان عمر [1] ، حيث خاطب علي والعباس : « فرأيتماه [أي أبا بكر] كاذباً آثماً غادراً خائناً » الى أن يقول: « فرأيتماني كاذباً آثماً غادراً خائناً » .

والإمام عليه السلام على الرغم من كلّ هذا رأى أنّ من المصلحة الأهمّ قبول إيقاع الزواج ، وهو الإمام المعصوم الذي لا يخطأ في التشخيص ، وهو المُعَلَّم من رسول اللّه ألف باب من العلم ، ينفتح له من كلّ باب ألف باب .

« محمّد ـ البحرين ـ ٢٠ سنة ـ طالب جامعة »

بحث تفصيلي وردّ الشبهات حوله :

س : إلى مركز الأبحاث العقائديّة .

نرجو منكم التفصيل إن أمكن ، حول التحقيق في موضوع تزويج أُمّ كلثوم من عمر ، وردّ ما يثار من شبهات حوله ، الرجاء التفصيل في ذلك .

ج : من الأُمور التي كثر الكلام حولها عبر العصور والقرون ، مسألة تزويج الإمام علي عليه السلام ابنته أُمّ كلثوم من عمر ، لذا نرى أكثر الكتب الكلامية عند الفريقين تحدّثت عنه بإيجاز ، ولمّا نتصفّح ما كتبه أهل السنّة حول هذا الحدث ، نراهم فرحين به ومستبشرين ، لأنّهم ـ على زعمهم ـ عثروا على دليل وشاهد يقصم ظهر الشيعة ، ولا يبقي لهم باقية ـ كما صرّح به بعضهم ـ .

لذا نحن هنا نورد بعض ما ذُكر حول هذا الحدث ، ونعلّق عليه بإيجاز واختصار :

أمّا بالنسبة إلى أصل تحقّق هذا الزواج فنقول : إنّ علماءنا ذهبوا في هذا الأمر إلى أربعة أقوال :

---

(١) صحيح مسلم ٥ / ١٥٢ .

أ ـ عدم ثبوته ، فمنهم الشيخ المفيد قدس سره حيث ذكر : « أنّ الخبر الوارد في ذلك غير ثابت لا سنداً ولا دلالة »[(١)] .

ب ـ ذهب بعض الإخباريّين إلى أنّها كانت جنّية ، ولم يتزوّج عمر من أُمّ كلثوم حقيقة ، مستندين إلى بعض الروايات ، ولكن هذه الروايات ضعيفة ، مضافاً إلى أنّها أخبار آحاد لا توجب علماً ولا عملاً[(٢)] .

ج ـ هناك من يذهب إلى أنّها كانت أُمّ كلثوم بنت أبي بكر ، أخت محمّد ابن أبي بكر ، وحيث كانت ربيبة أمير المؤمنين عليه السلام ، وبمنزلة بنته سرى الوهم إلى أنّها بنته حقيقة[(٣)] .

د ـ القول الأخير ما دلّت عليه بعض الأخبار الصحيحة ـ وهو المشهور عند علمائنا ـ أنّها كانت بنته حقيقة ، ولكنّه عليه السلام إنّما زوّجها من عمر بعد مدافعة كثيرة ، وامتناع شديد ، حتّى ألجأته عليه السلام الضرورة ـ ورعاية المصلحة العامّة ـ إلى أن ردّ أمرها إلى عمّه العباس بن عبد المطلب ، فزوّجها إيّاه .

هذا ما عندنا ، أمّا عند أهل السنّة ، فلنا معهم وقفة في سند ما رووه ودلالته ، فنقول : ما ورد من هذا الأمر في صحيح البخاريّ مجرد كون أُمّ كلثوم كانت عند عمر من دون أيّ تفصيل ، وهذا ما لا يمكن به إثبات الرضى بالزواج .

ثمّ لو وضعنا الأسانيد التي روت خبر تزويج أُمّ كلثوم عند أهل السنّة في ميزان النقد العلميّ ، لرأيناها ساقطة عن درجة الاعتبار ، لأنّ رواتها بين : مولى لعمر ، وقاضي الزبير ، وقاتل عمّار ، وعلماء الدولة الأُموية ، ولرأينا أنّ رجال أسانيده بين : كذّاب ، ووضّاع ، وضعيف ، ومدلّس ، لا يصحّ الاحتجاج بهم ، والركون إلى قولهم .

---

(١) المسائل السروية : ٨٦ .

(٢) الخرائج والجرائح ٢ / ٨٢٦ .

(٣) الأنوار العلوية : ٤٣٦ .

هذا ما اعترف به علماء أهل السنّة في الجرح والتعديل .

وأمّا من حيث المتن والدلالة ، ففيها ما لا يمكن الالتزام به :

منه : ما رواه الدولابيّ عن ابن إسحاق : من اعتذار علي لعمر بصغر سنّها ... إلى أن قال : « فرجع علي فدعاها فأعطاها حلّة ، وقال : « **انطلقي بهذه إلى أمير المؤمنين ، فقولي : يقول لك أبي : كيف ترى هذه الحلة** » ؟

فأتته بها ، فقالت له ذلك ، فأخذ عمر بذراعها ، فاجتذبتها منه ، فقالت : أرسل فأرسلها ، وقال : حصان كريم ، انطلقي فقولي : ما أحسنها وأجملها ، وليست والله كما قلت ، فزوّجها إيّاه » (١) .

كيف يفعل الإمام علي عليه السلام هذا العمل ؟ ألم تكن ابنته كريمة عليه حتّى يرسلها بهذه الحالة من دون أن يصحبها بالنساء ؟ ثمّ كيف يأخذ عمر بذراعها ، ولم تكن زوجته ولا تحلّ له ؟

ومنه : ما رواه ابن عساكر : فبعثها إليه ببرد ، وقال لها : « **قولي له : هذا البرد الذي قلت لك** » ، فقالت ذلك لعمر ... ، ووضع يده على ساقها وكشفها ، فقالت له : أتفعل هذا ! لولا أنّك أمير المؤمنين لكسرت أنفك ، ثمّ خرجت حتّى جاءت أباها ، فأخبرته الخبر ، وقالت : بعثتني إلى شيخ سوء ، فقال : « **مهلا يا بنية ، فإنّه زوجك** » (٢) .

فكيف يعقل بالإمام علي عليه السلام أن يعرض ابنته للنكاح هكذا ؟ وكيف يواجهها عمر بهذا العمل ؟ وهي لا تعلم شيئاً من أمر الخطبة والنكاح ؟ ثمّ ما الداعي لخليفة المسلمين من كشف ساقها في المجلس ؟ ولم يتمّ النكاح بعد بصورة تامّة ؟!

ومنه : ما رواه الدولابي أيضاً من قول علي عليه السلام لابنته : « **انطلقي إلى أمير**

---

(١) الذرّية الطاهرة : ١١٤ .

(٢) تاريخ مدينة دمشق ١٩ / ٤٨٣ .

المؤمنين ، فقولي له : إنّ أبي يقريك السلام ، ويقول لك : إنّا قد قضينا حاجتك التي طلبت » ، فأخذها عمر فضمّها إليه ، وقال : إنّي خطبتها من أبيها فزوجنيها .

فقيل : يا أمير المؤمنين ما كنت تريد ؟ إنّها صبيّة صغيرة .

فقال : إنيّ سمعت رسول الله ﷺ : « **كلّ سبب منقطع ...** » [(١)] .

سبحان الله ! علي عليه السلام يرضى بزواج ابنته من دون إعلامها ، وبهذه الصورة التي لا يفعلها أقلّ الناس كرامة ، فكيف ببيت النبوّة ؟! وكيف يضمّها عمر إليه أمام الناس ، وهم لا يعلمون أمر الخطبة والنكاح ؟! وهل يفعل غيور بزوجته هكذا أمام الناس ؟! لست أدري .

ومنه : ما في الطبقات لابن سعد ، من قول عمر للمسلمين الحاضرين في المسجد النبويّ الشريف : « رفئوني » [(٢)] .

والحال أنّ النبيّ ﷺ نهى عن هذا النوع من التبريك ، كما في مسند أحمد [(٣)] ، حيث كان من رسوم الجاهلية .

ومنه : الاختلاف في مهرها ، ففي بعض الروايات : أمهرها أربعين ألف درهم [(٤)] ، وفي بعضها : أنّه أمهرها مائة ألف ، وذكر غير ذلك ، فكيف يفعل هذا ، وهو الذي نهى عن المغالاة في المهور ، وقد اعترضت عليه امرأة وأفحمته .

ثمّ إنّ هذا ينافي ما ورد عند القوم من زهد الخليفة وتقشّفه ، حتّى أنّهم رووا عن أبي عثمان النهدي أنّه قال : « رأيت عمر بن الخطّاب يطوف بالبيت ، عليه إزار فيه اثنتا عشرة رقعة ، إحداهن بأديم أحمر » [(٥)] ، أو أنّه مكث زماناً لا

---

(١) الذرّية الطاهرة : ١١٣ .

(٢) الطبقات الكبرى ٨ / ٤٦٣ .

(٣) مسند أحمد ٣ / ٤٥١ .

(٤) السنن الكبرى للبيهقيّ ٧ / ٢٣٣ ، تاريخ مدينة دمشق ٨ / ١١٦ .

(٥) الطبقات الكبرى ٣ / ٣٢٨ .

يأكل من بيت المال شيئاً ، حتّى دخلت عليه في ذلك خصاصة ، فاستشار الصحابة في الأخذ من بيت المال ، فقال له عثمان : كلّ وأطعم ، وقال له علي : « **غداء وعشاء** » ، فأخذ به عمر »(١) .

فهل أمهرها من بيت المال ؟ وهو لا يحلّ له ، أو أمهرها من عنده ؟ والتاريخ لا يذكر لنا هذه الثروة لعمر .

ومنه : قضية زواجها من بعد عمر ، فقد ذكروا أنّها تزوّجت بعده بعدّة أشخاص ، منهم عون بن جعفر ، ولا أدري كيف تزوّجت منه بعد موت عمر ، وقد قتل سنة ١٧ هـ ، في زمن عمر في وقعة تستر(٢) .

هذا هو ما عند الفريقين ، فإن أراد أهل السنّة إلزامنا بما عندنا ، فلم يصحّ عندنا سوى أنّ الأمر تمّ بتهديد ووعيد ، ممّا أدّى إلى توكيل الأمر إلى العباس ، ولا يوجد عندنا ما يدلّ على إنجاز الأمر باختيار ورضى ، وطيب خاطر .

وأمّا لو أرادوا إلزامنا بما عندهم ، فهذا أوّلاً ليس من أدب التناظر ، وإلاّ لأمكننا إلزامهم بما ورد عندنا ، وثانياً لا يمكنهم أيضاً الالتزام بأكثر ما ورد عندهم ، لما فيه من طعن ، إمّا في الإمام علي عليه السلام حيث يرسل ابنته هكذا ، وإمّا في عمر حيث يأخذ بذراع من لا تحلّ له ، أو يكشف عن ساقها أمام الناس ـ حتّى ولو كانت زوجته ـ لأنّ هذا ينافي الغيرة والكرامة ، ولا يمكن لشيعيّ وسنّيّ الالتزام به .

وأمّا القول بأنّ الكلمة اتفقت بأنّ عمر أولدها ، ولم ينكر ذلك سوى المسعوديّ ، فنقول :

أوّلاً : لم يحصل إجماع على ذلك ، ولم تتفق الكلمة عليه : أمّا عندنا ، فالروايات المعتبرة خالية عنه .

---

(١) المصدر السابق ٣ / ٣٠٧ .

(٢) المصدر السابق ٨ / ٤٦٣ ، تاريخ مدينة دمشق ٣ / ١٧٩ .

وأمّا عند أهل السنّة فمختلفة : ففي بعضها : أنّها ولدت له زيداً [١] ، وفي بعضها الآخر : زيداً ورقية [٢] ، وفي رواية : زيداً وفاطمة [٣] ، مضافاً إلى الاختلاف في موتها مع ابنها ، وهل أنّه بقي إلى زمن طويل أم لا ؟

وثانياً : لم ينفرد المسعوديّ بذلك ، بل ذكر أبو محمّد النوبختي في كتاب الإمامة : « أنّ عمر مات عنها وهي صغيرة ، ولم يدخل بها » [٤] ، وذكر ذلك أيضاً الزرقانيّ المالكيّ في شرح المواهب اللدنية [٥] .

وأمّا أنّ هذا الزواج يدلّ على أنّ عمر كان مؤمناً وصادقاً عند الإمام علي عليه‌السلام ، إذ لو كان مشركاً كيف يزوّجه ابنته ؟ وقد قال تعالى : ﴿ **وَلاَ تُنكِحُواْ الْمُشِرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُواْ** ﴾ [٦] ، فيرد عليه :

إنّ النكاح إنّما هو على ظاهر الإسلام ، الذي هو الشهادتان ، والصلاة إلى الكعبة ، والإقرار بجملة الشريعة، فالنكاح لا يدلّنا على درجة إيمان الإنسان ، ولا يدلّ إلاّ على كون الشخص مسلماً .

ثمّ أنّ أمير المؤمنين عليه‌السلام كان محتاجاً إلى التأليف ، وحقن الدماء ، ورأى أنّه لو لم يتمّ هذا الزواج سبّب فساداً في الدين والدنيا ، وإن تمّ أعقب صلاحاً في الدين والدنيا ، فأجاب ضرورة ، فالضرورة تشرّع إظهار كلمة الكفر ، قال تعالى : ﴿ **إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ** ﴾ [٧] فكيف بما دونه .

وأنّ النبيّ لوط قال لقومه : ﴿ **هَـؤُلاء بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ** ﴾ [٨] ، فدعاهم

---

(١) البداية والنهاية ٥ / ٣٣٠ .
(٢) تركة النبيّ : ٩٥ ، الرياض النضرة ٢ / ٣٦٤ .
(٣) أُنظر : المعارف : ١٠٧ .
(٤) بحار الأنوار ٤٢ / ٩١ .
(٥) شرح المواهب اللدنية ٧ / ٩ .
(٦) البقرة : ٢٢١ .
(٧) النحل : ١٠٥ .
(٨) هود : ٧٨ .

إلى العقد عليهنّ ، وهم كفّار ضلال ، قد أذن الله تعالى في هلاكهم ، وليس هذا إلاّ للضرورة المدعاة إلى ذلك .

أمّا الآية الكريمة ، فهي لا تدلّ على مدّعاهم ، لأنّها تمنع التزاوج مع الكفّار والمشركين ، الذين يعادون الإسلام ، ويعبدون الأوثان ، ولا تشمل من كان على الإسلام ، كيف وقد كان عبد الله بن أبي سلول وغيره من المنافقين يناكحون ، ويتزاوجون في زمن النبيّ صلى الله عليه وآله لإظهار الشهادتين ، والانقياد للملّة ، وقد أقرّ النبيّ صلى الله عليه وآله ذلك ولم يمنعه .

ونحن كما قلنا : نعترف بإسلام القوم ، ولا نحكم إلاّ بكفر النواصب والغلاة ، وما ورد عندنا في كفر غيرهما ، فإنّما يُنزّل على الكفر اللغويّ ، لا الكفر الاصطلاحي الموجب للارتداد ، والخروج عن الملّة .

وأمّا أنّ هذا الزواج يدلّ على أنّ العلاقة بين علي وعمر كانت علاقة مودّة ، فنقول : ذكرنا أنّ ما صحّ عندنا في أمر هذا الزواج ، يدلّ على أنّه تمّ بالإكراه وتهديد ومراجعة ، وما ورد عند أهل السنّة لا يمكنهم الالتزام بدلالته ، حيث يخدش في الخليفة ، ويجعله إنساناً فاسقاً متهوراً !!

مضافاً إلى ما ورد من قول عمر ، لما امتنع الإمام علي عليه السلام لصغرها : « إنّك والله ما بك ذلك ، ولكن قد علمنا ما بك » (١) .

وقوله : « والله ما ذلك بك ، ولكن أردت منعي ، فإن كانت كما تقول فأبعثها إليّ ... » (٢) .

وأيضاً ، فإنّ عمر لمّا بلغه منع عقيل عن ذلك قال : « ويح عقيل ، سفيه أحمق » (٣) .

فأيّ توادد وعلاقة مع هذا ؟ ولو كان كذلك ما تأخّر عليه السلام عن إجابة دعواه ،

---

(١) الطبقات الكبرى ٨ / ٤٦٤ .

(٢) ذخائر العقبى : ١٦٨ .

(٣) المعجم الكبير ٣ / ٤٥ .

فقد قال عقبة بن عامر الجهنيّ : « خطب عمر بن الخطّاب إلى علي بن أبي طالب ابنته من فاطمة ، وأكثر تردّده إليه ... » [١] .

أو ما قاله عمر : « أيّها الناس ، إنّه والله ما حملني على الإلحاح على علي بن أبي طالب في ابنته ، إلاّ إنّي سمعت رسول الله ... » [٢] .

ثمّ إنّ مجرّد التناكح لا يدلّ على أيّ شيء ، وأيّ علاقة بين العوائل ، كيف وقد عقد رسول الله ﷺ على أُمّ المؤمنين أُمّ حبيبة بنت أبي سفيان ، وهي في الحبشة ، وكان أبوها آنذاك رأس المشركين المتآمرين على الإسلام والمسلمين؟ فهل هذا يدلّ على شيء عندكم ؟ كما أنّ رسول الله ﷺ زوّج ابنته قبل البعثة ـ على رأي أهل السنّة ـ من كافرين يعبدان الأصنام : عتبة بن أبي لهب ، وأبو العاص بن الربيع ، ولم يكن ﷺ في حال من الأحوال موالياً لأهل الكفر ، فقد زوّج مَنْ تبرأ من دينه .

وإنّ الإمام علي عليه‌السلام رغم اعتقاده بأحقيقته ومظلوميته في أمر الخلافة ـ كما كان يبيّنه مراراً ـ لكنّه ترك المنازعة مراعاة لمصلحة المسلمين ، وكان يقول : « لأسلِمَنّ ما سلمت أُمور المسلمين، ولم يكن فيها جور إلاّ عليّ خاصّة » [٣] .

فأصبح عليه‌السلام بعد اتخاذه هذه السياسة الحكيمة ، هو المعتمد والمستشار عند القوم في المسائل المعقّدة العلميّة والسياسيّة ، وهذا ما أدّى إلى توفّر أرضية إيجابية جيّدة عند الناس لصالحه عليه‌السلام ، وكلّما تقدّم الزمان زادت هذه الأرضية .

هذا بالإضافة إلى نشاط أنصاره عليه‌السلام في التحرّك نحو تبيين موقعه السامي ، فلمّا رأى عمر بن الخطّاب ذلك ، حاول إخماد هذه البذرة بطرق مختلفة ، مثلاً : ولّى سلمان على المدائن ، وبدأ يمدح عليّاً أمام الخاصّ والعام ، حتّى أنّ ابن الدمشقي روى في جواهر المطالب : « أنّ رجلاً أهان عليّاً عند عمر ، فنهض

(١) تاريخ بغداد ٦ / ١٨٠ .
(٢) مناقب الإمام علي بن أبي طالب : ١٣٥ .
(٣) شرح نهج البلاغة ٦ / ١٦٦ .

عمر من مجلسه ، وأخذ بتلابيبه حتّى شاله من الأرض ، ثمّ قال : أتدري من صغّرت » ؟ [١] .

وكذلك بدأ بالتقرّب منه ، فخطب ابنته الصبية أُمّ كلثوم ، وهو شيخ كبير ، واظهر أنّه لا يريد ما يتصوّرون ، بل يريد الانتساب فقط ، وكذلك يحدّثنا التاريخ أنّ عمر استوهب أحد أولاد علي عليه‌السلام فسمّاه باسمه « عمر » ، ووهب له غلاماً سمّي مورقاً ... [٢] .

فهذه الأُمور كلّها كانت خطّة وتدبير سياسي من قبل الخليفة الثاني ، والغرض منها امتصاص المعارضة وتخميدها ، والتظاهر أمام الناس بحسن الصلة ، والتعامل فيما بينهم ، ومن ثَمّ إبعاد الإمام علي عليه‌السلام عن دفّة الحكم ، وسلبه آليات المعارضة ... .

وإلاّ فلو كان الخليفة صادقاً ، فلماذا استشاط غضباً لمّا تحدّث عبد الرحمن ابن عوف ـ وهم في منى قبيل مقتل الخليفة ـ عن رجل ، قال : « لو قد مات عمر لقد بايعت فلاناً ، فغضب عمر ، وقال : إنّي إن شاء الله لقائم العشية في الناس فمحذّرهم هؤلاء الذين يريدون أن يغصبوهم أُمورهم . فمنعه عبد الرحمن ، وأشار عليه أن يتكلّم في المدينة ، فلمّا قدم المدينة صعد المنبر ، وقال فيما قال : ثمّ أنّه بلغني أنّ قائلاً منكم يقول : والله لو مات عمر بايعت فلاناً ... ، من بايع رجلاً من غير مشورة من المسلمين ، فلا يبايع هو ، ولا الذي بايعه ، تغرّة أن يقتلا » [٣] .

وقد ذكر لنا بعض شرّاح الحديث : أمثال ابن حجر العسقلانيّ في مقدّمة فتح الباري عند شرحه للمبهمات ، وكذلك القسطلانيّ في إرشاد الساري : أنّ القائل هو الزبير ، قال : لو قد مات عمر لبايعنا عليّاً .

---

(١) جواهر المطالب ١ / ٨٦ .

(٢) تاريخ مدينة دمشق ٤٥ / ٣٠٤ .

(٣) صحيح البخاريّ ٨ / ٢٦ .

والغرض من هذا التطويل ، إنّما هو تبيين زيف مدّعى القوم في ترسيم صورة وهمية ، وبزعمهم ودّية بين القوم وبين الإمام علي عليه السلام ، فأيّ صلة ، وأيّ علاقة ودّية بعد هذا يا أخي ؟!

وأمّا استدلال بعض فقهاء الشيعة بهذا الزواج على جواز نكاح الهاشميّة من غير الهاشميّ ، كما قال ذلك الشهيد الثاني في المسالك ، ممّا جعل الخصم يحتجّ به في المقام ، فيرد عليه :

أنّ الشهيد الثاني كان في صدد بيان حكم شرعيّ فقهيّ بحت في النكاح ـ كما سنبيّن ذلك ـ ولم يكن بصدد إظهار رأي كلامي حول هذا الزواج ، لا سلباً ولا إيجاباً ، بل إنّما اتخذه كأصل موضوعيّ ، واستشهد به .

ذكر المحقّق الحلّيّ في الشرائع في كتاب النكاح : أنّ الكفاءة شرط في النكاح ، وهي التساوي في الإسلام ، فعقّب على ذلك قائلاً : ويجوز انكاح الحرّة العبد ... والهاشميّة غير الهاشميّ ، وبالعكس .

فشرح الشهيد الثاني كلامه قائلاً : لمّا تقرّر أنّ الكفاءة المعتبرة في التناكح هي الإسلام أو الإيمان ، ولم يجعل الحرّية وغيرها من صفات الكمال شرطاً ، صحّ تزويج العبد للحرّة ، والعربية للعجميّ ، والهاشميّة لغيره ، وبالعكس ، إلاّ في نكاح الحرّ الأمة ، ففيه ما مرّ .

وكذا أرباب الصنائع الدنية ـ كالكنّاس والحجام ـ بذوات الدين من العلم والصلاح ، والبيوتات من التجّار وغيرهم ، لعموم الأدلّة الدالّة على تكافؤ المؤمنين بعضهم لبعض ... ، وزوّج النبيّ صلى الله عليه وآله ابنته عثمان ، وزوّج ابنته زينب بأبي العاص بن الربيع ، وليسا من بني هاشم ، وكذلك زوّج علي عليه السلام ابنته أُمّ كلثوم من عمر ... وخالف ابن الجنيد منّا ... .

فهذا الكلام كما ترى ، رأي فقهيّ بحت ، لا ربط له بمدّعى القوم ، ولا يثبت إلاّ أصل الزواج دون كيفيّته ، وما حدث حوله .

وأمّا القول بأنّ عليّاً ذاك الشجاع البطل الغيور ، فكيف يكره ويجبر على تزويج ابنته ؟ فنقول : إنّ الشجاعة شيء ، ورعاية المصلحة العامّة شيء آخر ،

فقد ورد في صحيحة هشام بن سالم ، عن الإمام الصادق عليه السلام قال : « **لمّا خطب إليه ، قال له أمير المؤمنين عليه السلام : إنّها صبية ، قال : فلقي العباس ، فقال له : ما لي ؟ أبي بأس ؟ قال : وما ذاك ؟ قال : خطبت إلى ابن أخيك فردّني ، أما والله لأعورنّ زمزم ، ولا أدع لكم مكرمة إلاّ هدّمتها ، ولأقيمنّ عليه شاهدين بأنّه سرق ، ولأقطعنّ يمينه ، فأتاه العباس فأخبره ، وسأله أن يجعل الأمر إليه ، فجعله إليه** »[1] .

فالعاقل يقدّم هنا الأهمّ على المهمّ ، فلو امتنع الإمام عليه السلام سبّب امتناعه مفسدة ، وإن وافق مكرهاً لم يكن فيه جور إلاّ عليه خاصّة ، مع سلامة أُمور المسلمين ، فقدّم هذا على ذلك ، وإلاّ فهو عليه السلام ذاك الغيور الشجاع الذي لا يخاف في الله لومة لائم ، وهو الذي لا يبالي أوقع على الموت أو وقع الموت عليه ، وهو الشاهر سيفه لله وفي الله ، كما حدث في قتاله الناكثين والمارقين والقاسطين .

وأمّا اعتراضهم علينا بقولهم : لماذا يترك علي الأمر لعمّه مع وجوده ؟ وهل هناك فرق بين أن يزوّجها علي مباشرة ، وبين أن يتولّى العباس ذلك ؟ فنقول :

إنّه عليه السلام فعل هذا ليكون أبلغ في إظهار الكراهة ، وليثار هذا السؤال عند الناس : لماذا لم يحضر عليّاً ؟ ولماذا ترك أمرها لعمّه ؟ هل حدث شيء ؟ وهذا الأسلوب هو أحد آليّات الكفاح ، وقد سبق أن استخدمته الصدّيقة الزهراء عليها السلام ، حيث أوصت أن تُدفن ليلاً ، ويُخفى قبرها ، ليبقى هذا السؤال قائماً أبد الآبدين : أين قبر بنت الرسول صلى الله عليه وآله ؟

وأمّا قولهم : إنّ ما روي عند الشيعة في أمر هذا الزواج ، من أنّ ذلك « **فرج غصبناه** » يردّ عليه : أنّها جملة مخجلة تخدش الحياء ، ولا تخرج من إنسان مهذّب ، وأنّها تعني أنّ الزواج لم يتمّ بأسلوب شرعيّ ، ولم يتمّ بقبول والدها ووليّها الشرعيّ ، ولا بقبولها أيضاً ، بل تمّ الأمر استبداداً وجبراً ، فنقول :

لا نعلم السبب في تعليق القائل : إنّها جملة مخجلة ، هل أقلقته تلك الكلمة ،

---

(١) الكافي ٥ / ٣٤٦ .

وقد قال الله تعالى في مريم : ﴿ **وَمَرْيَمَ ابْنَتَ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِن رُّوحِنَا** ﴾ (١) .

وقال تعالى : ﴿ **وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ** ﴾ (٢) .

فظهر : أنّ مجرّد استعمال هذه الكلمة لبيان أمر لا قبح فيه .

وهلاّ كان ما فعله خليفة المسلمين بالصبية العفيفة التي لا تحلّ له ـ من الأخذ بالذراع ، أو الكشف عن الساق أمام الناس ، حتّى ولو كانت زوجته ـ مخجلاً ؟!

وهل يصدر هذا العمل من إنسان مهذّب ـ على حدّ تعبير القائل ـ ؟!

ثمّ إنّ الزواج تمّ بأسلوب شرعيّ ، ولم يقل أحد ـ والعياذ بالله ـ أنّه تمّ بأسلوب غير شرعيّ ، غاية ما هناك أنّ عليّاً عليه السلام كان مكرهاً ، وأوكل الأمر إلى عمّه العباس حفظاً لمصلحة الأُمّة الإسلاميّة . وإنّ الإكراه يحلّ معه كلّ محرّم ، ويزول معه كلّ اختيار ، فيجوز معه إظهار كلمة الكفر ، ويحلّ معه أكل الميتة والدم ولحم الخنزير عند الضرورات ، مع حرمته حال الاختيار ، فقد ورد عن النبيّ صلى الله عليه وآله : « **وضع الله عن أُمّتي الخطأ والنسيان ، وما استكرهوا عليه** » (٣) .

« مختار ـ الجزائر ـ ٣٧ سنة ـ ليسانس حقوق »

تعقيب حول الجواب السابق :

إخواني العامليّن في موقع العقائد ، أُريدكم التعمّق في البحث حول هذا

(١) التحريم : ١٢ .
(٢) النور : ٣١ .
(٣) السنن الكبرى للبيهقيّ ٧ / ٣٥٧ .

الموضوع ، خاصّة في الجوانب التالية : من هي أُمّها ؟ كم كان عمرها وقت زواجها بعمر ؟

بعد قراءتي لمجمل الأسئلة والتفاصيل الواردة ، أنا متأكّد من أنّ هذه القضية مفتعلة ، ولا أساس لها من الصحّة ، وإن حدثت بتلك التفاصيل ، فقد زادتني كرهاً لعمر ، نظراً لتصرّفاته اللاأخلاقية .

« هدى صالح ـ أمريكا ـ ... »

بعض أقوال علماء الشيعة فيه :

س : الأساتذة في مركز الأبحاث العقائديّة .

أشدّ على أيديكم ، وأسأل المولى عزّ وجلّ أن يوفّقكم لكلّ خير ، ولي طلب بسيط ، وهو : أنّكم ذكرتم الكثير عن موضوع تزويج أُمّ كلثوم من عمر ، ويحقّ للإنسان أن يشكّ في أصل هذا الزواج ، ولا يعير له أيّ أهمّية ، ولكن أُريد منكم أن تذكروا لنا بعض الأقوال لعلمائنا القدامى والمعاصرين بنصّها ، وذلك إتماماً للفائدة .

ج : في مقام الجواب ننقل لكم بعض الأقوال ، والروايات بنصّها :

١ـ قال الشيخ المفيد قدس سره في بعض رسائله : « إنّ الخبر الوارد بتزويج أمير المؤمنين عليه السلام من عمر غير ثابت ، وطريقه من الزبير بن بكّار ، ولم يكن موثوقاً به في النقل ، وكان متّهماً فيما يذكره ، وكان يبغض أمير المؤمنين عليه السلام ، وغير مأمون فيما يدّعيه على بني هاشم . وإنّما نشر الحديث إثبات أبي محمّد الحسن بن يحيى صاحب النسب ذلك في كتابه ، فظنّ كثير من الناس أنّه حقّ لرواية رجل علوي له ، وهو إنّما رواه عن الزبير بن بكّار .

والحديث نفسه مختلف : فتارة يروى : أنّ أمير المؤمنين عليه السلام تولّى العقد له على ابنته .

وتارة يروى : أنّ العباس تولّى ذلك عنه .

وتارة يروى : أنّه لم يقع العقد إلاّ بعد وعيد من عمر ، وتهديد لبني هاشم .

وتارة يروى : أنّه كان عن اختيار وإيثار .

ثمّ إنّ بعض الرواة يذكر إنّ عمر أولدها ولداً أسماه زيداً .

وبعضهم يقول : إنّه قتل من قبل دخوله بها .

وبعضهم يقول : إنّ لزيد بن عمر عقباً .

ومنهم من يقول : إنّه قتل ولا عقب له .

ومنهم من يقول : إنّه وأُمّه قُتلا .

ومنهم من يقول : إنّ أُمّه بقيت بعده .

ومنهم من يقول : إنّ عمر أمهر أُمّ كلثوم أربعين ألف درهم .

ومنهم من يقول : أمهرها أربعة آلاف درهم .

ومنهم من يقول : كان مهرها خمسمائة درهم .

ويبدو هذا الاختلاف فيه يبطل الحديث ، فلا يكون له تأثير على حال .

ثمّ إنّه لو صحّ لكان له وجهان ، لا ينافيان مذهب الشيعة في ضلال المتقدّمين على أمير المؤمنين عليه‌السلام .

أحدهما : أنّ النكاح إنّما هو على ظاهر الإسلام الذي هو الشهادتان ، والصلاة إلى الكعبة ، والإقرار بجملة الشريعة ، وإن كان الأفضل مناكحة من يعتقد الإيمان ، وترك مناكحة من ضمّ إلى ظاهر الإسلام ضلالاً لا يخرجه عن الإسلام ، إلاّ أنّ الضرورة متى قادت إلى مناكحة الضال مع إظهاره كلمة الإسلام ، زالت الكراهة من ذلك ، وساغ ما لم يكن بمستحبّ مع الاختيار .

وأمير المؤمنين عليه‌السلام كان محتاجاً إلى التأليف ، وحقن الدماء ، ورأى أنّه إن بلغ مبلغ عمر عمّا رغب فيه من مناكحة ابنته أثّر ذلك الفساد في الدين والدنيا ، وأنّه إن أجاب إليه أعقب صلاحاً في الأمرين ، فأجابه إلى ملتمسه لما ذكرناه .

والوجه الآخر : أنّ مناكحة الضال ـ كجحد الإمامة وادعائها لمن لا يستحقّها ـ حرام ، إلاّ أن يخاف الإنسان على دينه ودمه ، فيجوز له ذلك ، كما

يجوز له إظهار كلمة الكفر المضادّة لكلمة الإيمان ، وكما يحلّ له أكل الميتة والدم ولحم الخنزير عند الضرورات ، وإن كان ذلك محرّماً مع الاختيار .

وأمير المؤمنين عليه‌السلام كان مضطرّاً إلى مناكحة الرجل ، لأنّه يهدّده ويواعده ، فلم يأمن منه أمير المؤمنين عليه‌السلام على نفسه وشيعته ، فأجابه إلى ذلك ضرورةً ، كما قلنا : إنّ الضرورة تشرّع إظهار كلمة الكفر ، قال الله تعالى : ﴿ **إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ** ﴾ (١) .

وليس ذلك بأعجب من قوم لوط عليه‌السلام ، كما حكى الله تعالى عنه بقوله : ﴿ **هَـؤُلاء بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ** ﴾ (٢) ، فدعاهم إلى العقد عليهن لبناته ، وهم كفّار ضلال ، قد أذن الله تعالى في إهلاكهم .

وقد زوّج رسول الله صلى‌الله‌عليه‌وآله ابنتيه قبل البعثة كافرين كانا يعبدان الأصنام : أحدهما عتبة بن أبي لهب ، والآخر أبو العاص بن الربيع ، فلمّا بعث النبيّ صلى‌الله‌عليه‌وآله فرّق بينهما وبين ابنتيه ، فمات عتبة على الكفر ، وأسلم أبو العاص بعد إبانة الإسلام ، فردّها عليه بالنكاح الأوّل » (٣) .

٢ـ قال المحقّق التستري في قاموس الرجال : « أُمّ كلثوم بنت أمير المؤمنين عليه‌السلام ، قال : هي كنية زينب الصغرى .

أقول : ما ذكره هو المفهوم من الإرشاد ، فقال في تعداد الأولاد له عليه‌السلام : زينب الصغرى المكنّاة بأُمّ كلثوم من فاطمة عليها‌السلام .

إلاّ أنّ الظاهر وهمه ، فاتفق الكلّ حتّى نفسه على أنّ زينب الصغرى من بناته عليه‌السلام لأُم ولد ، فلو كانت هذه أيضاً مسمّاة بزينب ، كانت الوسطى لا الصغرى ، وظاهر غيره كون أُمّ كلثوم اسمها ، فلم يذكر غيره لها اسماً ، بل قالوا : في بناته من فاطمة عليها‌السلام زينب الكبرى ، وأُمّ كلثوم الكبرى ، وقالوا :

---

(١) النحل : ١٠٦ .

(٢) هود : ٧٨ .

(٣) المسائل السروية : ٨٦ .

زينب الصغرى ، وأُمّ كلثوم الصغرى من أُمّهات أولاد ، كما في نسب قريش مصعب الزبيري ، وفي تاريخ الطبري ، وغيرهما .

وبالجملة ، أُمّ كلثوم له عليه السلام اثنتان : الكبرى من فاطمة عليها السلام ، والصغرى من أُم ولد ، ولم يعلم لإحداهما اسم .

قال المصنّف : في الأخبار : أنّ عمر تزوّجها غصباً ، وللمرتضى رسالة أصرّ فيها على ذلك ، وأصرّ آخرون على الإنكار ... قال الصادق عليه السلام : « **لما خطب عمر ...** » .

وفي نسب قريش مصعب الزبيري : ماتت أُمّ كلثوم وابنها زيد بن عمر ، فالتقت عليهما الصائحتان فلم يدر أيّهما مات قبل ، فلم يتوارثا .

وروى مثلها الشيخ ، وقالوا : كان لها منه بنت مسمّاة برقية أيضاً .

وزاد البلاذري بنتاً أُخرى مسمّاة بفاطمة ، ولم أر غيره قال ذلك .

هذا ، وفي معارف ابن قتيبة : تزوّجها بعد عمر محمّد بن جعفر ، فمات عنها ، ثمّ تزوّجها عون بن جعفر ، فماتت عنده .

وفي نسب قريش مصعب الزبيري : تزوّجها بعد عمر عون بن جعفر فمات عنها ، وتزوّجها عبد الله بن جعفر فمات عنها » [(١)] .

٣ـ وفي اللمعة البيضاء : « قال عمر في آخر خطبته : أيّها الناس لو اطلع الخليفة على رجل منكم أنّه زنى بامرأة ، ولم يكن هناك شهود ، فماذا كنتم تفعلون ؟ قالوا : قول الخليفة حجّة ، لو أمر برجمه لرجمناه .

فسكت عمر ثمّ نزل ، فدعا العباس في خلوة وقال : رأيت الحال ؟ قال : نعم .

قال : والله لو لم يقبل علي خطبتي لقلت غداً في خطبتي أنّ هذا الرجل علي فارجموه » [(٢)] .

---

(١) قاموس الرجال ١٢ / ٢١٦ .

(٢) اللمعة البيضاء : ٢٨١ .

٤ـ روى الشيخ الكلينيّ بسنده عن الإمام الصادق عليه السلام في تزويج أُمّ كلثوم ، أنّه قال : « **إنّ ذلك فرج غصبناه** » .

وعن هشام بن سالم ، عن الإمام الصادق عليه السلام قال : « **لمّا خطب إليه ، قال له أمير المؤمنين عليه السلام : إنّها صبية ، قال : فلقى العباس ، فقال له : ما لي أبي بأس ؟ قال : وما ذاك ؟**

قال : خطبت إلى ابن أخيك فردّني ، أما والله لاعورنّ زمزم ، ولا أدع لكم مكرمة إلاّ هدمتها ، ولأقيمنّ عليه شاهدين بأنّه سرق ، ولأقطعنّ يمينه ، فأتاه العباس فأخبره ، وسأله أن يجعل الأمر إليه ، فجعله إليه » [1] .

٥ـ قال العلاّمة المجلسيّ في مرآة العقول : هذان الخبران لا يدلاّن على وقوع تزويج أُمّ كلثوم (رضي الله عنها) من الملعون المنافق ضرورة وتقيّة ، وورد في بعض الأخبار ما ينافيه ، مثل ما رواه القطب الراونديّ عن الصفّار ، بإسناده إلى عمر بن أذينة قال : قيل لأبي عبد الله عليه السلام : إنّ الناس يحتجّون علينا ويقولون : إنّ أمير المؤمنين عليه السلام زوّج فلاناً ابنته أُمّ كلثوم ، وكان متمكّناً ، فجلس وقال : « **أيقولون ذلك ؟ إنّ قوماً يزعمون ذلك لا يهتدون إلى سواء السبيل ، سبحان الله ! ما كان يقدر أمير المؤمنين عليه السلام أن يحول بينه وبينها فينقذها ؟! كذبوا ولم يكن ما قالوا ، إنّ فلاناً خطب إلى علي عليه السلام بنته أُمّ كلثوم ، فأبى علي .**

فقال للعباس : والله لئن لم تزوّجني لأنتزعنّ منك السقاية وزمزم ، فأتى العباس عليّاً فكلّمه ، فأبى عليه ، فألحّ العباس ، فلمّا رأى أمير المؤمنين مشقّة كلام الرجل على العباس ، وأنّه سيفعل بالسقاية ما قال ، أرسل أمير المؤمنين إلى جنّية من أهل نجران يهوديّة ، يقال لها : سحيقة بنت جريرية ، فأمرها ، فتمثّلت في مثال أُمّ كلثوم ، وحجبت الأبصار عن أُمّ كلثوم ، وبعث بها إلى الرجل ، فلم تزل عنده ... » [2] .

---

(١) الكافي ٥ / ٣٤٦ .

(٢) مرآة العقول ٢٠ / ٤٢ .

وقال ﴿قدس سره﴾ في معنى الحديث الأوّل : فالمعنى غصبناه ظاهراً وبزعم الناس إن صحّت تلك القصّة .

٦ـ وقال العلاّمة المجلسيّ أيضاً في بحار الأنوار : « بعد إنكار عمر النصّ الجلي ، وظهور نصبه وعداوته لأهل البيت ﴿عليهم السلام﴾ ، يشكل القول بجواز مناكحته من غير ضرورة ولا تقيّة ، إلاّ أن يقال بجواز مناكحة كلّ مرتدّ عن الإسلام ، ولم يقل به أحد من أصحابنا » (١) .

٧ـ قال الأُستاذ علي محمّد علي دخيّل في أعلام النساء : « ومن هذه الزواجات الوهمية ـ وما أكثرها ـ زواج أُمّ كلثوم بنت الإمام أمير المؤمنين ﴿عليه السلام﴾ من عمر بن الخطّاب » (٢) .

روى ابن عبد البرّ وابن حجر وغيرهما : خطبها عمر بن الخطّاب إلى علي بن أبي طالب فقال : « **إنّها صغيرة** » ، فقال له : زوّجنيها يا أبا الحسن ، فإنّي أرصد من كرامتها ما لا يرصده أحد .

فقال له علي : « **أنا أبعثها إليك ، فإن رضيتها فقد زوّجتكها** » ، فبعثها إليه ببرد ، وقال لها : « **قولي له : هذا البرد الذي قلت لك** » ، فقالت ذلك لعُمر ؟ فقال : قولي له : قد رضيتُ ، ووضع يده على ساقها فكشفها ، فقالت : أتفعل هذا ؟! لولا أنّك أمير المؤمنين لكسرت أنفك ، ثمّ خرجت حتّى جاءت أباها فأخبرته الخبر ، وقالت : بعثتني إلى شيخ سوء ، فقال : « **يا بنيّة إنّه زوجك** » (٣) .

وقال : إنّ جُلّ من ذكر زواجها من عمر ، ذكر أنّه تزوّج بها عون بن جعفر بعد قتل عمر ، وعون هذا استشهد يوم تستر سنة ١٧ للهجرة في خلافة عمر ، فكيف يتزوّج بها من بعده ؟

وأغرب ما جاء في تهويس القوم في هذه المهزلة ، هو كلام ابن عبد البر ،

---

(١) بحار الأنوار ٤٢ / ١٠٩ .

(٢) أعلام النساء : ١٤ .

(٣) الإصابة ٨ / ٤٦٥ ، الاستيعاب ٤ / ٥٠٩ .

فقد قال : ومحمّد بن جعفر بن أبي طالب هو الذي تزوّج أُمّ كلثوم بنت علي بن أبي طالب بعد موت عمر بن الخطّاب .

وقال في نفس الكتاب : استشهد عون بن جعفر وأخوه محمّد بن جعفر في تستر ، مع العلم بأنّ يوم تستر كان في خلافة عمر ، وقبل وفاته بسبع سنين ، فكيف يستقيم ما ذكره ؟

وقال أيضاً : الصورة التي مرّت عليك من إرسال الإمام أمير المؤمنين عليه السلام ابنته إلى عمر ، وهو يكشف عن ساقها ، وهي لا تعلم بالأمر ، فهل ترتضيها أنت أيّها القارئ الكريم بنفسك فضلاً عن الإمام أمير المؤمنين عليه السلام ؟

« عبد الله الحسين ـ السعودية ـ ٢١ سنة ـ طالب علم »

في غاية الغموض والتضارب :

س : وبعد ، في قضية تزويج عمر من أُمّ كلثوم بنت أمير المؤمنين عليه السلام ، أرجو منكم الردّ السريع على أسئلتي :

١ـ ذكرتم بعض المصادر الحديثية ، والتي ليس لها صلة بواقع القضية ، والسبب أنّ القضية تاريخيّة ليست حديثية ، ووقعت بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله ، هذا من جهة ، ومن جهة أُخرى ما يبرّره أهل السنّة من أنّ زواج عمر منها ، هو أن يحظى بالقرب من البيت الطاهر ، مستدّلاً بذلك المروي عن رسول الله : « كلّ سبب ونسب مقطوع إلاّ سببي ونسبي » ، فما هو الردّ على ذلك ؟

٢ـ ما المقصود في قولكم : ما ليس فيه فليس بصحيح ، هل هو مسند أحمد ابن حنبل أم ماذا ؟

٣ـ في قولكم : بالإضافة إلى أن جميع مسانيد الخبر ... نفس علمائهم ، أرجو التوضيح والتفصيل .

٤ـ هل أنّ قضية تزويج أُمّ كلثوم مروية بسند صحيح في كتبنا ، وما هو المقياس في ذلك ؟

ج : بالنسبة إلى السؤال الأوّل نقول : لا يخفى أنّ القضايا التاريخيّة يعتمد فيها على كلّ مصدر نقل خبراً ، أو يستفاد منه نقل الخبر ، فالقرآن والحديث فيهما

الكثير من نقل قضايا تاريخيّة ، يمكن أن يستفاد منها في التاريخ ، بل هما أولى من غيرهما .

وقضية تزويج أُمّ كلثوم ، وأن كانت تاريخيّة ، ولكن لأهمّيتها صارت من المسائل العقائديّة ، وأعطاها أهل السنّة حجماً كبيراً ، ليستدلّوا بذلك على حسن العلاقة بين أمير المؤمنين عليه‌السلام والخلفاء ، وعليه فتناقلتها الكتب الحديثية عند الفريقين ، وقد بيّنا كلّ ذلك بالتفصيل في إجاباتنا على الأسئلة المختصّة في هذا الموضوع .

وأمّا تبريرات أهل السنّة فإنّها مردودة جملةً وتفصيلاً ، لأنّهم لو اعتمدوا في هذه المسألة على مصادرهم ، لشاهدوا بوضوح أنّ القضية عكسية تماماً ، لأنّ الموجود في مصادرهم الناقلة للقضية أنّ المسألة جنسية ، مع نوع من الاستهتار الذي لا يليق بأدنى الطبقات من المعتوهين ، فكيف بخليفة المسلمين على حدّ تعبيرهم ؟

وبالنسبة إلى السؤال الثاني نقول : الضمير في : « ما ليس فيه فليس بصحيح » يعود إلى مسند أحمد ، حيث أنّ أحمد وجمع من اتباعه يعتقدون بأنّ ما ليس في الصحيحين ولا في مسند أحمد فليس بصحيح ، وخبر تزويج أُمّ كلثوم لم يخرّجه أحمد في مسنده ، وليس في الصحيحين ، إذاً فليس الخبر بصحيح على مبنى من يعتقد بهذا الاعتقاد .

وبالنسبة إلى السؤال الثالث نقول : معنى العبارة هكذا : بالإضافة إلى هذا ـ أي : أنّ خبر التزويج لم يخرّج في المسانيد المعتبرة ـ فإنّ جميع أسانيد خبر التزويج ساقطة عن الاعتبار والحجّية ، بسبب أنّ رواته إمّا مولى عمر ، وإمّا قاضي الزبير ، وإمّا قاتل عمّار ـ ومن يقتل عمّار هل يتوقّع منه الصدق في نقل الخبر ؟ ـ ومن رواته أيضاً : من باع دينه وآخرته للحكّام الأُمويين .

إذاً ، فرجال أسانيد الخبر بين كذّاب ووضّاع ، وضعيف ومدلّس ، وعليه فلا يصحّ الاحتجاج بخبر التزويج ، ولا يصحّ الركون إليه ، وهذه النتيجة أعترف بها نفس علماء أهل السنّة .

وبالنسبة إلى السؤال الرابع نقول : ورد الخبر في كتبنا بأسانيد معتبرة ،

ولكن ورد معتبراً بهذا المقدار : أنّ عمر خطب أُمّ كلثوم من الإمام علي عليه السلام ، وعلي اعتذر بأنّها صبية وبأعذار أُخرى ، فلم يفد اعتذاره ، فهدّده عمر بعدّة تهديدات ـ أشار الإمام الصادق عليه السلام إلى هذا التهديد بقوله : « **ذلك فرج غُصب منّا** » ـ إلى أن اضطرّ الإمام عليه السلام فأوكل أمر التزويج إلى عمّه العباس ، فزوّجها العباس ، وانتقلت أُمّ كلثوم إلى دار عمر ، وبعد موت عمر أخذ الإمام علي عليه السلام بيد أُمّ كلثوم ، وانطلق بها إلى بيته [(١)] .

أمّا هل أنّ عمر دخل بها أم لا ؟ أو كان له منها ولد أو أولاد أم لا ؟ فلا دلالة على ذلك في رواياتنا ، وأيّد الزرقانيّ المالكيّ هذا المطلب بقوله : « وأُمّ كلثوم زوج عمر بن الخطّاب ، ومات عنها قبل بلوغها » [(٢)] .

وعلى كلّ حال ، فالمسألة في غاية الغموض والتضارب ، بل والتناقض ، ممّا يجعلنا نعطي بعض الحقّ لمن شكّك في أصل الواقعة ، ونفاها من أساسها .

« علوية الموسويّ ـ عمان ـ ٣١ سنة ـ طالبة جامعة »

زواج أُم كلثوم وقبرها وسيرتها :

س : قرأت بعض الكتب حول نساء لأهل البيت ، وبعضهم يشكّك في مصداقية وجود السيّدة أُمّ كلثوم ، والبعض يقول : أنّ اسمها زينب الصغرى ، وآخر يقول : أنّ السيّدة زينب كانت تكنّى بأُمّ كلثوم ، ولا توجد سيّدة أُخرى ، وإن وجدت فما هي سيرتها ؟ ومن تزوّجت ؟ ومن هم أبناؤها ؟ وأين قبرها الآن ؟

ج : هناك رأيان في السيّدة أُمّ كلثوم بنت الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام :

١ـ أنّ لفاطمة الزهراء عليها السلام بنتاً واحدة لا أكثر ، تسمّى بالسيّدة زينب عليها السلام وتكنّى بأُمّ كلثوم .

---

(١) الكافي ٥ / ٣٤٦ و ٦ / ١١٥ .

(٢) شرح المواهب اللدنية ٧ / ٩ .

٢ـ أنّ لفاطمة الزهراء عليها السلام بنتان لا بنتاً واحدة .

أحدهما : تسمّى بزينب عليها السلام ، أو تسمّى بزينب الكبرى .

وثانيهما : تسمّى بأُمّ كلثوم ، أو تسمّى بزينب الصغرى ، وتكنّى بأُمّ كلثوم ، والرأي الثاني هو المشهور عند علمائنا .

وعلى هذا الرأي الثاني ، فهل تزوّجها عمر بن الخطّاب أم لا ؟ الرأي المشهور عند علمائنا ، أنّه قد تمّ زواجها من عمر على سبيل الجبر والقهر ، ولكن عمر مات قبل أن يدخل بها ، وعليه فليس لها ولد منه .

وأمّا بالنسبة إلى قبرها ، فقيل : أنّها توفّيت في المدينة بعد رجوعها من السبي بمدّة يسيرة ، ودفنت في المدينة ، وقيل : أنّها دفنت في الشام .

وأمّا بالنسبة إلى سيرتها ، فقد شهدت مأساة كربلاء مع أختها السيّدة زينب عليها السلام ، ورافقتها من البداية وحتّى النهاية ، واسمها يلمع دائماً في الحديث عن كربلاء ، وما تلاها من المشاهد .

جاء في خبر وداع الإمام الحسين للعائلة : أنّه عليه السلام أقبل على أُمّ كلثوم وقال لها : « **أُوصيك يا أُخية بنفسي خيراً ، وإنّي بارز إلى هؤلاء** » .

واستغاث الإمام الحسين عليه السلام يوم عاشوراء ، فخرج الإمام زين العابدين عليه السلام من الخيام وبيده عصا يتوكّأ عليها ، وسيفاً يجرّه في الأرض ، فخرجت أُمّ كلثوم خلفه تنادي : يا بني أرجع ، وهو يقول : « **يا عمّتاه ذريني أقاتل بين يدي ابن رسول الله** » ، فقال الحسين عليه السلام : « **يا أُمّ كلثوم خذيه لئلاّ تبقى الأرض خالية من نسل آل محمّد** صلى الله عليه وآله » [1] .

دخلت أُمّ كلثوم الكوفة في عهد أبيها أمير المؤمنين عليه السلام بعد أن جعلها عاصمة دولته ، فكانت في نظر أهلها ابنة قائد المسلمين وأميرهم .

ودخلتها بعد واقعة كربلاء أسيرة ، ليس معها من يحميها ، اشتدّ على أُمّ كلثوم الحزن ، وأقض بها المصاب ، وهي تشاهد الموكب الحزين ـ موكب

(١) بحار الأنوار ٤٥ / ٤٦ .

أسـرى آل محمّد ـ وزاد في ألمها أن تجد أهل الكوفة ، يناولون الأطفال بعض التمر والخبز والجوز، فصاحت بهم : « **يا أهل الكوفة إنّ الصدقة علينا حرام** »؛ وصارت تأخذ ذلك من أيدي الأطفال وأفواههم وترمي به إلى الأرض (١) .

ثمّ انفجرت بخطبتها رافعة صوتها بالبكاء فقالت : « **يا أهل الكوفة سوأة لكم ، ما لكم خذلتم حسيناً وقتلتموه ، وانتهبتم أمواله وورثتموه ، وسبيتم نساءه ونكبتموه ، فتباً لكم وسحقا ... ، قتلتم خير رجالات بعد النبيّ ﷺ ، ونزعت الرحمة من قلوبكم ، ألا إنّ حزب الله هم الفائزون ، وحزب الشيطان هم الخاسرون ...** » (٢) .

« سالم عبد الله ـ مصر ـ سنّي ـ ٤٠ سنة ـ طالب جامعة »

يثبت منقصة لعمر لا فضيلة :

س : الردّ على موضوع أُمّ كلثوم لا داعي للتشكيك ، فالأمر أهون ممّا نتخيّل ، ولما الغرابة من زواج أمير المؤمنين منها ؟ وهو يطمح بنسب رسول الله ، ولا نعبأ بم أثير ، فإنّه من نزغ الشيطان ، حتّى لو سلّمنا للشيعة بما يقولون ، ربّنا يقول : ﴿ **تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُم مَّا كَسَبْتُمْ** ﴾ (٣) ، **وعمر خدم الإسلام ، وقدّم الكثير ، فماذا فعلنا نحن ؟!**

ج : إنّ الذي يدعونا إلى التدقيق في موضوع زواج أُمّ كلثوم اعتباركم ذلك الزواج فضيلة لعمر ، تبنون عليها أحقيّته في أفعاله ، وقربه من بيت الرسول ، وهذا يخالف الحقيقة .

وإنّما لا يكون هناك داع للبحث إذا أظهرتم الوجه الحقيقيّ لذلك الزواج ، الذي قلنا أنّه إن ثبت فهو مثلبة ومنقصة له ، وليس له أيّ فضيلة بذلك ،

---

(١) ينابيع المودّة ٣ / ٨٦ .

(٢) بحار الأنوار ٤٥ / ١١٢ .

(٣) البقرة : ١٣٤ .

ولأنّكم تبنون على ذلك الزواج الكثير ، وتتغافلون عن استياء أهل البيت عليهم السلام وغضبهم على أُولئك النفر الحاصل انحراف هذه الأُمّة بسببهم ، لذلك من حقّنا إزالة كلّ الشبهات التي تضعونها لمحو مظلومية أهل البيت عليهم السلام .

ثمّ إنّ الطموح في الارتباط بنسب رسول الله صلى الله عليه وآله لابدّ أن يكون من الطريق الذي يرضي آل الرسول صلى الله عليه وآله لكي يرضي الله ورسوله ، وإلاّ فما الفائدة لذلك الرجل وهو داخل في عداء مع الرسول وآله ؟ ويوقع الزواج تحت وطأت التهديد والوعيد .

وإنّ اعتبارك كلّ الأدلّة السابقة التي ذكرناها في الموقع ، وأقوال علمائكم وعلماءنا من نزغ الشيطان تجاوز غير علميّ .

ثمّ إنّك إن سلّمت لنا بما نقول ، يلزمك أن تعتبر صاحبك فاسقاً فاجراً ، ويلزمك حتّى لا تكتسب مثل ما اكتسب هو ومن معه أن تخرج عن طريقتهم ، وتبحث عن طريق آخر يجعلك مؤمناً متقياً موالياً لأولياء الله ، معادياً لأعداء الله .

ثمّ أنّك تستشهد بالآية القرآنيّة ولا ترتّب آثاراً عليها ، ومعنى كلامك أنّه حتّى لو كان عمر ممّن اخطأ في تصرّفه فأنت وغيرك في هذا الزمن لا يحاسب على ما فعل عمر ، ونحن نوافقك على ذلك إن كان تصرّفك يغاير تصرّفات عمر الخاطئة ، فعليك أن تبحث عن تلك التصرّفات وتتجنّبها حتّى يكون ما تكتسب غير ما اكتسب ، وتكون مصداقاً للآية .

ثمّ إنّ أيّ خدمة تدّعيها لخليفتك سواء كانت للإسلام أو للبشرية أو لغيرهما ، فإنّ صاحبك مأثوم عليها ، لأنّها جاءت باغتصاب منصب ما وضعه الله فيه .

وأنت وغيرك لم يفعل شيئاً ، لأنّكم ابتعدتم عن المنهج الصحيح ، فعليكم البحث عن الحقّ الضائع ، والله يهدي ما يشاء إلى صراط مستقيم .

التسمية بأبي بكر وعمر وعثمان :

« ... ـ السعودية ـ ... »

لا تدلّ على حقّانيتهم :

س : هل أنّ الإمام علي عليه السلام **سمّى أولاده بأسماء الخلفاء ؟**

ج : إنّ التسمية بمجردها لا توجد فيها أيّ دلالة على حقّانية أبي بكر وعمر وعثمان بالخلافة ، ولا يمكن أن تقف قبال الأدلّة العلميّة ، من قبيل حديث الغدير ، وحديث المنزلة ، وحديث : « **وهو ولي كلّ مؤمن من بعدي** » ، الذي أنكره ابن تيمية بشدّة لعلمه بمدلوله ، وصحّحه الألبانيّ بسهولة ومرونة .

وفي الواقع ، لو رجعنا إلى العرف الاجتماعيّ والإنسانيّ لرأينا : أنّ العداوة بين الأفراد ، لا تمنع من أن يسمّي الإنسان أحد أولاده باسم عدوّه ، مادام هذا الاسم من الأسماء ليس حكراً لأحد في المجتمع ، وكمثال على ذلك : لو عاداني شخص في وقتنا المعاصر ، وكان اسمه محمّد ، أو أحمد ، فإنّ هذا لا يمنع أن اسمّي أحد أولادي بهذا الاسم ، بعد أن فرضنا إنّه منتشر في المجتمع .

وهنا ، هل كانت هذه الأسماء ـ أبو بكر وعمر وعثمان ـ منتشرة أم أنّها كانت نادرة ؟

فلنراجع كتب التاريخ ، ومعاجم الصحابة وتراجمهم ، ولنرى هل كانت هذه الأسماء حكراً على الخلفاء ؟ أم أنّها مشهورة معروفة ؟ ولنذكر أسماء الصحابة ، ونغض النظر عن أسماء الكفّار والمشركين ، وغيرهم .

كنية أبي بكر :

١ـ أبو بكر بن شعوب الليثيّ ، واسمه شدّاد .

٢ـ أبو بكر ، عبد الله بن الزبير .

أسماء الصحابة ممّن كان اسمهم عمر :

١ـ عمر اليمانيّ .

٢ـ عمر بن الحكم السلميّ .

٣ـ عمر بن سراقة ، ممّن شهد بدراً .

٤ـ عمر بن سعد ، أبو كبشة الأنماريّ .

٥ـ عمر بن سفيان بن عبد الأسد ، ممّن هاجر إلى الحبشة .

٦ـ عمر بن عمير بن عدي الأنصاريّ .

٧ـ عمر بن عوف النخعيّ .

٨ ـ عمر بن يزيد الكعبيّ .

٩ـ عمر بن عمرو الليثيّ .

١٠ـ عمر بن منسوب .

١١ـ عمر بن لاحق .

١٢ـ عمر بن مالك .

١٣ـ عمر بن مالك القرشيّ الزهريّ ، ابن عمّ والد سعد بن أبي وقّاص .

١٤ـ عمر بن معاوية الغاضريّ .

١٥ـ عمر الأسلميّ .

١٦ـ عمر بن أبي سلمة ، ربيب النبيّ ﷺ ، وأُمّه أُمّ سلمة .

١٧ـ عمر الخثعميّ .

أسماء الصحابة ممّن كان اسمهم عثمان :

١ـ عثمان بن أبي الجهم الأسلميّ .

٢ـ عثمان بن حكيم .

٣ـ عثمان بن حميد .

٤. عثمان بن حنيف .
٥. عثمان بن ربيعة بن اهبان ، ممّن هاجر إلى الحبشة .
٦. عثمان بن ربيعة الثقفيّ .
٧. عثمان بن سعيد بن أحمر الأنصاريّ .
٨. عثمان بن شماس المخزوميّ .
٩. عثمان بن طلحة بن أبي طلحة .
١٠. عثمان بن أبي العاص .
١١. عثمان بن عمّار ، والد أبي بكر .
١٢. عثمان بن عبد غنم الفهريّ ، ممّن هاجر إلى الحبشة .
١٣. عثمان بن عبيد الله التميميّ .
١٤. عثمان بن عثمان الثقفيّ.
١٥. عثمان بن عمرو ، ممّن شهد بدراً .
١٦. عثمان بن مظعون ، الصحابيّ الجليل ، الذي قبّله النبيّ ﷺ وهو ميّت .

إذاً نرى : أنّ هذه الأسماء منتشرة ومشهورة ، وليست موقوفة على بعض الناس ، وليست ملكاً لبعض الأفراد ، ومجرد تسمية الإمام علي عليه السلام لبعض أولاده بهذه الأسماء ، بعد أن ثبت انتشارها ، لا يدلّ على المحبّة المدّعاة ، والمودّة المزعومة ، وحتّى لو شككنا إنّها يمكن أن تدلّ على المحبّة بين الإمام عليه السلام وبين الخلفاء ، فاعتقد أنّ القوم لا يشكّون بالعداوة والبغضاء القائمة بين الإمام الكاظم عليه السلام وبين هارون الرشيد ، وهذه العداوة لم تمنع من أن يسمّي الإمام عليه السلام أحد أولاده باسم هارون .

فهذه الأسماء ليست ملكاً لأحد ، ولا حكراً على شخص ، وإطلالة بسيطة على أسماء أصحاب الأئمّة عليهم السلام لوجدنا هناك الكثير الكثير من أصحابهم ممّن كان اسمهم معاوية ، ويزيد ، ومروان ، و ... ، مع شدّة وعظمة العداوة بين أصحاب هذه الأسماء ، وبين آل محمّد ﷺ .

« سامي مراد ـ الكويت ـ ... »

كانت في أولاد الأئمّة وأصحابهم :

س : إنّ هذا الموقع ليس من المواقع العادية ، حيث أنّنا كشيعة استفدنا منه كثيراً ، ومازلنا نستفيد ، فأدامكم الله ، وسؤالي هو : لقد قيل لي : بأنّ للحسين عليه‌السلام أبناء ، كانت أسماؤهم على أسماء الخلفاء ، مثل : أبي بكر وعمر وعثمان .

وقيل لي أيضاً : أنّ بعض الأئمّة المعصومين عليهم‌السلام قاموا بهذه التسمية لأبنائهم .

كيف يقوم الإمام الحسين بتسمية أبنائه بأسماء من أسقطوا أخاه ؟ وقتلوا أُمّه ؟ وإن لم يكن عليه‌السلام سمّى بهذه الأسماء ، فكيف يسمّي الأئمّة المعصومون الآخرون أبناءهم بهذه الأسماء ؟

وأنا أتساءل عن هذا الموضوع ، لأنّنا الآن كشيعة ، لا يمكن أن نسمّي بهذه الأسماء ، فهل نحن افهم ـ والعياذ بالله ـ من الحسين عليه‌السلام ؟ وشكراً جزيلاً ، وأدامكم الله .

ج : ليس للإمام الحسين عليه‌السلام أولاد كانت أسماؤهم على أسماء الخلفاء ، وإنّما أولاده : علي الأكبر ، وعلي السجّاد ، وعبد الله الرضيع ، هذا أوّلاً .

وثانياً : إنّ مفهوم التسمية الآن غير مفهوم التسمية آنذاك ، فإذا سمّى أحد الأئمّة عليهم‌السلام بعض أبنائه باسم بعض الخلفاء ، لم يلحظ فيه التسمية باسم الخليفة الفلاني ، بل أنّ أصل التسمية لم يكن في عصر الأئمّة ملحوظ فيه أنّه سمّاه باسم فلان ، حتّى أنّ بعض أصحاب الأئمّة كان اسمه يزيد ، أو كان يسمّي ابنه باسم يزيد ، ولم يلحظ فيه أنه سمّاه باسم يزيد الملعون .

وثالثاً : دفعاً للشبهة ـ التي ربما تخطر بالبال ـ صرّح أمير المؤمنين عليه‌السلام ـ عندما سمّى ابنه عثمان ـ : بأنّه إنّما سمّاه باسم عثمان بن مظعون [1] ، لا عثمان ابن عفّان ، وعليه يمكن حمل سائر الأسماء .

(١) مقاتل الطالبيين : ٥٥ .

وأخيراً : فإنّ للعرف في مسألة التسمية دخل كبير ، فإذا لم يكن في عصر الأئمّة عليهم السلام في التسمية لحاظ الأشخاص ، ولم يتبادر الأشخاص إلى الأذهان في التسمية ، فلم يكن حينئذ بأس بالتسمية ، وهذا بخلاف زماننا ، حيث العرف عندنا صار لحاظ الأشخاص .

فالمسألة تحتاج إلى بحث تاريخيّ مفصّل ، لنحصل على هذه النتيجة .

« طالب الحقّ ـ الكويت ـ ... »

لم يسم الشيعة أبناءها بهذه الأسماء :

س : الإخوة في المركز العقائديّ ، مع احترامي الوافر لكم ، أُعلمكم بأنّني ممّن يتابعون موقعكم هذا باستمرار ، وقد تعرّفت على الكثير من الحقائق ، وبقيت مسألة تسمية علي بن أبي طالب أولاده بأسماء الخلفاء لم أستطع هضمها ، ولم لم يسمّي الشيعة أولادهم بهذه الأسماء ؟ مع أنّ إمامهم سمّى أولاده بها ، وذلك تسمية بأسماء الخلفاء ؟

ج : قد ذكرنا في الإجابات السابقة التفصيل حول هذه المسألة ، ونذكرها مرّة أُخرى بصياغة جديدة ، ومطالب أُخرى ، وذلك لأهمّية الموضوع ، فنقول : تسمية أيّ إنسان ولده باسم ما ، يكون لأحد أمرين :

الأوّل : حبّه لشخص معيّن ، فيحبّ أن يبقي ذكره بتسمية ابنه به ، كما في تسمية الإنسان ابنه باسم أبيه ، أو أيّ آخر عزيز عليه ، ومن هذا القبيل تسمية كثير من الشيعة أولادهم باسم محمّد ، وعلي ، ومرتضى ، وحسن ، وحسين .

الثاني : علاقته بذلك الاسم ، مع غض النظر عمّن تسمّى به ، ولو كان عدّواً ، فمثلاً : يسمّي ابنه بـ « أنور » ، لا حبّاً في أنور السادات ، ويسمّي ابنته جيهان ، لا حبّاً في زوجة السادات ، بل لميله إلى هذا الاسم .

ومن هذا القبيل تسمية كثير من الشيعة أولادهم باسم خالد أو سعد ، مع أنّ موقفهم معروف من خالد بن الوليد ، وسعد بن أبي وقّاص ، وبالتالي فلا يعني

التسمية باسم معيّن حبّ ذلك الشخص بالضرورة ، لأنّ الأمر دائر بين احتمالين، وهما : أن تكون التسمية من أجل حبّ الشخص المتسمّى به ، أو أن تكون لحبّ الاسم .

ولا يوجد دليل على أيّ من الأمرين ، حتّى نلتزم بأنّ التسمية كانت للحبّ ، والترجيح بلا مرجّح قبيح ، كما يقولون في علم الكلام .

فمن أين للمدّعي أن يثبت أنّ أمير المؤمنين عليه السلام سمّى ولده أبا بكر حبّاً لأبي بكر ، وسمّى ابنه عمر حبّاً لعمر ، وسمّى ابنه عثمان حبّاً لعثمان ؟

هذا ، ولم يثبت أنّ تسمية أمير المؤمنين عليه السلام أولاده كانت بترتيب الخلفاء ، فالمعروف أنّ عثمان بن علي الشهيد بكربلاء ، هو من ولد فاطمة بنت حزام الكلابية المعروفة بأُمّ البنين ، وهو أخ العباس عليه السلام .

وأبو بكر الشهيد بكربلاء ، هو من ولد ليلى بنت مسعود الدارمية ، وقد أكّد الشيخ المفيد في « الإرشاد » [(1)] : أنّ أبا بكر هي كنيته لا اسمه ، أمّا اسمه فهو محمّد الأصغر ، وأمّا عمر بن علي ، فأُمّه أُمّ حبيبة بنت ربيعة .

فلا يوجد أيّ دليل على أنّ التسمية كانت بالترتيب ، ليوافق ترتيب الخلفاء ، لو قبلنا أنّ اسم محمّد الأصغر بن أمير المؤمنين عليه السلام هو أبو بكر ، لا أنّ هذا كنيته .

ثمّ أنّ أبا الفرج الأصفهاني نقل في مقاتل الطالبيين : أنّ أمير المؤمنين عليه السلام قال في ابنه عثمان : « **إنّما سمّيته باسم أخي عثمان بن مظعون** » [(2)] .

فهنا تصريح أنّ التسمية لم تكن لأجل عثمان بن عفّان .

فهل يوجد دليل على أنّ تسمية أمير المؤمنين عليه السلام أبناءه باسم أبي بكر وعمر كان لتعظيم شأن أبي بكر وعمر ؟ مع أنّ التاريخ ينقل وجود أفراد كانوا بنفس أسمائهما :

---

(١) الإرشاد ١ / ٣٥٤ .

(٢) مقاتل الطالبيين : ٥٥ .

فقد نقل ابن الأثير في أُسد الغابة : أنّ هناك ثلاثة وعشرين صحابياً باسم عمر ، سوى عمر بن الخطّاب ، ومنهم : عمر بن أبي سلمة القرشي .

وقد ذكر ابن الأثير في ترجمته [(١)] : ربيب رسول الله ، لأنّ أُمّه أُمّ سلمة زوج النبيّ ، وشهد مع علي الجمل ، واستعمله على البحرين ، وعلى فارس .

فلماذا لا يكون هو المقصود مثلاً ؟ إذا كنتم مصرّين على ضرورة الأخذ بالأمر الأوّل في التسمية ـ أي ضرورة وجود علاقة ومحبّة لصاحب الاسم ـ .

وهل هناك دليل على أنّ عمر بن الخطّاب هو المقصود ؟

أمّا التسمية بأبي بكر فأوّلاً : لم يعلم أنّ أبا بكر هو اسمه ، قال ابن الأثير بعد أن عنونه باسم عبد الله بن عثمان : أبو بكر الصدّيق ، وقد اختلف في اسمه ، فقيل : كان عبد الكعبة ، فسمّاه رسول الله ﷺ عبد الله .

وقيل : إنّ أهله سمّوه عبد الله ، ويقال له عتيق أيضاً .

كما أنّ ابن الأثير نقل في باب الكنى عن الحافظ أبي مسعود : أنّ هناك صحابياً آخر اسمه أبو بكر .

وذكر الشيخ المفيد في « الإرشاد » [(٢)] : أنّ أحد أولاد الإمام الحسن عليه‌السلام كان اسمه عمرو ، فهل سمّاه تيمّناً باسم عمرو بن ودّ ، أم عمرو بن هشام أبي جهل لعنهما الله ؟

وأمّا : لماذا لا تسمّي الشيعة بأسماء أبي بكر وعمر وعثمان ؟

فالجواب هو : أنّ كثيراً من الشيعة سمّوا بهذه الأسماء اقتداء بأمير المؤمنين ، لا بعمر بن الخطّاب ، وأبي بكر ، وعثمان بن عفّان .

ومن جملة أصحاب الأئمّة عليهم‌السلام الثقات :

أبو بكر الحضرمي ، عمر بن أذينة ، عمر بن أبي شعبة الحلبي ، عمر بن

(١) أُسد الغابة ٤ / ٧٩ .

(٢) الإرشاد ٢ / ٢٠ .

أبي زياد ، عمر بن أبان الكلبي ، عمر بن يزيد بياع السابري ، عثمان بن سعيد العمري .

بل إنّ في الثقات من أصحاب الأئمّة من كان اسمه معاوية ويزيد ، مثل : معاوية بن عمّار ، ومعاوية بن وهب ، ويزيد بن سليط .

ولم نسمع أنّ الأئمّة نهوا عن التسمية بتلك الأسماء ، نعم ورد النهي على نحو الكراهة التسمية بخالد ، وحارث ، ومالك ، وحكيم ، والحكم ، وضريس، وحرب ، وظالم ، وضرار ، ومرّة ، واستحباب التسمية بما فيه عبودية الله ، مثل : عبد الله ، وعبد الرحمن ، والتسمية بأسماء الأنبياء ، وبالأخصّ اسم نبيّنا محمّد ﷺ ، وأسماء الأئمّة ، وبالأخص اسم علي عليه السلام ، والتسمية باسم أحمد ، وطالب ، وحمزة .

وقد يقال : إذاً لماذا لا تسمّون الآن أبناءكم باسم أبي بكر وعمر ؟

فالجواب هو : أنّ النصّ الوارد هو استحباب التسمية باسم النبيّ ، والأئمّة والأنبياء ، والاسم الذي فيه العبودية لله ، وهذا ما نراه بوضوح في أسماء أغلب الشيعة اليوم .

ومن لا يسمّي بأسماء أبي بكر وعمر وعثمان فهو بالخيار ، وقد يتعمّد في عدم الذكر ، لأنّ حقائق الأُمور في أزمنة الأئمّة الأوائل ــ كأمير المؤمنين والسبطين عليهم السلام ــ كانت أكثر وضوحاً ، فمن السهولة أن يعرف الإنسان موقفهما من الشيخين وعثمان ، وبالتالي يعرف أنّ وجه التسمية لا تعود إلى حبّهم للشيخين وعثمان ، بل لأنّهم كانوا يحبّون هذه الأسماء ، أو يحبّون بعض الصالحين المنطبقة عليهم من غير الخلفاء الثلاثة ، كعثمان بن مظعون .

أمّا في هذا الزمان ، فقد يختلط الأمر على البعض ، كما اختلط مثلاً على البعض هنا ، الذين يظنّون أنّ اسم أبي بكر يراد منه أبو بكر فقط ، وكذلك البقية ! ولهذا السبب لا تسمّي أكثر الشيعة أولادهم بأسماء الخلفاء الثلاثة ، حتّى لا يحصل توهّم في هذا الأمر ، وخصوصاً أنّ القضية ليست محصورة ،

فإمّا أن تختار أسماء هؤلاء ، وإلاّ فأنت لست من أتباع أهل البيت عليهم السلام !!

« مروة ـ مصر ـ ... »

تعليق على الجواب السابق وجوابه :

س : ردّك غير منطقيّ ، على فرض أنّ كلامك صحيح ، خلاص ضاقت الدنيا بالإمام ، فسمّى أولاده بمن اغتصبوا منه الخلافة ؟

أنا لو إبراهيم اغتصب حقّي قطعاً ، لن اسمّي ابني إبراهيم ، إلاّ إذا كان هذا الولد ولد قبل اغتصاب حقّي ، فهذا شيء آخر .

ج : إنّكِ تريدين أن تقولي : أنّ الإمام علي عليه السلام وبقية الأئمّة مثل باقي الناس ، إذا أُغتصب حقّهم فإنّهم سوف يحملون من الحقد ما لا يستطيعون بعدها من التعامل مع الخصم ، إلاّ بالكراهية والضغينة والتنفّر من كلّ ما يتعلّق بالخصم حتّى الاسم ، ولكن هذا غير صحيح في حقّ الإمام عليه السلام .

فأنت مثلاً : قد لا تطيقين النظر في وجه خصمك ، لكن الإمام عليه السلام قد تعامل مع أشدّ أعدائه بمنتهى اللين والمجادلة ، بالتي هي أحسن .

قال رسول الله صلى الله عليه وآله : « **مروءتنا أهل البيت العفو عمّن ظلمنا ، وإعطاء من حرمنا** »[(١)] ، فنحن يجب أن لا تقارن تصرّفاتنا مع تصرّفاتهم ، فهم أعلى مقاماً ، وأرفع شأناً ، وهدفهم الأوّل والأخير الهداية ، فهم الذين اذهب الله عنهم الرجس ، وطهّرهم تطهيراً .

(١) تحف العقول : ٣٨ .

التسمية بعبد النبيّ ونحوه :

« عبد النبيّ الخاجة ـ البحرين ـ ... »

يجوز مجازاً :

س : يتّهمني البعض بأن اسمي محرّم ، ولا يجوز التسمية به ، لأنّه يحمل معنى عبادة الرسول ﷺ ، **فما رأيكم ؟**

ج : من الواضح لدى الجميع أنّ العبادة الحقيقيّة هي للّه الواحد الأحد ، فكلمة العبد إن نُسبت إلى اللّه تعالى أو أسمائه ـ مثل : عبد الرحمن ، عبد الستّار ، و ... ـ فالمراد منها المعنى الحقيقيّ من العبودية ، وإن نُسبت إلى غيره ـ كما هو الحال في اسمك ـ فالمراد منها معناها المجازي .

ومن البديهي جواز استعمال اللفظ في غير ما وضع له بأدنى ملابسة ومشابهة مجازاً ، كما في قولك : رأيت أسداً في حلبة المصارعة ، فليس المقصود فيه هو المعنى الحقيقيّ « الحيوان المفترس » ، بل المقصود هو الرجل الشجاع .

والمصحّح للاستعمال هو وجود المشابهة بين المعنى الموضوع له اللفظ وبين الرجل ، وهذه المشابهة هي الشجاعة ، وفي موردنا كذلك .

فلوجود المناسبة بين وجوب طاعة اللّه ، وطاعة النبيّ وآله عليهم السلام ، جاز وصحّ استعمال لفظ العبد في غير ما وضع له ، فيكون مجازاً لا حقيقةً .

« عبد الرحمن ـ السعودية ـ سنّي ـ ٢٣ سنة »

تعليق على الجواب السابق وجوابه :

س : لفت نظري في الإجابة حول السؤال بالتسمية بعبد النبيّ ونحوه : أنّ

اللفظ غير مقصود لذاته ، إنّما ينصرف لقرينة تصرفه إلى معنى آخر ، وذكر مثال : رأيت أسداً في حلبة المصارعة ، وهذا مثال خاطئ ، باعتبار أنّ اللفظ هنا مقصود به الأسد الحقيقيّ وليس المجازي ، لأنّ الأسد قد يوجد في حلبة المصارعة ، كما عند الرومان في مصارعاتهم ، فأين القرينة الصارفة ؟

ثمّ أنّ العبودية لها لفظ خاصّ بالشرع ، لا ينصرف إلاّ لله تعالى ، وإن تعدّد معناه في اللغة ، فهو مقيّد بالقيد الشرعيّ ، والله العالم .

ج : إنّ قولك ـ لأنّ الأسد قد يوجد في حلبة المصارعة ، كما عند الرومان في مصارعاتهم ـ قول غير سديد ، لأنّ ما ذكرته فرد نادر ، أو أندر بكثير من النادر ، حتّى أنّ الكثير لم يسمع به ، وعليه فتبقى القرينة الصارفة هي المعوّل عليها في الدلالة إليه ، وكذلك العبودية شأنها شأن لفظ الربّ الوارد في القرآن ، والمقصود منه في المقام غير الله تعالى ، كقوله : ﴿ **أَمَّا أَحَدُكُمَا فَيَسْقِي رَبَّهُ خَمْرًا** ﴾ (١) .

« **باسل ـ الأردن ـ ...** »

لا تنافي العبودية :

س : لماذا تسمّي الشيعة أبناءها بعبد الحسين ، وعبد الزهراء ، وغيرها من الأسماء ؟ مع أنّ العبودية لله وحده ؟

ج : إنّ الشيعة لم تقصد من هذه التسمية ما توهّمته من مفهوم العبودية لله تعالى ، بل إنّها ترمز للمحبّة والولاء للمورد ، فلا مشاحة في الألفاظ إن كان المقصود واضحاً ، فهذه كتب اللغة تصرّح : بأنّ من معاني العبودية هي الخدمة (٢) .

وأيضاً العبد يطلق على المملوك (٣) ، فما المانع عقلاً وشرعاً أن يقصد الشيعيّ

(١) يوسف : ٤١ .

(٢) المنجد : مادّة عبد .

(٣) كتاب العين : مادّة عبد .

معنى الخادم ؟ أو ينزّل نفسه منزلة المملوك من أئمّته عليهم السلام ملكاً اعتباريّاً .

« عبد الرضا ـ الإمارات ـ ٢٦ سنة ـ طالب جامعي »

تعليق على الجواب السابق :

تعليق بسيط على جواب سماحتكم على من يطعن في الأسماء كعبد الرسول ، وعبد الحسين ، وغيرهما ، وهو : أنّ اللغة العربية بحر زاخر بمترادفات الألفاظ ، ومختلف المعاني الدالّة عليها ، فهل من يطعن في هذا من أهل الضاد أم بلسانه عجمة ؟

فالعبد لغة هو الشخص الذي يكنّ العبادة لربّه ، وجمعه عباد ، وأيضاً بنفس اللفظة هو الشخص المملوك أو الخادم ، وجمعه عبيد .

إذاً فما ضرّ شخص أن يكون عبداً خادماً لرسول الله أو لأحد المعصومين الأطهار ؟ بديهياً ما من مسلم يدّعي عبادة غير الله تبارك وتعالى .

أما كان زيد عبداً لرسول الله صلى الله عليه وآله قبل أن يعتقه ليتبنّاه ؟

أما كان بلال الصحابيّ ـ الذي ما انفك يقول أحد أحد ـ عبداً لأُمية بن خلف قبل أن يعتقه رسول الله صلى الله عليه وآله بمال خديجة ، ووساطة أبي بكر لدى أُمية المشرك ؟ وغير ذلك كثير .

وممّا يؤيّد هذا المعنى ترجمة أسماء عبد الرسول ، وعبد الحسين ، وعبد الرضا إلى اللغة الفارسية ، فتصبح غلام رسول ، وغلام حسين ، وغلام رضا ، ولا يخفى على العرب معنى كلمة غلام ، وموضع استخدامها .

« عبد الحسين ـ البحرين ـ ١٨ سنة ـ طالب »

تعقيب على الجواب السابق :

أُودّ أن أقول : بأنّي أوافق الأخ عبد الرضا في مسألة الاسم بعبد ، وسوف آتي بدليل على أنّ كلمة عبد من زمن قبل الإسلام وبعده ، فذلك عبد المطلب ، لماذا

سمّي بهذا الاسم ؟ ألم يكن مملوكاً لعمّه المطلب ، فسمّي بعبد المطلب .

وهنا نلفت عنايتكم : بأنّ معنى عبد ليس العبودية والسجود والركوع لغير الله ، إنّما هي بمعنى خادم ليس إلاّ .

« قاسم الأسدي ـ العراق ـ ... »

تعقيب حول الموضوع :

س: هذه رسالة وجيزة في معنى العبد حسب النصوص الشريفة بقدر فهم الكاتب لها ، أُعدّت بهدف كشف اللبس عن فهم الشواهد المتشابهة لهذه اللفظة ، والاستدلال على مدى جواز استعمالها في التعبير الشرعيّ .

وممّا دعا إلى إعداد هذه الرسالة : اعتراض أحد المتخصّصين في اللغة العربية في كربلاء على تعبير : « عبدك وابن عبدك وابن أمتك » الوارد في زيارة الإمام الحسين عليه‌السلام ، ودعوته السدنة في الروضة المباركة إلى رفع هذا التعبير من الزيارة ، بحجّة عدم جواز استعمال هذا اللفظ إلاّ مع الله جلّ شأنه ، منطلقاً من رأي شخصيّ لا تستند إلى حجّة شرعيّة .

أعلم أنّ لفظة عبد هي من المشترك اللفظي في المعنى المتدرج والمتشابه ، كلفظة ولي أو مولى ، حيث يراد بها مرّة الربّ ، ومرّة الرسول ، ومرّة الإمام ، وحسب السياق التأويلي لها بلا تضاد ، ولا تنافي في المعاني ، كونها ترد وترجع كلّها إلى المعنى الأصلي والأوّلي ، وهو ولاية الله جلّ شأنه ، ذلك بأنّ ولايتهم عليهم‌السلام هي من ولاية الله تعالى ، لأنّها تمّت بأمره ورضاه ، بهذا فرض الله الجمع في هذه الولاية .

وعدم قبول الإيمان ببعض والكفر ببعض ، فلا تتمّ كلمة الإخلاص « **لا إله إلاّ الله** » وهي التوحيد إلاّ بشرطها وشروطها ، وقد ورد عن الرضا عليه‌السلام قوله : « **أنا من شرطها وشروطها** » ، وورد أيضاً في الزيارة الجامعة الكبيرة لدى مخاطبة الأئمّة عليهم‌السلام بأنّهم « **أركان توحيده** » .

وتندرج في هذا النحو لفظة سيّد ، فالربّ هو سيّد السادات ، والنبيّ ﷺ سيّد الأنبياء والمرسلين والخلق أجمعين ، والإمام عليه السلام سيّد الوصيين ، وبهذا يكون سيّد ما دون ذلك من الجنّ والإنس .

أمّا لفظة ربّ العالمين أو الربّ إذا وردت هكذا بالألف واللام مطلقة من غير إضافة تقيدها ، فلا يراد بها إلاّ الله تعالى من حيث الاسم الجامع للربوبية ، ولا تشترك .

اجتمعت لدينا ثلاث لفظات ، اثنتان مشتركة وواحدة متفرّدة ، ومقابل هذه الثلاثة لا نجد إلاّ لفظة عبد التي تكون بهذا من المشترك أيضاً .

وفي هذا الشأن أرى أنّ أفضل طريقة لمعرفة دلالة لفظة ما هي ، من خلال النظر في أضدادها الواردة في نفس السياقات النصّية .

فلا نجد في مقابل مولى أو السيّد إلاّ لفظة عبد نفسها ، على أن تجمع على عبيد وليس عباد .

فورد في المناجات : « **فنعم المولى أنت يا سيّدي ، وبئس العبد أنا** » [١] .

وفي دعاء ختم القرآن : « **فقد يعفو المولى عن عبده ، وهو غير راض عنه** » [٢] .

وفي مناجات أُخرى : « **مولاي يا مولاي أنت المولى وأنا العبد ، وهل يرحم العبد إلاّ المولى ، مولاي يا مولاي أنت المالك وأنا المملوك ، وهل يرحم المملوك إلاّ المالك** » [٣] .

وبذلك المعنى ـ أي عبد مقابل سيّد أو مولى ـ ورد عن أمير المؤمنين عليه السلام ، فعن أبي عبد الله عليه السلام قال : « **جاء حبر من الأحبار إلى أمير المؤمنين عليه السلام ، فقال : يا أمير المؤمنين متى كان ربّك ؟**

(١) الكافي ٢ / ٥٩٤ .
(٢) إقبال الأعمال ١ / ٤٥٤ .
(٣) المزار الكبير : ١٧٤ .

فقال له : ثكلتك أُمّك ، ومتى لم يكن ؟ حتّى يقال : متى كان ؟ كان ربّي قبل القبل بلا قبل ، وبعد البعد بلا بعد ، ولا غاية ولا منتهى لغايته ، انقطعت الغايات عنده ، فهو منتهى كلّ غاية .

فقال : يا أمير المؤمنين أفنبيّ أنت ؟

فقال : ويلك ، إنّما أنا عبد من عبيد محمّد ﷺ » [١] .

لاحظ هنا كيف يصف الإمام عليه‌السلام نفسه ، وقد جمع لفظة عبد على عبيد ، وليس عباد ، ممّا يدلّ على تعبّد الإمام عليه‌السلام للنبيّ ﷺ بالموالاة والسيادة .

وهو حقّاً أولى الناس بالتشرّف بهذه المنزلة ، التي تجعله أقرب الناس من الرسول بموالاته وطاعته ، حتّى رفعه الله ورسوله إلى درجة الأخوّة ، ومنزلة هارون من موسى ، وغير ذلك ، وقد قيل : « **من تواضع لله رفعه** » .

وعن محمّد بن زيد الطبري قال: كنت قائماً على رأس الرضا عليه‌السلام بخراسان، وعنده عدّة من بني هاشم ، وفيهم إسحاق بن موسى بن عيسى العباسي ، فقال عليه‌السلام : « **يا إسحاق ، بلغني أنّ الناس يقولون : إنّا نزعم أنّ الناس عبيد لنا ، لا وقرابتي من رسول الله ﷺ ما قلته قط ، ولا سمعته من أحد آبائي قاله ، ولا بلغني عن أحد من آبائي قاله ، ولكنّي أقول : الناس عبيد لنا في الطاعة ، موال لنا في الدين ، فليبلّغ الشاهد الغائب** » [٢] .

لاحظ في هذا الحديث وغيره ، كيف أنّ الإمام عليه‌السلام ينفي عن نفسه مفهوم العبودية لدى الناس بالتمليك القهري والجبر ، ويثبت عبودية الطاعة والولاية ، وبذلك يصحّح الإمام مفهوم عبد المتداولة لدى الناس آنذاك ، حيث يظنّوا أنّ العبد مملوك لهم من جميع الجهات ، ومن حقّهم التصرّف في كافّة شؤونه وإكراهه ، بل وإجباره على طاعة أوامر سيّده ، وهو مفهوم قومي أو عرفي

---

(١) الكافي ١ / ٨٩ .

(٢) المصدر السابق ١ / ١٨٧ .

مختلف مع مفهوم الشرع ، الذي يقول : ﴿ **لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ** ﴾ [(١)] ، بينما الشرع منزّل من الخالق المالك الحقيقيّ للعباد ، فكيف بالجبر إذاً ، وهو منافٍ للدين ، علماً بأنّ الإكراه هو الطاعة بغير رغبة ، والجبر بالقوّة .

ومن هذا تبيّن عدم قبول الأعمال من العبد ـ كالصلاة والزكاة مثلاً ـ بالإكراه ، أي بغير طيبة نفس ، من هذا يتّضح السبب من حثّ الشرع على عتق الرقاب ، ويقول الإمام الصادق عليه‌السلام : « **ونحن نعتقهم** » .

راجع كذلك الأحاديث في باب زيارة الأئمّة عليهم‌السلام : « **أنا عبدك ومولاك في طاعتك ، والوافد إليك ، ألتمس كمال المنزلة عند الله** » .

« **يا موالي ، يا أبناء رسول الله ، عبدكم وابن أمتكم ، الذليل بين أيديكم ...** » [(٢)] .

« **وأشهد يا موالي ، وطوبى لي إن كنتم موالي أنّي عبدكم ، وطوبى لي إن قبلتموني عبداً** » [(٣)] .

« **وأشهدكم يا موالي ، بأبي أنتم وأُمّي ونفسي أنّي عبدكم ، وطوب لي إن قبلتموني عبداً ...** » [(٤)] .

حيث تجد كيف فرض على الزائر أن يخاطبهم ، وهم بمنزلة السادة والموالي ، بينما هو بمنزلة العبد ، بل أنّه ينبغي أن يقول : « **وطوبى لي إن قبلتموني عبداً** » ، وإن لم يعترف لهم بذلك ، أو ينطوي قلبه عليه ، فقد أساء الأدب مع الربّ الذي جعل التقرّب إليه بالتعبّد لهم بالولاية والطاعة ، والتسليم الكامل .

ولاحظ في الحديث : عن سهل بن زياد قال : كتبت إلى أبي محمّد عليه‌السلام سنة

(١) البقرة : ٢٥٦ .
(٢) المزار الكبير : ٨٨ .
(٣) المصدر السابق : ٢٥٠ .
(٤) بحار الأنوار ٩٩ / ١٥٣ .

خمس وخمسين ومائتين : قد اختلف يا سيّدي أصحابنا في التوحيد : منهم من يقول : هو جسم ، ومنهم من يقول : هو صورة ، فإن رأيت يا سيّدي أن تعلّمني من ذلك ما أقف عليه ولا أجوزه ، فعلت متطوّلاً على عبدك .

فوقّع بخطّه عليه السلام : « **سألت عن التوحيد ، وهذا عنكم معزول ، الله تعالى واحد أحد صمد ، لم يلد ولم يولد ، ولم يكن له كفواً أحد ، خالق وليس بمخلوق ، يخلق تبارك وتعالى ما يشاء من الأجسام وغير ذلك ، ويصوّر ما يشاء ، وليس بصورة ، جلّ ثناؤه ، وتقدّست أسماؤه ، وتعالى عن أن يكون له شبيه ، هو لا غيره ، ليس كمثله شيء ، وهو السميع البصير** » [(١)] .

كيف أنّ الإمام عليه السلام لم يعترض على سهل ـ الذي هو أحد أصحابه ـ حين قال له تطوّل على عبدك ، علماً بأنّ سهل كان على بيّنة من جواز إطلاق هذا اللفظ على نفسه ، مقابل سيّده ومولاه الإمام العسكريّ عليه السلام .

وفي هذا السياق تجد أيضاً الأحاديث التي تجمع عبد الله على عبيد الله ، مقابل جهة السيادة والولاية لله على الناس جميعاً :

عن أبي جعفر عليه السلام قال : « **من عرف من عبد من عبيد الله كذباً إذا حدّث ، وخلفاً إذا وعد ، وخيانة إذا أؤتمن ، ثمّ ائتمنه على أمانة كان حقّاً على الله تعالى أن يبتليه فيها ، ثمّ لا يخلف عليه ولا يأجره** » [(٢)] .

وبهذا المفهوم كما في أعلاه ، يصحّ بل يستحبّ التسمية بعبد النبيّ ، وعبد الحسين ، وأمثالهما .

ومثله أيضاً : عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عزّ وجلّ : ﴿ **مَّا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ** ﴾ ؟ قال : « **قال علي بن أبي طالب عليه السلام : ليس عبد من عبيد الله ، ممّن امتحن الله قلبه للإيمان ، إلاّ وهو يجد مودّتنا على قلبه فهو يودّنا ،**

(١) التوحيد : ١٠١ .
(٢) الكافي ٥ / ٢٩٩ .

وما من عبد من عبيد الله ، ممّن سخط الله عليه ، إلاّ وهو يجد بغضنا على قلبه فهو يبغضنا ، فأصبحنا نفرح بحبّ المحبّ ، ونغتفر له ونبغض » (١) .

وبما أنّ هذه المنزلة تكون مشتركة اشتراكاً إيجابياً ، كما تبيّن آنفا ـ بين الله السيّد والمولى ، وبين أوليائه الذين جعلهم سادة وأولياء ـ بدلالة الآية ﴿ **إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُواْ** ﴾ (٢) ، والكثير من الأحاديث ، كحديث الغدير ، أو تشترك اشتراكاً قد يكون سلبيّاً ، كما في قوله تعالى : ﴿ **مَا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ وَمَا أَنَا بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ** ﴾ (٣) ، وقوله : ﴿ **ذَلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ اللّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ** ﴾ (٤) ، من غير إضافتهم لله ، حيث توحي الآية أنّ العبيد هم الذين ظلموا أنفسهم باتخاذهم سادة وأولياء من الناس ، بغير أمر الله تعالى ورضاه ﴿ **وَالَّذِينَ كَفَرُواْ أَوْلِيَآؤُهُمُ الطَّاغُوتُ** ﴾ (٥) .

أمّا فيما يخصّ المعنى الثالث للفظة عبد ، فيأتي مقابل لفظة ربّ ، وروي في نهج البلاغة عن أمير المؤمنين عليه السلام أنّه قال بعد كلام طويل لمدع كاذب : « **يرجو الله في الكبير ، ويرجو العباد في الصغير ، فيعطي العبد ما لا يعطي الربّ** » (٦) .

فيظهر الإمام عليه السلام المقابل للفظة عبد في هذا السياق ، وهو ربّ ، وكذلك يبيّن أنّ جمع عبد إذا وردت على هذا المعنى هو عباد ، وليس عبيد .

وأُنظر أيضاً ما علّمه الإمام عليه السلام : فإذا جلس من نومه ، فليقل قبل أن يقوم : « **حسبي الله ، حسبي الربّ من العباد ، حسبي الذي هو حسبي منذ كنت ،**

---

(١) تأويل الآيات ٢ / ٤٤٦ .

(٢) المائدة : ٥٥ .

(٣) ق : ٢٩ .

(٤) آل عمران : ١٨٢ .

(٥) البقرة : ٢٥٧ .

(٦) شرح نهج البلاغة ٩ / ٢٢٦ .

حسبي الله ونعم الوكيل »[١] .

ثمّ لاحظ ، كيف أنّ الإمام يربط حالة الجمع ـ عباد ـ مع العمل في الحديث :

عن أبي عبد الله عليه‌السلام في قول الله تعالى : ﴿ **وللهِ الأَسْمَاء الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا** ﴾ قال : « **نحن والله الأسماء الحسنى ، التي لا يقبل الله من العباد عملاً إلاّ بمعرفتنا** »[٢] .

فقد قرن عليه‌السلام الناس الذين هم بمنزلة عباد وليس عبيد مع العمل ، وقبوله بمعرفتهم كون هذا العمل يمثّل أداء عبادي يوصف به العباد ، أو أنّ الناس سمّوا عباداً بعبادة الربّ ، وسمّوا عبيداً بالمنزلة والتواضع ، والاتباع وفرض الإطاعة ، وهي صفة ينبغي أن تكون مقدّمة من مقدّمات العمل العبادي ، الذي يرقى بالعبد لأن يكون عبداً صالحاً لله ، بقبول جميع أعماله ومضاعفتها ، بذلك جعل الإمام المعرفة هي السبيل الموصل لتلك المنزلة ، كيف لا ، وقد ورد في الزيارة الجامعة أنّ : « **من أطاعكم فقد أطاع الله ، ومن عصاكم فقد عصى الله** » ، وكذلك : « **من والاكم فقد والى الله** » .

والحمد لله ربّ العالمين ، وصلّى الله على سيّدنا محمّد وآله الطيّبين الطاهرين .

« صاحب محمّد مهدي ـ العراق ـ ٤٥ سنة ـ ماجستير هندسة »

تعقيب حول الموضوع :

عند اطلاعي على الأسئلة العقائديّة في الأسماء المركّبة ، مثل عبد الحسين ، وعبد النبيّ وما شابهها من الأسماء ، التي هي صفة لأسماء شيعة أهل البيت عليهم‌السلام ،

(١) الخصال : ٦٢٥ .
(٢) الكافي ١ / ١٤٣ .

أُودّ أن أذكر قول لا يختلف عليه مسلم ، وهو ردّ لا يستطع أيّ شخص التشكيك فيه ، فقد ورد أنّه في غزوة حنين ، وبعد أن اشتدّ الوطيس ، وهرب من هرب من المسلمين ، وقف رسول الله ﷺ وهو يقول :

« أنا النبيّ لا كذب أنا ابن عبد المطّلب »

ومن المعلوم أنّ سيّد الموحّدين هو الرسول ﷺ ، ولو كان المقصود بعبد المطّلب اسم يدلّ على الشرك ، لكان من الأُولى أن يقول غير ذلك ، ومنه نستدلّ أنّ التسمية بعبد لأيّ اسم لا تعني العبودية للمسمّى ، وأنّ العبودية للّه ليست مرتبطة باسم ، وإنّما هي مرتبطة بفعل وإيمان ، ولهذا فالرسول الأعظم هو أفضل من عبد اللّه ، وهو أفضل عبيد اللّه ، ولهذا قرن باسمه الشريف محمّد عبده ورسوله .

ولعلّ التسمية بعبد ملحقة بأحد الأسماء ، التي هي أفضل من وحّد اللّه تذكّر دائماً بالتوحيد والإخلاص للّه من المسمّى والمنادي .

تفضيل الأئمّة :

« السيّد مهدي ـ إيران ـ ... »

وجوه تفضيل علي على الأنبياء :

س : هل علي بن أبي طالب أفضل من كلّ الأنبياء ؟

ج : يمكن الاستدلال لتفضيل أمير المؤمنين عليه السلام على الأنبياء عليهم السلام بوجوه كثيرة ، منها :

الوجه الأوّل : مسألة المساواة بين أمير المؤمنين عليه السلام والنبيّ صلى الله عليه وآله .

نستدلّ لذلك بالكتاب أوّلاً ، بآية المباهلة ، حيث يدلّ قوله تعالى : ﴿ **وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ** ﴾ [1] على المساواة ، وليس المراد بقوله : ﴿ **وَأَنفُسَنَا** ﴾ نفس النبيّ صلى الله عليه وآله ، لأنّ الإنسان لا يدعو نفسه ، بل المراد به غيره ، وأجمعوا على أنّ ذلك الغير ، كان علي بن أبي طالب عليه السلام .

فدلّت الآية على أنّ نفس علي هي نفس النبيّ صلى الله عليه وآله ، ولا يمكن أن يكون المراد منه أنّ هذه النفس هي عين تلك النفس ، فالمراد أنّ هذه النفس مثل تلك النفس ، وذلك يقتضي الاستواء في جميع الوجوه ، إلاّ في النبوّة والأفضلية ، لقيام الدلائل على أنّ محمّداً كان نبيّاً ، وما كان علي كذلك ، ولانعقاد الإجماع على أنّ محمّداً كان أفضل من علي ، فيبقى فيما وراءه معمولاً به .

ثمّ الإجماع دلّ على أنّ محمّداً صلى الله عليه وآله كان أفضل من سائر الأنبياء عليهم السلام ، فيلزم أن يكون علي عليه السلام أفضل من سائر الأنبياء .

---

(١) آل عمران : ٦١ .

وأمّا المساواة بين أمير المؤمنين والنبيّ من السنّة ، فهناك أدلّة كثيرة ، وأحاديث صحيحة معتبرة ، متّفق عليها بين الطرفين ، صريحة في هذا المعنى ـ أي في أنّ أمير المؤمنين والنبيّ متساويان ـ إلاّ في النبوّة والأفضلية .

من تلك الأحاديث ، حديث النور : « **كنت أنا وعلي نوراً بين يدي الله تعالى ، قبل أن يخلق آدم بأربعة عشر ألف عام ، فلمّا خلق الله آدم قسّم ذلك النور جزأين ، فجزء أنا ، وجزء علي بن أبي طالب** » [(١)] .

فهما مخلوقان من نور واحد ، ولمّا كان رسول الله صلى الله عليه وآله أفضل البشر مطلقاً ، فعلي كذلك ، فهو أفضل من جميع الأنبياء .

الوجه الثاني : تشبيه أمير المؤمنين عليه السلام بالأنبياء السابقين .

ورد عن رسول الله صلى الله عليه وآله قوله : « **من أراد أن ينظر إلى آدم في علمه ، وإلى نوح في فهمه ، وإلى إبراهيم في حلمه ، وإلى يحيى بن زكريا في زهده ، وإلى موسى ابن عمران في بطشه ، فلينظر إلى علي بن أبي طالب** » [(٢)] .

فهذا الحديث يدلّ على أفضلية أمير المؤمنين من الأنبياء السابقين ، بلحاظ أنّه قد اجتمعت فيه ما تفرّق في أُولئك من الصفات الحميدة ، ومن اجتمعت فيه الصفات المتفرّقة في جماعة ، يكون هذا الشخص الذي اجتمعت فيه تلك الصفات أفضل من تلك الجماعة .

الوجه الثالث : كون الإمام علي عليه السلام أحبّ الخلق إلى الله مطلقاً بعد النبيّ ، وهذا ما دلّ عليه حديث الطير : « **اللهم ائتني بأحبّ الخلق إليك ، يأكل معي هذا الطير** » [(٣)] .

---

(١) نظم درر السمطين : ٧ و ٧٩ ، تاريخ مدينة دمشق ٤٢ / ٦٧ ، جواهر المطالب ١ / ٦١ ، ينابيع المودّة ١ / ٤٧ و ٢ / ٣٠٧ ، لسان الميزان ٢ / ٢٢٩ .

(٢) تاريخ مدينة دمشق ٤٢ / ٣١٣ ، مناقب الخوارزميّ : ٨٣ .

(٣) الجامع الكبير ٥ / ٣٠٠ ، طبقات المحدّثين بأصبهان ٣ / ٤٥٤ ، البداية والنهاية ٧ / ٣٩٠ ، مناقب الخوارزميّ : ١٠٨ ، سبل الهدى والرشاد ٧ / ١٩١ ، ينابيع المودّة ٢ / ١٥٠ ، المستدرك على الصحيحين ٣ / ١٣٠ ، أُسد الغابة ٤ / ٣٠ ، المعجم الأوسط ٢ / ٢٠٧ و ٦ / ٩٠ و ٧ / ٢٦٧ و ٩ / ١٤٦ ، تاريخ بغداد ٩ / ٣٧٩ ، تاريخ مدينة دمشق ٤٢ / ٢٥٠ و ٢٥٧ .

وإذا كان علي عليه السلام أفضل الخلق إلى الله تعالى ، فيكون أفضل من الأنبياء عليهم السلام .

« منار أحمد ـ السعودية ـ ٢٦ سنة ـ طالب »

تفضيل علي على الخلفاء :

س : أُريد ردّاً شافياً على تفضيل الإمام علي عليه السلام على أبي بكر وعمر ؟

ج : هناك روايات كثيرة عند الفريقين تدلّ على تفضيله عليه السلام عليهما ، أمّا ببيان مساواته لنفس النبيّ صلى الله عليه وآله ، أو أنّه خير الخلق عند الله ، أو أنّه خير البشر وغيرها ، كما جاء في تفسير آية المباهلة عند أرباب التفسير .

ويكفي في المقام ما يشير إليه ابن أبي الحديد المعتزلي في مقدّمة شرحه لنهج البلاغة ، إذ يعترف بالصراحة بأفضلية الإمام عليه السلام عليهما ، وعلى غيرهما ، بعبارة : الحمد لله الذي قدّم المفضول على الأفضل ... .

وهو كما ترى !!

« أحمد ـ السعودية ـ ... »

الأدلّة العقلية عليه :

س : إلى السادة القائمين على مركز الأبحاث العقائديّة بقمّ المقدّسة .

لدّي سؤال ، أرجو الإجابة عليه : كيف يمكن أن نثبت عقلياً أفضلية الأئمّة عليهم السلام على جميع الأنبياء ، ماعدا أبو القاسم محمّد صلى الله عليه وآله ؟

ج : إنّ الدلالة العقلية تأتي بعد التفحّص والتدقيق في معنى الإمامة ، فإنّها ـ كما قرّر في محلّه ـ أعلى رتبة من النبوّة ، فالأئمّة عليهم السلام بما هم أئمّة يكونون أفضل من الأنبياء عليهم السلام ، ما عدا نبيّنا محمّد صلى الله عليه وآله ، فإنّه كان نبيّاً وإماماً في نفس الوقت ، وحتّى في مورد بعض الأنبياء عليهم السلام كإبراهيم عليه السلام ، فإنّ الإمامة لم تعط له في بادئ الأمر ، وهذا هو الفارق في تفضيل أئمّتنا عليهم السلام عليه ، إذ لم

تكن هناك حالة انتظارية ، أو تعليق بشرط في إعطاء الإمامة لأئمّتنا الاثني عشر عليهم السلام ، بخلاف منح إبراهيم عليه السلام هذه المكانة الرفيعة ، فإن الأمر قد حصل بعد ابتلاءات متعدّدة وصعبة ، ﴿ **وَإِذِ ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا** ﴾ [1] .

« حبيب ـ الدانمارك ـ سنّي ـ ٢٠ سنة »

علي أفضل من إبراهيم :

س : من كلام الإمام الرضا عليه السلام : « **إنّ الإمامة خصّ الله عزّ وجلّ بها إبراهيم الخليل عليه السلام بعد النبوّة والخلّة مرتبة ثالثة ، وفضيلة شرّفه بها ، وأشاد بها ذكره ، فقال : ﴿ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ﴾** [2] .

الشيعة كما أعلم تعتقد : بأنّ منزلة الأئمّة أفضل من منزلة الأنبياء جميعاً ، سوى نبيّنا محمّد صلى الله عليه وآله .

وعلى سبيل المثال : فعلي رضي الله عنه أفضل عند الشيعة من إبراهيم عليه السلام ، والإشكال الذي لدي هو : الإمام الرضا ذكر ثلاث مراتب لنبيّ الله إبراهيم عليه السلام وهي : الإمامة ، النبوّة ، والخلّة ، وعلي رضي الله عنه أثبتم له مرتبة الإمامة فقط ، فكيف يكون أفضل منه ؟

فنحن نجد أنّ ما عند علي عند إبراهيم ، ويفضل إبراهيم عليه السلام بالنبوّة والخلّة ، فأيّهما أحقّ بالفضل والعلوّ ؟

ج : أمّا إشكالك حول أفضلية أئمّتنا عليهم السلام على إبراهيم الخليل عليه السلام ، مع أنّه إمام كما هم أئمّة ، ويزيد عليهم بفضائل أُخرى كالنبوّة والرسالة والخلّة ، حتّى مع التسليم بأفضلية الإمامة على ما سواها من مراتب وفضائل وخصائص ، فنقول :

---

(١) البقرة : ١٢٤ .

(٢) الكافي ١ / ١٩٩ ، البقرة : ١٢٤ .

١ـ إن سلّمت بأفضلية الإمامة على ما سواها ، فقد كفيتنا المؤنة في إثبات ذلك ، وقطعنا نصف الطريق للوصول إلى النتيجة .

٢ـ إن جمعك لمراتب وفضائل إبراهيم عليه‌السلام وجعلها ثلاثة أو أربعة في قبال فضائل أمير المؤمنين التي جعلتها واحدة فقط وهي الإمامة ، فهذا لعدم فهمك لحقيقة الفضائل والصفات ، لأنّك إن سلّمت بأفضلية مرتبة الإمامة على سواها ، فيجب عليك أن لا تعود إلى مرتبة أدنى منها وتثبتها في عرض الإمامة ، ثمّ تقول : اجتمعت أكثر من مرتبة وأكثر من فضيلة لإبراهيم عليه‌السلام دون علي عليه‌السلام فهذا باطل ، لأنّ المراتب التي ذكرناها وسلّمت أنت بتفاوتها وتفاضلها هي مراتب طولية لا عرضية حتّى تجمع .

فالمراتب الطولية تكون فيها المرتبة العليا أسمى وأعلى مرتبة من المرتبة الأدنى ، حتّى مع التغاير في السنخ والحقيقة ، كما هو الحال بين الحياة الدنيا والآخرة ، فإنّ الآخرة بالتأكيد هي الدار الحقيقيّة ، وهي الأعلى مرتبة وأجلّ وأسمى من الدنيا ، مع أنّها لا تحتوي على مرتبة الدنيا معها ، ولا شيء من سنخ وحقيقة هذه الدنيا موجود هناك ، بل هو عالم آخر مختلف تماماً عن هذه الدنيا ، ويكون أفضل وأعلى مرتبة منها .

فكذلك الشأن في الإمامة ، فهي مرتبة أعلى وأسمى وأرقى من النبوّة والرسالة ، فلا يجب على الإمام أن يكون نبيّاً أو رسولاً ، وكذلك لا يلزم أن يكون النبيّ أو الرسول أفضل من الإمام لو كان إماماً أيضاً ، ناهيك عن عدم كونه إماماً أيضاً ، لماذا ؟

لأنّنا نقول وبوضوح : إذا سلّمنا أنّ مرتبة الإمامة أعلى من النبوّة أو الرسالة ، فإنّنا نعتقد أنّ الإمامة أيضاً لها درجات ومراتب مختلفة ومتفاوتة ، كما ثبت ذلك للأنبياء والرسل بنصّ القرآن الكريم ، كقوله تعالى : ﴿ **تِلْكَ الرُّسُلُ**

فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ ﴾ [١] ، وكذلك قوله تعالى : ﴿ **وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ** ﴾ [٢] .

فالتفضيل ثابت بين الناس وبين المؤمنين ، وحتّى في الطعام ﴿ **وَنُفَضِّلُ بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ فِي الأُكُلِ** ﴾ [٣] .

فثبت أنّ الأئمّة أيضاً ليسوا في درجة واحدة قطعاً .

٣ـ إنّ الدين الإسلاميّ أفضل الأديان وأكملها وأسماها وهو خاتم الديانات، وأعلى مرتبة يمكن أن يصل إليها الإنسان في مراتب سموّه ووصوله إلى الرفيق الأعلى والحضرة المقدّسة ، ففيه يصل الإنسان إلى مرتبة الكمال التي لم يصل إليها أحد من المتقدّمين عليه مهما كان ، وإلاّ فما الداعي لكونه خاتم الأديان وأكملها وأفضلها ؟ وأنّ الأنبياء لو بعثوا لما وسعهم إلاّ أن يتبعوا ويعتنقوا الإسلام .

إذاً يوجد في الإسلام ـ من مقتضي الكمال ـ ما لا يوجد في دين سواه ، بناءً على التدرّج والارتقاء والكمال في مسيرة الأديان ، وهذا ممّا لا خلاف فيه بين أحد من أهل الإسلام .

٤ـ إنّه ثبت من الفضائل لأهل البيت عليهم السلام ما لم يثبت لغيرهم .

فمثلاً : علوم أهل البيت كانت وراثة من النبيّ صلى الله عليه وآله ، والنبيّ عنده كلّ علوم الأوّلين والآخرين ، فهم بالتالي عندهم العلوم الكاملة ، وعندهم علم الكتاب، كما وصفهم بذلك سبحانه وتعالى .

وأنّهم نفس رسول الله صلى الله عليه وآله ، وخاتم رسل الله ، وأفضل خلق الله ، وقد أوضح ذلك القرآن بقوله تعالى على لسان رسوله صلى الله عليه وآله : ﴿ **وَأَنفُسَنَا** ﴾ [٤] فدعا

---

(١) البقرة : ٢٥٣ .

(٢) الإسراء : ٥٥ .

(٣) الرعد : ٤ .

(٤) آل عمران : ٦١ .

عليّاً وحده ، وسمّاه نفسه بنصّ الكتاب العزيز .

وكذلك ما رواه أصحاب الصحاح عن النبيّ ﷺ كان يقول مراراً وتكراراً : « **إنّ عليّاً منّي وأنا منه** » و : « **حسين منّي وأنا من حسين** » و : « **فاطمة بضعة منّي** » .

وقال في حقّهم جميعاً : « **الحسن والحسين سيّدا شباب أهل الجنّة ، وأبوهما أفضل منهما ، وأُمّهما سيّدة نساء أهل الجنّة** » ، وصحّحه الألبانيّ في سلسلته الصحيحة .

فكلّ ذلك يدلّ على أفضليتهم على من سواهم من المسلمين ، ومن الأُمم السابقة .

٥ـ لو سلّمنا معكم جدلاً بعدم الأفضلية في الدنيا ، فنقول : إنّهم بالآخرة أفضل من غيرهم ، وهم في درجة ومنزلة رسول الله ﷺ تفضّلاً من الله تعالى ، لقوله : ﴿ **وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلَتْنَاهُم مِّنْ عَمَلِهِم مِّن شَيْءٍ** ﴾ [1] .

فهذه الآية الكريمة تنصّ على إلحاق ذرّية المؤمن وأهل بيته به في مقامه في الجنّة ، إلاّ أن تقولوا بعدم شمولها للنبيّ ﷺ وخروجه من هذا العموم ، كما في قضية الإرث .

« عادل ـ البحرين ـ ٢١ سنة ـ طالب الثانوي »

على الأنبياء ما عدا نبيّنا :

س : على أيّ أساس أو بماذا يمتاز الأئمّة عليهم السلام على الأنبياء دون النبيّ محمّد ﷺ ؟

وهل يختلف علمائنا حول أفضليتهم ؟ بأيّ كتاب تنصحوننا نقتنيه يبحث هذا الموضوع ؟

(١) الطور : ٢١ .

ج : الذي عليه أكثر علمائنا المتأخّرين : أنّ الأئمّة الاثني عشر عليهم السلام أفضل من جميع الأنبياء عليهم السلام ، حتّى أُولي العزم ، والدليل عليه وجوه .

الأوّل : ما رواه المفضّل بن عمر قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : « **إنّ الله تبارك وتعالى خلق الأرواح قبل الأجساد بألفي عام ، فجعل أعلاها وأشرافها أرواح محمّد وعلي والحسن والحسين والأئمّة عليهم السلام ، فعرضها على السماوات والأرض والجبال فغشيها نورهم .**

فقال الله تبارك وتعالى للسماوات والأرض والجبال : هؤلاء أحبّائي وأوليائي وحججي على خلقي ، وأئمّة بريّتي ، ما خلقت خلقاً هو أحبّ إليّ منهم ، ولمن تولاّهم خلقت جنّتي ، ولمن خالفهم وعاداهم خلقت ناري ... فلمّا اسكن الله عزّ وجلّ آدم وحوّاء الجنّة ... فنظرا إلى منزلة محمّد وعلي وفاطمة والحسن والحسين والأئمّة بعدهم عليهم السلام فوجداها أشرف منازل أهل الجنّة ، فقالا : ... فقال جلّ جلاله : لولاهم ما خلقتكما » [1] .

الثاني : ما استفاض في الأخبار من أنّ علم الأئمّة عليهم السلام أكمل من علوم كلّ الأنبياء عليهم السلام ، وذلك أنّ من جملته علم الاسم الأعظم ، وهو ثلاثة وسبعون حرفاً ، حرف منها استأثر به الله تعالى نفسه ، واثنان وسبعون علّمها لرسوله ، وأمره أن يعلّمها لأهل بيته .

وأمّا باقي الأنبياء عليهم السلام ، فقال الإمام الصادق عليه السلام : « **إنّ عيسى بن مريم أُعطي حرفين كان يعمل بهما ، وأُعطي موسى أربعة أحرف ، وإبراهيم ثمانية أحرف ، وأُعطي نوح خمسة عشر حرفاً ، وأُعطي آدم خمسة وعشرين حرفاً ، وإنّ الله جمع ذلك كلّه لمحمّد صلى الله عليه وآله ...** » [2] .

الثالث : إنّ القرآن الكريم أشار إلى أنّ الأنبياء عليهم السلام لو بعثوا في زمان النبيّ صلى الله عليه وآله ، لما وسعهم إلاّ الإيمان به واتباعه ، ومقتضى الإيمان والاتباع هو

---

(١) معاني الأخبار : ١٠٨ .
(٢) الكافي ١ / ٢٣٠ .

الامتثال لكلّ ما يأمر به النبيّ ﷺ واتباعه في كلّ شيء .

فلو فرضنا أنّ الأنبياء موجودون في زمان النبيّ ﷺ ، ونصّ على إمامة الأئمّة عليهم السلام ، وأمر بأتباعهم ، فهل يسع الأنبياء مخالفة ذلك ؟

وحينئذ نسأل أيّهما أفضل الإمام أم المأموم ؟ والتابع أم المتبوع ؟ وإذا ثبتت أفضليتهم في هذا الحال ، فهي ثابتة في كلّ الأحوال ، فليس هناك ما يمنع من أفضلية الأئمّة عليهم السلام على سائر الأنبياء ، لا عقلاً ولا شرعاً .

الرابع : إنّ أهل السنّة رووا في كتبهم : أنّ النبيّ ﷺ قال : « علماء أُمّتي كأنبياء بني إسرائيل » [(١)] ، أو بمنزلة أنبياء بني إسرائيل ونحو ذلك ، وأنّ النبيّ ﷺ يفتخر بعلماء أُمّته يوم القيامة ، فإذا كان العالم المسلم من أُمّة النبيّ ﷺ بهذه المنزلة والمكانة ، وهو مهما بلغ في علمه فليس بمعصوم ، فكيف بمن نصّ القرآن على عصمتهم ؟ ونوهّ النبيّ ﷺ بفضلهم ، وورثوا العلوم عن النبيّ ﷺ واستغنوا عن الناس في المعارف والعلوم ، واحتياج الناس إلى علومهم ومعارفهم .

الخامس : في صفة منبر الوسيلة من النبيّ ﷺ أنّه منبر يؤتى به في يوم القيامة ، فيوضع عن يمين العرش ، فيرقى النبيّ ﷺ ، ثمّ يرقى من بعده أمير المؤمنين عليه السلام ، فيجلس في مرقاة دونه ، ثمّ الحسن في مرقاة دونه إلى آخرهم ، ثمّ يؤتى بإبراهيم وموسى وعيسى والأنبياء ، فيجلس كلّ واحد على مرقاته من دون المراقي ... [(٢)] .

هذا ، وقد وقع الخلاف بين أصحابنا في أفضلية الأئمّة عليهم السلام على الأنبياء عليهم السلام ، ما عدا جدّهم ﷺ ، فذهب جماعة إلى أنّهم أفضل من باقي الأنبياء ما خلا أُولي العزم ـ فهم أفضل من الأئمّة ـ وبعضهم إلى مساواتهم ، وكما ذكرنا سابقاً فإنّ

---

(١) كشف الخفاء ٢ / ٦٤ ، تاريخ ابن خلدون ١ / ٣٢٥ ، سبل الهدى والرشاد ١٠ / ٣٣٧ ، فيض القدير ١ / ٢١ .

(٢) اللمعة البيضاء : ٢١٧ .

أكثر المتأخّرين على أفضلية الأئمّة على أُولي العزم وغيرهم ، وهو الرأي الصحيح .

وهناك الكثير من الأدلّة على أفضلية الإمام أمير المؤمنين عليه السلام على جميع الأنبياء والمرسلين ، أعرضنا عن ذكرها خوف الإطالة عليك ، وللتعرّف على المزيد ، راجع الكتب الآتية :

اللمعة البيضاء للتبريزيّ الأنصاريّ ، أفضلية الأئمّة عليهم السلام لمركز المصطفى ، تفضيل الأئمّة عليهم السلام للسيّد علي الميلانيّ .

ويمكن أن نستدلّ بطريقة أُخرى ، وهي :

١ـ أن نثبت الإمكان العقلي ، بأن يكون هناك شخص أفضل من الأنبياء حتّى أُولي العزم ، وهذا واضح فهو ليس بعزيز على الله ولا يلزم منه محذور .

٢ـ أن نثبت الوقوع والوجود لمثل هذا الشخص بعد النبيّ صلى الله عليه وآله ، وهو أمير المؤمنين عليه السلام أوّل الأئمّة ، بأدلّة عديدة :

منها : مساواته للنبيّ صلى الله عليه وآله ما عدا النبوّة ، كما في آية المباهلة ، فهو نفس النبيّ صلى الله عليه وآله والنبيّ أفضل ؛ فنفسه وهو علي أفضل .

ومنها : حديث الطائر ، ومفاده أنّ عليّاً عليه السلام أحبّ الخلق إلى الله عزّ وجلّ ، وكذلك أحاديث تشبيه علي عليه السلام بالأنبياء عليهم السلام .

٣ـ أن نثبت وقوع الأفضلية لإمام آخر ، وهو المهديّ عليه السلام من خلال ما تواتر من صلاة عيسى خلفه ، وأنّه من اتباعه .

٤ـ أن نوسّع ما ثبت أعلاه حتّى يشمل بقية الأئمّة عليهم السلام ، أمّا بأحد الأدلّة المذكورة في الجواب الأوّل ، أو بطريق الروايات الواردة عن أهل البيت عليهم السلام أنفسهم ، كما أوردنا آنفاً ، بعد أن أثبتنا أفضلية علي عليه السلام ، والمهديّ من القرآن وروايات أهل السنّة ، وكذلك أنّ الأئمّة كلّهم نور واحد ، وغيرها .

٥ـ وبعضهم استدلّ بوجوب معرفة الأئمّة عليهم السلام ـ وعدم وجوب معرفة الأنبياء كلّهم ـ على أفضليتهم على الأنبياء .

« أحمد ـ .... ـ ... »

على الشيخين :

س : الله يعطيكم العافية على جهودكم الجبّارة .

سمعت في إحدى حلقات مناظرة قناة المستقلّة : أنّ الإمام الصادق عليه السلام كان يؤنّب كلّ من يقول بأفضلية الإمام علي عليه السلام على أبي بكر وعمر ، وأنّه عليه السلام له مناظرات معهم في ذلك ، فما هو تعليقكم على ذلك ؟ وجزاكم الله خيراً .

ج : هذه الشبهة والدعوى ليست جديدة أو وليدة الساعة ، وإنّما استغلّت الوسائل الحديثة ، ومنها المحطّات الفضائية ، وقناة المستقلّة بالخصوص في هذا الوقت لنشرها ، وغيرها من الشبهات بصورة واسعة ، محاولة لتشكيك عوام الشيعة في عقائدهم ، ولابأس أن تسأل عمّا يحدث من عقد صفقات مع هذه القناة بالخصوص وراء الكواليس ، وعلى كلّ فهذا ليس موضوعنا الآن !

نعود إلى موضوع الشبهة ، فقد طرحه ابن حجر الهيتميّ في « الصواعق المحرقة » ، وقد نقل عدّة روايات عن الدارقطنيّ وغيره من العامّة ، يوحي ظاهرها بما نسب للإمام الصادق عليه السلام في أصل الشبهة ، وتبعه غيره منهم إحسان إلهيّ ظهير ، وقد أخذ ذلك منه عثمان الخميس ، ليس هذه الشبهة فحسب ، وإنّما كلّ ما يطرحه سواء على المستقلّة أو في محاضراته ومناظراته الأُخرى .

وعلى كلّ ، فإنّي لم استطع أن أخرج هذه الروايات عن الدارقطنيّ لا من سننه ولا من علله ، فربّما نقلت في كتاب آخر له لم يحضرني ، ولكن مع ذلك فقد روى جلّها المزّي في « تهذيب الكمال » ، والذهبيّ في « سير أعلام النبلاء » ، وابن حجر العسقلانيّ في « تهذيب التهذيب » ، وكذا رويت عن عبد الله بن أحمد بن حنبل .

والغرض من إيرادها في الكتب الثلاثة الأُولى للرجال واضح ، وهو تأكيد فحوى الشبهة المطروحة ، فإنّهم لا يستطيعون التخلّي عن الإمام الصادق عليه السلام والسكوت عنه ، وكذا لا يستطيعون الترجمة له بما هو مشهور عن مذهب أهل

البيت عليهم السلام ، وما هو معروف عند الشيعة الإمامية ، فاضطرّوا إلى نقل مثل هذه الروايات عنه للادعاء بأنّه عليه السلام على مذهب السنّة ، وهو موضوع الشبهة الأصلي كما تعرف ، حيث كان يكرّر عثمان الخميس أنّ جعفرنا غير جعفركم ، وهو نوع من المغالطة .

على كلّ ، فإنّ ما نقل من الروايات بعضه الأكثر عن سالم بن أبي حفصة وهو ضعيف ، كان زيدياً بترياً ، وقد ضعّفه الألبانيّ عندهم ، ومن الواضح أنّ من مثله يتقيّ منه الإمام عليه السلام ، وبعضها الآخر إمّا عن غيره من الضعفاء أو رجال العامّة ، وأمّا ظاهرة واضحة في التقيّة ، أو لا تدلّ على المطلوب أصلاً .

وقد أجاب عن أكثرها القاضي التستري في « الصوارم المهرقة » ، الذي هو ردّ على « الصواعق المحرقة » لابن حجر الهيتميّ .

ثمّ أنّ ما ذُكر في أصل الشبهة مجمل يراد به خلط الأوراق وإيهام السامع ، إذ يجب أن تطرح الشبهة على عدّة أقسام :

١ـ أنّ الإمام الصادق عليه السلام كان ينهى عن سبّ ولعن الشيخين ، أو أن يفاضل أحد بينهما وبين علي عليه السلام .

٢ـ أنّ الإمام الصادق عليه السلام كان يقول بأفضليتهما على جدّه أمير المؤمنين عليه السلام .

٣ـ أنّه كان يرجو شفاعتهما يوم القيامة .

٤ـ أنّه كان يتولاّهما .

٥ـ أنّه كان يعتقد بأنّهما تسلّما موضع الخلافة عن حقّ .

٦ـ أنّه كان يعتقد أنّهما لم يظلما فاطمة عليها السلام ، أو أهل البيت عليهم السلام عموماً ، ولم يغتصبا حقّهم .

ولعلّ بعض الأقسام داخلة في البعض ، ونحن نحاول أن نجيب على بعضها مختصراً ، ونكتفي به عن الجواب عن الباقي من الأقسام .

وللجواب نقدّم مقدّمة وهي : إنّ كلّ ما روي من طرق الآخرين ليس حجّة علينا ، وإنّما الحجّة أن تكون من طرقنا ، هذا فضلاً عمّا ذكرناه سابقاً

من الحمل على التقيّة ، وضعف السند ، وعدم الدلالة على المطلوب ، وعليه بعد التسليم بصحّة طرق هذه الروايات عندهم ، أو أنّ بعضها يدعم البعض ، نقول :

الجواب على الأوّل : في الروايات التي فيها نهي عن السبّ ، فنحن أيضاً نقول به ، إذ ليس من أخلاق أئمّتنا السبّ ، أو أنّهم يرضون لشيعتهم أن يسبّوا أعدائهم ، ونهي أمير المؤمنين عليه السلام أصحابه عن سبّ أصحاب معاوية معروف مشهور .

وأمّا النهي عن اللعن والتفضيل ، فالتقيّة لحفظ كيان الطائفة من الأُمور الواجبة ، وسيأتي لعنهما منه عليه السلام في غير مورد التقيّة .

وعلى الثاني : بغض النظر عن أدلّة الشيعة في فضل علي عليه السلام وأنّه مساوٍ لرسول الله صلى الله عليه وآله ونفسه بآية المباهلة ، أُورد لك هنا حديثين عن الإمام الصادق عليه السلام من عشرات الأحاديث عنه ، وعن باقي الأئمّة ، وعليك باستخراج الباقي .

روى الشيخ الصدوق بسنده عن التميميّ قال : حدّثني سيّدي علي بن موسى الرضا عليهما السلام قال : « **حدّثني أبي موسى بن جعفر قال : حدّثني أبي جعفر بن محمّد قال : حدّثني أبي محمّد بن علي قال : حدّثني أبي علي بن الحسين قال : حدّثني أبي الحسين بن علي قال : حدّثني أخي الحسن بن علي قال : حدّثني أبي علي بن أبي طالب** عليه السلام **قال : قال لي النبيّ** صلى الله عليه وآله **: أنت خير البشر ، ولا يشكّ فيك إلاّ كافر** »[(١)] .

وعن سنان بن طريف عن الإمام الصادق عليه السلام قال : « **إنّا أوّل أهل بيت نوّه الله بأسمائنا ، إنّه لمّا خلق السماوات والأرض أمر منادياً فنادى : اشهد أن لا اله إلاّ الله ـ ثلاثاً ـ اشهد أنّ محمّداً رسول الله ـ ثلاثاً ـ اشهد أنّ عليّاً أمير المؤمنين حقّاً ـ ثلاثاً ـ** »[(٢)] .

---

(١) الأمالي للشيخ الصدوق : ١٣٦ .

(٢) الكافي ١ / ٤٤١ .

فمن يروي مثل هذه الأحاديث كيف يفضّل على جدّه علي عليه السلام غيره كائناً من كان ؟ وأرجو الانتباه أنّه هنا لا يجدي تضعيف مثل هذه الروايات الذي ربما يلجأ إليه الخصم ، وذلك لكثرة الصحيح منها ، ثمّ أنّها تدخل في التواتر مضموناً ـ فلاحظ ـ .

وعلى الثالث : فعن محمّد بن المثنى الأزدي : أنّه سمع أبا عبد الله جعفر بن محمّد عليهما السلام يقول : « **نحن السبب بينكم وبين الله عزّ وجلّ** »[1] .

فإذا كان الإمام الصادق عليه السلام هو السبب بين الله والناس ، فكيف يجعل بينه وبين الله أبو بكر وعمر سبباً ، وفي باب الشفاعة روايات صريحة لم يسعفني الوقت بتتبعها وإيرادها ، فراجع .

ولكن اسمع هذه الرواية عن حنان بن سدير قال : حدّثني رجل من أصحاب أبي عبد الله عليه السلام قال : سمعته يقول : « **إنّ أشدّ الناس عذاباً يوم القيامة لسبعة نفر : أوّلهم ابن آدم الذي قتل أخاه ، ونمرود الذي حاجّ إبراهيم في ربّه ، واثنان في بني إسرائيل هوّدا قومهما ونصّراهما ، وفرعون الذي قال : أنا ربّكم الأعلى ، واثنان من هذه الأُمّة ، أحدهما شرّهما في تابوت من قوارير تحت الفلق في بحار من نار** »[2] .

فإذا كانا في تابوت من نار ، فكيف يشفعان له عليه السلام !

وعلى الرابع : عن الحسين بن ثوير وأبي سلمة السرّاج قالا : سمعنا أبا عبد الله عليه السلام ، وهو يلعن في دبر كلّ مكتوبة أربعة من الرجال ، وأربعاً من النساء : التيمي والعدوي وفعلان ومعاوية ـ ويسميهم ـ وفلانة وفلانة وهند وأُمّ الحكم أخت معاوية[3] ، فهل معنى هذا أنّه يتولاّهما ؟!

وعلى الخامس : عن إسحاق بن موسى ، عن أبيه موسى بن جعفر ، عن أبيه

---

(١) الأمالي للشيخ الطوسيّ : ١٥٧ .

(٢) ثواب الأعمال : ٢١٤ .

(٣) تهذيب الأحكام ٢ / ٣٢١ .

جعفر بن محمّد ، عن آبائه عليهم السلام قال : « **خطب أمير المؤمنين عليه السلام خطبة بالكوفة ، فلمّا كان في آخر كلامه قال : ألا وإنّي لأولى الناس بالناس ، وما زلت مظلوماً منذ قبض رسول الله صلى الله عليه وآله ، فقام إليه الأشعث بن قيس فقال : يا أمير المؤمنين لم تخطبنا خطبة منذ قدمت العراق إلاّ وقلت : والله أنّي لأولى الناس بالناس ، وما زلت مظلوماً منذ قبض رسول الله صلى الله عليه وآله ، ولمّا ولي تيم وعدي ألا ضربت بسيفك دون ظلامتك ؟**

فقال أمير المؤمنين عليه السلام : « يا بن الخمّارة ، قد قلت قولاً فاسمع منّي : والله ما منعني من ذلك إلاّ عهد أخي رسول الله صلى الله عليه وآله ، أخبرني وقال لي : يا أبا الحسن ، إنّ الأُمّة ستغدر بك وتنقض عهدي ... »[1] .

فهذه صريحة بأنّهما لم يجلسا مجلس الخلافة بحقّ ، وهي عن الإمام الصادق عليه السلام .

وعلى السادس : عن أبان بن تغلب عن الإمام الصادق عليه السلام قال : « **لمّا انصرفت فاطمة عليها السلام من عند أبي بكر ، أقبلت على أمير المؤمنين عليه السلام ، فقالت : يا ابن أبي طالب ، اشتملت مشيمة الجنين ، وقعدت حجرة الظنين ، نقضت قادمة الأجدل ، فخانك ريش الأعزل ، هذا ابن أبي قحافة قد ابتزّني نحلة أبي وبليغة ابني ، والله لقد أجدّ في ظلامتي ، وألدّ في خصامي ...** »[2] ، فهي صريحة في ظلامة فاطمة عليها السلام .

وعن الفضيل بن يسار قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : لمن كان الأمر حين قبض رسول الله ؟ قال : « **لنا أهل البيت** » ، فقلت : فكيف صار في تيم وعدي ؟

قال : « **إنّك سألت فافهم الجواب : إنّ الله تعالى لمّا كتب أن يفسد في الأرض ، وتنكح الفروج الحرام ، ويحكم بغير ما أنزل الله ، خلا بين أعدائنا**

---

(١) الاحتجاج ١ / ٢٨٠ .

(٢) الأمالي للشيخ الطوسيّ : ٦٨٣ .

وبين مرادهم من الدنيا حتّى دفعونا عن حقّنا ، وجرى الظلم على أيديهم دوننا » [1] .

وعن عبد الرحمن بن أبي عبد الرحمن قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : إنّ الله عزّ وجلّ منّ علينا بأن عرّفنا توحيده ، ثمّ منّ علينا بأن أقررنا بمحمّد صلى الله عليه وآله بالرسالة ، ثمّ اختصّنا بحبّكم أهل البيت ، نتولاّكم ونتبرّأ من عدوّكم ، وإنّما يريد الله بذلك خلاص أنفسنا من النار ، قال : ورققت وبكيت .

فقال أبو عبد الله عليه السلام : « **سلني فو الله لا تسألني عن شيء إلاّ أخبرتك به** » ، قال : فقال له عبد الملك بن أعين : ما سمعته قالها لمخلوق قبلك ، قال : قلت : خبّرني عن الرجلين .

قال : « **ظلمانا حقّنا في كتاب الله عزّ وجلّ ، ومنعا فاطمة عليها السلام ميراثها من أبيها ، وجرى ظلمهما إلى اليوم** » ، قال ـ وأشار إلى خلفه ـ : « **ونبذا كتاب الله وراء ظهورهما** » [2] .

وفي ما أوردناه كفاية ، وإنّما أردنا أن نستعرض تفاصيل الجواب على هذه الشبهة وأمثالها ، من نسبة تولّي الأوّلين إلى كلّ الأئمّة عليهم السلام ، أو إلى بني هاشم أو أولاد فاطمة ، فإنّ الجواب عليها بالأسلوب الذي سلكناه ، وعليكم التفصيل وإيراد الشواهد ، فإنّ في الباب مئات الروايات عن أئمّة أهل البيت عليهم السلام ، وعشرات عن الإمام الصادق عليه السلام بالخصوص صالحة للاستشهاد بها هنا ، تفوق حدّ التواتر مضموناً ، ولا مجال للطعن فيها سنداً .

---

(١) المصدر السابق : ٢٢٦ .

(٢) الكافي ٨ / ١٠٢ .

التقيّة :

« حمدي صالح ـ الكويت ـ سنّي »

جائزة للأدلّة الأربعة :

س : ما معنى كلمة التقيّة ؟ هل تعني الكذب ؟

فقد جاء في كتاب أُصول الكافي للكليني : عن أبي عمر الأعجمي قال : قال لي أبو عبد الله عليه السلام : **« يا أبا عمر إن تسعة أعشار الدين في التقيّة ، ولا دين لمن لا تقيّة له ... » ، فما المقصود بالتقيّة ؟**

أرجوكم أرشدوني ، فقد تزايدت صفحات المتهجّمين على إخواننا الشيعة ـ أنا سنّي أحبّ الشيعة ، لأنّكم تحبّون أهل البيت ـ ومع السلامة .

ج : إنّ التقيّة رخصة شرعيّة في كتاب الله ، وسنّة الرسول صلى الله عليه وآله ، تعمل في موارد الخوف والخطر والضرر .

وقد جرت سيرة الأنبياء والأولياء والمؤمنين على العمل بها ، وقد استدلّ لجوازها بالأدلّة الأربعة :

الدليل الأوّل : القرآن :

قال تعالى : ﴿ **وَقَالَ رَجُلٌ مُّؤْمِنٌ مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ** ﴾ (1) .

فنجد مؤمن آل فرعون يكتم إيمانه خوفاً من الضرر .

وقال تعالى : ﴿ **مَن كَفَرَ بِاللهِ مِن بَعْدِ إيمَانِهِ إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ**

(1) غافر : 28 .

بِالإِيمَانِ وَلَـكِن مَّن شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [(١)] .

فنجد الصحابيّ الجليل عمّار بن ياسر يعمل بالتقيّة ، والنبيّ ﷺ يمضي عمله ، ويجوّز له العمل بها .

وقد اشتهر في كتب التفسير : أنّ هذه الآية نزلت في عمّار بن ياسر الذي عُذّب في الله ، حتّى ذكر آلهة المشركين ، فقال له رسول الله ﷺ : « **إن عادوا فعد** » [(٢)] .

وهناك آيات أُخرى دالّة بالصراحة ، أو بالضمن على التقيّة ، وهن :

١ـ ﴿ **لاَّ يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاء مِن دُوْنِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللّهِ فِي شَيْءٍ إِلاَّ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرُكُمُ اللّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللّهِ الْمَصِيرُ** ﴾ [(٣)] .

٢ـ الكهف : ١٩ .

٣ـ الأنعام : ١١٩ .

٤ـ البقرة : ١٩٥ .

٥ـ الحجّ : ٧٨ .

٦ـ فصّلت : ٣٤ .

الدليل الثاني : السنّة :

إنّ الروايات الدالّة على جواز التقيّة كثيرة ، منها :

---

(١) النحل : ١٠٦ .

(٢) المستدرك ٢ / ٣٥٧ ، السنن الكبرى للبيهقيّ ٨ / ٢٠٨ ، فتح الباري ١٢ / ٢٧٨ ، شرح نهج البلاغة ١٠ / ١٠٢ ، جامع البيان ١٤ / ٢٣٧ ، أحكام القرآن للجصّاص ٢ / ١٣ و ٣ / ٢٤٩ ، الجامع لأحكام القرآن ١٠ / ١٨٠ ، تفسير القرآن العظيم ٢ / ٦٠٩ ، الدرّ المنثور ٤ / ١٣٢ ، تفسير الثعالبي ٣ / ٤٤٣ ، فتح القدير ٣ / ١٩٨ ، الطبقات الكبرى ٣ / ٢٤٩ ، تاريخ مدينة دمشق ٤٣ / ٣٧٣ ، سير أعلام النبلاء ١ / ٤١١ .

(٣) آل عمران : ٢٨ .

١ـ سئل الإمام الصادق عليه السلام عن التقيّة ؟ فقال : « **التقيّة من دين الله** » ، قلت : من دين الله ؟

قال : « **إي والله من دين الله ، ولقد قال يوسف : ﴿ أَيَّتُهَا الْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسَارِقُونَ ﴾، والله ما كانوا سرقوا شيئاً ، ولقد قال إبراهيم : ﴿ إِنِّي سَقِيمٌ ﴾ ، والله ما كان سقيماً** » [(١)] .

وهناك أحاديث كثيرة بهذا المضمون .

٢ـ أخرج البخاريّ من طريق قتيبة بن سعيد ، عن عروة بن الزبير ، أنّ عائشة أخبرته ، أنّه استأذن على النبيّ صلى الله عليه وآله رجل قال صلى الله عليه وآله : « **ائذنوا له فبئس ابن العشيرة** » ـ أو بئس أخو العشيرة ـ فلمّا دخل ألان له الكلام .

فقلت له : يا رسول الله ، قلت ما قلت ، ثمّ ألِنت له في القول ؟

فقال : « **أي عائشة ، إنّ شرّ الناس منزلة عند الله من تركه أو ودعه الناس اتقاء فحشه** » [(٢)] .الدليل الثالث : الإجماع :

اتّفق جميع المسلمين وبلا استثناء على أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله كان يدعو الناس سرّاً إلى الإسلام ، مدّة ثلاث سنين من نزول الوحي ، فلو كانت التقيّة غير مشروعة لكونها نفاقاً ، لما مرّت الدعوة إلى الدين الحنيف بهذا العمر من التستّر والكتمان .

وقد نقل الإجماع ـ على أنّ التقيّة مشروعة وجائزة ـ جمهرة من علماء السنّة ، منهم : القرطبيّ المالكيّ [(٣)] ، ابن كثير الشافعيّ [(٤)] .

الدليل الرابع : العقل أو العقلاء :

إنّ التقيّة موافقة لمقتضاه ، فإنّ جميع الناس يستعملونها في حالات الخطر

---

(١) الكافي ٢ / ٢١٧ ، المحاسن ١ / ٢٥٨ .

(٢) صحيح البخاريّ ٧ / ١٠٢ .

(٣) الجامع لأحكام القرآن ١٠ / ١٨٢ .

(٤) تفسير القرآن العظيم ٢ / ٦٠٩ .

والضرر ، من دون أن يسمّوها تقيّة .

الفتاوى والأقوال :

وأمّا فقه المذاهب الإسلاميّة ، فقد ذهبوا إلى جوازها فتجد :

١ـ الإمام مالك يقول بعدم وقوع طلاق المكره على نحو التقيّة ، محتجّاً بذلك بقول الصحابيّ ابن مسعود : « ما من كلام يدرأ عنّي سوطين من سلطان إلاّ كنت متكلّماً به » (١) .

ولاشكّ أنّ الاحتجاج بهذا القول ، يعني جواز إظهار خلاف الواقع في القول عند الإكراه ، ولو تمّ أي الإكراه بسوطين .

٢ـ ابن عبد البرّ المالكيّ (٢) حيث أفتى بعدم وقوع عتق المكره وطلاقه ، ولو كانت التقيّة لا تجوز في العتق والطلاق عند الإكراه من ظالم عليهما لقال بوقوعهما .

وغيرهما كثير (٣) .

« علي حسين ـ السعودية ـ سنّي »

هي أمر فطري :

س : الذي أعرفه ويعرفه الكثيرون أنّ أُصول مذهبكم تقوم على التقيّة .

ج : إنّ مقتضى الإنسانية : أن يكون الإنسان ذا إنصاف في الحكم على من يعتقد غير عقيدته ، وأن يتفحّص أوّلاً ، ويقرأ كتب علماء المتخاصمين ثمّ يحكم ، لا أن يتكلّم بجهل وعدم دراية .

---

(١) المدونة الكبرى ٣ / ٢٩ .

(٢) أُنظر : الكافي في فقه أهل المدينة : ٥٠٣ .

(٣) أُنظر : تفسير ابن جزي : ٣٦٦ ، الجامع لأحكام القرآن ١٠ / ١٨٢ ، المبسوط للسرخسيّ ٢٤ / ٤٨ و ٥١ و ٧٧ و ١٥٢ ، فتح الباري ١٢ / ٢٧٨ ، المجموع ١٨ / ٣ ، المغني لابن قدامة ٨ / ٢٦٢ .

وعليه نوصيك بمطالعة كتب الشيعة أوّلاً ، ثمّ تحكيم العقل ، فإنّ التقيّة أمر فطريّ ، تستعملها أنت وجميع البشرية ، من دون أن تعرف أنّها تقيّة .

فالتقيّة لا تستعمل إلاّ في حالات الخوف الشديد ، حيث يضطرّ الإنسان إلى إظهار غير ما يعتقد ، وكتمان ما يعتقد .

هذا ، وفي القرآن الكريم ، وفي السنّة النبويّة ، ما هو صريح في التقيّة .

ثمّ لم نعرف مقصودك من أنّ أُصول مذهبكم تقوم على التقيّة ، إذ أنّ أُصول المذهب الشيعيّ هي الأُصول والأركان الأساسيّة للدين الإسلاميّ ، والتي تقوم على أدلّة مبرهنة وواضحة ، وإنّما التقيّة حكم من أحكامها ولها أدلّتها ، ولكن ليست هي من أُصول المذهب حتّى تزعم أنّ الدين والعقيدة تقوم على أساسها .

« جعفر ـ الكويت ـ ... »

لا تقيّة في النبيذ والمسح على الخفّين :

س : قال الإمام جعفر الصادق عليه‌السلام : « والتقيّة في كلّ شيء إلاّ في النبيذ ، والمسح على الخفّين » (1) .

أرجو منكم شرح العبارة السابقة ، وما الحكمة من ذلك ؟ وشكراً لكم على جهودكم .

ج : قد أشار الإمام الصادق عليه‌السلام بقوله : « **والتقيّة في كلّ شيء** » إلى أنّ التقيّة غير مختصّة بالأحكام والأعمال الدينية ، بل تكون في الأفعال العرفية أيضاً ، مثل الخلطة بهم ، وعيادة مرضاهم ، ونحوها .

وأمّا عدم التقيّة في شرب النبيذ ، ومسح الخفّين ، هو لعدم وقوع الإنكار فيهما من العامّة غالباً ، لأنّ أكثرهم يحرّمون المسكر ، ولا ينكرون خلع

---

(1) الكافي ٢ / ٢١٧ .

الخفّ ، وغسل الرجلين ، بل الغسل أولى منه ، نعم ، إذا قدّر خوف ضرر نادراً جازت التقيّة .

وجاء في شرح أُصول الكافي : « وقال الشيخ الطوسيّ : لا تقيّة فيهما لأجل مشقّة يسيرة لا تبلغ إلى الخوف على النفس أو المال ، وإن بلغت أحدهما جازت .

ويقرب منه قول من قال : لا ينبغي الاتقاء فيهما ، وإن حصل ضرر عظيم ، ما لم يؤدّ إلى الهلاك .

وقيل : عدم الاتقاء مختصّ بالمعصوم عليه السلام ، باعتبار أنّ الاتقاء لا ينفعه ، لكون لا حكم فيها معروفاً من مذهبه » (١) .

« ... - ... - ... »

مفهومها وأنواعها :

س : ورد في أحد الأخبار : أنّ معاوية أتى باثنين ، فأمرهما بسبّ أمير المؤمنين عليه السلام ، ففعل أحدهما فأطلقه معاوية ، وامتنع الآخر فقتله ، فلمّا سمع بذلك الإمام علي عليه السلام قال ما معناه : « أمّا الأوّل فبرخصة الله أخذ ... » ، فهل معنى هذا أنّه يجوز ترك العمل بالتقيّة ؟

وهل توجد تقيّة اسمها تقيّة تخييرية ؟

ج : هذه القصّة مروية عن الرسول صلى الله عليه وآله في رجلين عُرض عليهما البراءة منه صلى الله عليه وآله ، فأبى أحدهما ، ووافق الآخر تقيّة ، إلى آخر القصّة .

وطبيعي أنّ التقيّة إذا اجتمعت شروطها لاشكّ في صحّتها بل وجوبها ، كما حدّث القرآن الكريم بقوله : ﴿ **إِلاَّ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَاةً** ﴾ (٢) ، وقوله : ﴿ **إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ** ﴾ (٣) .

---

(١) شرح أُصول الكافي ٩ / ١١٩ .

(٢) آل عمران : ٢٨ .

(٣) النحل : ١٠٥ .

فالتقيّة هي أسلوب في التحفّظ على الحقّ ، حتّى لا يلزم إلحاق الضرر بالحقّ نفسه ، أو بأهل الحقّ إذا خيف من إظهاره ، ما لم يُخش على نفس الحقّ من الضياع ، فإذا تعرّض نفس الحقّ إلى الضياع بسبب التقيّة فلا تقيّة فيه ، وهذا ما يعبّر عنه بحفظ بيضة الإسلام ، أو بيضة الحقّ .

ثمّ إنّ الإنسان يكون في بعض المواقع مخيّراً بين التقيّة وعدمها ، وذلك من خلال موازنة المصالح والمفاسد ، فأحياناً تكون التقيّة واجبة ، وأحياناً محرّمة ، وأحياناً يتخيّر الإنسان ، والظاهر من الرواية أنّ الموقع كان موقع تخيير ، وهذا هو معنى التقيّة التخييرية .

هذا بناءً على صحّة الرواية ، والله أعلم .

« محمّد إسماعيل قاسم ـ الكويت ـ ١٦ سنة ـ طالب »

معالجة ما يعارضها في صحيحة زرارة :

س : ذكر الشيخ السبحانيّ في المسح على الخفّين على ضوء الكتاب والسنّة :

١ـ روى الشيخ الطوسيّ في التهذيب بسند صحيح عن زرارة بن أعين ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قلت له : هل في مسح الخفّين تقيّة ؟ فقال : « ثلاثة لا أتقيّ منهن أحداً : شرب المسكر ، ومسح الخفّين ، ومتعة الحجّ » (١) **.**

ووجدت في العروة الوثقى : « يجوز المسح على الحائل ـ كالقناع والخف والجورب ونحوها ـ في حالة الضرورة من تقيّة ، أو برد يخاف منه على رجله ... » (٢) **.**

والسؤال هو : أنّ في الحديث يقول الإمام بعدم جواز التقيّة في المسح على الخفّ ، وفي المسألة عكس ذلك ؟ ودمتم موفّقين .

---

(١) تهذيب الأحكام ١ / ٣٦٢ .

(٢) العروة الوثقى : ٦٩ .

ج : الأحكام الفقهيّة لا تستنبط عادةً من رواية واحدة وإن كانت صحيحة ، بل من مجموع النصوص الواردة في المسألة ، أي يجب على الفقيه أن يتتبّع كافّة الأحاديث المتعلّقة بالموضوع ، ثمّ يميّز المعتبر منها ، ويرى وجه الجمع بينها إن كانت متعارضة من حيث الدلالة ، ثمّ يخرج بالنتيجة التي تعتبر فتواه .

فلربما حديث صحيح سنداً ، ولكن لا يمكن الاعتماد عليه بسبب معارضته بمثله مدلولاً ، فيطرح في مقام الاستدلال .

وفي موضوع السؤال : وردت روايات كثيرة ـ فيها معتبرات ـ على جواز أو وجوب التقيّة مطلقاً ـ أي في كافّة الموارد ـ فيتعارض إطلاق هذه الأخبار مع صحيحة زرارة .

وفي هذا المقام ذكر الفقهاء عدّة وجوه للجمع بين الطرفين :

منها : أنّ صحيحة زرارة تحمل على نفي وجوب التقيّة في تلك الموارد ، والأخبار المطلقة تنصرف إلى جواز التقيّة من دون وجوب ؛ فتكون التقيّة في هذه الموارد الثلاث جائزة ، وفي غيرها واجبة .

ولعله مراد زرارة حيث علّق في ذيل الصحيحة المذكورة فقال : ولم يقل عليه السلام : الواجب عليكم أن لا تتّقوا فيهن أحداً .

منها : المراد من نفي التقيّة في هذه الموارد المذكورة ، نفيها موضوعاً لا حكماً ؛ أي لا فرض للتقيّة غالباً في تلك الموارد ، لاختلاف مذاهب المخالفين فيها ، فلا يكون في ترك المسح على الخفّين خوف الضرر .

وبعبارة أُخرى : بما أنّ غير الشيعة يختلفون في هذه المسألة ، فتوجد هناك مندوحة ورخصة عملية في ترك المسح على الخفّ ، بل المسح على البشرة ، فإن اطلع على هذا العمل أحد منهم ، يتوهّم أنّه على مذهب من مذاهبهم .

التكتّف :

« ... ـ أمريكا ـ ... »

الظاهر أنّه من محدثات عمر :

س : أُودّ أن أشكركم على الجهود التي تبذلونها لوجه الله تعالى في الردّ على بعض الشبهات ، التي نقابلها من بعض الجماعة الذين عندهم حبّ استطلاع عن مذهب آل البيت عليهم السلام ، **ماذا يكون ردّنا على هؤلاء ، من يقول بأنّ الشيعة تختلف عن بقية المذاهب في الصلاة ، حيث أنّ الشيعة يسبلون وغيرهم يتكتّف، أو يشبك اليدين عند القيام ، وجزاكم الله عنّا خيراً .**

ج : الإسبال عندنا في الصلاة واجب ، لورود مجموعة من الروايات عن أهل البيت عليهم السلام .

وأمّا التكتّف في الصلاة ـ أو ما يسمّى التكفير ـ فالظاهر أنّ عمر بن الخطّاب هو الذي أحدثه ، كما جاء في جواهر الكلام : « حكي عن عمر لمّا جيء بأُسارى العجم كفّروا أمامه ، فسأل عن ذلك ، فأجابوه : بأنّا نستعمله خضوعاً وتواضعاً لملوكنا ، فاستحسن هو فعله مع الله تعالى في الصلاة ، وغفل عن قبح التشبيه بالمجوس في الشرع » (1) .

ولابدّ لهذه الحكاية المنقولة من وجه ، مع النظر إلى إنكار المالكيّة وجوبه، بل وترى كراهيّته في الفرائض (2) ، خصوصاً أنّ الشافعيّ وأبا حنيفة ، وسفيان

---

(1) جواهر الكلام 11 / 19 .

(2) أُنظر : المدونة الكبرى 1 / 74 ، بداية المجتهد 1 / 112 ، المجموع 3 / 311 ، نيل الأوطار 2 / 200 ، المغني لابن قدامة 1 / 513 ، المبسوط للسرخسيّ 1 / 20 .

وأحمد بن حنبل ، وأبا ثور وداود ، كانوا يذهبون إلى استحبابه لا وجوبه ، وحتّى أنّ الليث بن سعد كان يرى استحباب الإسبال [١] .

وعلى الأخصّ ذكر ابن أبي شيبة : « أنّ الحسن والمغيرة ، وابن الزبير ، وابن سيرين ، وابن المسيّب ، وسعيد بن جبير ، والنخعي كانوا يرسلون أيديهم في الصلاة ، ولا يضعون إحداهما على الأُخرى ، بل كان بعضهم يمنع وينكر على فاعله » [٢] .

ومع هذا الاختلاف الواسع في حكمه ـ مع أنّ كيفية صلاة النبيّ ﷺ كانت بمرأى ومنظر الصحابة كلّهم ـ هل يعقل أن يكون من السنّة ؟! فالإنصاف أن نحكم بأنّه بدعة ابتدع في زمن ما ، خصوصاً بالنظر إلى الروايات المذكورة في كتب الشيعة ، بأنّ هذا كان من فعل المجوس ، وأهل الكتاب [٣] .

ولا يخفى على المتّتبع : أنّ دخول الفرس المجوس كأُسارى إلى المدينة ، واختلاطهم بالمسلمين كان على عهد عمر ، فلا يبعد أن تكون هذه البدعة قد حدثت في خلافته ، ولم يردعهم هو عن ذلك ، بل وعمل بها ، فأصبحت سنّة متخذّة عندهم .

« ... ـ ... ـ ... »

ردّ أدلّة أهل السنّة في استحبابه :

س : هل توجد أدلّة نقلية ، وخاصّة من الكتب السنّية ـ مثل البخاريّ أو مسلم أو غيره ـ تثبت أنّ رسول الله لم يصلّي متكتّفاً بل صلّى مسبلاً ، لأنّه تسبّب لي بعض المضايقات ، حيث يسألوني بعض الأصدقاء : لماذا أخالفهم في

---

(١) فتح الباري ٢ / ١٨٦ .

(٢) المصنّف لابن أبي شيبة ١ / ٤٢٨ ، المجموع ٣ / ٣١١ ، المغني لابن قدامة ١ / ٥١٣ ، الشرح الكبير ١ / ٥١٤ ، عمدة القارئ ٥ / ٤٠٧ .

(٣) الكافي ٣ / ٢٩٩ ، دعائم الإسلام ١ / ١٥٩ ، علل الشرائع ٢ / ٣٥٨ .

الصلاة ؟ وبأنّ الرسول كان يصلّي متكتّفاً ، ولم يصلّي يوماً مسبلاً ، ودمتم في رعاية الله وحفظه .

ج : وردت روايات كثيرة عن أئمّة أهل البيت عليهم السلام تنهى عن التكتّف في الصلاة ، ولهذا حكم فقهاؤنا ببطلان الصلاة به ، وللوقوف على بعض تلك الروايات ، راجع كتاب وسائل الشيعة للشيخ الحرّ العامليّ / كتاب الصلاة / باب ١٥ من قواطع الصلاة ح ١ ـ ح ٧ .

فإنّه ورد لا تكفّر ، فإنّما يفعل ذلك المجوس . والتكتّف في الصلاة عمل ، وليس في الصلاة عمل .

ولو كان التكتّف ثابتاً عن النبيّ صلى الله عليه وآله لشاع واشتهر ، إذ أنّ الصلاة تؤدّى في كلّ يوم خمس مرّات كفرض ، ما عدا المندوب .

هذا ويرى مالك عدم وجوب التكتّف ، بل يرى كراهيته في الفرائض [1] .

ويرى الشافعيّ وأبو حنيفة ، وسفيان وأحمد بن حنبل ، وأبو ثور وداود إلى استحباب التكتّف لا وجوبه ، وهذا دليل على أنّ التكتّف ليس من واجبات الصلاة فيجوز تركه ، وحتّى أنّ الليث بن سعد كان يرى استحباب الإسبال [2] .

ثمّ إنّ حجّة الجمهور في استحباب التكتّف هو أوّلاً : حديث وائل بن حجر ـ الذي انفرد به مسلم في صحيحه ـ أنّه رأى النبيّ رفع يديه حين دخل في الصلاة كبّر ثمّ التحف بثوبه ، ثمّ وضع يده اليمنى على اليسرى ، فلمّا أراد أن يركع أخرج يديه من الثوب ، ثمّ رفعهما ، ثمّ كبّر فركع ... [3] .

وفيه : أوّلاً : كيف رأى النبيّ صلى الله عليه وآله واضعاً يده اليمنى على اليسرى بعدما التحف بثوبه ؟

وثانياً : رؤية النبيّ صلى الله عليه وآله واضعاً يده اليمنى على اليسرى لا تدلّ على استحباب

(١) المغني لابن قدامة ١ / ٥١٣ ، المجموع ٣ / ٣١١ .

(٢) فتح الباري ٢ / ١٨٦ .

(٣) صحيح مسلم ٢ / ١٣ .

العمل ـ كما هم يزعمون ـ بل تدلّ على جواز العمل .

والحجّة الثانية هو : حديث أبي حازم عن سهل بن سعد قال : كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل يده اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة . قال أبو حازم: لا أعلمه إلاّ ينمى ذلك إلى النبيّ ﷺ ، قال إسماعيل : يُنمى ذلك ، ولم يقل : ينمي [1] .

وفيه : ما هو الدليل على أنّ الآمر هو النبيّ ﷺ ؟ بل نفس الأمر شاهد على أنّه أمر طارئ وحادث لم يكن في عصر الرسول ﷺ ، وإلاّ فلا يحتاج إلى الأمر به ، لأنّ رؤية صلاته ﷺ كانت كافية على الأمر به ، وإذا كان هو أمر حادث بعد النبيّ ﷺ فيكون بدعة ، ولا يجوز العمل به ، أو لا أقلّ التجنّب عنه عملاً بالاحتياط .

« .... ـ مصر ـ ٢٣ سنة »

لم يحصل في صلاة النبيّ :

س : هل توجد رواية في كتب أهل السنّة تبيّن كيفية صلاة النبيّ ﷺ ؟ وأنّه مسبل فيها غير متكتّف ؟ وإن وجدت فهل سندها قويّاً حتّى يمكن الاستشهاد بها على إخواننا أهل السنّة ؟ وشكراً جزيلاً ، ودمتم في بركة الله .

ج : نعم ، وردت رواية ينقلها البيهقيّ في سننه [2] ، والترمذيّ في سننه [3] ، وغيرهما [4] ، ونحن نذكرها بنصّ البيهقيّ قال : « أخبرنا أبو عبد الله الحافظ : حدّثنا أبو العباس محمّد بن يعقوب ... ، قال حدّثني محمّد بن عمرو بن عطاء ،

---

(١) صحيح البخاريّ ١ / ١٨٠ .

(٢) السنن الكبرى للبيهقيّ ٢ / ٧٢ .

(٣) الجامع الكبير ١ / ١٨٨ .

(٤) أُنظر : مسند أحمد ٥ / ٤٢٤ ، سنن الدارمي ١ / ٣١٣ ، سنن ابن ماجة ١ / ٣٣٧ ، صحيح ابن حبّان ٥ / ١٨٣ .

قال : سمعت أبا حميد الساعديّ في عشرة من أصحاب النبيّ ﷺ ، فيهم أبو قتادة الحارث بن ربعي .

فقال أبو حميد الساعدي : أنا أعلمكم بصلاة رسول الله ﷺ ، قالوا : لِمَ ! ما كنت أكثرنا له تبعاً ، ولا أقدمنا له صحبة . قال : بلى . قالوا : فاعرض علينا .

قال : فقال : كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة رفع يديه حتّى يحاذي بهما منكبيه ، ثمّ يكبّر حتّى يقرّ كلّ عضو منه في موضعه معتدلاً ، ثمّ يقرأ ثمّ يكبّر ، ويرفع يديه حتّى يحاذي بهما منكبيه ، ثمّ يركع ويضع راحتيه على ركبتيه ، ثمّ يعتدل ولا ينصب رأسه ولا يقنع ، ثمّ يرفع رأسه فيقول : « **سمع الله لمن حمده** » ، ثمّ يرفع يديه حتّى يحاذي بهما منكبيه ، حتّى يعود كلّ عضو منه إلى موضعه معتدلاً .

ثمّ يقول : « **الله أكبر** » ، ثمّ يهوي إلى الأرض ، فيجافى يديه عن جنبيه ، ثمّ يرفع رأسه ، فيثنى رجله اليسرى فيقعد عليها ، ويفتح أصابع رجليه إذا سجد ، ثمّ يعود ، ثمّ يرفع فيقول : « **الله أكبر** » ، ثمّ يثني برجله فيقعد عليها معتدلاً ، حتّى يرجع أو يقرّ كلّ عظم موضعه معتدلاً ، ثمّ يصنع في الركعة الأُخرى مثل ذلك .

ثمّ إذا قام من الركعتين كبّر ، ورفع يديه حتّى يحاذي بهما منكبيه كما فعل ، أو كبّر عند افتتاح الصلاة ، ثمّ يصنع مثل ذلك في بقية صلواته ، حتّى إذا كان في السجدة التي فيها التسليم ، أخّر رجله اليسرى وقعد متوركاً على شقّه الأيسر ، فقالوا جميعاً : صدق ، هكذا كان يصلّي رسول الله ﷺ » .

والذي يوضّح صحّة الاجتماع به الأُمور التالية :

١. تصديق أكابر الصحابة ، وهذا العدد لأبي حميد يدلّ على قوّة الحديث ، وترجيحه على غيره من الأدلّة .

٢ـ أنّه وصف الفرائض والسنن والمندوبات ، ولم يذكر القبض ، ولم

ينكروا عليه ، أو يذكروا خلافه ، وكانوا حريصين على ذلك ، لأنّهم لم يسلّموا له أوّل الأمر أنّه أعلمهم بصلاة رسول الله ﷺ ، بل قالوا جميعاً : صدقت، هكذا كان رسول الله يصلّي ، ومن البعيد جدّاً نسيانهم وهم عشرة ، وفي مجال المذاكرة .

٣ـ الأصل في وضع اليدين هو الإرسال ؛ لأنّه الطبيعي فدلّ الحديث عليه ؛ لأنّه لو كان غير ذلك لذكر .

٤ـ هذا الحديث لا يقال عنه إنّه عام ، وأحاديث التكتّف خصّصته ، لأنّه وصف وعدّد جميع الفرائض والسنن والمندوبات ، وكامل هيئة الصلاة ، وهو في معرض التعليم والبيان ، والحذف فيه خيانة ، وهذا بعيد عنه وعنهم .

٥ـ بعض من حضر من الصحابة قد روى أحاديث التكتّف ، فلم يعترض ، فدلّ على أنّ التكتّف منسوخ ، أو على أقلّ أحواله بأنّه جائز للاعتماد لمن طوّل في صلاته ، وليس من سنن الصلاة ، ولا من مندوباتها ، كما هو مذهب الليث ابن سعد ، والأوزاعيّ ، ومالك .

التوحيد والتثليث :

« حسين ـ البحرين ـ ... »

تعدّد المشيئة دليل على التوحيد :

س : كيف يمكننا الردّ على الإشكالية التي يطرحها بعض المسيح ، وهي : إمكانية الاستدلال على الثالوث عن طريق الثلاث شموع التي يتّحد نورها في ضوء واحد ؟

ج : إنّ الإشكال الأساسيّ الذي يرد على الثالوث : أنّ لكلّ واحد من الثلاث له مشيئة ، فإمّا أن تتّحد مشيئة الثلاث دائماً ولا تختلف ، فهذا لا يمكن مع التزامنا بالتعدّدية ، وينجر هذا القول إلى الالتزام بالوحدانية من حيث لا يشعرون ، ولا يمكن القول بالتعدّد .

وإمّا أن تختلف ، فإذا اختلفت المشيئة عند الثلاث ، فأيّها تقدّم ؟ فمن قدّمت مشيئته على غيره كان هو الربّ ، والآخر مربوب .

« ... ـ ... ـ ... »

بهما يناظر مع المسيحية :

س : كيف نستطيع أن نناظر ونباحث مع أهل الكتاب سيّما المسيحيّين ؟ جزاكم الله عن الإسلام خير الجزاء وجعلنا من جيران مولانا أمير المؤمنين في الجنّة.

ج : أهم اختلاف هو في التوحيد والتثليث ، وبهذا الموضوع يمكن مناظرتهم، يعني لابدّ وأن تكون بداية المناظرة في هذا الموضوع ، الذي هو أصل الاختلاف .

ونوصيكم بمطالعة كتب العلاّمة الشيخ محمد جواد البلاغيّ ﭬ ؛ فإنّ له مؤلّفات قيّمة أمثال : التوحيد والتثليث ، الرحلة المدرسية .

وكذلك نوصيكم بمطالعة كتب الأُستاذ ديدات في مناظراته مع علماء المسيحية ، وكذلك نوصيكم بمطالعة كتاب هبة السماء رحلتي من المسيحية إلى الإسلام للأُستاذ علي الشيخ .

« ... - ... - ... »

الردّ على شبهة ابن كمّونة :

س : هل شبهة ابن كمّونة المسمّاة بشبهة افتخار الشياطين لها حلّ وجواب ؟ وأين أجد الجواب ؟ في أيّ كتاب ؟

ج : خير ما قيل في ردّ شبهة ابن كمّونة : إنّ المفهوم الواحد لا يمكن انتزاعه من الأُمور المتخالفة والمتباينة بما هي كذلك ، بل لابدّ في صحّته وجود جهة وحدة مشتركة بينها ، كمفهوم الإنسان المنتزع من جزئيات متباينة بالعوارض ، ومتّحدة في تمام الماهية المشتركة .

ومن أوضح البراهين على التوحيد ما أفاده بعض العباقرة ، وفرسان ميدان المعقول : أنّ الكثرة بين الأشياء إن كانت نوعية فبالماهية ، وإن كانت عددية ، فإن كانت في الجواهر فبالمادّة ولواحقها ، وإن كانت في الأعراض فبالموضوعات ، وإذا استحال أن يكون له تعالى موضوع أو ماهية أو هيولى ومادّة ، فكيف تتحقّق الأثنينية .

ويمكن استفادة الجواب على شبهة ابن كمّونة من كلام الإمام الصادق عليه السلام في حديث مع زنديق ، وكان من قول الإمام الصادق عليه السلام : « لا يخلو قولك : إنّهما اثنان ، من أن يكونا قديمين قويّين ، أو يكونا ضعيفين ، أو يكن أحدهما قويّاً والأخر ضعيفاً ، فإن كانا قويّين ، فلم لا يدفع كلّ منهما صاحبه ويتفرّد بالتدبير ، وإن زعمت أنّ أحدهما قويّ والآخر ضعيف ، ثبت أنّه واحد

كما نقول ، للعجز الظاهر في الثاني .

فإن قلت : إنّهما اثنان ، لم يخل من أن يكونا متّفقين من كلّ جهة ، أو متفرّقين من كلّ جهة ، فلمّا رأينا الخلق منتظماً ، والفلك جارياً ، والتدبير واحداً ، والليل والنهار ، والشمس والقمر ، دلّ صحّة الأمر والتدبير وائتلاف الأمر على أنّ المدبّر واحد .

ثمّ يلزمك إن ادّعيت اثنين فرجة ما بينهما حتّى يكونا اثنين ، فصارت الفرجة ثالثاً بينهما قديماً معهما ، فيلزمك ثلاثة ، فإن ادّعيت ثلاثة لزمك ما قلت في الاثنين ، حتّى تكون بينهم فرجة ، فيكونوا خمسة ، ثمّ يتناهى في العدد إلى ما لا نهاية له في الكثرة »[1] .

(١) شرح أُصول الكافي ٣ / ٤٢ .

التوسّل والاستغاثة :

« أُمّ عبد الله ـ السعودية ـ ... »

بأهل البيت جائز :

س : لماذا نتوسّل بأهل البيت عليهم السلام **؟ مع الاستشهاد بالقرآن الكريم ، والأحاديث الشريفة للشيعة والسنّة ؟**

ج : قد خلق الله سبحانه العالم التكوينيّ على أساس الأسباب والمسبّبات ، فلكلّ ظاهرة في الكون سبب عادي يؤثّر فيها بإذنه سبحانه ، فالماء مثلاً يؤثّر على الزرع بصريح هذه الآية : ﴿ **وَأَنزَلَ مِنَ السَّمَاء مَاء فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقاً لَّكُمْ** ﴾ [1] .

والباء في الآية بمعنى السببية ، والضمير يرجع إلى الماء ، وهذا ليس بمعنى تفويض النظام لهذه الظواهر المادّية ، والقول بتأصّلها في التأثير ، واستقلالها في العمل ، بل الكلّ متدلٍّ بوجوده سبحانه ، قائم به ، تابع لمشيئته وإرادته وأمره .

هذا هو الذي نفهمه من الكون ، ويفهمه كلّ من أمعن النظر فيه ، فكما أنّ الحياة الجسمانية قائمة على أساس الأسباب والوسائل ، فهكذا نزول فيضه المعنوي سبحانه إلى العباد تابع لنظام خاصّ كشف عنه الوحي ، فهدايته سبحانه تصل إلى الإنسان عن طريق ملائكته ، وأنبيائه ورسله وكتبه ، فالله

---

(١) البقرة : ٣٢ .

سبحانه هو الهادي ﴿ **وَاللّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ** ﴾ [(١)] .

والقرآن أيضاً هو الهادي : ﴿ **إِنَّ هَـذَا الْقُرْآنَ يِهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ** ﴾ [(٢)] .

والنبيّ الأكرم ﷺ أيضاً هو الهادي ، ولكن في ظلّ إرادة الله سبحانه : ﴿ **وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ** ﴾ [(٣)] .

فهداية الله تعالى تصل إلى الإنسان عن طريق الأسباب والوسائل التي جعلها الله سبحانه طريقاً لها . وإلى هذا الأصل القويم يشير الإمام الصادق عليه السلام في كلامه ، فيقول : « **أبى الله أن يجري الأشياء إلاّ بأسباب ، فجعل لكلّ شيء سبباً ، وجعل لكلّ سبب شرحاً ...** » [(٤)] .

فعلى ضوء هذا الأساس ، فالعالم المعنوي يكون على غرار العالم المادّي ، فللأسباب سيادة وتأثير بإذنه سبحانه ، وقد شاء الله أن يكون لها دور في كلتي النشأتين ، فلا غرور لمن يطلب رضا الله أن يتمسّك بالوسيلة ، قال الله سبحانه: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللّهَ وَابْتَغُواْ إِلَيهِ الْوَسِيلَةَ وَجَاهِدُواْ فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [(٥)] . فالله سبحانه حثّنا للتقرّب إليه على التمسّك بالوسائل وابتغائها ، والآية دعوة عامّة لا تختصّ بسبب دون سبب ، بل تأمر بالتمسّك بكلّ وسيلة توجب التقرّب إليه سبحانه .

وعندئذ يجب علينا التتبّع في الكتاب والسنّة ، حتّى نقف على الوسائل المقرّبة إليه سبحانه ، وهذا ممّا لا يعلم إلاّ من جانب الوحي ، والتنصيص عليه في الشريعة ، ولولا ورود النصّ لكان تسمية شيء بأنّه سبب للتقرّب بدعة في الدين ، لأنّه من قبيل إدخال ما ليس من الدين في الدين .

---

(١) الأحزاب : ٤ .
(٢) الإسراء : ٦ .
(٣) الشورى : ٥٢ .
(٤) الكافي ١ / ١٨٣ .
(٥) المائدة : ٣٥ .

ونحن إذا رجعنا إلى الشريعة ، نقف على نوعين من الأسباب المقرّبة إلى اللّه سبحانه :

النوع الأوّل : الفرائض والنوافل التي ندب إليها الكتاب والسنّة ، ومنها : التقوى ، والجهاد الواردين في الآية ، وإليه يشير الإمام أمير المؤمنين عليه السلام ، ويقول: « **إنّ أفضل ما توسّل به المتوسّلون إلى اللّه سبحانه وتعالى ، الإيمان به وبرسوله ، والجهاد في سبيله ؛ فإنّه ذروة الإسلام ، وكلمة الإخلاص ؛ فإنّها الفطرة ، وإقامة الصلاة ؛ فإنّها الملّة ، وإيتاء الزكاة ؛ فإنّها فريضة واجبة ، وصوم شهر رمضان ؛ فإنّه جُنّة من العقاب ، وحجّ البيت واعتماره ؛ فإنّهما ينفيان الفقر ، ويرحضان الذنب ، وصلة الرحم ؛ فإنّها مثراة في المال ، ومنسأة في الأجل ، وصدقة السرّ ؛ فإنّها تكفّر الخطيئة ، وصدقة العلانية ؛ فإنّها تدفع ميتة السوء ، وصنائع المعروف ؛ فإنّها تقيّ مصارع الهوان ...** » [(١)] .

غير أنّ مصاديق هذا النمط من الوسيلة لا تنحصر في ما جاء في الآية ، أو في تلك الخطبة ، بل هي من أبرزها .

النوع الثاني : وسائل ورد ذكرها في الكتاب والسنّة الكريمة ، وحثّ عليها الرسول صلى الله عليه وآله ، وتوسّل بها الصحابة والتابعون ، وكلّها توجب التقرّب إلى اللّه سبحانه .

ومن تلك الوسائل المقرّبة هم أئمّة أهل البيت عليهم السلام .

فقد ورد في بعض الروايات : أنّ المراد من الوسيلة في قوله تعالى : ﴿ **وَابْتَغُواْ إِلَيهِ الْوَسِيلَةَ** ﴾ هم أهل البيت عليهم السلام ، منها :

١ـ قال رسول اللّه صلى الله عليه وآله : « **الأئمّة من ولد الحسين ، من أطاعهم فقد أطاع اللّه ، ومن عصاهم فقد عصى اللّه ، هم العروة الوثقى ، وهم الوسيلة إلى اللّه تعالى** » [(٢)] .

---

(١) شرح نهج البلاغة ٧ / ٢٢١ .

(٢) عيون أخبار الرضا ١ / ٦٣ ، ينابيع المودّة ٢ / ٣١٨ و ٣ / ٢٩٢ .

٢ ـ قال أمير المؤمنين عليه السلام في قوله تعالى ﴿ **وَابْتَغُواْ إِلَيهِ الْوَسِيلَةَ** ﴾ : « **أنا وسيلته** » (١) .

٣ ـ ورد في زيارة الجامعة الكبيرة المروية عن الإمام الهادي عليه السلام : « **مستشفع إلى الله تعالى بكم ، ومتقرّب بكم إليه ، ومقدّمكم أمام طلبتي وحوائجي ، وإرادتي في كلّ أحوالي وأُموري ...** » (٢) .

٤ ـ ورد في دعاء التوسّل عن الأئمّة عليهم السلام : « **يا سادتي ومواليَّ إنّي توجّهت بكم أئمّتي وعُدّتي ليوم فقري وحاجتي إلى الله ، وتوسّلت بكم إلى الله ، واستشفعت بكم إلى الله ...** » (٣) .

٥ ـ ورد في دعاء الندبة : « **وجعلتهم الذريعة إليك ، والوسيلة إلى رضوانك ...** » (٤) .

هذا وكانت سيرة أصحاب أئمّة أهل البيت عليهم السلام يتوسّلون بدعائهم ، لأنّ التوسّل بدعاء الإمام ؛ لأجل أنّه دعاء روح طاهرة ، ونفس كريمة ، وشخصية مثالية ، كرّمها الله وعظّمها ، ورفع مقامها وذكرها ، وقال : « **إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا** ﴾ (٥) .

فهذا هو علي بن محمّد الحجّال ، كتب إلى الإمام الهادي عليه السلام ، وجاء في كتابه : وأصابتني علّة في رجلي ، لا أقدر على النهوض والقيام بما يجب ، فإن رأيت أن تدعو الله أن يكشف علّتي ، ويعينني على القيام بما يجب عليّ ، وأداء الأمانة في ذلك ... (٦) .

---

(١) مناقب آل أبي طالب ٢ / ٢٧٣ .
(٢) عيون أخبار الرضا ١ / ٣٠٨ .
(٣) بحار الأنوار ٩٩ / ٢٤٩ .
(٤) إقبال الأعمال ١ / ٥٠٥ .
(٥) الأحزاب : ٣٣ .
(٦) كشف الغمة ٣ / ١٨٢ .

وذكر ابن حجر في كتابه « الصواعق المحرقة » توسّل الإمام الشافعيّ بآل البيت عليهم السلام :

آل النبيّ ذريعتي	وهم إليه وسيلتي
أرجو بهم أعطى غداً	بيدي اليمين صحيفتي (١)

وقال الشاعر الصاحب بن عبّاد في ذلك :

وإذا الرجال توسّلوا بوسيلة	فوسيلتي حبّي لآل محمّد
الله طهّرهم بفضل نبيّهم	وأبان شيعتهم بطيب المولد (٢)

ثمّ من المتّفق عليه جواز التوسّل بدعاء الرجل الصالح ، وبحقّه وحرمته ومنزلته ، فكيف بمن هم سادة وقدوة الصلحاء ؟ ألا وهم أئمّة أهل البيت عليهم السلام .

وتأييداً لما قلنا ، صرّح الزرقانيّ في شرح المواهب بجواز بل استحباب التوسّل بالنبيّ صلى الله عليه وآله لزائره (٣) وغيرهم .

« رؤوف ـ السعودية ـ ٢٧ سنة ـ طالب »

الأئمّة هم الوسيلة إلى الله تعالى :

س : قال الله تعالى : ﴿ وَعَلَى اللّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ (٤) ، وقال : ﴿ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ (٥) ، ونحن نتّجه للأئمّة ، أنا لا أشكّ في الأئمّة ، بل لم لا نعتمد على الله ﴿ حَسْبُنَا اللّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ﴾ (٦) ؟ لم اعتمادنا على الأئمّة أكثر من اعتمادنا على الله تعالى ؟

(١) الصواعق المحرقة ٢ / ٥٢٤ .
(٢) مناقب آل أبي طالب ٣ / ٣٩٩ .
(٣) شرح المواهب اللدنية ٨ / ٣١٧ .
(٤) آل عمران : ١٢٢ .
(٥) غافر : ٦٠ .
(٦) آل عمران : ١٧٣ .

ج : إنّ الله تعالى قال : ﴿ **ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ** ﴾ .

وهو يعني أنّ العبد لابدّ أن ينقطع إلى الله تعالى في طلب كلّ شيء ، لافتقاره لكلّ شيء ، فهو المحتاج إلى الله والفقير إليه ، والله تعالى الغني عن عباده .

إلاّ أنّ ذلك لا يمنع من أن نجعل الأئمّة عليهم السلام وسيلة إلى الله تعالى ، فكما أمرنا بدعائه ، فقد أمرنا بابتغاء الوسيلة إليه ، قال تعالى : ﴿ **وَابْتَغُواْ إِلَيهِ الْوَسِيلَةَ** ﴾ (١) ، وقال رسول الله صلى الله عليه وآله : « **الأئمّة من ولد الحسين ، من أطاعهم فقد أطاع الله ، ومن عصاهم فقد عصى الله ، هم العروة الوثقى ، وهم الوسيلة إلى الله تعالى** » (٢) .

وأعلم يا أخي : إنّ قلّة طاعتنا ، وكثرة ذنوبنا نحن العبيد ، كلّ ذلك يوجب حجب الدعاء عن الله تعالى ، والاستجابة لنا ، إلاّ أنّ توسّطهم عليهم السلام وشفاعتهم ، وقرب منزلتهم إلى الله تعالى ، يقتضي منه تعالى أن يستجيب دعاءنا كرامة لهم عليهم السلام .

كما إنّك لو سألت أحداً حاجة ـ وتعلم أنّ قضاءها يكون بتوسّط أحد مقرّبيه ـ فإنّ العقل يدعوك إلى أن تسأل هذا المقرّب بحاجتك ، وأن يتوسّط بحقّه وبمنزلته في قضاء حاجتك . والأئمّة عليهم السلام لكرامتهم عند الله يستجيب لنا ، ويقضي حوائجنا ، بحقّهم عنده ، ولا ينافي ذلك في توكلّنا على الله تعالى بعد أن نقرّ بربوبيّته وقدرته ، ونعترف بعبوديتنا له تعالى ، فهل ينافي هذا التوكلّ على الله تعالى ، والانقطاع إليه في أُمورنا وحوائجنا ؟!

« علي ـ سنّي ـ ... »

من وسائلهما التوسّل بالنبيّ وآله :

س : تستدلّون على التوسّل بالنبيّ والأئمّة بقوله تعالى : ﴿ وَابْتَغُواْ إِلَيهِ

---

(١) المائدة : ٣٥ .

(٢) عيون أخبار الرضا ١ / ٦٣ ، ينابيع المودّة ٢ / ٣١٨ و ٣ / ٢٩٢ .

الْوَسِيلَةَ ﴾ ، بينما فسّر علي الوسيلة بالعمل الصالح ، كما جاء في نهج البلاغة: خطبة ١١٠ ، حيث قال : « إنّ أفضل ما توسّل به المتوسّلون إلى الله سبحانه وتعالى ، الإيمان به وبرسوله ، والجهاد في سبيله ، فإنّه ذروة الإسلام ، وكلمة الإخلاص فإنّها الفطرة ، وإقامة الصلاة فإنّها الملّة ... » [1] .

فما تفسيركم لهذا التناقض بين الآية الكريمة ، وكلام علي في نهج البلاغة ؟

ج : ليس هناك تناقض بين الآية الكريمة ، وكلام أمير المؤمنين عليه السلام ، لأنّه وردت روايات تفسّر الوسيلة بالعمل الصالح ، وأيضاً وردت عندنا روايات تفسّر الوسيلة بمعنى التوسّل بالنبيّ وأهل بيته عليهم السلام .

ثمّ إنّ الإمام أمير المؤمنين عليه السلام لم يحصر الوسيلة بالعمل الصالح ، وإنّما قال: أفضل ما توسّل به المتوسّلون إلى الله سبحانه وتعالى كذا وكذا ، وذكر مجموعة من الأعمال الصالحة ، وهذا معناه توجد وسائل فاضلة ، ولكن هذا أفضل .

ومن المعلوم : أنّ أفعل التفضيل تأتي للمفاضلة بين أمرين مشتركين في النوع، مختلفين بالدرجة في الغالب .

فعندما نقول : أفضل الصلوات الصلاة الوسطى ، فهذا لا يعني أنّ بقية الصلوات غير مطلوبة .

وعندما نقول : أفضل الليالي في شهر رمضان ليلة القدر ، فهل معناه أنّ غيرها ليس فيها فضيلة ؟ كلاّ .

وعندما نقول : أفضل الوسائل العمل الصالح أو التقوى ، لا يعني أنّ بقية الوسائل من التوسّل بالنبيّ وأهل بيته عليهم السلام ليس لها فضيلة .

وإن قلت : إذاً ، التوسّل بالعمل الصالح أفضل من التوسّل بالأشخاص .

قلت : أنّ الملاك الأساسيّ للمتوسِّل والمتوسَّل به هو تقوى الله تعالى ، يعني

---

(١) شرح نهج البلاغة ٧ / ٢٢١ .

الذي جعل الرسول ﷺ بهذا المقام عند الله تعالى هو بتقواه ، وهكذا الإنسان المتوسّل ، فكلّما يكون أكثر تقوى كلّما كان أكثر استجابة ، إذاً الملاك لكلّ منهما هو القرب إلى الله تعالى .

ثمّ إنّ دليلنا على التوسّل ليس هو الآية فقط ، وإنّما دليلنا آيات أُخرى منها : ﴿ **قَالُواْ يَا أَبَانَا اسْتَغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا إِنَّا كُنَّا خَاطِئِينَ** ﴾ [(١)] .

فهنا لم يقولوا : اللهم أنّا نستغفر أو اغفر لنا ، بل قالوا : يا أبانا استغفر لنا ، أي اطلب لنا من الله تعالى المغفرة .

فهذا توسّل بأبيهم يعقوب عليه السلام ، وهكذا نحن نأتي إلى الإمام عليه السلام ونقول له : بجاهك عند الله ، اسأل الله أن يغفر لنا ، ويفرّج عنّا .

مضافاً إلى خبر عثمان بن حنيف ، الذي يروي قضية توسّل ذلك الأعمى بالنبيّ ﷺ وشفاءه ، حيث قال : « اللهم إنّي أسألك وأتوجّه إليك بنبيي محمّد نبيّ الرحمة ، يا محمّد إنّي أتوجّه بك إلى ربّك أن يكشف لي عن بصري ، فردّ الله تعالى عليه بصره » [(٢)] .

« أبو مجاهد ـ .... ـ ... »

الرقية لا مانع منها عقلاً وشرعاً :

س : هل تجوز الرقية شرعاً وعقلاً ؟

ج : لا مانع من الرقية عقلاً وشرعاً إذا كانت في حدودها وموازينها الشرعيّة ، فهي تدخل تحت عمومات الأدعية والتوسّل ، والتبرّك المشروع ـ باختلاف مواردها ـ فلا يصغى لما تقوله جماعة في منعها رأساً ، كيف وقد وردت في كتبهم المعتبرة أحاديث دالّة على الجواز : منها : « استرقوا لها فإنّ بها النظرة » [(٣)] .

---

(١) يوسف : ٩٧ .

(٢) السنن الكبرى للنسائيّ ٦ / ١٦٩ .

(٣) صحيح البخاريّ ٧ / ٢٣ ، المستدرك ٤ / ٢١٢ ، المصنّف للصنعانيّ ١١ / ١٦ ، الجامع الصغير ١ / ١٤٩ .

ومنها : قول الرسول ﷺ للذي رقى بالقرآن ، وأخذ عليه أجراً : « **من أخذ برقية باطلٍ فقد أخذت برقية حقّ** » [١] .

ومنها : بعدما عرض عليه ﷺ بعض الرقيات قال : « **لابأس بها ، إنّما هي مواثيق** » [٢] .

وأيضاً قد أمر ﷺ غير واحد من أصحابه بالرقية ، وسمع بجماعة يرقون فلم ينكر عليهم [٣] .

« أبو ذر ـ .... ـ ... »

بذوات الصالحين من مسائل العقيدة :

س : التوسّل في الدعاء بذوات الصالحين بحقّهم أو جاههم ، هل هي من مسائل العقيدة أم من الفروع ؟

ج : قد ثبت بالأدلّة القطعية مشروعية التوسّل ، ومطلوبيّته عند الله تعالى ، وهذا لا مجال لإنكاره بعد الوقوف على أدلّته العقلية والنقلية من الكتاب والسنّة .

ثمّ أنّ الحكم على هذا الموضوع ، إن كان من باب إثبات أو ردّ تلك الأدلّة ، فهي ترتبط بالمسائل العقائديّة ربطاً وثيقاً ، وإن كان من باب العمل ، فهي مسألة فرعية تتعلّق بأفعال المكلّف باستحبابها في إتيانها .

« الموالي ـ البحرين ـ ٢٠ سنة ـ طالب جامعة »

بقولنا يا علي :

س : يسأل البعض عن كلمة (علي) عندما يقولها الشيعة ، فهل هي تعني

---

(١) تحفة الأحوذيّ ٦ / ١٨٢ و ٣٠١ ، المصنّف لابن أبي شيبة ٥ / ٤٤٦ .

(٢) مسند أحمد ٣ / ٣٩٣ ، تحفة الأحوذيّ ٦ / ١٨٢ ، المعجم الأوسط ٨ / ٢٩٧ .

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر ٢ / ٢٥٥ .

(العلي) الله عزّ وجلّ أم الإمام علي عليه السلام ؟

ج : الاستغاثة بالنبيّ صلى الله عليه وآله وبإخوانه النبيّين والمرسلين ، وبالأوصياء والصالحين، هي عبارة عن سؤال الشفاعة منهم لقضاء الحوائج ، ودفع النوائب ، وتفريج الكروب ، ولا ريب أنّ كلّ من يناديهم من المؤمنين ، فهو عالم أنّه لا يعبد إلاّ الله ، ولا يفعل ما يريد ، ولا يمنح ما يطلب إلاّ الله ، وليس هؤلاء إلاّ شفعاء فقط .

وقد أرشدنا الله ورسوله للاستغاثة بعباد الله الصالحين من الأنبياء والأوصياء، بقوله : ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللّهَ وَابْتَغُواْ إِلَيهِ الْوَسِيلَةَ** ﴾ (١) .

وقد ورد في بعض الأخبار : أنّ المقصود من الوسيلة هو أمير المؤمنين علي عليه السلام (٢)، فعندما تنادي الشيعة بكلمة : « يا علي » في الواقع تتوسّل به عليه السلام إلى الله تعالى ، لما يحمله من المنزلة والمقام الرفيع ، والقرب من المولى تعالى .

« محمّد ـ الكويت ـ ... »

بأهل البيت مأمورون به :

س : لماذا مبدأ التوسّل بأهل البيت ؟ والله تعالى يقول في كتابه بما معناه : أنّه أقرب للإنسان من حبل الوريد ، وشكراً .

ج : إنّ الله سبحانه أمرنا بذلك بقوله تعالى : ﴿ **وَابْتَغُواْ إِلَيهِ الْوَسِيلَةَ** ﴾ ، فالأنبياء والأوصياء والأولياء الصالحون إنّما هم واسطة فيض ، ومن الوسائل التي نصل بها إلى الله سبحانه ، فالتوسّل بهم توسّل بالله تعالى ، بل لو لم نتوسّل بهم فإنّا خالفنا الله في عبادته والتوسّل به ، لأنّ الله يريد العبادة التي هو يأمر بها ، لا أنّ الإنسان بعقله وفكره يعبد ربّه . كما قال الشيطان عندما أمره الله أن يسجد لآدم ، أن يعفيه عن هذه السجدة ، ويسجد لله سجدة لم يسجدها

---

(١) المائدة : ٣٥ .

(٢) مناقب آل أبي طالب ٢ / ٢٧٣ .

أحد من الملائكة ، فأبى الله عليه ذلك ، وقال : أريد العبادة والسجدة التي أنا أريدها ، لا أنت الذي تريده .

وقد ورد عن الأئمّة الأطهار عليهم السلام : « **بنا عرف الله ، وبنا عبد الله** » [(١)] ، فهم باب الله الذي منه يؤتى ، وهم السبب المتّصل بين السماء والأرض ، وهم سفن النجاة من ركبها نجى ، ومن تخلّف عنها غرق وهوى .

« محمّد ـ السعودية ـ ١٦ سنة ـ طالب ثانوية »

فلسفة قول الشيعة : يا علي :

س : سؤالي هو : ما هو فلسفة قول الشيعة عند قيامهم ، أو عند حملهم أشياء ثقيلة : يا أبا الحسن أو يا علي ، ودمتم موفّقين لكلّ خير .

ج : في البدء لابد من البحث عن مشروعية مثل هذه الأقوال ، لأنّه إذا ثبت حرمتها ، فلا مجال ولا جدوى للبحث في فلسفة هذه الأقوال .

فنقول: الأصل في الأفعال والأقوال الحلّيّة ، كما يذكر ذلك في علم الأُصول، وكذا في القواعد الفقهيّة : « **كلّ شيء هو لك حلال حتّى تعلم أنّه حرام بعينه** » [(٢)] ، فما لم يثبت حرمة فعل أو قول فهو باق على الحلّيّة ، هذا أوّلاً .

وأمّا ثانياً ، فهو الكلام في فلسفة مثل هذه الأقوال ، فنقول : هذه الأقوال هي عبارة عن نداء يخاطب به الإنسان غيره ، كما نقول : يا زيد أو يا عمرو ، وما إلى ذلك ، فكما لا يوجد أيّ إشكال على مثل هذا النداء حيث نستعمله يومياً عشرات المرّات ، فكذا لا إشكال في قولنا : يا محمّد ويا علي .

والفرق بأنّ رسول الله وعليّاً وفاطمة أموات ، والذين نناديهم أحياء ، فيصحّ ويحل نداء الأحياء ، دون نداء الأموات ، فهو فرق لا يستلزم الاختلاف في الحكم بالحلّيّة ؛ إذ لا يوجد دليل على التفصيل بين الحلّيّة في مناداة الأحياء ،

(١) التوحيد : ١٥٢ .

(٢) الكافي ٥ / ٣١٣ .

والحرمة في مناداة الأموات .

هذا مضافاً إلى أنّ أيّ نداء لشخص ـ سواء كان حيّاً أو ميّتاً ـ إن كان المنادي والقائل يعتقد قدرة المنادى ، والمدعو على إعانة القائل على الأمر المعيّن على نحو الاستقلالية عن الله تعالى ، فهو شرك وحرام قطعاً .

وإن كان يعتقد بقدرة المدعو ـ كالنبيّ وعلي عليهما السلام ـ على العمل المعيّن ، كأن يدعوان له أو يشفعان له ، أو ما إلى ذلك من موارد الاستعانة ، وهذا من دون الاعتقاد باستقلالية المنادى ، بل مع اعتقاد أنّه من أولياء الله ، وأنّه يستطيع أن يعين الشخص المنادي من خلال وساطته عند الله ومنزلته عنده ، فهذا لا مانع فيه . بل الاستعانة والنداء مع هذا الاعتقاد ، هو نداء لله تعالى بصورة أُخرى ، واستعانة به تعالى .

« علي الشهراني ـ البحرين ـ ٢٣ سنة ـ طالب »

الأدلّة على جوازهما :

س : أنا تصفّحت كتب الشيعة فلم أجد الإجابة الوافية بشأن التوسّل بالأموات ، خصوصاً من السنّة ، لأنّي جادلت أحد أهل السنّة بالجواز ، قال : أنا أقبل فقط من البخاريّ ومسلم . قلت : إنّك متعصّب ، هذه كلّها من مصادركم ، وأغلقت عليه الإنترنت ، وشكراً لكم .

ج : إنّ التوسّل يتصوّر على قسمين :

١ـ تارة نطلب من الله تعالى بحقّ نبيّ أو إمام ، أو عبد صالح ، أن يقضي حوائجنا .

٢ـ وتارة نطلب من النبيّ والوصي ، والعبد الصالح ، أن يطلب من الله تعالى قضاء الحوائج .

قال تعالى : ﴿ **وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُواْ أَنفُسَهُمْ جَآؤُوكَ فَاسْتَغْفَرُواْ اللّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ**

الرَّسُولُ لَوَجَدُواْ اللّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴾ [(١)] .

وقال تعالى حكاية عن أولاد يعقوب : ﴿ **قَالُواْ يَا أَبَانَا اسْتَغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا إِنَّا كُنَّا خَاطِئِينَ قَالَ سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّيَ إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ** ﴾ [(٢)] .

وربما يقول قائل : إنّ هذا جائز في حال الحياة ، أمّا بعد الممات فلا ، لكونه شركاً بالله تعالى .

فيقال : إنّ الشيء لا ينقلب عمّا هو عليه ، وإذا كان جائزاً ، فلا فرق سواء كان في حياته أو بعد مماته ، إذ أنّ النبيّ آتاه الله الدرجة الرفيعة ، وهو الوسيلة إلى الله في الدنيا والآخرة ، فلا بدع لو توسّل به المؤمن في كلّ يوم ، وقال : يا وجيهاً عند الله اشفع لنا عند الله .

وروي عن عثمان بن حنيف أنّه قال : « أنّ رجلاً ضرير البصر أتى النبيّ ﷺ ، فقال : أدع الله أن يعافيني . فقال ﷺ : « **إن شئتَ أخّرت لك وهو خير ، وإن شئتَ دعوت** » . قال : فادعه .

فأمره ﷺ أن يتوضّأ فيحسن وضوءه ، ويصلّي ركعتين ، ويدعو بهذا الدعاء : اللهم إنّي أسألك وأتوجّه إليك بمحمّد نبيّ الرحمة ، يا محمّد إنّي توجّهت بك إلى ربّي في حاجة هذه لتقضى ، اللهم شفّعه فيّ .

قال ابن حنيف : فو الله ما تفرّقنا ، وطال بنا الحديث ، حتّى دخل علينا كأن لم يكن به ضرّ » [(٣)] .

قال الرفاعيّ الوهابيّ المعاصر : « لا شكّ أنّ هذا الحديث صحيح ومشهور ، وقد ثبت فيه بلاشكّ ولا ريب ارتداد بصر الأعمى بدعاء رسول الله » .

---

(١) النساء : ٦٤ .

(٢) يوسف : ٩٧ ـ ٩٨ .

(٣) سنن ابن ماجة ١ / ٤٤١ ، مسند أحمد ٤ / ١٣٨ ، مستدرك الحاكم ١ / ٣١٣ ، الجامع الصغير ١ / ١٨٣ ، المعجم الكبير ٩ / ٣١ ، تاريخ مدينة دمشق ٥٨ / ٣٧٥ ، سبل الهدى والرشاد ١٢ / ٤٠٧ .

وروي عن عمر بن الخطّاب ، عن رسول الله ﷺ أنّه قال : « **لما اقترف آدم الخطيئة قال : يا ربّ أسألك بحقّ محمّد لما غفرت لي** » [1] .

هذا ، وقد جرت سيرة المسلمين في حياة النبيّ ﷺ وبعد وفاته على التوسّل به ﷺ ، والأولياء الصالحين ، والاستشفاع بمنزلتهم وجاههم عند الله تعالى .

« البحرين ـ سنّي ـ ٢١ سنة ـ طالب جامعة »

اعتقاد باستقلالية الأسباب شرك :

س : من المعلوم لدى أهل السنّة أنّ الاستغاثة والاستشفاء والتوسّل والدعاء بقبر كائن من كان شرك ، لقوله تعالى : ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُواْ لِي وَلْيُؤْمِنُواْ بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴾ [2] .

ولقوله تعالى : ﴿ وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ ﴾ [3] .

ولقوله تعالى : ﴿ أَمَّن يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاء الأَرْضِ أَإِلَهٌ مَّعَ اللهِ قَلِيلاً مَّا تَذَكَّرُونَ ﴾ [4] .

فمن يؤمن بكمال القرآن لم يسأل ، ولم يدعو ، ولم يستغفر غير الله .

ولقوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ اللهِ عِبَادٌ أَمْثَالُكُمْ فَادْعُوهُمْ فَلْيَسْتَجِيبُواْ لَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [5] .

وبعد هذه الآيات من القرآن لكلّ من يؤمن بالقرآن ـ وهذه ليست أحاديث من البخاريّ أو مسلم وإنّما قرآن ـ ماذا تقول فيمن يصرّ على دعاء واستغاثة غير الله تعالى ؟

قد تقول : إنّ النية موجّهة إلى الله تعالى ، وحينها نقول : ما هو تعريف

---

(١) المستدرك على الصحيحين ٢ / ٦١٥ ، سبل الهدى والرشاد ١ / ٨٥ ، الدرّ المنثور ١ / ٥٨ .

(٢) البقرة : ١٨٦ .

(٣) الشعراء : ٨٠ .

(٤) النمل : ٦٢ .

(٥) الأعراف : ١٩٤ .

الشرك في عبادة الدعاء ؟! بل أنّ الدعاء والكلمات سيحاسب عليها البشر ، حيث قال سبحانه : ﴿ مَا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلاَّ لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾ (١) .

ج : قولك في بداية الكلام إنّ التوسّل عند أهل السنّة شرك غير صحيح ؛ فإنّ التوسّل أجمعت على جوازه الأمّة الإسلاميّة . وخالفهم في ذلك فرقة تسمّى بالوهابيّة . وقد ردّ أهل السنّة على هذه الفرقة بردود كثيرة جدّاً منها كتاب (شفاء السقام) لتقي الدين السبكي ، وكتاب (مفاهيم يجب أن تصحح) لمحمّد بن علوي المالكي وغيرها .

وأمّا ما ذكرته من أيات قرآنية مباركة ، فإتيانك بها في هذا المقام يدلّ على على إنّك لم تفهم التوسّل حتى على المستوى اللغويّ . فإيّاك من تكرار كلام الآخرين من دون تفكير وتأمّل وتدبّر ﴿ **أَفَلا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُها** ﴾ (٢) .

أخي الكريم ، التوسّل هو اتخاذ الوسيلة فكلّ ما تفعل أنت من صباح يومك هذا الى صباح اليوم التالي توسّل في توسّل من استخدامك للفراش والملبس والطعام ومراجعة الطبيب وطلب النجدة من الشرطة واستغاثتك بالناس عند الغرق .. .

فإذا كان التوسّل شركاً فأنت أوّل المشركين ؛ لأن الله هو القاضي للحاجات فكيف تتخذ أنت هذه الوسائل لقضاء حوائجك ؟!

أخي الكريم ، إنّ من توسّل بشيء وهو يعتقد أنّه ينفع ويضرّ وله قدرة من دون الله فهو مشرك قطعاً .

ومن توسّل وهو يعتقد أنّ الوسيلة لا حول لها ولا قوّة إلاّ بالله ، إنّما هي وسيلة من الوسائل التي جعل الله سبحانه وتعالى رحمة لعباده فلا يكون المتوسّل بها مشركاً . فلا يكون طلبه الشفاء من الطبيب شركاً لأنّ الطبيب من الوسائل

(١) ق : ١٨ .

(٢) محمّد : ٢٤ .

التي جعلها الله للحصول على الشفاء وكذلك الدواء . وقد قال عز وجل ﴿ **فيه شفاء للناس** ﴾ [(١)] مع أن الله هو الشافي إلاّ أنّ العسل من الوسائل التي جعلها الله تعالى للحصول على الشفاء فمن استعان بالعسل للحصول على الشفاء لا نقول إنّه استعان بغير الله عزّ وجلّ .

ومن أفضل الوسائل في قضاء الحاجات من قبل الله عزّ وجلّ هو التوسّل إليه تعالى بمحمّد وآل محمّد صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين . وعلى ذلك دلّت النصوص الشرعيّة مثل حديث عثمان بن حنيف الصحيح . فراجع .

وأظنّ أنّ بهذا البيان صار واضحاً جواب سؤالك الأخير وهو : ما هو تعريف الشرك في عبادة الدعاء . وهو أن تدعو غير الله أن يقضي حاجتك من دون الله . وفقك الله يا أخي لكلّ خير .

« أُمّ طلال ـ الكويت ـ ٥٦ سنة ـ دكتوراه »

لا ضمان للإجابة والغفران إلاّ بهما :

س : تعليقي على أن يجوز الاستغاثة بالأموات ، كنت في مكّة ، وعند الطواف كثيرات منّا كانوا يطلبون ويتوسّلون بالأئمّة ، ولم يذكروا اسم الله تعالى ، ونحن في بيته ، شعرت بألم من ذلك ، فإذا سمحنا لكلّ واحد ينادى ويطلب من الأموات ، فمن ينادى الله ؟

والأموات لا يستطيعون أداء أيّ عمل ، لأنّهم ماتوا وانقطعت أعمالهم ، ربّنا تعالى أعطى الشفاعة لحبيبنا ورسولنا محمّد ﷺ في يوم القيامة ، ولا يوجد أيّ دعاء لأئمّتنا أنّهم توسّلوا بجدّهم بعد وفاته ، فلماذا نحن نبتدع من عندنا ؟

ج : ذكرت عدّة آيات التوسّل بالصالحين ، منها :

١ـ قال تعالى : ﴿ وَابْتَغُواْ إِلَيهِ الْوَسِيلَةَ ﴾ [(٢)] فالله تعالى يأمرنا ويطلب منّا

---

(١) النحل : ٦٩ .

(٢) المائدة : ٣٥ .

التقرّب إليه بأشياء نتوسّل بها إليه ، ولا نأتيه مباشرة من دونها ، سواء فُسّرت الوسيلة بالأعمال أم فُسرت بأهل البيت عليهم السلام ، فكلاهما شيء آخر غير الله نتقرّب به إلى الله تعالى .

٢ـ قال تعالى : ﴿ **قَالُواْ يَا أَبَانَا اسْتَغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا إِنَّا كُنَّا خَاطِئِينَ قَالَ سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّيَ إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ** ﴾ (١) .

فها هم الخاطئون أمثالنا أخوة يوسف لم يستغفروا من الله مباشرة ، بل طلبوا الشفاعة والوسيلة من يعقوب عليه السلام ليغفر الله لهم ، ولم يردّهم يعقوب عليه السلام ، ولم ينكر القرآن ذلك ، فهذا يدلّ على الجواز وصحّة فعلهم ، وغفران الله تعالى لهم بحق وشفاعة يعقوب عليه السلام لهم .

٣ـ قال تعالى : ﴿ **وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُواْ أَنفُسَهُمْ جَآؤُوكَ فَاسْتَغْفَرُواْ اللّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُواْ اللّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا** ﴾ (٢) ، وهذا نفس مؤدّى الآية السابقة ، بل قد تبيّن هذه الآية انحصار غفران الله تعالى الأكيد للخاطئين والظالمين بالشفاعة والتوسّل دون دعائهم المباشر ، لأنّهم ملوّثون مجرمون ، قد لا يستجاب لهم دعاء ، فلا ضمان للإجابة والغفران إلاّ بهذا الطريق ، الذي فيه من التواضع والانكسار لأولياء الله الطاهرين، الذين هم ليسوا آلهة، وإنّما هم أُناس وبشر ، ولكنّهم أطاعوا الله حقّ طاعته ، وعرفوه حقّ معرفته ، فالاستشفاع بهم واتخاذهم وسيلة إلى خالقهم العظيم ، والسير معهم وبجانبهم ، يجعل الله تعالى ينظر للخاطئ الظالم المظلم بفضل النور الذي توسّل واستشفع به وقرن نفسه معه ، وكلّ ذلك نعمة وفضل من الله تعالى .

فهذه يا أختاه فلسفة التوسّل والشفاعة على فهمنا ، ويعضده اختبار الله تعالى لإبليس بالسجود والخضوع لآدم فأبى واستكبر ، وقال : أسجد لك سجدة لم يسجدها أحد قبلي ولا بعدي ، أو قال : أطلب منّي كلّ شيء أفعله لك سوى

(١) يوسف : ٩٧ ـ ٩٨ .

(٢) النساء : ٦٤ .

ذلك ، فأجابه تعالى : أُريدك أن تعبدني بما أحبّ لا بما تحب ، فيا ترى ما الذي منع إبليس من السجود والخضوع لآدم ؟

ولماذا يصرّ الله تعالى على هذا الاختبار دائماً ، وهو الخضوع والتوسّل بأوليائه الذين يختارهم ويصطفيهم ؟

الجواب بسيط ، ويتبيّن من تركيز الإسلام على أن يكون المسلم خاضعاً متذلّلاً للمؤمن ، وليس متكبّراً مختالاً فخوراً ، كي يكون عبداً حقيقياً لله تعالى من باب أولى ، والله العالم .

« عبد الحسين الجعفريّ ـ البحرين ـ ١٩ سنة ـ طالب جامعة »

التوسّل بأهل البيت :

س : شكراً على هذه المعلومات المفيدة التي تقدّموها لنشر الفكر الإسلاميّ الأصيل ، وجزاكم الله كلّ خير .

أُودّ أن استفسر منكم يا سيّدي عن قدرة أهل البيت عليهم السلام في قضاء الحوائج حين التوسّل بهم .

والأمر الثاني هو : في قوله تعالى : ﴿ وَابْتَغُواْ إِلَيهِ الْوَسِيلَةَ ﴾ (١) هل من الممكن أن تكون الوسيلة هي الدعاء وطلب الحاجة من الله ؟ وكيف نوازن أُمور الدعاء مع قول الله تعالى : ﴿ فَلاَ تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا ﴾ (٢) .

ولكم منّي جزيل الشكر والتقدير ، آملاً أن يدوم هذا التواصل بيننا .

ج : إنّ التوسّل بأهل البيت عليهم السلام يتصوّر على قسمين :

١ـ تارة نطلب من الله تعالى بحقّهم عليهم السلام ، ومنزلتهم عنده تعالى ، أن يقضي حوائجنا ، وهذا القسم لا علاقة له بقدرتهم عليهم السلام على قضاء الحوائج .

٢ـ وتارة نطلب منهم عليهم السلام أن يطلبوا من الله تعالى قضاء حوائجنا ، وهذا

(١) المائدة : ٣٥ .

(٢) الجنّ : ١٨ .

القسم من التوسّل مقدور عندهم عليهم السلام ، فهو مجرد طلب من الله تعالى ، في قضاء الحاجات ، فالله تعالى هو القاضي لا هم عليهم السلام .

كما في قضية طلب أولاد يعقوب عليه السلام من أبيهم أن يستغفر لهم ، قال تعالى : ﴿ **قَالُواْ يَا أَبَانَا اسْتَغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا إِنَّا كُنَّا خَاطِئِينَ قَالَ سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّيَ إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ** ﴾ (١) .

وأمّا بالنسبة إلى الأمر الثاني نقول :

الوسيلة لا تنافي الدعاء ، لأنّ الدعاء هو الطلب من الله تعالى في قضاء الحوائج ، والوسيلة كما قلنا هو الطلب من الله تعالى بحقّ أهل البيت عليهم السلام أن يقضي الحوائج ، أو الطلب منهم عليهم السلام أن هم يطلبوا من الله تعالى في قضاء الحوائج ، لقربهم منه تعالى ، ولأمرنا بابتغاء الوسيلة إليه ، والوسيلة هم عليهم السلام كما في الروايات .

قال رسول الله صلى الله عليه وآله : « **الأئمّة من ولد الحسين ، من أطاعهم فقد أطاع الله ، ومن عصاهم فقد عصى الله ، هم العروة الوثقى ، وهم الوسيلة إلى الله تعالى** » (٢) .

ثمّ أنّ التوسّل بهم عليهم السلام لا يعني دعاءهم ، حتّى ينافي قوله تعالى : ﴿ **فَلاَ تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا** ﴾ ، فنحن كما قلنا ، لا نقول أنّهم عليهم السلام هم يقضون الحاجات ، وإنّما هم واسطة إلى الله تعالى في قضاء الحوائج .

فنحن متوكّلون على الله تعالى ، ونقرّ بربوبيته وقدرته ، ونعتقد أنّه تعالى هو القاضي للحاجات لا هم . على أنّه من الممكن أن يعطي الله سبحانه وتعالى قدرة التعرّف ببعض الأُمور التكوينيّة بيد الإمام ، فيكون الإمام هو من يقضي الحاجة ، ولكن بإذن الله ، كما أعطى الله عزّ وجلّ قدرة تدبير بعض الأُمور

---

(١) يوسف : ٩٧ ـ ٩٨ .

(٢) عيون أخبار الرضا ١ / ٦٣ ، ينابيع المودّة ٢ / ٣١٨ و ٣ / ٢٩٢ .

التكوينيّة بيد الملائكة ﴿ **فَالْمُدَبِّرَاتِ أَمْراً** ﴾[١] أعطى هذه القدرة ـ وهو القادر على ما يشاء ـ لمحمّد وآل محمد ﷺ وعلى ذلك دلّت بعض الروايات ، فتأمّل .

فطلب الحاجة من أهل البيت عليهم السلام بما هم وسائل جعلها الله لذلك لا يتنافى مع دعاء الله فأنا عندما أطلب من شرب العسل الشفاء ، لا يعني هذا أنّني طلبت الشفاء من غير الله لأنّ الله جعل العسل وسيلة للشفاء فقال ﴿ **فيه شفاء للناس** ﴾[٢] فعلى هذا طلب الحاجة من محمّد وآل محمّد هو طلبها من الله عزّ وجلّ ودعاء لله تعالى .

« السيّد عبّاس ـ البحرين ـ ... »

بغير النبيّ وآله :

س : الإخوة في مركز الأبحاث العقائديّة ، وفّقكم الله على الجهود التي تقومون بها في خدمة المذهب الحقّ والدفاع عنه في هذا العصر ، الذي تكالبت فيه جنود الشيطان على أهل الإيمان ، وبهذا الصدد أود إعلامكم بأنّنا بحاجة إلى بعض الروايات عن أهل بيت العصمة عليهم السلام ، والتي تفيد بجواز التوسّل بالأولياء الصالحين والمؤمنين من العلماء ، وذلك للردّ على بعض المناظرين حيث أنّهم يؤمنون بضرورة التوسّل بالمعصومين عليهم السلام فقط ، أمّا غير المعصومين فلا يجوز التوسّل بهم .

ودمتم محروسين وموفّقين بعين الله .

ج : جاء في الصحيفة السجادية للإمام زين العابدين عليه السلام في دعائه في كلّ يوم من شهر رمضان التوسّل بالملائكة المقرّبين ، إذ يقول عليه السلام : « **اللهم ربّ الفجر وليال عشر ، والشفع والوتر ، وربّ شهر رمضان وما أنزلت فيه من القرآن ،**

---

(١) النازعات : ٥ .

(٢) النحل : ٦٩ .

وربّ جبرائيل وميكائيل وإسرافيل ، وجميع الملائكة المقرّبين ... وأسألك بحقّك عليهم ، وبحقّهم عليك ... » (١) .

وفي كلام للإمام علي عليه‌السلام عن القرآن الكريم : « **فاسألوا الله به ، وتوجّهوا إليه بحبّه** » (٢) .

وقد ورد في بعض الأدعية تعليم التوسّل بالملائكة المقرّبين والأنبياء السابقين ، وكتب الله المنزلة ، وعباده الصالحين ، وبالأعمال الصالحة ، ولكن تبقى عمدة التوسّل والاستشفاع هو بالنبيّ وآله المعصومين عليهم‌السلام .

ومن روايات الحثّ على زيارة بعض أبناء الأئمّة وذرّيتهم عليهم‌السلام كالسيّدة معصومة عليها‌السلام في قم الواردة بأسانيد صحيحة ومعتبرة ، يمكن استفادة رجحان التوسّل بها ، واستجابة الدعاء عندها .

(١) الصحيفة السجادية : ٢٣٧ .
(٢) شرح نهج البلاغة ١٠ / ١٩ .

الجبر والاختيار :

« أمير العرادي ـ الكويت ـ ... »

معنى القضاء والقدر :

س : هل الإنسان مخيّر أم مسيّر ؟ وإذا كان مخيّراً فما هو إذاً القضاء والقدر ؟

ج : لا يوجد تعارض بين القول بالاختيار للإنسان ، وبين الالتزام بالقضاء والقدر ، وذلك إذا عرفنا معنى القضاء والقدر .

فمعنى التقدير هو : أن يكون لوجود كلّ شيء حدّاً وقدراً ، كما لتحقيق وجوده قضاءاً وحكماً مبرماً في جانبه تعالى ، فكلّ شيء يقدّر أوّلاً ، ثمّ يحكم عليه بالوجود .

وهذه الشبهة كانت عالقة في بعض الأذهان منذ القدم ، وقد أجاب عنها أئمّة أهل البيت عليهم السلام .

فعن علي بن الحسين بن علي عليهم السلام : دخل رجل من أهل العراق على أمير المؤمنين ، فقال له أمير المؤمنين عليه السلام : « **... أجل يا شيخ ، فالله ما علوتم تلعة ، ولا هبطتم من وادٍ ، إلاّ بقضاء من الله وقدره** » .

فقال الشيخ : عند الله أحتسب عنائي يا أمير المؤمنين ـ ومعنى هذه الجملة : إنّي لم أقم بعمل اختياري ، ولأجل ذلك أحتسب عنائي ـ .

فقال أمير المؤمنين عليه السلام : « **مهلاً يا شيخ ، لعلّك تظنّ قضاءً حتماً وقدراً لازماً ، لو كان كذلك لبطل الثواب والعقاب ، والأمر والنهي والزجر ،**

واسقط معنى الوعد والوعيد ، ولم تكن على المسيء لائمة ، ولا لمحسن محمّده ، ولكان المحسن أولى باللائمة من المذنب ، والمذنب أولى بالإحسان من المحسن ، تلك مقالة عبدة الأوثان ، وخصماء الرحمن ، وقدرية هذه الأُمّة ومجوسها . يا شيخ إنّ الله كلّف تخييراً ، ونهى تحذيراً ، وأعطى على القليل كثيراً ، ولم يُعص مغلوباً ، ولم يُطع مكرهاً ، ولم يملك مفوّضاً ، ولم يخلق السماوات والأرض وما بينهما باطلاً ... » [1] .

والحديث الشريف جمع بين القول بالقضاء والقدر ، وكون الإنسان مخيّراً لا مسيّراً .

« عبد الرسول ـ الكويت ـ ... »

تعليق على الجواب السابق وجوابه :

س : إنّ إجابتكم على سؤال الأخ أمير العراديّ غير كافية ، وذلك لأنّ الموضوع صعب ، ويحتاج إلى مزيد من التوضيح ، وخصوصاً الرواية التي ذكرتموها ، هذه الرواية تحتاج إلى شرح وافٍ .

ج : إنّ الإنسان مخيّر وليس مسيّراً ، لأنّه يملك بصريح الوجدان والقرآن كامل حرّيّته في الاختيار ، ودليل حرّيته في الاختيار تردّده في الانتخاب ، ومسؤوليّته عن فعله ، وإحساسه بالندم والراحة عند انتخاب ما يصلح ، وما لا يصلح ، والوجدان أقوى شاهد على هذه الحقيقة ، هذا أوّلاً .

وثانياً : العقلاء يمدحون العادل والمحسن إلى الناس ، ويذمّون الظالم الجائر ، والمسيء إلى الناس ، ولو لم يكن الإنسان هو الفاعل باختياره ، لما استحقّ المدح أو الذمّ .

وثالثاً : إنّ العقاب على الأعمال أكبر دليل على الاختيار ، قال الله تعالى :

---

(١) عيون أخبار الرضا ٢ / ١٢٧ .

﴿ **وَذُوقُوا عَذَابَ الْخُلْدِ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ** ﴾ (١) .

ثمّ إنّ القول باختيار الإنسان لا يتعارض مع القضاء والقدر ، الذي هو من الأُصول المسلّمة في الكتاب والسنّة ، وليس لمسلم واع أن ينكر واحداً منهما ، إلاّ أنّ المشكلة في توضيح ما يراد منهما ، فإنّه المزلقة الكبرى في هذا المقام ، ولأجل ذلك نذكر المعنى الصحيح لهذين اللفظين ، الذي يدعمه الكتاب ، وأحاديث العترة الطاهرة .

أمّا القدر : فالظاهر من موارد استعماله أنّه بمعنى الحدّ والمقدار ، وإليه تشير الآيات التالية :

١. قوله تعالى : ﴿ **قَدْ جَعَلَ اللّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا** ﴾ (٢) .

٢. قوله تعالى : ﴿ **وَاللَّهُ يُقَدِّرُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ** ﴾ (٣) .

٣. قوله تعالى : ﴿ **وَمَا نُنَزِّلُهُ إِلاَّ بِقَدَرٍ مَّعْلُومٍ** ﴾ (٤) .

وأمّا القضاء : فقد ذكروا له معاني كثيرة .

والظاهر أنّه ليس له إلاّ معنى واحد ، وما ذكر من المعاني كلّها مصاديق لمعنى واحد .

وأوّل من تنبّه لهذه الحقيقة ، هو اللغويّ المعروف أحمد بن فارس بن زكريا ، يقول : القضاء أصل صحيح يدلّ على إحكام أمر وإتقانه ، وإنفاذه لجهته ، قال اللّه تعالى : ﴿ **فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ** ﴾ (٥) ، أي احكم خلقهن ... إلى أن قال : والقضاء الحكم ، قال اللّه سبحانه في ذكر من قال : ﴿ **فَاقْضِ مَا أَنتَ قَاضٍ** ﴾ (٦) ، أي اصنع وأحكم ، ولذلك سمّي القاضي قاضياً ، لأنّه

---

(١) السجدة : ١٤ .

(٢) الطلاق : ٣ .

(٣) المزمل : ٢٠ .

(٤) الحجر : ٢١ .

(٥) فصّلت : ١٢ .

(٦) طه : ٧٠ .

يُحكم الأحكام ويُنفذها .

وسمّيت المنية قضاءً لأنّها أمر ينفذ في ابن آدم وغيره من الخلق [(١)] .

إذاً كلّ قول أو عمل إذا كان متقناً محكماً ، وجادّاً قاطعاً ، وفاصلاً صارماً ، لا يتغيّر ولا يتبدّل ، فذلك هو القضاء .

هذا ما ذكره أئمّة اللغة ، وقد سبقهم أئمّة أهل البيت عليهم السلام ، ففسّروا القدر والقضاء على النحو التالي :

١ـ عن الإمام الرضا عليه السلام ، وقد سأله يونس عن معنى القدر والقضاء ، فقال : « **القدر هي الهندسة ، ووضع الحدود من البقاء والفناء ، والقضاء هو الإبرام وإقامة العين** » [(٢)] .

٢ـ عن علي بن إبراهيم الهاشميّ قال : سمعت أبا الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام يقول : « **لا يكون الشيء إلاّ ما شاء الله ، وأراد وقدّر وقضى** » ، قلت : ... ما معنى قدر ؟ قال : « **تقدير الشيء من طوله وعرضه** » ، قلت : فما معنى قضى ؟ قال : « **إذا قضى أمضاه ، فذلك الذي لا مردّ له** » [(٣)] .

« عبد الرسول ـ السعودية ـ ... »

الهداية والضلال لا تعارض الاختيار :

س : قال تعالى : ﴿ مَن يَهْدِ اللّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِي وَمَن يُضْلِلْ فَأُوْلَـئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴾ [(٤)] .

إذا كانت الهداية والضلال من الله ، فكيف يستحقّ البشر الثواب والعقاب ؟ وجزاكم الله خيراً .

---

(١) معجم مقاييس اللغة ٥ / ٩٩ .

(٢) الكافي ١ / ١٥٨ .

(٣) المصدر السابق ١ / ١٥٠ .

(٤) الأعراف : ١٧٨ .

ج : لتوضيح مراد الآية لابدّ من مقدّمات :

١ـ أنّ اللّه تعالى له ملك السماوات والأرض ملكاً مطلقاً غير مقيّد من أي وجه من الوجوه ، ويلزمه كمال التسلّط .

وملك غيره تعالى محدود جدّاً بالحدود التي حدّها اللّه ، وبالمقدار الذي أذن اللّه به ، ومع ذلك لا يكون ملك الآخرين للأشياء منافياً ولا ملغياً لملكه ، لأنّه المملِّك لما يُمْلَك ، والمسلِّط على ما هو مُتَسَلَّط عليه .

فإنّ الإنسان إذا ملك دابّةً تسلّط على ركوبها ، والتصرّف بها بالمقدار الذي يعرفه العقلاء ، وهذا لا يلغي قدرة اللّه وتسلّطه عليه ، وعلى الدابة أبداً .

والإنسان في المثال لا يملك أن يغيّر ولا يبدّل في خلقتها ، ولا في زيادة قدرتها على الحمل والسرعة ، وأمثال ذلك .

٢ـ أنّ الهداية والضلال أيضاً داخلة في ملكه ، ومن مظاهر سلطته ، لأنّ كلّ تصرّف من تصرّفات عباده ، وكلّ صفة من صفاتهم غير خارجة عن دائرة ملكه وقدرته .

٣ـ أنّ ذلك لا ينافي اختيار العبد في الأفعال الاختيارية ، ولا يؤدّي إلى الوقوع في الجبر .

وأمّا تفصيل الموضوع ، فيحتاج إلى بيان أكثر ، والمطلب دقيق جدّاً .

فنحن لا نشكّ أنّ اللّه نصب نفسه في مقام التشريع ، وشرع لعباده شريعة ، وسنّ لهم قوانين كلّفهم بالالتزام بها ، ووعد المطيعين بالثواب ، وتوعّد العاصين بالعقاب ، فلو أجبرهم على الطاعات والمعاصي لم يكن الثواب في مورد الطاعة إلاّ جزافاً وعبثاً ، والعقاب في مورد المعصية إلاّ ظلماً ، وكلاهما محال على اللّه تعالى ، لأنّ حكمته وعدله تقتضيان عدم العبث وعدم الظلم .

فالتكليف غير مبني على الإجبار ، وهو متوجّه إلى العباد من حيث أنّهم مختارون في الفعل والترك ، والمكلّفون إنّما يثابون ويعاقبون بما كسبت أيديهم من خير وشر .

وأمّا ما ينسبه القرآن إليه تعالى من الإضلال والخدعة والمكر ، والإمداد في الطغيان ، وتسليط الشيطان وتوليته على الإنسان ، وتقييض القرين ونظائر ذلك ، جميعها منسوبة إليه تعالى على ما يلائم ساحة قدسه ، ونزاهته عن ألوان النقص والقبح المنكر والظلم .

ولا يمكن نسبة الإضلال إليه بالمعنى الذي ننسبه إلى البشر ، فلا ينسب إليه الإضلال الابتدائي من دون سبق عمل شيء ، ولا الإضلال على سبيل الإغفال والإيقاع في الضلال ، فإنّه غير لائق بجنابه ، وبعيد عن ساحته .

والقرآن في هذا المجال يفسّر بعضه بعضاً : قال تعالى : ﴿ **فَلَمَّا زَاغوا أَزَاغَ اللهُ قُلُوبَهُمْ** ﴾ (١) ، وقال : ﴿ **كَذَلِكَ يُضِلُّ اللهُ مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ مُّرْتَابٌ** ﴾ (٢) .

وإذا اتّضح ذلك ، فانّ أفعال العباد لها انتسابان : انتساب إلى الفاعل باعتبار اختياره ، وهو الانتساب الفعلي ، وانتساب إلى الخالق باعتبار أنّه الموجد والمكوّن ، وهو الانتساب الوجودي .

والعبد عندما يقدم بملء إرادته على كسر زجاجة ، كان قادراً على ترك ذلك الفعل ، لكنّه عندما أراده وأقدم عليه كان تحقّق الانكسار متوقّفاً على إذن الله التكوينيّ لا التشريعيّ ، فإنّه ربما كان محرّماً ، وكذلك حركة العبد تتوقّف على إذن الله التكوينيّ ، وأقدار العبد ليكون قادراً على الفعل .

ومنه يتّضح : أنّ هداية الله على نحوين : هداية بمعنى الإرشاد والتعليم ﴿ **وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ** ﴾ (٣) ، وهي مهمّة الأنبياء والعقل والفطرة .

وهداية تكوينيّة ، بمعنى تحقّق المتابعة للهدى ، وصيرورة الإنسان مهتدياً ، وهذه متأخّرة مرتبة عن تلك ، وهذه تتوقّف على إرادة العبد واختياره ، فإذا اهتدى هداه الله ، ومنه قوله تعالى : ﴿ **اهدِنَا الصِّرَاطَ المُستَقِيمَ** ﴾ بعد تقدّم

---

(١) الصف : ٥ .
(٢) المؤمن : ٣٤ .
(٣) البلد : ١٠ .

الحمد والتسليم التام ، الذي هو فعل العبد .

وبعبارة أُخرى : فإنّ الآية تقول : من اهتدى واقتفى الطرق التشريعيّة ، التي رسمها ووضعها الله تعالى له ، فهو مهتد بالهداية التكوينيّة .

وننقل لكم نصّ ما جاء في تفسير الآية من تفسير الميزان :

مفاد الآية : أنّ مجرد الاهتداء إلى شيء لا ينفع شيئاً ، ولا يؤثّر أثر الاهتداء ، إلاّ إذا كانت معه هداية الله سبحانه ، فهي التي يكمل بها الاهتداء ، وتتحتّم معها السعادة ، وكذلك مجرد الضلال لا يضرّ ضرراً قطعيّاً ، إلاّ بانضمام إضلال الله سبحانه إليه ، فعند ذلك يتمّ أثره ، ويتحتّم الخسران .

فمجرد اتصال الإنسان بأسباب السعادة ، كظاهر الإيمان والتقوى ، وتلبّسه بذلك لا يورده مورد النجاة ، وكذلك اتصاله وتلبّسه بأسباب الضلال لا يورده مورد الهلاك والخسران ، إلاّ أن يشاء الله ذلك ، فيهدي بمشيئته من هدى ، ويضلّ بها من أضل .

فيؤول المعنى إلى أنّ الهداية إنّما تكون هداية حقيقية ـ تترتّب عليها آثارها ـ إذا كانت لله فيها مشيئة ، وإلاّ فهي صورة هداية ، وليست بها حقيقة ، وكذلك الأمر في الإضلال .

وإن شئت فقل : إنّ الكلام يدلّ على حصر الهداية الحقيقيّة في الله سبحانه، وكذلك الإضلال ، ولا يضلّ به إلاّ الفاسقين [1] .

« ندى ـ ... ـ ... »

ليس في الانتماء إلى الإسلام إجبار :

س : كيف تكون لك الحرّية في دخول الإسلام ، مع أنّ الله يتوعّد الذين لا يدخلون الإسلام ببئس المصير .

---

(١) الميزان في تفسير القرآن ٨ / ٣٣٤ .

ومن ذلك نستنتج : أنّ الإنسان مجبور ، وليس مخيّراً ، وتوجد آيات تقول غير ذلك .

ج : ننقل لكم نصّ كلام العلاّمة الطباطبائيّ في كتابه تفسير الميزان حول تفسير قوله تعالى ﴿ لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ ... ﴾ (١) .

« وفي قوله تعالى : لا إكراه في الدين ، نفى الدين الإجباريّ ، لما أنّ الدين وهو سلسلة من المعارف العلميّة التي تتّبعها أُخرى عملية يجمعها أنّها اعتقادات ، والاعتقاد والإيمان من الأُمور القلبية التي لا يحكم فيها الإكراه والإجبار ، فإنّ الإكراه إنّما يؤثّر في الأعمال الظاهريّة ، والأفعال والحركات البدنية المادّية .

وأمّا الاعتقاد القلبيّ فله علل وأسباب أُخرى قلبية من سنخ الاعتقاد والإدراك، ومن المحال أن ينتج الجهل علماً ، أو تولّد المقدّمات غير العلميّة تصديقاً علميّاً، فقوله : لا إكراه في الدين ، إن كان قضية إخبارية حاكية عن حال التكوين أنتج حكماً دينيّاً بنفي الإكراه على الدين والاعتقاد ، وإن كان حكماً إنشائياً تشريعياً كما يشهد به ما عقبه تعالى من قوله : ﴿ **قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ** ﴾، كان نهياً عن الحمل على الاعتقاد والإيمان كرهاً ، وهو نهي متّك على حقيقة تكوينيّة ، وهي التي مرّ بيانها أنّ الإكراه إنّما يعمل ويؤثّر في مرحلة الأفعال البدنية دون الاعتقادات القلبية .

وقد بيّن تعالى هذا الحكم بقوله : ﴿ **قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ** ﴾، وهو في مقام التعليل ، فإنّ الإكراه والإجبار إنّما يركن إليه الآمر الحكيم والمربّي العاقل في الأُمور المهمّة ، التي لا سبيل إلى بيان وجه الحقّ فيها ، لبساطة فهم المأمور ورداءة ذهن المحكوم ، أو لأسباب وجهات أُخرى ، فيتسبّب الحاكم في حكمه بالإكراه ، أو الأمر بالتقليد ونحوه .

وأمّا الأُمور المهمّة التي تبيّن وجه الخير والشرّ فيها ، وقرّر وجه الجزاء الذي

(١) البقرة : ٢٥٦ .

يلحق فعلها وتركها ، فلا حاجة فيها إلى الإكراه ، بل للإنسان أن يختار لنفسه ما شاء من طريق الفعل ، وعاقبتي الثواب والعقاب ، والدين لمّا انكشفت حقائقه ، واتّضح طريقه بالبيانات الإلهيّة الموضّحة بالسنّة النبويّة ، فقد تبيّن أنّ الدين رشد ، والرشد في اتباعه ، والغيّ في تركه والرغبة عنه ، وعلى هذا لا موجب لأن يُكره أحد أحداً على الدين .

وهذه إحدى الآيات الدالّة على أنّ الإسلام لم يبتن على السيف والدم ، ولم يفت بالإكراه والعنوة ، على خلاف ما زعمه عدّة من الباحثين من المنتحلين وغيرهم : أنّ الإسلام دين السيف ، واستدلّوا عليه : بالجهاد الذي هو أحد أركان هذا الدين .

وقد تقدّم الجواب عنه في ضمن البحث عن آيات القتال ، وذكرنا هناك : أنّ القتال الذي ندب إليه الإسلام ، ليس لغاية إحراز التقدّم وبسط الدين بالقوّة والإكراه ، بل لإحياء الحقّ ، والدفاع عن أَنْفَسِ متاعٍ للفطرة وهو التوحيد ، وأمّا بعد انبساط التوحيد بين الناس ، وخضوعهم لدين النبوّة ، ولو بالتهوّد والتنصّر فلا نزاع لمسلم مع موحّد ولا جدال ، فالإشكال ناش عن عدم التدبّر .

ويظهر ممّا تقدّم : أنّ الآية ـ أعني قوله : ﴿ **لا إكراه في الدين** ﴾ ـ غير منسوخة بآية السيف ، كما ذكره بعضهم .

ومن الشواهد على أنّ الآية غير منسوخة التعليل الذي فيها ، أعنّي قوله : قد تبيّن الرشد من الغيّ ، فإنّ الناسخ ما لم ينسخ علّة الحكم ، لم ينسخ نفس الحكم ، فإنّ الحكم باق ببقاء سببه ، ومعلوم أنّ تبيّن الرشد من الغيّ في أمر الإسلام أمر غير قابل للارتفاع بمثل آية السيف ، فإنّ قوله : ﴿ **فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم** ﴾ مثلاً ، أو قوله : ﴿ **وقاتلوا في سبيل الله** ﴾ الآية ، لا يؤثّران في ظهور أحقّية الدين شيئاً ، حتّى ينسخا حكماً معلولاً لهذا الظهور .

وبعبارة أُخرى : الآية تعلّل قوله : ﴿ **لا إكراه في الدين** ﴾ بظهور الحقّ ، وهو

معنى لا يختلف حاله قبل نزول حكم القتال وبعد نزوله ، فهو ثابت على كلّ حال ، فهو غير منسوخ » [(١)] .

« علي عباس ـ البحرين ـ ... »

المرتد يقتل لخطره على المجتمع :

س : هناك من يوصم الإسلام بأنّه لا يعطي الإنسان حرّية اختيار العقيدة ، إذ أنّه يحكم على من يغيّر عقيدته من الإسلام إلى غيره بالارتداد ، والارتداد حكمه القتل ، فهو يسلب منه حرّية الاختيار مسبقاً .

ج : إنّ الحرّية تارة مطلقة ، وأُخرى مقيّدة ، وفي الإنسان ليست حرّيته مطلقة ، بل هناك قيود ـ إمّا دينية أو اجتماعيّة أو مدنية أو ما شابه ذلك ـ فإذا خرج من نطاقها ودائرتها ، فإنّه يدخل في دائرة الحرّية الحيوانية ، فيكون كالأنعام بل أضلّ سبيلاً ، فالإنسان ليس حرّاً على الإطلاق ، بل في عين أنّه حرّ من جهات ، هو مقيّد من جهات أُخرى .

وأمّا بالنسبة إلى اختيار دين من الأديان ، فقبل أن يختار أعطاه الله حرّية الانتخاب ، وإنّه ﴿ **لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ** ﴾ لأنّه ﴿ **قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ** ﴾ ، فأرسل الله الأنبياء والرسل ، وأنزل الكتب ، وهدى الإنسان لنجد الخير ولنجد الشرّ ، والإنسان مختار في انتخاب أيّ الطريقين ﴿ **إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا** ﴾ [(٢)] ، فأعطاه الاختيار ابتداءً ، ولكن بعث إليه الأنبياء ، وورثتهم من العلماء الصالحين في كلّ عصر ومصر ، حتّى يعرّفوا الحقّ من الباطل ، ويختاروا ما هو الصحيح .

وهذا كلّه من لطف الله وعدله ، فإنّ اللطف بمعنى ما يقرّب العبد للطاعة ،

(١) الميزان في تفسير القرآن ٢ / ٣٤٢ .
(٢) الإنسان : ٣ .

ويبعّده عن المعصية ، فقال للإنسان : أنت مختار ، إلاّ أنّه انتخب الدين الصحيح الذي ارتضيته لك ، لأنّ الدين دين الله ، فلابدّ أن نرى أيّ دين يطالبنا به ، وقد ثبت أنّ النبوّة قد ختمت بنبيّنا محمّد ﷺ ، وأنّ القرآن الكريم معجزته . وجاء في قوله تعالى : ﴿ **وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلاَمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ** ﴾ (١) ، وقوله : ﴿ **الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِينًا** ﴾ (٢) ، فالدين المختار والمرضي لله هو الإسلام الحنيف ، فقبل الانتخاب كان الإنسان مختاراً ، ولكن الله لا يرضى لعبده ديناً إلاّ الإسلام ، فطلب من الإنسان أن يختار الإسلام ، وهذا من الحرّية الإنسانية ، والعدالة الإلهيّة .

وبعد اختيار الإسلام المرضيّ لا يحقّ له أن يخرج منه ، لأنّ صاحب الإسلام ـ وهو الله سبحانه ـ أراد ذلك ، وأمر أنّه من يرتدّ عن دينه فإنّه يُقتل ، لأنّه يخلّ بالمجتمع الإسلاميّ، فيكون بحكم الجرثومة المضرّة ، لابدّ من القضاء عليها ، وإلاّ تفسد الشيء ويفسد المجتمع ، والله المولى لا يريد فساد دينه ومجتمعه . ولا أن يكون دينه بيد عبده يوماً يختاره ويوماً يردّه ، فالمجتمع الحاكم عليه حكومة الإسلام ، من ارتدّ عنه فإنّه يُطرد منه ويُقتل ؛ لأنّه يصبح خطراً على المجتمع ، والعقل وكذلك الوحي يأمران برفع الخطر ، وقتل الجراثيم .

« محمّد ـ الكويت ـ ... »

الحظّ يدخل في القضاء والقدر :

س : هل هناك شيء اسمه الحظّ ؟ أم نقول : أنّه القدر ؟

وإذا لم يكن هناك شيء اسمه الحظّ ، وأنّه القدر ، فما هو تفسير الشخص الذي لا يأتيه الحظّ الجيّد ، أو القدر الجيّد ، ودائماً أو كثيراً يكون الخسران ، أو تكون الأُمور ضدّه في غالب الأحوال ؟ ونسألكم الدعاء .

---

(١) آل عمران : ٨٥ .

(٢) المائدة : ٣ .

ج : إنّ كان المقصود من الحظّ هو الصدفة التي يعتقد بها علماء المادّة ، فبطبيعة الحال لا يوجد لهذا المصطلح بهذا المعنى وجود في المنظور الإسلاميّ .

أمّا إن كان المقصود من الحظّ ، هو ما يدخل في مفهوم القضاء والقدر ، فهو أمر لا إشكال فيه ، حيث نعتقد أنّ الله تعالى قسّم الأرزاق ، وقدّر لكلّ مخلوق رزقه ، وما يجري عليه من ولادته إلى مماته .

فيقال : أنّ فلاناً مثلاً محظوظ ، أي أنّ الله تعالى وفّقه ، وسهّل عليه الحصول على بعض الاحتياجات الدنيوية ، من تجارة أو صحّة ، أو زوجة صالحة ، أو ذرّية ، وما إلى ذلك .

كما أنّ من المعلوم إمكانية تغيّر القدر ، وذلك تبعاً للأُمور التكوينيّة ، أو بعض القضايا الشرعيّة الواردة في الشريعة الإسلاميّة ، مثل الصدقة تزيد في الرزق ، وصلة الرحم تطيل في العمر ، وغير ذلك .

« وسيمة المدحوب ـ البحرين ـ ... »

الرقيّ وعلاقتها بالقدر :

س : سئل الإمام الصادق عليه السلام عن الرقي ، هل يدفع من القدر شيئاً ؟ فقال : « هي من القدر » (١) **، ما المقصود بهذا الحديث ؟ وما علاقة القضاء والقدر بالرقيّ أي الرقعة ؟**

وفي الختام : نشكر جهودكم المبذولة في خدمة الإسلام والمذهب ، ونسأل الله لكم دوام الموفّقية والسداد ، ونسألكم الدعاء لنا بالتوفيق .

ج : المقصود من القدر هو هندسة الشيء وتحديده ، ثمّ إبرام القضية ، أي القضاء بها ، فعلى هذا يكون القدر قبل القضاء ، ولمّا كان المقصود من القدر هو الهندسة وتحديد شكل القضية ، فيمكن أن تتدخّل عوامل كثيرة في تحديدها ، وبيان الصياغة النهائية لها ، كالدعاء مثلاً ، وإرادة الإنسان كذلك ،

---

(١) التوحيد : ٣٨٢ .

ومنها الرقي والتعويذات ، فإنّها من القدر .

وعلى سبيل المثال : قد يقدّر الله إصابة عبد ما بمرض وداء معيّن ، إذا لم يعوّذ بمعوذة معيّنة وخاصّة ، كما أنّ الدواء يمنع كثير من الأمراض والعلل ، فكما أنّ الدواء من القدر ، فكذا الرقيّ والتعويذات لا فرق بينها .

« كميل ـ عمان ـ ٢٢ سنة ـ طالب جامعة »

عدم الرضا عن القتل يعود إلى فعل العبد :

س : كيف نوفّق بين عدم الرضا عن الظلم ، وبين الرضا بقضاء الله وقدره ، مثلاً إذا قتل رجل ظلماً ، هل علينا عدم الرضا عن القتل ؟ أم نرضى بموته ، لأنّ موته كان بقضاء وقدر ؟

ج : إنّ هذه المسألة تعود إلى مسألة الجبر والتفويض ، وذلك أنّ العبد فاعل ما به الوجود ، والله تعالى فاعل ما منه الوجود ، فمن ناحية فاعل ما به الوجود لا جبر ، ومن ناحية فاعل ما منه الوجود لا تفويض ، فيصحّ في العقل ما جاء في الأثر عن أهل البيت عليهم السلام : « **لا جبر ولا تفويض ، ولكن أمر بين أمرين** »[1] .

وفي المثال الذي ذكرتموه ، يجب عدم الرضا عن القتل ، لأنّه يعود إلى فعل العبد الذي عبّرنا عنه أنّه فاعل ما به الوجود ، والرضا بموته ؛ لأنّه يعود إلى فعل الله الذي عبّرنا عنه أنّه فاعل ما منه الوجود ، إذ لو انقطع فيض الله عن العبد لحظة واحدة لانعدم العبد ، وانعدمت أفعاله .

« زهرة المصطفى ـ البحرين ـ ... »

القضاء المحتوم والموقوف :

س : من المعروف أنّ للقضاء نوعان : المحتوم والموقوف ، فكيف يمكننا أن

---

(١) الكافي ١ / ١٦٠ .

نوفّق بين القضاء المحتوم ، وتخيير الإنسان في أعماله ؟ وجزاكم الله خيراً .

ج : إنّ القضاء المحتوم في الأعمّ الأغلب هو القواعد والقوانين التكوينيّة السائدة في الكون ، وفي عالم الخلق ، فلا معنى لتعريف تخيير إرادة الإنسان فيها ، إذ هي خارجة عن متناول يده ذاتاً .

ومن جانب آخر : أنّ التخيير في الإنسان لا يكون في جميع أجزاء الكون والوجود ، بل له نطاق محدّد ، وعليه فخارج هذه الحوزة لا يشمله اختيار الفرد ، فمثلاً القوانين والنواميس الثابتة الإلهيّة ، لا تكون تحت تصرّف الإنسان حتّى يفترض فيها تخييره .

ومجمل الكلام في حدود خيارات الفرد هو : أنّ ما كان ضروريّاً بالنسبة لرقيّ وتكامل الإنسان يكون على العموم من موارد تخييره ، وما كان خارجاً عن تخطيطه ومتناول يده ، يكون قضاءاً حتميّاً بالنسبة إليه .

« علي موسى ـ البحرين ـ ... »

الفرق بين القضاء والقدر :

س : ما الفرق بين القضاء والقدر باختصار ؟ وشكراً .

ج : إنّ القدر هو عبارة عن تقدير وجود الشيء وكيفيته ، وتعيين حدوده وخصوصيّاته التي يوجد عليها ، كالخيّاط يقدّر الثوب قبل أن يخيطه .

والقضاء : عبارة عن ضرورة وجود الشيء في ظرفه الخاصّ ، عند تحقّق جميع الأسباب والشرائط التي يتوقّف عليها .

فالتقدير هندسة الشيء ، والقضاء هو البت بلزوم تحقّق تلك الهندسة .

ولا يلزم من القضاء والقدر أن يكون الإنسان مجبراً في فعله ، باعتبار كون الأفعال مقدّرة ومقضية من الله تعالى ؛ وذلك لأنّ من ضمن الشرائط الدخيلة في تقدير الشيء والقضاء به ، هي اختيارية الإنسان وإرادته ، فالله قدّر الفعل وقضى به ، لكن من ضمن حدود الشيء وخصوصيّاته ، أن يكون مقدوراً وباختياره .

ورد في الكافي قال : كان أمير المؤمنين جالساً بالكوفة بعد منصرفه من صفّين ، إذ اقبل شيخ فجثا بين يديه ، ثمّ قال له : يا أمير المؤمنين ، أخبرنا عن مسيرنا إلى أهل الشام ، أبقضاء من الله وقدر ؟

فقال أمير المؤمنين عليه السلام : « **أجل يا شيخ ، ما علوتم تلعة ، ولا هبطتم بطن وادٍ ، إلاّ بقضاء من الله وقدر** » ، فقال له الشيخ : عند الله احتسب عنائي يا أمير المؤمنين ! فقال عليه السلام : « **مه يا شيخ ، فو الله لقد عظم الله الأجر في مسيركم وأنتم سائرون ، وفي مقامكم وأنتم مقيمون ، وفي منصرفكم وأنتم منصرفون ، ولم تكونوا في شيء من حالاتكم مكرهين ، ولا إليه مضطرين** » .

فقال له الشيخ : وكيف لم نكن في شيء من حالاتنا مكرهين ، ولا إليه مضطرّين ، وكان بالقضاء والقدر مسيرنا ، ومنقلبنا ، ومنصرفنا ؟

فقال له : « **وتظنّ أنّه كان قضاء حتماً وقدراً لازماً ، إنّه لو كان كذلك لبطل الثواب والعقاب ، والأمر والنهي والزجر من الله ، وسقط معنى الوعد والوعيد ، فلم تكن لائمة للمذنب ، ولا محمّدة للمحسن ، ولكان المذنب أولى بالإحسان من المحسن ، ولكان المحسن أولى بالعقوبة من المذنب ! تلك مقالة أخوان عبدة الأوثان ، وخصماء الرحمن ، وحزب الشيطان ، وقدرية هذه الأُمّة ومجوسها ، إنّ الله تبارك وتعالى كلّف تخييراً ، ونهى تحذيراً ، وأعطى على القليل كثيراً ، ولم يعص مغلوباً ، ولم يطع مكرهاً ، ولم يملك مفوّضاً ، ولم يخلق السماوات والأرض وما بينهما باطلاً ، ولم يبعث النبيّين مبشّرين ومنذرين عبثاً ، ذلك ظنّ الذين كفروا ، فويل للذين كفروا من النار** » [1] .

فبيّن عليه السلام أنّ القضاء والقدر لا ينافي اختيارية الإنسان ، وأنّه ليس مجبراً ، لأنّ الأفعال الإنسانية لا تخرج عن دائرة علم الله سبحانه ، ومع ذلك فالإنسان مختار فيما يفعل .

(١) الكافي ١ / ١٥٥ .

« عبد الله ـ الكويت ـ ٢٨ سنة ـ خرّيج ثانوية »

التخيير والتسيير :

س : تحية طيّبة وبعد ، أنّي تتبعت موضوع القضاء والقدر ، ولكن وجدت إجابات مختلفة في الموضوع ، فما الفرق بين القضاء والقدر ؟ ومسيّر أو مخيّر ؟ وكانت الإجابة : أنّ الإنسان مخيّر لا مسيّر ، وكذلك وجدت إجابة : أنّ الإنسان ما بين البينين ، وكانت تحت معنى آخر ، وهو الجبر والتفويض .

وسؤالي : هل يوجد فرق بالمعنى والفهم بين مسيّر ومخيّر ؟ والجبر والتفويض ؟

ج : إنّ معنى القدر هو : الحدّ والمقدار ، قال ابن فارس : القدر هو حدّ كلّ شيء ومقداره وقيمته وثمنه .

وقال الراغب : القدر والتقدير : تبيين كمّية الشيء .

وأمّا القضاء : قال ابن فارس : القضاء أصل صحيح يدلّ على أحكام أمر وإتقانه وإنفاذه لجهته .

قال الإمام الرضا عليه‌السلام : « **القدر هي الهندسة ووضع الحدود من البقاء والفناء ، والقضاء هو الإبرام وإقامة العين** » [1] .

والقضاء والقدر كلاهما عينيّ وعلميّ :

فالعينيّ : يمثّل كيفية الخلقة وشعبها ، والخلق من مراتب التوحيد ، وهو التوحيد في الخالقية ، وأنّه ليس على صفحة الوجود خالق مستقلّ سواه .

وكون التقدير والقضاء العينيّين منه سبحانه ، لا يلازم كون الإنسان مسلوب الاختيار ، لأنّ المفروض أنَّ الحرّية والاختيار من الخصوصيّات الموجودة في الإنسان .

فاللّه سبحانه قدَّر وجود الإنسان بخصوصيّات كثيرة ، منها كونه فاعلاً بالاختيار .

---

(١) الكافي ١ / ١٥٨ .

وأمّا القضاء والقدر العلميّان : وهذه هي المزلقة الكبرى للسطحيين الذين مالوا إلى الجبر .

وبيانه : أنّ علمه سبحانه لم يتعلّق بصدور أيّ أثر من مؤثّره على أيّ وجه اتفق ، وإنّما تعلّق علمه بصدور الآثار عن العلل ، مع الخصوصية الكامنة في نفس تلك العلل .

فإن كانت العلّة علّة طبيعية فاقدة للشعور والاختيار ، كصدور الحرارة عن النار ، أو واجدة للعلم فاقدة للاختيار ، كصدور الارتعاش في الإنسان المرتعش، فتعلّق علمه سبحانه بصدور فعلها وأثرها عنها بهذه الخصوصيّات .

أمّا لو كانت العلّة عالمة وشاعرة ومريدة ومختارة ، كالإنسان فقد تعلّق علمه سبحانه على صدور أفعالها منها بتلك الخصوصيّات ، وانصباغ فعلها بصبغة الاختيار والحرّية ، فلا يلزم من قضاء اللّه وقدره العلميّين القول بالجبر .

وقد تبيّن ممّا قدّمناه : أنّ الإيمان بالقضاء والقدر لا يجرّ إلى القول بالجبر قطعاً .

وأمّا سؤالك عن الفرق بين معنى التسيير والتخيير ، ومعنى الجبر والتفويض ، فإنّ التسيير بمعنى الجبر ، والتخيير يعني أنّ الإنسان مخيّر في فعله غير مجبور ، والتفويض يعني أنّ اللّه فوّض أفعال الإنسان للإنسان ولا دخل له بها ، ونحن نقول : أنّه لا جبر ولا تفويض ولكن أمر بين أمرين ، كما أوضح ذلك أئمّة أهل البيت عليهم السلام ، والمراد من ذلك الأمر هو نفس معنى ﴿ **وَمَا تَشَاؤُونَ إِلاَّ أَن يَشَاء اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ** ﴾ (1) .

وكذلك قولنا : لا حول ولا قوّة إلاّ باللّه ، وببساطة نقول : أنّ المسبّب لأفعالنا والذي يعطينا الحول والقوّة والقدرة على فعل ما نشاء هو اللّه سبحانه ، وبشكل متواصل ومستمر ، ولو شاء قطع ذلك بإرادته ، ولما استطعنا فعل شيء أبداً ،

---

(1) التكوير : ٢٩ .

فتكون مشيئتنا وإرادتنا تابعة لمشيئة الله وإرادته ، وكذا حولنا وقوّتنا تابعة لاستمرار عطاء الله تعالى وتقديره لنا فعل ما نريد ، فلو شاء أعطى وأقدر ، ولو شاء منع وأعجز .

وأمّا الفاعل المباشر المختار فهو الإنسان الفقير ، الذي يمدّه الله تعالى بالحول والقوّة لفعل ما يريد ، ولكن بمشيئة الله تعالى ، لأنّ الله تعالى هو المعطي ويستطيع المنع في أيّ آن من الآنات التي يشاء ، فنبقى محتاجين فقراء لعطاء الله دائماً ، لا كما قال المفوّضة من أنّ الإنسان مستقلّ بفعله . ولا ما قاله المجبّرة من أنّ الإنسان مجبور على فعله غير مخيّر ؛ إذ يلزم على الأوّل عدم سعة قدرته ، وعلى الثاني قبح عقابه على المعصية .

« فاطمة راشد عبد الكريم ـ البحرين ـ ٢٠ سنة ـ توجيهي »

الشقاوة والسعادة مع اختيارية الإنسان :

س : ما معنى العبارة التالية في العقيدة الإسلاميّة : « السعيد سعيد في بطن أُمّه ، والشقيّ شقيّ في بطن أُمّه » [1] ؟ وكيف تتناسب هذه العبارة واختيارية الإنسان وعدم إجباره ؟ وشاكرين لكم حسن تعاونكم معنا ، وجزاكم الله خيراً .

ج : إنّ هذا الحديث وإن ورد في بعض المصادر المعتبرة لدى الإمامية ، إلاّ أنّه قد رفضه بعض الأجلاّء مثل بهاء الدين العامليّ قدس سره ، ونسبه إلى الوضع ، إلاّ أنّه لو ثبت ففي ضوء الأدلّة التي تحتّم علينا الالتزام بأنّ لا جبر ولا تفويض والأمر بين الأمرين توضيح هذا الحديث بنحوٍ لا يتنافى مع هذا المبدأ ، وقد قيل في ذلك شيء كثير .

ويمكن أن يفسّر بأنّ الحديث يكشف عن أنّ من يسعد في عمله وعقيدته

---

(١) شرح أُصول الكافي ١ / ٢٣٥ .

بعد الولادة ، وبلوغه حدّ التكليف ، معلوم للّه سبحانه ، كما أنّ من يشقى باختياره فساد العقيدة والعمل معلوم للّه سبحانه أيضاً ، ومعلوم أنّ العلم لا يكون علّة للمعلوم ؛ لأنّه كاشف وغير مؤثّر وتابع وليس متبوعاً ، فعلمك بأنّك تموت يوماً ما جزماً ويموت جميع من على الأرض يوماً من الأيّام ، ليس يعني أنّك بعلمك قاتل لهم ، هذا هو أبرز التفاسير وأحسنها ، وقلنا هناك تفاسير أُخرى ، واللّه ولي التوفيق .

وبناء على ظاهر النصّ المقتضي تحقّق الشقاوة ، والإنسان جنين في رحم أُمّه ، فإنّ أُريد الشقاوة الدنيوية من الصحّة والمرضية البدنية والنفسية ، والفقر والغنى ، فهي إمّا من تقدير اللّه سبحانه ابتلاءً منه للعباد حسب اقتضاء الحكمة البالغة ، التي لا تصل إليها ادراكات عقولنا ، وإمّا بعض منها بفعل الأباء والأُمهات ، ومعنى الشقاوة التعب والمشقّة ، التي يبتلى بها الناس . وإن أُريد بها الشقاوة الأُخروية ، فالمراد بها ما يؤول إليه أمر الجنين نتيجة سوء التصرّف منه ، ومن الأبوين كأن يكون ابن زنى ، وهو على هذا جناية أبويه ، فيكون معظم وزره عليهما ، مثل من كان سبباً لضلال أحد .

« نوفل ـ المغرب ـ ٢٦ سنة »

فعلنا بإرادتنا وبقدرة من الله :

س : هل الإنسان بإرادته هو الفاعل ؟ أم اللّه هو خالق الإرادة ، والإنسان متروك له حرّية الاختيار ؟ ﴿ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾ ، وشكراً جزيلاً .

ج : إنّ أصحاب المناهج الفكرية في مسألة أفعال الإنسان ، اعتقدوا بأنّ الأمر ينحصر في القول بالجبر أو التفويض ، وأنّه ليس هناك طريق ثالث يسلكه الإنسان الباحث لتفسير أفعال العباد ، فقد كان الجنوح إلى الجبر في العصور الأُولى لأجل التحفّظ على التوحيد الأفعالي ، وأنّه لا خالق إلاّ هو ، كما أنّ الانحياز إلى التفويض كان لغاية التحفّظ على عدله سبحانه .

فالأشاعرة جنحوا إلى الجبر حرصاً على الأصل الأوّل ، والمعتزلة إلى الثاني حرصاً على أصل العدل ، وكلا الطرفين غفل عن نظرية ثالثة يوافقها العقل ويدعمها الكتاب والسنّة ، وفيها الحفاظ على كلّ من أصلي التوحيد والعدل ، مع نزاهتها عن مضاعفات القولين ، فإنّ في القول بالجبر بطلان البعث والتكليف ، وفي القول بالتفويض الثنوية والشرك .

فهذه النظرية الثالثة هي مذهب الأمر بين الأمرين ، الذي لم يزل أئمّة أهل البيت عليهم السلام يحثّون عليه ، وخلاصة هذا المذهب :

أنّ أفعالنا من جهة هي أفعالنا حقيقة ، ونحن أسبابها الطبيعية ، وهي تحت قدرتنا واختيارنا ، ومن جهة أُخرى هي مقدورة لله تعالى ، وداخلة في سلطانه ، لأنّه هو مفيض الوجود ومعطيه ، فلم يجبرنا على أفعالنا حتّى يكون قد ظلمنا في عقابنا على المعاصي ، لأنّ لنا القدرة والاختيار فيما نفعل ، ولم يفوّض لنا خلق أفعالنا حتّى يكون قد أخرجها عن سلطانه ، بل له الخلق والحكم والأمر ، وهو قادر على كلّ شيء ومحيط بالعباد .

وهذا بحث دقيق شريف ينبغي الاطلاع عليه ، وللتوسعة يراجع كتاب الإلهيّات للشيخ السبحانيّ ، بحث مناهج الاختيار ، وكتاب عقائد الإمامية للشيخ المظفّر قدس سره .

أمّا آية ﴿ **وَاللهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ** ﴾ (١) ، فالظاهر من السياق أنّ « ما » موصولة بقرينة قوله تعالى : ﴿ **قَالَ أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ** ﴾ (٢) ، ويكون معنى الآية : أتعبدون الأصنام التي تنحتونها ، والله خلقكم أيّها العبدة والأصنام التي تعملونها .

فتتمّ الحجّة على المشركين بأنّهم ومعبوداتهم مخلوقات لله سبحانه ، فلا

(١) الصافّات : ٩٦ .

(٢) الصافّات : ٩٥ .

وجه لترك عبادة الخالق وعبادة المخلوق ، أمّا لو قلنا بأن « ما » في الآية مصدرية ، فتفقد الآية الثانية صلتها بالأُولى ، ويكون مفاد الآيتين : أتعبدون الأصنام التي تنحتونها واللّه خلقكم أيّها العبدة وخلق أعمالكم وأفعالكم ؟

والحال أنّه ليس لعملهم صلة بعبادة ما ينحتونه ، ولو قلنا بذلك لتمّت الحجّة لغير صالح نبيّ اللّه إبراهيم عليه السلام ولانقلبت عليه ، إذ عندئذ ينفتح لهم باب العذر بحجّة أنّه لو كان اللّه سبحانه هو الخالق لأعمالنا ، فلماذا توبّخنا وتنددنا بعبادتنا إيّاهم .

« حيدر عبد الأمير ـ العراق ـ ... »

التقدير العلميّ والعينيّ :

س : أرجو مساعدتي في التمييز بين القضاء والتقدير الإلهيّ ، وما سواها من حوادث الأُمور ، التي ينبغي فيها للمؤمن أن لا يستسلم ، ولا يتنازل عن أبسط حقوقه .

وأعني هل يجب على المؤمن أن يصبر دائماً ، ويرضى بما يحصل عليه ويعتبره تقديراً إلهيّاً ؟ ويحقّ له أن يفعل كلّ ما يضمن له استحقاقاته .

أرجو إرشادي إلى أحد المصادر المفصّلة ، وحفظكم اللّه .

ج : لقد أوضح أهل البيت عليهم السلام المراد من القضاء والقدر ، فعن الإمام الرضا عليه السلام قال : « **القدر هي الهندسة ، ووضع الحدود من البقاء والفناء ، والقضاء هو الإبرام وإقامة العين** »(١) ، وقال الإمام الكاظم عليه السلام ـ بعد سؤاله عن معنى قضى ـ : « **إذا قضى أمضاه ، فذلك الذي لا مردّ له** »(٢) .

وقد قسّم التقدير والقضاء على قسمين : علميّ وعينيّ :

وحاصل التقدير العينيّ : أنّ الموجودات الإمكانية على صنفين ! موجود مجرّد

---

(١) الكافي ١ / ١٥٨ .

(٢) المصدر السابق ١ / ١٥٠ .

عن المادّة والزمان والمكان ، فقدره هو ماهيته التي يتحدّد بها وجوده ، وموجود ماديّ خلق في إطار الزمان والمكان ، فقدره عبارة عن جميع خصائصه الزمانية والمكانية والكيفية والكمّية .

وأمّا القضاء فهو عبارة عن الضرورة التي تحف وجود الشيء بتحقيق علّته التامّة ، بحيث يكون وجوده ضرورياً مقطوعاً به من ناحية علّته الوجودية ، وعلى ذلك فكلّ ما في الكون لا يتحقّق إلاّ بقضاء وقدر ، فتقديره تحديد الأشياء الموجودة فيه من حيث وجودها ، وآثار وجودها ، وخصوصيّات كونها ، أي العلل والشرائط .

وأمّا قضاؤه ، فلمّا كانت الحوادث في وجودها وتحقّقها منتهية إليه سبحانه ، فما لم يتمّ لها العلل والشرائط الموجبة لوجودها ، فإنّها تبقى على حال التردد بين الوقوع واللاوقوع ، فإذا تمّت عللها وعامّة شرائطها ، ولم يبق لها إلاّ أن توجد كان ذلك في الله قضاءه ، وفصلاً لها من الجانب الآخر ، وقطعاً للإبهام .

ثمّ إنّ كون التقدير والقضاء العينيّين منه سبحانه لا يلازم كون الإنسان مسلوب الاختيار ، لأنّ المفروض أنّ الحرّية والاختيار من الخصوصيّات الموجودة فيه ، كما أنّه سبحانه إذا قضى بأفعال الإنسان ، فإنّما قضى على صدورها منه عن طريق المبادئ الموجودة فيه التي منها الحرّية والاختيار .

وإنّ السنن الإلهيّة الواردة في الكتاب والسنّة ، أو التي كشف عنها الإنسان عبر ممارساته وتجاربه كلّها من تقديره وقضائه سبحانه ، والإنسان تجاه هذه النواميس والسنن حرّ مختار ، فعلى أيّة واحدة منها طبّق حياته يرى نتيجة عمله .

فالشاب مثلاً الذي يبدأ حياته بإمكاناته الحرّة ، وأعصابه المتماسكة ، وذكائه المعتدل ، فإمّا أن يصرف تلك المواهب في سبيل تحصيل العلوم والفنون والكسب والتجارة ، فمصيره وتقديره هي الحياة السعيدة الرغيدة ، وإمّا أن

يسئ الاستفادة من رصيده المادّي والمعنوي ، ويصرفه في الشهوات واللذّات الزائدة ، فتقديره هو الحياة الشقية المظلمة .

والتقديران كلاهما من الله تعالى ، والشاب حرّ في اختيار أحد الطريقين ، والنتيجة التي تعود إليه بقضاء الله وقدره ، كما أنّ له أن يرجع أثناء الطريق ، فيختار بنفسه تقديراً آخر ويغيّر مصيره ، وهذا أيضاً يكون من تقدير الله تعالى ، فإنّه هو الذي خلقنا وخيّرنا وقدّرنا على الرجوع ، وفتح لنا باب التوبة .

ومثال آخر : المريض الذي يقع طريح الفراش ، أمامه تقديران : إمّا أن يعالج نفسه فيشفى ، أو يهمل نفسه فيستمر المرض به . والتقديران كلاهما من الله تعالى ، والمريض حرّ في اختيار سلوك أيّ الطريقين شاء . وأنت إذا نظرت إلى الكون والمجتمع والحياة الإنسانية تقدر على تمييز عشرات من هذه السنن السائدة ، وتعرف أنّها كلّها من تقاديره سبحانه ، والإنسان حرّ في اختيار واحد منها ، ولأجل ذلك يقول رسول الله ﷺ : « **خمسة لا يستجاب لهم : رجل ... ، ورجل مرّ بحائط مائل وهو يقبل إليه ، ولم يسرع المشي حتّى سقط عليه ...** »[1] .

والسرّ في عدم استجابة دعائه واضح ؛ لأنّ تقديره سبحانه وقضاءه على الإنسان الذي لا يقوم من تحت ذلك الجدار المائل هو الموت ، وبذلك تقف على مغزى ما روي عن علي عليه السلام عندما عدل من حائط مائل إلى حائط آخر ، فقيل له : يا أمير المؤمنين أتفرّ من قضاء الله ؟ فقال عليه السلام : « **أَفِرُّ من قضاء الله إلى قدر الله عزّ وجلّ** »[2] .

يعني أنّ ذلك باختياري ، فإن شئت بقيت في هذا القضاء ، وإن شئت مضيت إلى قدر آخر ، فإن بقيت أقتل بقضاء الله ، وإن عدلت أبقى بتقدير منه سبحانه ، ولكلّ تقدير مصير ، فأيّهما فعلت فقد اخترت ذلك المصير .

وأمّا القضاء والقدر العلميّ ، فالتقدير منه : هو علمه سبحانه بما تكون

(١) الخصال : ٢٩٩ .
(٢) التوحيد : ٣٦٩ .

عليه الأشياء كلّها من حدود وخصوصيّات ، والقضاء منه : علمه سبحانه بحتمية وجود تلك الأشياء وعللها ومبادئها ، والقضاء والقدر العلميّ لا يستلزم وجود الجبر في الأفعال الاختيارية للعباد ، وذلك لأنّ علمه سبحانه تعلّق بصدور الآثار عن العلل مع الخصوصية الكافية في نفس تلك العلل ، ومن تلك الخصوصيّات الاختيار عند الإنسان ، ولمزيد من التفصيل راجع كتاب الإلهيّات للشيخ جعفر السبحانيّ .

الجفر :

« عبد الله الحمد ـ ... ـ ... »

علمه من مختصّات الأئمّة :

س : أُودّ لو أعلم هل عندكم علم الجفر للإمام الصادق ؟ وشكراً .

ج : الجفر الذي أنتم بصدده ليس موجوداً عندنا ، ولا عند أيّ شخص ، بل هو من مختصّات الأئمّة عليهم السلام يتوارثونه ، وهو الآن عند الإمام الحجّة المنتظر عليه السلام ، يظهره عند ظهوره عليه السلام .

وللمزيد من المعلومات عن الجفر ، ننقل لكم بعض ما روي عن أهل البيت عليهم السلام في التعريف به :

١ـ عن علي بن سعيد قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : « **أمّا قوله في الجفر إنّما هو جلد ثور مدبوغ كالجراب ، فيه كتب وعلم ما يحتاج إليه الناس إلى يوم القيامة من حلال أو حرام ، إملاء رسول الله صلى الله عليه وآله وخطّ علي عليه السلام** »(١) .

٢ـ عن أبي مريم قال : قال لي أبو جعفر عليه السلام : « **عندنا الجامعة ، وهي سبعون ذراعاً ، فيها كلّ شيء حتّى أرش الخدش ، إملاء رسول الله صلى الله عليه وآله وخطّ علي عليه السلام ، وعندنا الجفر ، وهو أديم عكاظيّ ، قد كتب فيه حتّى ملئت أكارعه ، فيه ما كان وما هو كائن إلى يوم القيامة** »(٢) .

٣ـ عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ذكروا ولد الحسن

---

(١) بصائر الدرجات : ١٨١ .

(٢) المصدر السابق : ١٨٠ .

فذكروا الجفر ، فقال : « **والله إنّ عندي لجلدي ماعز وضأن ، إملاء رسول الله صلى الله عليه وآله وخطّه علي عليه السلام بيده ، عندي لجلد سبعين ذراعاً ، إملاء رسول الله صلى الله عليه وآله وخطّه علي عليه السلام بيده ، وإنّ فيه لجميع ما يحتاج إليه الناس حتّى أرش الخدش** »[1] .

٤ـ عن علي بن الحسين عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إنّ عبد الله بن الحسن يزعم أنّه ليس عنده من العلم إلاّ ما عند الناس ، فقال : « **صدق والله عبد الله ابن الحسن ، ما عنده من العلم إلاّ ما عند الناس ، ولكن عندنا والله الجامعة ، فيها الحلال والحرام ، وعندنا الجفر ، أيدري عبد الله بن الحسن ما الجفر ؟ مسك بعير أم مسك شاة ؟ وعندنا مصحف فاطمة ، أما والله ما فيه حرف من القرآن ، ولكنّه إملاء رسول الله ، وخطّ علي ، كيف يصنع عبد الله إذا جاء الناس من كلّ أُفق يسألونه** »[2] .

ومن أراد المزيد حول موضوع الجفر فاليراجع كتاب (حقيقة الجفر) لأكرم بركات العامليّ ، تقديم العلامة السيّد جعفر مرتضى العامليّ .

« عمّار ـ الكويت ـ ... »

مضمونه :

س : بارك الله في جهودكم ، وشكر الله مساعيكم ، كثيراً ما اسمع عن الجفر ، فهل يمكنكم أن تذكروا لي بعض مضامينه ؟ وشكراً .

ج : في مضمون الجفر أقوال كثيرة ، نذكر منها :

١ـ إنّ في الجفر تفسير القرآن الكريم ، وما في باطنه من غرائب المعاني ، وكلّ ما يحتاج إلى علمه أتباع آل البيت عليهم السلام ، وكلّ ما يكون إلى يوم القيامة .

---

(١) المصدر السابق : ١٧٩ .

(٢) المصدر السابق : ١٧٨ .

٢ـ إنّ في الجفر ما جرى للأولين ، وما جرى للآخرين ، وفيه اسم الله الأعظم ، وتاج آدم ، وخاتم سليمان ، وحجاب آصف .

٣ـ إنّ الإمام علي عليه السلام قد ذكر فيه على طريقة علم الحروف الحوادث التي تحدث إلى انقراض العالم .

٤ـ إنّ في الجفر علم ما سيقع لأهل البيت عليهم السلام على العموم ، ولبعض الأشخاص منهم على الخصوص .

٥ـ إنّ في الجفر مجموعة نبوءات وحكم ، ورموز وعبر .

ويستخلص من مجمل هذه الأقوال ، أنّ الجفر يتضمّن ذكر الأخبار التي ستقع حتّى انقراض العالم .

قال الإمام الباقر عليه السلام : « **وعندنا الجفر ، وهو أديم عكاظيّ ، قد كتب فيه حتّى ملئت أكارعه ، فيه ما كان وما هو كائن إلى يوم القيامة** »[1] .

وللمزيد راجع الكتاب الذي أشرنا إليه في الإجابة على السؤال الأوّل .

(١) بصائر الدرجات : ١٨٠ .

الجمع بين الصلاتين :

« العلي - ... - ... »

في صحيح البخاريّ ومسلم :

س : أُريد أن تتفضّلوا عليّ بذكر الأحاديث من كتب السنّة ، التي تؤيّد ما تنتهجه الشيعة في جمع الصلوات ؟

ج : لا يخفى أنّ حجّتنا التي نتعبّد فيما بيننا وبين الله تعالى في مسألة الجمع بين الصلاتين ، وفي غيرها من المسائل ، إنّما هي في صحاحنا عن أئمّتنا عليهم السلام .

وقد نحتجّ على أهل السنّة بصحاحهم لظهورها فيما نقول ، وحسبنا منها ما قد أخرجه الشيخان في صحيحيهما ، وإليك ما أخرجه مسلم في باب الجمع بين الصلاتين في الحضر من صحيحه ، إذ قال :

« ١ـ حدّثنا يحيى بن يحيى قال : قرأت على مالك عن أبي الزبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : صلّى رسول الله صلى الله عليه وآله الظهر والعصر جميعاً ، والمغرب والعشاء جميعاً ، في غير خوف ولا سفر .

٢ـ وحدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة ... عن ابن عباس قال : صلّيت مع النبيّ صلى الله عليه وآله ثمانياً جميعاً ، وسبعاً جميعاً ، قلت : يا أبا الشعثاء ، أظنّه أخّر الظهر وعجّل العصر ، وأخّر المغرب وعجّل العشاء ، قال : وأنا أظنّ ذاك .

٣ـ وحدّثنا أبو الربيع الزهرانيّ ... عن ابن عباس : أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله صلّى بالمدينة سبعاً وثمانياً ، الظهر والعصر والمغرب والعشاء .

٤ـ حدّثنا أبو الربيع الزهرانيّ ... عن عبد الله بن شقيق قال : خطبنا ابن

عباس يوماً بعد العصر حتّى غربت الشمس ، وبدت النجوم ، وجعل الناس يقولون : الصلاة الصلاة ، قال : فجاءه رجل من بني تميم لا يفتر ولا ينثني : الصلاة الصلاة ، فقال ابن عباس : أتعلّمني بالسنّة لا أُمّ لك ؟

ثمّ قال : رأيت رسول الله ﷺ جمع بين الظهر والعصر ، والمغرب والعشاء .

قال عبد الله بن شقيق : فحاك في صدري من ذلك شيء ، فأتيت أبا هريرة فسألته ، فصدّق مقالته .

٥ـ وحدّثنا ابن أبي عمر ... عن عبد الله بن شقيق العقيليّ قال : قال رجل لابن عباس : الصلاة ، فسكت ، ثمّ قال : الصلاة ، فسكت ، ثمّ قال : الصلاة ، فسكت ، ثمّ قال : لا أُمّ لك أتعلّمنا بالصلاة ؟ وكنّا نجمع بين الصلاتين على عهد رسول الله ﷺ .

٦ـ حدّثنا أحمد بن يونس ... عن ابن عباس قال : صلّى رسول الله ﷺ الظهر والعصر جميعاً بالمدينة ، في غير خوف ولا سفر .

٧ ـ وحدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة ... عن ابن عباس قال : جمع رسول الله ﷺ بين الظهر والعصر ، والمغرب والعشاء بالمدينة ، في غير خوف ولا مطر ، فقيل لابن عباس : ما أراد إلى ذلك ؟ قال : أراد أن لا يحرج أمّته » [(١)] .

هذه الصحاح صريحة في أنّ العلّة في تشريع الجمع إنّما هي التوسعة بقول مطلق على الأُمّة ، وعدم إحراجها بسبب التفريق ، رأفة بأهل الأشغال ، وهم أكثر الناس .

وإليك ما اختاره البخاريّ في صحيحه :

١ـ حدّثنا أبو النعمان ... عن ابن عباس : أنّ النبيّ ﷺ صلّى بالمدينة سبعاً وثمانياً ، الظهر والعصر والمغرب والعشاء [(٢)] .

---

(١) صحيح مسلم ٢ / ١٥١ .

(٢) صحيح البخاريّ ١ / ١٣٧ .

٢ـ حدّثنا آدم قال ... عن ابن عباس قال : صلّى النبيّ ﷺ سبعاً جميعاً ، وثمانياً جميعاً [١] .

٣ـ عن ابن عمر وأبي أيوب وابن عباس : أن النبيّ ﷺ صلّى المغرب والعشاء ـ يعني جمعهما ـ في وقت إحداهما دون الأُخرى [٢] .

وهذا النزر اليسير من الجمّ الكثير من صحاح الجماعة كاف في الدلالة على ما نقول .

ويؤيّده ما عن ابن مسعود إذ قال: جمع النبيّ ﷺ بين الأُولى والعصر، وبين المغرب والعشاء ، فقيل له في ذلك ، فقال : « **صنعت هذا لكي لا تحرج أُمّتي** » [٣] .

والمأثور عن عبد الله بن عمر إذ قيل له : لم ترى النبيّ ﷺ جمع بين الظهر والعصر ، والمغرب والعشاء مقيماً غير مسافر ؟ أنّه أجاب بقوله : لأن لا يحرج أُمّته إن جمع رجل [٤] .

وبالجملة : فإنّ علماء الجمهور كافّة متصافقون على صحّة هذه الأحاديث ، وظهورها فيما نقول من الجواز مطلقاً ، فراجع ما شئت ممّا علّقوه عليها يتّضح لك ذلك ، وحسبك ما نقله النوويّ عنهم في تعليقه على هذه الأحاديث من شرحه لصحيح مسلم .

« يعقوب نور ـ الكويت ـ ... »

رسول الله أوّل من جمع بينهما :

س : لماذا نرى في المذهب الشيعيّ الجمع بين الصلاتين ، كالظهر والعصر مثلاً .

---

(١) المصدر السابق ١ / ١٤٠ .
(٢) المصدر السابق ١ / ١٤١ .
(٣) المعجم الأوسط ٤ / ٢٥٢ .
(٤) كنز العمّال ٨ / ٢٤٦ .

ج : في الحقيقة أنّ الرسول ﷺ هو أوّل من جمع بين الصلاتين في وقت واحد ، من غير ضرورة تلجئه إليه ، من سفر أو مطر أو غير ذلك ؛ والأخبار بذلك كثيرة في الصحاح الستّة ، ومسند أحمد ، وموطأ مالك ، وعلى سبيل المثال : عن ابن عباس قال : « جمع رسول الله ﷺ بين الظهر والعصر ، والمغرب والعشاء بالمدينة ، من غير خوف ولا مطر ، قيل لابن عباس : وما أراد بذلك ؟ قال : أراد أن لا يحرج أُمّته » (١) .

مضافاً إلى أنّ في الجمع تسهيلاً على المكلّفين ، فيؤدّي هذا الأمر بالمآل إلى توسيع نطاق الالتزام بالصلاة عند الكلّ .

« شهيناز ـ البحرين ـ سنّية ـ ٢٠ سنة ـ طالبة جامعة »

وجه الجمع بينهما :

س : لماذا الجمع بين الصلاتين ؟ وقد أمر الله بخمس صلوات في اليوم ، مع أنّ الشيعة يعرفون هذا ، ولكنّهم اتبعوا الإمام الحسين ، مع أنّه جمع الصلاتين لأنّه كان في حرب وهذا جائز ، أمّا عندما لا يكون للمرء ظروف تستدعيه للجمع ، فعليه أن يصلّي الصلوات منفردة ، وإلاّ فما الفائدة من تسميته بصلاة العصر أو العشاء ؟ إذا كنّا سنصليه في غير وقته ؟

ج : إنّ الجمع بين الصلاتين لم يكن من مختصّات الشيعة وحدهم ، بل اشترك جميع المسلمين في رواية جواز الجمع بين الصلاتين ، من دون عذر ولا مطرٍ ولا سفر ، وهذه الصحاح هي دليلنا على جواز الجمع .

ولنا أن نتساءل الآن عن سبب تحريم الجمع بين الصلاتين ؟ مع ما ورد في

---

(١) مسند أحمد ١ / ٢٢٣ و ٣٥٤ ، صحيح مسلم ٢ / ١٥٢ ، سنن أبي داود ١ / ٢٧٢ ، سنن النسائيّ ١ / ٢٩٠ ، السنن الكبرى للبيهقيّ ٣ / ١٦٧ ، السنن الكبرى للنسائيّ ١ / ٤٩١ ، المعجم الأوسط ٥ / ١١٣ ، المعجم الكبير ١٠ / ٣٢٧ ، تاريخ بغداد ٥ / ٤٠٤ ، سير أعلام النبلاء ١٣ / ٢٧٥ .

جواز الجمع من صحاح صريحة ، فهل هناك دليل على حرمة الجمع يمكن أن تجدينه أيّتها الأُخت ؟

لا أظنّك ستجدين دليلاً واحداً يقول بعدم جواز الجمع ، نعم هناك اعتذارات وتوجيهات لهذه الصحاح التي ذكرناها ، كلّها لا تقوى على إبطال قول الإمامية بجواز الجمع .

والإمامية تقول بالتفريق في الصلاة ، وتقول أيضاً بجواز الجمع ، فلا مانع في الإتيان بكلتي الرخصتين ، ولئلا يشقّ رسول الله ﷺ على أُمّته ، فقد أجاز الجمع بين الصلاتين ، وأنتِ ترين كم هو محرج حقّاً أن يواظب الإنسان ـ خصوصاً في هذا العصر مع تفاقم الانشغالات والالتزامات ـ الالتزام بالتفريق بين الصلاتين .

وإلى هنا ، فقد تبيّن أنّ الشيعة الإمامية لم تأخذ جواز الجمع من الإمام الحسين عليه السلام ، بل أخذته من رسول الله ﷺ استناداً إلى ما ذكرناه من الصحاح .

وبذلك تبيّن أيضاً عدم العلاقة بين تسمية صلاة الظهر وصلاة العصر وبين الجمع بينهما ؛ فإنّ الحكم لا يغيّر من حقيقة الموضوع ، فضلاً عن تسميته .

« تايف بن جرمان الهذلي ـ السعودية ـ سنّي »

أدلّته من الكتاب والسنّة :

س : فرض الله خمس صلوات على المسلمين ، وأراد تبارك وتعالى : إتيان الصلاة في وقتها ، هل تصلّون الخمس صلوات في أوقاتها ؟ ولكم جزيل الشكر ، وبحفظ الله .

ج : إنّ الشيعة الإمامية ينفردون تطبيقيّاً في الجمع بين الصلاتين ، ويذهبون إلى جوازه مطلقاً بلا خلاف بينهم ، بل الجمع عندهم من البديهيات ، وهم يعملون به في جميع الآفاق ، تابعين في ذلك أئمّتهم عليهم السلام ، الذي نهجوا نهج رسول

الله ﷺ ، ولـذا لا تجـد لهـذه المسألة عنوانـاً في فقههـم ـــ مـع أنّـه موجـود في أخبارهم ـ بينما على العكس من ذلك في فقه غيرهم .

فلقد جوّز مالك والشافعيّ وأحمد الجمع بين الظهر والعصر ، وبين المغرب والعشاء في السفر والمطر و ... على تفصيل عندهم ، في حين منع أبو حنيفة ذلك !!

وممّا اتفق عليه الفريقان ـ شيعة وسنّة ـ هو الجمع بين الظهر والعصر في عرفة ، وبين المغرب والعشاء في المزدلفة ؟ والدليل على صحّة ما يذهب إليه الإمامية هو القرآن الكريم ، والسنّة النبويّة المطهّرة ، التي ترويها كتب الجمهور !

مواقيت الصلاة في القرآن :

١ـ قوله تعالى : ﴿ **أَقِمِ الصَّلاَةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا** ﴾ [(١)] يقول الفخر الرازيّ ـ وهو أحد أعلام المفسّرين من أهل السنّة ـ : « فإن فسّرنا الغسق بظهور أوّل الظلمة ، كان الغسق عبارة عن أوّل المغرب ، وعلى هذا التقدير يكون المذكور في الآية ثلاثة أوقات ، وقت الزوال ، ووقت أوّل المغرب ، ووقت الفجر .

وهذا يقتضي أن يكون الزوال وقتاً للظهر والعصر ، فيكون هذا الوقت مشتركاً بين هاتين الصلاتين ، وأن يكون أوّل المغرب وقتاً للمغرب والعشاء ، فيكون هذا الوقت مشتركاً أيضاً بين هاتين الصلاتين ، فهذا يقتضي جواز الجمع بين الظهر والعصر ، وبين المغرب والعشاء مطلقاً .

إلاّ أنّه دلّ الدليل على أنّ الجمع في الحضر من غير عذر لا يجوز ، فوجب أن يكون الجمع جائزاً بعذر السفر وعذر المطر وغيره » [(٢)] .

وعلى عادته في عدم استغلال النتائج ، وتنكّره لصحّتها ، مع كامل اعترافه

---

(١) الإسراء : ٧٨ .

(٢) التفسير الكبير ٥ / ٣٨٤ .

الصريح بدلالة الآية على جواز الجمع ، يفضّل الرازيّ التشبّث ببعض الروايات الملائمة لأهوائه !

كما أيّد البغداديّ هذا الأمر بقوله : « والحمل على الزوال أولى القولين : لكثرة القائلين به ، وإذا حملناه عليه كانت الآية جامعة لمواقيت الصلاة كلّها ، فدلوك الشمس يتناول صلاة الظهر والعصر ، ﴿ **إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ** ﴾ أي ظهور ظلمته ، وقال ابن عباس : بدو الليل ، وهذا يتناول المغرب والعشاء ، ﴿ **وَقُرْآنَ الْفَجْرِ** ﴾ يعني صلاة الفجر » (١) .

٢ـ قوله تعالى : ﴿ **وَأَقِمِ الصَّلاَةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ** ﴾ (٢) .

يقول القرطبيّ في تفسير هذه الآية : « لم يختلف أحد من أهل التأويل في أنّ الصلاة في هذه الآية يراد بها الصلوات المفروضة ... قوله تعالى : ﴿ **طَرَفَيِ النَّهَارِ** ﴾ قال مجاهد : الطرف الأوّل صلاة الصبح ، والطرف الثاني صلاة الظهر والعصر ، واختاره ابن عطية ... والزلف المغرب والعشاء ... » (٣) .

وفي تفسير القرآن العظيم عن مجاهد في قوله تعالى : ﴿ **وَأَقِمِ الصَّلاَةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ** ... ﴾ قال : « هي الصبح في أوّل النهار ، والظهر والعصر مرة أُخرى ... .

وقال الحسن في رواية ابن المبارك عن مبارك بن فضالة عنه : وزلفاً من الليل يعني المغرب والعشاء ، قال رسول الله ﷺ : هما زلفا الليل ، المغرب والعشاء ...، وكذا قال مجاهد ومحمّد بن كعب وقتادة والضحّاك : أنّها صلاة المغرب والعشاء » (٤) .

فهذه الآيات ، وأقوال المفسّرين قد دلّت بصراحة على أنّ أوقات الصلاة ثلاثة ، وهذا يعني أنّ جمع الصلاة عند الشيعة الإمامية موافق للأصل .

---

(١) تفسير الخازن ٣ / ١٤٠ .

(٢) هود : ١١٤ .

(٣) الجامع لأحكام القرآن ٩ / ١٠٩ .

(٤) تفسير القرآن العظيم ٢ / ٤٧٨ .

جمع النبيّ ﷺ للصلاة :

ولقد جمع النبيّ ﷺ بين صلاتي الظهر والعصر ، وبين صلاتي المغرب والعشاء في المدينة ـ أي أنّه كان حاضراً وغير مسافر ـ ولم يكن هناك عارض من مطر أو مرض أو ... وقد أقرّت بذلك كتب أهل السنّة .

فقد أخرج مسلم عن ابن عباس قال : « صلّى رسول الله ﷺ الظهر والعصر جميعاً ، والمغرب والعشاء في غير خوف ولا سفر » [(١)] .

وأيضاً عن ابن عباس قال : « إنّ رسول الله ﷺ صلّى بالمدينة سبعاً وثمانياً ، الظهر والعصر ، والمغرب والعشاء » [(٢)] .

وعن عبد الله بن شقيق قال : « خطبنا ابن عباس يوماً بعد العصر حتّى غربت الشمس وبدت النجوم ، وجعل الناس يقولون : الصلاة الصلاة ، قال : فجاءه رجل من بني تميم لا يفتر ولا ينثني ، الصلاة الصلاة .

فقال ابن عباس : أتعلّمني بالسنّة لا أُمّ لك ؟! ثمّ قال : رأيت رسول الله ﷺ جمع بين الظهر والعصر ، والمغرب والعشاء .

قال عبد الله ابن شقيق : فحاك في صدري من ذلك شيء ، فأتيت أبا هريرة فسألته ، فصدّق مقالته » [(٣)] .

وعن معاذ بن جبل قال : « جمع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك بين الظهر والعصر ، وبين المغرب والعشاء ، قال : فقلت : ما حمله على ذلك ؟ فقال : أراد أن لا يحرج أُمّته » [(٤)] .

---

(١) صحيح مسلم ٢ / ١٥١ .

(٢) المصدر السابق ٢ / ١٥٢ .

(٣) صحيح مسلم ٢ / ١٥٣ ، مسند أحمد ١ / ٢٥١ ، السنن الكبرى للبيهقيّ ٣ / ١٦٨ ، تحفة الأحوذيّ ١ / ٤٧٥ ، مسند أبي داود : ٣٥٥ ، المعجم الكبير ١٢ / ١٦٢ ، تهذيب الكمال ٩ / ٣٠٣ .

(٤) صحيح مسلم ١ / ٢٨٤ ، الجامع الكبير ٢ / ٣٣ ، السنن الكبرى للبيهقيّ ٣ / ١٦٢ ، المصنّف لابن أبي شيبة ٢ / ٣٤٤ و ٨ / ٣٧٣ ، المعجم الأوسط ٦ / ٢٦٧ ، المعجم الكبير ٢٠ / ٥٨ ، كنز العمّال ٨ / ٢٤٧ ، علل الدارقطنيّ ٦ / ٤٣ ، سبل الهدى والرشاد ٨ / ٢٣٥ .

وأخرج البخاريّ بسنده عن أبي أمامه قوله : « صلينا مع عمر بن عبد العزيز الظهر ، ثمّ خرجنا حتّى دخلنا على أنس بن مالك ، فوجدناه يصلّي العصر ! فقلت : يا عم ! ما هذه الصلاة التي صلّيت ؟ قال : العصر ، وهذه صلاة رسول اللّه ﷺ التي كنّا نصلّي معه » (١) .

وكذا اخرج مالك في موطّئه عن ابن عباس : « صلّى رسول اللّه ﷺ الظهر والعصر جميعاً ، والمغرب والعشاء جميعاً ، في غير خوف ولا سفر » (٢) .

كما أخرج أحمد في مسنده عن ابن عباس أنّه قال : « صلّى رسول اللّه ﷺ في المدينة مقيماً غير مسافر سبعاً وثمانياً » (٣) .

ومصادر أُخرى ذكرت جمع النبيّ ﷺ لصلاتي الظهر والعصر ، وصلاتي المغرب والعشاء ، من غير اضطرار (٤) .

وبالجملة : فإنّ علماء الجمهور ـ القائلين بجواز الجمع وغير القائلين به ـ متّفقون على صحّة هذه الأحاديث وظهورها ، وتعليقاتهم خير دليل على ذلك ! وحسبك ما نقله النوويّ في شرحه لصحيح مسلم ، والزرقانيّ في شرحه لموطّأ مالك ، والعسقلانيّ والقسطلانيّ ، وزكريا الأنصاريّ في شروحهم لصحيح البخاريّ ، وسائر من علّق على أيّ كتاب من كتب السنن المشتمل على أحاديث عبد اللّه بن عباس في الجمع بين الصلاتين .

علّة الجمع :

ولقد كانت الأحاديث التي روتها الصحاح ، كحديث ابن عباس : أراد أن لا يحرج أحداً من أُمّته ، وحديث معاذ بن جبل : أراد أن لا يحرج أُمّته ، صريحة في بيان العلة ، فجمع النبيّ ﷺ بين صلاتي الظهرين وصلاتي العشائين ، هو

(١) صحيح البخاريّ ١ / ١٣٨ .
(٢) الموطّأ ١ / ١٤٤ .
(٣) مسند أحمد ١ / ٢٢١ .
(٤) سنن أبي داود ١ / ٢٧١ ، سنن النسائيّ ١ / ٢٨٦ ، السنن الكبرى للنسائيّ ١ / ٤٩١ .

للتوسعة على الأُمّة ، وعدم إحراجها بالتزام التفريق ، رأفة بأهل المشاغل ـ وهم أغلب الناس ـ لأنّ التفريق لا يتيسّر لكلّ أحد ، وعدم اليسر لا يجتمع مع سهولة الشريعة وسماحتها ، إذ إنّ التزام التفريق بين الصلوات قد يجعل البعض متوجّهاً للصلاة على مضض ! أو تركها أصلاً !

ولقد جرت حكمة الله تعالى بتشريع الجمع على لسان نبيّه صلى الله عليه وآله ، ومن خلال فعله المبارك ، فلماذا ينكر المخالفون أمر الله وسنّة رسوله صلى الله عليه وآله ؟! ولماذا يتأوّلون هذا التشريع ويتركون غيره ؟!

فالجمع ميسور لكلّ إنسان ، ولا يتنافى مع الشرع الصحيح ، ويقبله العقل والذوق السليم ، فهو يتماشى مع القرآن ، ويهتدي بالسنّة .

ولقد اتفقت مرويّات أهل البيت عليهم السلام مع الآيات المباركة التي ذكرت في مورد الاستدلال ، ومع الأحاديث الشريفة التي رويت عن النبيّ صلى الله عليه وآله .

فقد ورد عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال : « **إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله جمع بين الظهر والعصر بأذان وإقامتين ، وجمع بين المغرب والعشاء في الحضر من غير علّة بأذان وإقامتين** »[1] .

هذا بالإضافة إلى أحاديث كثيرة مروية عن أهل البيت النبويّ الطاهر بهذا الخصوص .

« أحمد الصنعانيّ ـ اليمن ـ سنّي ـ ٣٢ سنة ـ طالب علم »

بحث حول جوازه لعذر وغيره :

س : أجاز فقهاء الحنابلة للمسلم وللمسلمة الجمع بين الظهر والعصر ، أو بين المغرب والعشاء في بعض الأحيان لعذر من الأعذار ، وهذا تيسير كبير ، فقد ورد أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله جمع في غير سفر ولا مطر ، فسئل في ذلك ابن عباس فقيل له:

---

(١) من لا يحضره الفقيه ١ / ٢٧٨ .

ما أراد بذلك ؟ فقال : أراد ألاّ يحرج أُمّته .

فإذا كان هناك حرج في بعض الأحيان من صلاة كلّ فرض في وقته ، فيمكن الجمع ، على ألاّ يتّخذ الإنسان ذلك ديدناً وعادة ، كلّ يومين أو ثلاثة ، وكلّما أراد الخروج إلى مناسبة من المناسبات الكثيرة المتقاربة في الزمن ، إنّما جواز ذلك في حالات الندرة ، وعلى قلّة ، لرفع الحرج والمشقّة التي يواجهها الإنسان .

فمثلاً ، شرطي المرور إذا كانت نوبته قبل المغرب إلى ما بعد العشاء ، فله أن يجمع المغرب مع العشاء جمع تقديم أو تأخير ، على حسب استطاعته ، أو طبيب يجري عملية لمريض ، ولا يستطيع تركها ، يمكنه في هذه الحالة أن يجمع جمع تقديم أو تأخير ، وذلك ممّا شرع تيسيراً من الإسلام لأهله ، ورفعاً للحرج عنهم .

أمّا الذهاب إلى الاحتفال بمناسبة من المناسبات ، فلا أرى ضرورة أو عذراً للجمع ، مادام الإنسان يجد فرصة هناك للصلاة ، وينبغي ألاّ يستحي بإقامته للصلاة ـ سواء كان رجلاً أو امرأة ـ لأنّ هذا الحياء غير جائز فيما يتعلّق بالصلاة وأدائها في أيّ مكان ، بل الواجب فيمن يقيم الصلاة أن يجعل من نفسه قدوة صالحة للآخرين حتّى يتعلّم الناس الصلاة ، لأنّها من شعائر الله التي يجب أن تظهر ، وأن يجاهر المسلمون بها ويعظّموها ﴿ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى الْقُلُوبِ ﴾ [1] .

وإن ممّا يعاب على كثير من الاحتفالات الرسمية التي تقام في كثير من البلاد الإسلاميّة ، أنّها تبتلع أوقات الصلاة ـ وبخاصّة المغرب ـ دون أن تبالي بحقّ الله تعالى ، وبضمائر المؤمنين الحريصين على أداء الصلوات في مواقيتها .

ولو أنّ المحافظين على الصلاة الذين يحضرون مثل هذه الاحتفالات ، قاموا إلى الصلاة عند حضور وقتها ، قومة رجل واحد ، لحسّب المسؤولون عن تلك الاحتفالات لوقت الصلاة ألف حساب وحساب .

(١) الحجّ : ٣٢ .

وعلى كلّ حال ، من وجد حرجاً أو مشقّة في صلاة كلّ صلاة في وقتها ، فله أن يجمع كما ذكرنا ، والله الموفّق للسداد .

ج : لقد قرأنا مقالكم الذي نعتزّ به ونقدّره ، ونلفت انتباهكم إلى أنّ الرخصة الواردة في الجمع مطلقة ، غير مخصّصة بالعذر ، بالأخصّ إذا لاحظنا بعين الاعتبار التسهيل على الأُمّة ، فيمكن أن يجمع الناس دائماً ، وإن كان التفريق أفضل .

هذا مع العلم أنّ الروايات المروية عن طريق أهل البيت عليهم السلام صريحة وواضحة في جواز الجمع مطلقاً ، وأمّا ما روي عن طريق أهل السنّة ، فيمكن إثبات الرخصة المطلقة أيضاً ، وذلك لما روي عن ابن عباس قال : « صلّى رسول الله صلى الله عليه وآله الظهر والعصر جميعاً ، والمغرب والعشاء جميعاً ، في غير خوف ولا سفر » [(١)] .

وفي حديث وكيع قال : « قلت لابن عباس : لم فعل ذلك ؟ قال : كي لا يحرج أُمّته » [(٢)] .

وفي حديث أبي معاوية قيل لابن عباس : « ما أراد إلى ذلك ؟ قال : أراد أن لا يحرج أُمّته » [(٣)] .

وعن جابر بن يزيد عن ابن عباس : « أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله صلّى بالمدينة سبعاً وثمانياً ، الظهر والعصر ، والمغرب والعشاء » [(٤)] .

---

(١) صحيح مسلم ٢ / ١٥١ ، سنن النسائيّ ١ / ٢٩٠ ، سنن أبي داود ١ / ٢٧١ ، السنن الكبرى للبيهقيّ ٣ / ١٦٦ ، السنن الكبرى للنسائيّ ١ / ٤٩١ ، صحيح ابن خزيمة ٢ / ٨٥ ، صحيح ابن حبّان ٤ / ٤٧١ ، المعجم الكبير ١٢ / ٥٨ ، سير أعلام النبلاء ١٠ / ٤٥٣ ، سبل الهدى والرشاد ٨ / ٢٣٦ .

(٢) مسند أحمد ١ / ٣٥٤ ، السنن الكبرى للبيهقيّ ٣ / ١٦٧ ، شرح صحيح مسلم ٥ / ٢١٧ .

(٣) صحيح مسلم ٢ / ١٥٢ ، الجامع الكبير ١ / ١٢١ ، السنن الكبرى للبيهقيّ ٣ / ١٦٧ .

(٤) صحيح البخاريّ ١ / ١٣٧ ، صحيح مسلم ٢ / ١٥٢ ، السنن الكبرى للبيهقيّ ٣ / ١٦٧ ، مسند ابن الجعد : ٢٤٦ ، السنن الكبرى للنسائيّ ١ / ١٥٧ ، صحيح ابن حبّان ٤ / ٤٧٤ ، المعجم الكبير ١٢ / ١٣٧ .

وعن عبد الله بن شقيق قال : « خطبنا ابن عباس يوماً بعد العصر حتّى غربت الشمس وبدت النجوم ، وجعل الناس يقولون : الصلاة الصلاة ، قال : فجاءه رجل من بني تميم لا يفتر ولا ينثني ، الصلاة الصلاة .

فقال ابن عباس : أتعلّمني بالسنّة لا أُمّ لك ؟! ثمّ قال : رأيت رسول الله ﷺ جمع بين الظهر والعصر ، والمغرب والعشاء .

قال عبد الله بن شقيق : فحاك في صدري من ذلك شيء ، فأتيت أبا هريرة فسألته ، فصدّق مقالته » (١) .

قال النوويّ : « وأمّا حديث ابن عباس ، فلم يجمعوا على ترك العمل به ، بل لهم أقوال : منهم من تأوّله على أنّه جمع بعذر المطر ، هذا مشهور عن جماعة من الكبار المتقدّمين ، وهو ضعيف بالرواية الأُخرى : من غير خوف ولا مطر .

ومنهم من تأوّله على أنّه كان في غيم ، فصلّى الظهر ثمّ انكشف الغيم وبان أنّ وقت العصر دخل فصلاّها ، وهذا أيضاً باطل ، لأنّه وإن كان فيه أدنى احتمال في الظهر والعصر ، لا احتمال فيه في المغرب والعشاء .

ومنهم من تأوّله على تأخير الأُولى إلى آخر وقتها ، فصلاّها فيه ، فلمّا فرغ منها دخلت الثانية فصلاّها ، فصارت صلاته صورة جمع ، وهذا أيضاً ضعيف أو باطل ، لأنّه مخالف للظاهر مخالفة لا تحتمل ، وفعل ابن عباس الذي ذكرناه حين خطب ، واستدلاله بالحديث لتصويب فعله ، وتصديق أبي هريرة له وعدم إنكاره ، صريح في ردّ التأويل .

ومنهم من قال : هو محمول على الجمع بعذر المرض أو نحوه ، ممّا هو في معناه من الأعذار ، وهذا قول أحمد بن حنبل ، والقاضي حسين من أصحابنا ، واختاره الخطّابيّ ، والمتولّي والروياني من أصحابنا ، وهو المختار في تأويله

---

(١) صحيح مسلم ٢ / ١٥٣ ، مسند أحمد ١ / ٢٥١ ، السنن الكبرى للبيهقيّ ٣ / ١٦٨ ، تحفة الأحوذيّ ١ / ٤٧٥ ، مسند أبي داود : ٣٥٥ ، المعجم الكبير ١٢ / ١٦٢ ، تهذيب الكمال ٩ / ٣٠٣ .

لظاهر الحديث ، ولفعل ابن عباس ، وموافقة أبي هريرة ، ولأنّ المشقّة فيه أشدّ من المطر » (١) .

ولكن الوجه الذي اختاره النوويّ ، ومن سبقه غير صحيح ، لأنّ فعل ابن عباس لا يوحي بالمرض ، إذ كيف يتسنّى لمريض أن يخطب منذ العصر ، وحتّى ظهور النجوم ، فإذا كان النبيّ ﷺ قد جمع بسبب المرض ، فما عذر ابن عباس في الجمع ، ولا أدري ما وجه موافقة أبي هريرة في الدلالة على المرض ؟!

وقد ردّ القسطلانيّ هذا العذر بقوله : « وحمله بعضهم على الجمع للمرض ، وقوّاه النوويّ لأنّ المشقّة فيه أشدّ من المطر ، وتعقّب بأنّه مخالف لظاهر الحديث ، وتقييده به ترجيح بلا مرجّح ، وتخصيص بلا مخصّص .

وقد أخذ آخرون بظاهر الحديث ، فجوّزوا الجمع في الحضر للحاجة ، لمن لا يتّخذه عادة ، وبه قال أشهب والقفال الشاشي ، وحكاه الخطّابيّ عن جماعة من أصحاب الحديث ، وتأوّله آخرون على الجمع الصوريّ بأن يكون آخر الظهر إلى آخر وقتها ، وعجّل العصر في أوّل وقتها ، وضعّف لمخالفته الظاهر » (٢) .

أمّا الترمذيّ ، فقد أورد هذه الروايات في جامعه ، وادّعى في كتاب العلل أنّ هذا الحديث غير معمول به ، ولكن المباركفوري قال : « قال الترمذيّ في كتابه العلل ما لفظه : جميع ما في هذا الكتاب من الحديث هو معمول به ، وبه أخذ بعض أهل العلم ما خلا حديثين : حديث ابن عباس رضي الله عنه أنّ النبيّ ﷺ جمع بين الظهر والعصر بالمدينة ، والمغرب والعشاء من غير خوف ولا مطر ولا سفر ، وحديث النبيّ ﷺ أنّه قال : « **من شرب الخمرة فاجلدوه ، فإن عاد في الرابعة فاقتلوه** » ... (٣) قال : وقد بيّنا علّة الحديثين جميعاً في الكتاب .

قلت : وقد تعصّب المُلاّ معين في كتابه دراسات اللبيب على كلام الترمذيّ

---

(١) شرح صحيح مسلم ٥ / ٢١٨ .
(٢) إرشاد الساري ٢ / ٢٢٢ .
(٣) تحفة الأحوذيّ ١ / ٤٧٨ .

هذا ، وقد أثبت أنّ هذين الحديثين كليهما معمول بهما ، والحقّ مع المُلاّ معين عندي والله تعالى أعلم .

أمّا رواية حنش عن عكرمة عن ابن عباس عن النبيّ ﷺ : « **من جمع بين صلاتين بغير عذر ، فقد أتى باباً من أبواب الكبائر** »[١] ، فإنّ الترمذيّ بعد أن أخرج هذا الحديث ، قال : حنش هذا أبو علي الرحبي متروك »[٢] .

وقال ابن حجر في ترجمة حنش : « قال البخاريّ : أحاديثه منكرة جدّاً ، ولا يكتب حديثه ... ، وقال العقيليّ : له غير حديث لا يتابع عليه ولا يعرف إلاّ به ولا أصل له ، وقد صح عن ابن عباس أنّ النبيّ ﷺ جمع بين الظهر والعصر ... »[٣] .

---

(١) مسند أبي يعلى ٥ / ١٣٦ ، المعجم الكبير ١١ / ١٧٢ ، سنن الدارقطنيّ ١ / ٣٨٠ .
(٢) سنن الدارقطنيّ ١ / ٣٨٠ .
(٣) تهذيب التهذيب ٢ / ٣١٤ .

الحجاب :

« محمّد ـ أمريكا ـ ... »

فلسفته :

س : ما هي فلسفة الحجاب ؟ ولماذا هو واجب في الإسلام ؟

ج : إنّ فلسفة الحجاب مذكورة في القرآن الكريم ، قال الله تعالى : ﴿ **يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاء الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلاَبِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَن يُعْرَفْنَ فَلاَ يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا** ﴾ (١) .

وقال أيضاً : ﴿ **أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلاَّ أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانتَشِرُوا وَلاَ مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنكُمْ وَاللَّهُ لاَ يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِن وَرَاء حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَن تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلاَ أَن تَنكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِن بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِندَ اللَّهِ عَظِيمًا** ﴾ (٢) .

حيث بيّن علّة الحجاب بقوله : ﴿ **ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ** ﴾ من الخواطر المريبة والشيطانية ، وأجلب للعفّة ، وأبعد للتهمة ، وأقوى في الحماية .

فالآيتان الشريفتان تدلاّن على وجوب الحجاب ، بالإضافة إلى ورود روايات عن النبيّ وأهل بيته عليهم السلام تؤكّد وجوب الحجاب .

---

(١) الأحزاب : ٥٩ .

(٢) الأحزاب : ٥٣ .

والسيرة العملية للمسلمين في مختلف الأدوار والبلدان قائمة على حفظ الحجاب .

هذا بالإضافة ما للحجاب من آثار إيجابية في حفظ الروابط العائلية والأُسرية ، والعلاقة الزوجية بين المرأة وزوجها ، وأهلها وذويها ، وكلّما تكون المرأة محجّبة فستكون ارتباطاتها وعلاقاتها بأهلها وذويها أتمّ ، وصيانتها أكثر ، وخاصّة إذا كانت متزوّجة ، وكلّما كان هناك سفور وخلاعة فستكون المرأة مبتذلة ، وستكون غير ملتزمة بشيء من الآداب الدينية والأخلاق الرفيعة .

« محمّد آل إبراهيم ـ السعودية ـ ... »

هو من مصلحة الفرد والمجتمع :

س : يطرح إشكال في وسط بعض الشباب ، وهو : هل الدين شأن فردي أم هو شأن اجتماعيّ ؟ يعني هل المظاهر الاجتماعيّة من حجاب وغيره ، هو أمر خاصّ بالمرأة وقناعتها ؟ أم هو واجب تلتزم به اجتماعيّاً حتّى ولو لم تكن مقتنعة به شرعاً ؟

ما هو الردّ المناسب في هذا المجال ، وحفظكم الله من كلّ سوء ، ونفع بكم المسلمين .

ج : إنّ الحجاب وأمثاله ممّا أوجبه الله تعالى واجب على المرأة أن تلتزم به ، ولو لم تكن مقتنعة به ، لكن لابدّ من تبيين فلسفة الحجاب وأمثاله للمرأة المسلمة ، حتّى تعمل بهذا الواجب الإلهيّ عن قناعة ، فإنّ الله تعالى لم يفرض على عباده شيئاً ، ولم ينههم عن شيء إلاّ لمصلحة الفرد والمجتمع وإصلاحهما .

« علي ـ المغرب ـ ٢٢ سنة ـ ليسانس »

عدم قناعة المرأة به لا يسقط الفرض :

س : إذا كان ارتداء الحجاب نتيجة ضغوط معيّنة ، أو عن عدم اقتناع ، فأظنّ أنّه لا داعي لارتدائه .

إنّ فهم عمق الحجاب الذي يتعدّى مجرد كونه قيد اجتماعيّ ، وإلى كونه يعبّر عن هوية المرأة المسلمة ، وعن كينونيتها الحقيقيّة ، إنّ مثل هذا الفهم الواعي للحجاب ، سوف يجعل المرأة المسلمة تفتخر بلباسها ، وهويّتها أينما حلّت وارتحلت ، وشكراً لكم .

ج : إنّ وجوب الحجاب من المسلّمات في الشريعة الإسلاميّة ، لاشكّ لأحد فيه ، وحكمه حكم سائر الواجبات ، نعم إذا كان عن قناعة ذاتيّة مصحوبة بالدليل فهو المطلوب ، وعلينا أن نوصل فلسفة الحجاب إلى جميع النساء ، ليرتدين الحجاب عن قناعة كاملة ، ولكن إذا لم تتوصّل المرأة إلى قناعة تامّة ، فهل يسقط الفرض ؟!

الجواب واضح : بأنّ الوجوب باق ، وتأثم من لا ترتدي الحجاب ، وهذا حكمه حكم سائر الفرائض ، إذا لم يتوصّل الإنسان إلى حكمتها ، فإنّها لا تسقط عنه .

« أحمد ـ السعودية ـ .... »

لا فرق في مشروعيته بين الحرّة والأمة :

س : لماذا يفرّق الشارع في الحجاب بين الحرّة والأمة ؟ وما هو معنى الحجاب ؟ وماذا يريد الشارع منه ؟

ج : قال الله تعالى : ﴿ **قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلاَ يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ ... وَتُوبُوا إِلَى اللهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ** ﴾ (١) .

وقال تعالى : ﴿ **وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِن وَرَاء حِجَابٍ ذَلِكُمْ**

(١) النور : ٣٠ ـ ٣١ .

أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾ [١] .

وقال تعالى : ﴿ **وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ إِلاَّ عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ** ﴾ [٢] .

فقد حدّدت الآيات هدف التشريع من إيجاد العازل والحجاب بين الجنسين ـ الذكر والأنثى ـ هو المحافظة على جوّ العفّة والطهارة من الفواحش ، والانتهاكات الجنسية الرذيلة ، والغضّ من الطرفين غير مقيّد بالحرّ والحرائر دون العبد والإماء ، بل هو عامّ لجميع المؤمنين ، لاسيّما إذا اشتمل على تلذّذ جنس ونظرات مرتابة .

نعم ، قد استثنى جملة من الفقهاء لزوم التجنّب من وقوع النظر ، بالنسبة إلى النساء المتهتّكات في الحجاب ، لكن شرط عدم التلذّذ من النظر إليهن .

أمّا لزوم الحجاب والتستّر على الحرائر دون الإماء في الآيات الكريمة ، فليس بمعنى عدم مشروعية الحجاب للأمة ، وحرمة الحجاب عليها ، فهذا لم يقل به قائل من فقهاء الإمامية ، وذهاب عمر إلى ذلك فهو وشأنه ، لا صلة لفهمه بالآيات الكريمة ، وإنّما مؤدّى الآيات هو قصر الوجوب على الحرائر دون الإماء .

وذلك لكون الإماء في الغالب إنّما استعبدت بسبب الكفر ، كي تمرّ ببيئة مسلمة تربوية تتعرّف فيها على الدين والإيمان ، ومع كونهن في الغالب من الكافرات ، فالخطاب الديني كيف يتوجّه إليهن ، فالمشروعية للحجاب عامّ لكلّ من الحرائر والإماء ، إلاّ أنّ اللزوم هو على الحرائر كمسؤولية أشد ، لارتفاع المستوى التربوي فيهن .

كما لا يعني هذا القصر ـ من تحميل المسؤولية بنحو اللزوم على الحرائر ـ

(١) الأحزاب : ٥٣ .

(٢) المؤمنون : ٥ ـ ٦ .

جواز انتهاك أعراض الإماء ، كما يتوهّمه هذا القائل ، فإنّ ذلك لم يتوهّمه أحد من الآيات أو الفتاوى .

« أحمد ـ مصر ـ ٢٢ سنة ـ طالب »

الأدلّة على وجوب ستر الوجه والردّ عليها :

س : سؤالي عن النقاب ، وهو أن تغطّي المرأة وجهها بحيث لا يظهر منه إلاّ العينان ، هل له أدلّة في المذهب الشيعيّ ؟ وهل كانت السيّدة فاطمة الزهراء عليها السلام والسيّدة زينب ، وكلّ أُمّهات المؤمنين يظهرن أمام الرجال ووجوههن مكشوفة ؟ أم كنّ يرتدين النقاب ؟

ج : لقد اختلف الفقهاء في جواز النظر إلى وجه المرأة الأجنبية مع عدم التلذّذ والريبة ، فمن الأقوال في ذلك قول بعدم الجواز مطلقاً إلاّ لحاجة ، وقول بالجواز مطلقاً على كراهية .

ومن أدلّة القائلين بعدم جواز النظر إلى وجه المرأة ، ما يؤدّي بالتالي إلى ستر المرأة وجهها ، ما يأتي :

١ـ قوله تعالى : ﴿ **قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ** ... ﴾ (١) ، ووجه الاستدلال بالآية أنّها تدلّ على العموم .

٢ـ قوله تعالى : ﴿ **وَلاَ يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ** ... ﴾ (٢) ، ووجه الاستدلال بالآية أنّ الوجه من الزينة ، والذي يؤيّد هذا الفهم مفهوم الأخبار القائلة في أنّه لابأس بالنظر إلى وجه من يراد تزويجها ، حيث اشترط في بعضها عدم البأس بصورة إرادة التزويج .

٣ـ قول الإمام الصادق عليه السلام : « **إنّ النظر سهم من سهام إبليس مسموم** » (٣) .

---

(١) النور : ٣٠ .

(٢) النور : ٣١ .

(٣) الكافي ٥ / ٥٥٩ .

٤ـ قول الإمام الباقر والإمام الصادق عليهما السلام : « **ما من أحد إلاّ وهو يصيب حظّاً من الزنا ، فزنا العينيّن النظر** » [١] .

٥ـ قول الإمام الصادق عليه السلام : « **وكم من نظرة أورثت حسرة طويلة** » [٢] .

٦ـ مكاتبة الصفّار قال : كتبت إلى أبي محمّد عليه السلام في رجل أراد أن يشهد على امرأة ليس لها بمحرم ، هل يجوز له أن يشهد عليها وهي من وراء الستر ، ويسمع كلامها ، إذا شهد عدلان أنّها فلانة بنت فلان ، التي تشهدك وهذا كلامها ، أو لا تجوز الشهادة عليها ، حتّى تبرز ويثبتها بعينها ؟ فوقّع عليه السلام : « **تتنقّب وتظهر للشهود إن شاء الله** » [٣] .

٧ـ جريان السيرة على منع النساء من أن يخرجن متكشّفات .

٨ـ إنّ النظر مظنّة الشهوة والفتنة ، فالأليق بمحاسن الشرع حسم الباب .

٩ـ خبر المرأة الخثعمية التي جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وآله في حجّة الوداع تستفتيه ، وكان الفضل بن العباس رديف رسول الله صلى الله عليه وآله ، فأخذ ينظر إليها وتنظر إليه ، فصرف رسول الله صلى الله عليه وآله وجه الفضل عنها ، وقال : « **رجل شاب وامرأة شابة فخشيت أن يدخل الشيطان بينهما** » [٤] .

وقد ردّت جميع تلك الأدلّة ، بما يأتي :

١ـ إنّ آية الغضّ لا تفيد العموم .

٢ـ إنّ قوله تعالى : ﴿ **وَلاَ يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ ...** ﴾ مخصّصة بقوله : ﴿ **إِلاَّ مَا ظَهَرَ مِنْهَا ...** ﴾ ، وقد مرّ في رواية بالثياب والكحل وخضاب الكفّ والسوار ، ولا ريب أنّ إبداء الأخيرين مستلزم لإبداء الكفّين غالباً .

هذا بالإضافة إلى الروايات التي توضّح خروج الوجه والكفّين عن الزينة ،

---

(١) نفس المصدر السابق .

(٢) الكافي ٥ / ٥٥٩ .

(٣) من لا يحضره الفقيه ٣ / ٦٧ .

(٤) إيضاح الفوائد ٣ / ٦ .

مثل صحيحة الفضيل ، قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الذراعين من المرأة ، هما من الزينة التي قال الله تعالى : ﴿ **وَلاَ يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ** ... ﴾ ؟ قال : « **نعم ، وما دون الخمار دون الزينة ، وما من السوارين** » [(١)] ، ففيها دلالة ظاهرة على خروج الوجه والكفّين عن الزينة التي يحرم إبداؤها ، هذا بالإضافة إلى أخبار أُخرى تجوّز إظهار الوجه والكفّين .

وأمّا الأخبار التي تدلّ على اشتراط جواز النظر بإرادة التزويج ، ففيه أوّلاً : إنّ سياقه الشرط فيها ليس مفيداً للتعليق ، كما يظهر بالتأمّل فيها ، مع أنّه لو سلّم ثبوت المفهوم ، فقد عرفت أنّ الجواز هناك غير مشروط بما يشترط هنا من عدم قصد اختيار حسن المرأة خلقة ، ولون وجهها وقبحها وقابليتها للمعاشرة والمباشرة وعدمها ، ولاشكّ أنّ النظر بهذا القصد معلّق على إرادة التزويج ، مع أنّ الجواز هناك أُريد به الإباحة بالمعنى الأعم ، وهو معلّق على إرادة التزويج ، هذا كلّه مع أنّ في الأخبار التي ذكرناها كفاية في الخروج عن ظاهر المفهوم ، بحمل البأس على الكراهة .

٣ـ وأمّا فيما دلّ على أنّ النظر سهم من سهام إبليس ، فلإنّه ظاهر فيما كان عن شهوة كما لا يخفى ، وكذا ما دلّ على أنّ « **زنى العين النظر** » ، ويشهد له قوله عليه السلام : « **وزنا الفم القبلة** » ، فإنّها لا تكون إلاّ عن شهوة .

٤ـ أمّا قوله : « **ربّ نظرة أورثت حسرة** » فلأنّه على وجه الإيجاب الجزئي ، ولا يجدي في ما نحن فيه .

٥ـ وأمّا في المكاتبة ، فلعدم وجوب التنقّب أوّلاً ، واحتمال كون الأمر بالتنقّب من جهة اباء المرأة عن التكشّف لكونها متستّرة مستحية عن أن تبرز للرجال ، فإنّ ذلك ممّا يشقّ على كثير من النساء ، وإن كان جائزاً ، إذ ربّ جائز يشقّ من جهة الغيرة والمروءة .

---

(١) وسائل الشيعة ٢٠ / ٢٠٠ .

٦ـ وأمّا جريان السيرة على المنع ، فإنّه لا يخفى أنّ هذا المنع ليس بآكد من منع تكشّفهن لمن يريد تزويجهن ، بل هذا آكد بمراتب شتّى ، ومع ذلك فالثابت أنّه فعل جائز ، وما الإنكار في المقامين إلاّ لأجل الغيرة والاستحياء ، إذا كانت المرأة من أولي الأخطار وذوات الأستار .

٧ـ وأمّا فيما ذكره من أنّ النظر مظنّة الشهوة ووقوع الفتنة ، ففيه أنّ المعهود من الشارع حسم الباب في أمثال هذه المظان بالحكم بالكراهة دون التحريم ، كما يعلم بالتتبع في الأحكام الشرعيّة ، مع أنّ هذا استحسان لا نقول به .

٨ـ وأمّا خبر الخثعمية ، فهو على جواز النظر أدلّ كما لا يخفى ، الخبر إنّما يصلح أن يكون دليلاً لحرمة النظر مع الريبة مطلقاً ، لأنّها بأيّ معنى كانت من الشيطان .

فالحصيلة من كلّ هذا : إنّ كلّ الأدلّة التي قيلت في عدم جواز النظر إلى الوجه ، وما يستتبعه من ستر الوجه على المرأة لا تنهض في قبال أدلّة القائلين بالجواز، فلذلك إنّ من قال بعدم جواز النظر جعل ذلك على سبيل الاحتياط .

أمّا الأخبار الواردة عن الزهراء عليها السلام ، والتي تدلّل على مدى محافظتها عليها السلام على الحجاب ، مثل قولها عليها السلام : « **ما من شيء خير للمرأة من أن لا ترى رجلاً ولا يراها** » [1] ، وإجابتها على سؤال النبيّ صلى الله عليه وآله عن المرأة : « **متى تكون أدنى من ربّها** » ؟ فأجابت: « **أدنى ما تكون من ربّها أن تلزم قعر بيتها** » [2] .

والأخبار التي تنقل عنها أنّها عندما تكلّمت مع أبي بكر ، وحشر من المسلمين ، نيطت دونها ملاءة ، وإنّها عليها السلام كانت مرتدية لرداء على وجهها حال زفافها لعلي عليه السلام ، فإنّ هذه الأخبار لا تدلّ على وجوب ستر المرأة لوجهها .

وما قالته أو عملته الزهراء عليها السلام ما هو إلاّ الحالة المثالية للمرأة ، وإذا كانت عليها السلام بهذا المستوى من الحجاب ، فلأنّها عليها السلام القمّة للمرأة المثالية ، التي تعمل

---

(١) دعائم الإسلام ٢ / ٢١٥ .

(٢) بحار الأنوار ٤٣ / ٩٢ .

المستحبّات ، وتنتهي عن المكروهات ، فلا يمكن أن يكتشف من فعلها وجوب ستر الوجه للمرأة .

وكذلك الحال بالنسبة لزينب عليها السلام ، التي استنكرت من يزيد إبداء وجوه النساء ، وإنّ أُمّ كلثوم خطبت بالناس من وراء كلّتها ، فإن تصرف تلكن النساء العظيمات لم يفهم منه الفقهاء وجوب ستر الوجه على المرأة ، بل إنّه عمل راجح للمرأة .

وأمّا أُمّهات المؤمنين ، فقد نزلت في حقّهن آية أن لا يسألوهن إلاّ من وراء حجاب ، وقد قيل : إنّ هذه الآية من مختصّاتهن .

الحديث :

« أبو علي الموسويّ ـ ... ـ ... »

ابن شهر آشوب وتوثيقه لأبي سعد الدجاجيّ :

س : جاء في كتاب مناقب آل أبي طالب ٣ / ٥٧ ما نصّه : « أحمد بن حنبل ، عن عبد الرزاق ، عن المعمّر ، عن الزهري ، عن ابن المسيّب ، عن أبي هريرة وابن بطّة في الإبانة ، عن ابن عباس ، كلاهما عن النبيّ ﷺ **قال : « من أراد أن ينظر إلى آدم في حلمه ، وإلى نوح في فهمه ، وإلى موسى في مناجاته ، وإلى إدريس في تمامه وكماله وجماله ، فلينظر إلى هذا الرجل المقبل » ، قال : فتطاول الناس بأعناقهم فإذا هم بعلي كأنّما ينقلب في صبب ، وينحط من جبل » .**

وكما تلاحظون فإنّ الإسناد صحيح ، وغير مطعون فيه أبداً ، لكن المشكلة هي : من أين نقل ابن شهر آشوب هذا الحديث عن أحمد ؟

ذكر في كتابه : أنّه نقل أحاديث أحمد عن طريق هذه السلسلة : عن أبي سعد بن عبد الله الدجاجيّ ، عن الحسن بن علي المذهب ، عن أبي بكر بن مالك القطيفيّ ، عن عبد الله بن أحمد بن حنبل ، عن أبيه .

وكلّ من في السلسلة معروف ، إلاّ أبي سعد بن عبد الله الدجاجيّ ، فمن هو ؟ وما هي ترجمته ؟ وهل صحّت روايته عن الحسن بن علي المذهب ؟

ج : سألت عن أبي سعد بن عبد الله الدجاجيّ ، ومدى توثيقه عند العامّة أو الخاصّة ، فنقول : إنّا لم نجد صراحةً اسم أبي سعد بن عبد الله الدجاجيّ في كتب الرجال ، بل هناك من يسمّى بالدجاجيّ ، هو محمّد بن علي الدجاجيّ ،

وثّقه ابن ماكولا في الإكمال بتعليقة قال : « وكان ثقة في الحديث » [(١)] .

وذكره السمعاني في الأنساب ، في باب الدال والجيم ، ولا يبعد أن يكون المشار إليه هو أبو سعد الدجاجيّ ، فإنّ كثيراً من الرواة تتعدّد أسماؤهم وكناهم ، فبعضهم يعرفونهم بالكنية ، وآخرون بالاسم الصريح .

ومهما يكن من شيءٍ ، فإنّ ابن شهر آشوب صرّح في مقدّمة كتابه المناقب : أنّ ما أورده من روايات هذا الكتاب هو ما صحّ عنده ، وهذه شهادة مهمّة على توثيقه لطرق رواياته من الخاصّة والعامّة ، ويكفينا قوله : فصحّ لي الرواية عنهم ، بأن أقول : حدّثني وأخبرني وأنبأني ، وسمعت واعترف لي بأنّه سمعه ، ورواه كما قرأته ، وناولني من طرق الخاصّة .

فقد وثّق من نقل عنه ، أو سمعه ، أو أخبره مباشرة ، وكان من هؤلاء أبو سعد الدجاجيّ ، الذي نقل عنه كتاب أحمد بن حنبل .

فإنّ شهادة ابن شهر آشوب ترقى إلى مستوى الحسّ ، من رجلٍ شهدت له الطائفة بالعلم والزهد والعبادة ، فضلاً عن معرفته بالرجال .

وقال السيّد الخوئيّ في معجمه : « قال السيّد التفريشي في النقد : محمّد بن علي بن شهر آشوب المازندرانيّ ، رشيد الدين ، شيخ هذه الطائفة ، وفقيهها ... له كتب ، منها كتاب الرجال ... ، وقال الشيخ الحرّ ... كان عالماً فاضلاً ثقة » [(٢)] .

وأثنى عليه ابن حجر العسقلانيّ ثناءً حسناً ، وقال عنه بعد مدحه : « اشتغل بالحديث ، ولقى الرجال ، ثمّ تفقّه ، وبلغ النهاية في فقه أهل البيت » [(٣)] .

ممّا يشعر بأنّ الرجل كان مقبولاً حتّى عند العامّة ، فضلاً عن الخاصّة .

وأثنى عليه كذلك من العامّة الصفدي فقال : « ووعظ على المنبر أيّام المقتفي

---

(١) الإكمال ٤ / ٢٠٨ .

(٢) معجم رجال الحديث ١٧ / ٣٥٤ .

(٣) لسان الميزان ٥ / ٣١٠ .

ببغداد ، فأعجبه وخلع عليه »[١] ، وأثنى عليه كثيراً .

وذكره كذلك الفيروز آباديّ في البلغة ، وقال عنه السيوطيّ : « ونبغ في الأُصول حتّى صار رحلة ـ أي يقصده العلماء من كلّ مكان ـ »[٢] .

ولا ننسى أنّ ابن شهر آشوب من علماء الطائفة ، في القرن السادس الهجريّ ، فهو من جملة متقدّمي علماء الطائفة ، ممّا يعدّ توثيقه أشبه بالحسّ منه إلى الحدس ، لذا فإنّ توثيقه لأبي سعد بن عبد الله الدجاجيّ يعدّ كافياً لنا ، ولعلّه لم يقع بأيدينا مصدراً رجالياً يذكر أبو سعد الدجاجيّ ، وهذا لا يعني نفي الرجل ، بل أنّ كثيراً من الرواة ذكرهم الرجاليون ، دون أن نعثر عليهم في مكان آخر .

وبذلك توثيق أبو سعد الدجاجيّ ممّا لا ريب فيه ، استناداً إلى توثيق وشهادة ابن شهر آشوب .

« ... ـ ... ـ ... »

ذكر الأحاديث الضعاف في الكتب الأربعة :

س : لماذا ذكر أصحاب الكتب الأربعة بعض الأحاديث الضعاف ؟ أو حتّى ما يمسّ العقيدة بشيء من التجريح ، وهي التي يأخذها علينا أهل السنّة ـ وإن كانت صحاحهم مملوءة بذلك ـ فسؤالي هو : لماذا ذكر هؤلاء تلك الأحاديث ؟ مع ما في ظاهرها من الباطل ؟

ثمّ إنّ ذهاب جمع من الإخباريّين إلى صحّة رواية الكتب الأربعة ، ألا يقدح بالمذهب ؟ لما ذكرته من وجود روايات غير صحيحة فيها ؟

ج : لا يوجد عندنا ـ نحن الشيعة الإمامية الاثنا عشرية ـ كتاب صحيح من أوّله إلى آخره ، سوى القرآن الكريم ، وعلماؤنا كان همّهم بالدرجة الأُولى

(١) الوافي بالوفيات ٤ / ١١٨ .

(٢) طبقات المفسّرين : ٩٦ .

جمع الأحاديث في الكتب .

ويشهد بذلك ، أنّ نفس هؤلاء العلماء ـ الذين ألّفوا هذه الكتب الجامعة للأحاديث ـ عندما نرجع إلى مؤلّفاتهم في العقائد ، نرى بأنّهم يعتقدون بالعقائد الحقّة ، التي نعتقدها نحن الآن ، على خلاف ما تدلّ عليه بعض الأخبار ، التي ذكروها هم في كتبهم الحديثية ، ممّا يدلّ على أنّهم في كتبهم الحديثية ، لم يكونوا ملتزمين بالصحّة ، وأنّه لا تدلّ روايتهم لحديث على اعتقادهم بمضمون ذلك الحديث ، فكان همّهم في تلك العصور أن يجمعوا الروايات .

أمّا في خصوص الروايات المتعلّقة بالأحكام الشرعيّة الفرعية ، فأكثرها مستنبطة من الكتب الأربعة المذكورة في السؤال ، وهذا لا يدلّ على أنّ كلّ حديث موجود في هذه الكتب فهو صحيح .

وأمّا أن تكون روايات هذه الكتب كلّها من الأوّل إلى الآخر صحيحة ، فلا يقول به أحد إلاّ مجموعة من الإخباريّين ، وكان هذا الرأي الضعيف قد ردّ عليه علماؤنا في كتبهم ، ولا يوجد الآن من يعتقد بهذا الرأي من علمائنا ، لذلك سمّي أُولئك بالإخباريّين ، وسمّي سائر العلماء بالأصوليّين . والإخباريّون وإن كانوا من علمائنا الذين نحترمهم ، إلاّ أنّ مدرسة الإخباريّين تميّزت بآراء لم يكن لها أُسس علميّة متينة ، ولذلك لم يكتب لها البقاء والاستمرار في الأوساط العلميّة .

« عبد الرزاق ـ الكويت ـ سنّي ـ ٣٠ سنة ـ طالب ثانوية »

حديث الطينة في مصادر أهل السنّة :

س : ما هي عقيدة الطينة ؟ ولا أقصد بذلك التربة ، ولكن الطينة التي كما قرأتها للكليني « باب طينة المؤمن والكافر » .

ج : إنّ أحاديث الطينة ومضامينها ليست ممّا تنفرد بها الشيعة ، كيف وقد وردت روايات كثيرة في هذا المجال عند أهل السنّة ، فعلى سبيل المثال جاء :

« **وجعلت شيعتكم من بقية طينتكم ...** » [١] .

وجاء : « **خلقت ذرّية محبّينا من طينة تحت العرش ، وخلقت ذرّية مبغضينا من طينة الخبال ، وهي في جهنّم** » [٢] .

وجاء : « **فيها طينة خلقنا الله تعالى منها ، وخلق منها شيعتنا ، فمن لم يكن من تلك الطينة ، فليس منّا ، ولا من شيعتنا ...** » [٣] .

وجاء : « **إنّ الله خلق عليّين ، وخلق طينتنا منها ، وخلق طينة محبّينا منها ، وخلق سجّين ، وخلق طينة مبغضينا منها ، فأرواح محبّينا تتوق إلى ما خُلِقت ...** » [٤] .

وأيضاً ، وردت أحاديث فيها مضامين دالّة على معنى الطينة ، فمنها : « **السعيد من سعد في بطن أُمّه ، والشقي من شقي في بطن أُمّه** » [٥] .

ثمّ إنّ علمائنا الأبرار ذكروا وجوهاً للتفصّي في المقام :

منها : أنّها أخبار آحاد لا تفيد علماً ، بل وأنّ في إسناد بعضها ضعف بيّن ، حتّى أنّ العلاّمة المجلسيّ في شرحه للكافي ، ضعّف كافّة أسانيد روايات هذا الباب السبعة [٦] ، مضافاً إلى معارضتها مع ما يدلّ على اختيار الإنسان بين الخير والشرّ ﴿ **وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ** ﴾ [٧] .

ومنها : أنّها تدلّ على الاختلاف التكوينيّ في قابليّات النوع البشري .

---

(١) الشيعة في أحاديث الفريقين : ٢٣٢ ، عن در بحر المعارف للشيخ ابن حسنويه الحنفيّ : ٦٥ مخطوط .

(٢) الفضائل : ١٧٠ .

(٣) تاريخ مدينة دمشق ٤٢ / ٦٥ .

(٤) المصدر السابق ٤١ / ٢٥٥ .

(٥) المعجم الأوسط ٣ / ١٠٧ ، الجامع الصغير ٢ / ٦٨ ، كنز العمّال ١ / ١٠٧ ، فيض القدير ٤ / ١٨٤ ، كشف الخفاء ١ / ٤٥٢ .

(٦) مرآة العقول ٧ / ١ .

(٧) البلد : ١٠ .

ومنها : ـ وهو الصحيح على التحقيق ـ أنّها منزّلة على العلم الإلهيّ ، فكما أنّ علم الله لا ينتج منه الجبر ـ كما قرّر في محلّه ـ هذا الأمر في المقام أيضاً لا يوجب الجبر .

وعليه فالواجب علينا : أن نقتفي الأحكام الظاهريّة ، ونسعى في سبيل هداية الناس ، لأنّ العلم الإلهيّ لا يولّد وظيفةً قطّ .

« غدير ـ الكويت ـ .... »

كتبه التي يرجع إليها الشيعة :

س : أُودّ معرفة ما هي الكتب التي يرجع إليها المذهب الشيعيّ في أحاديثهم ؟ مثال لتوضيح السؤال : أعني أنّ المذهب السنّي يرجع إلى مختار الصحاح ، فنحن إلى ماذا نرجع ؟

ج : إنّ الشيعة ترجع إلى الكتب الأربعة ، وهي : الكافي ، من لا يحضره الفقيه ، الاستبصار ، التهذيب ، وغيرها من كتب الحديث .

ولكن هناك فرق ، فإنّ عند أكثر أهل السنّة : أنّ الصحاح كلّها صحيحة ، وعند الشيعة : كلّ كتاب غير القرآن المجيد خاضع للبحث في السند ، وهذا البحث يختصّ بالعلماء المطّلعين .

« سيّد عدنان ـ البحرين ـ ٢٣ سنة ـ طالب ثانوية »

معنى من قارف ذنباً فارقه عقل :

س : ما معنى هذا الحديث النبويّ الشريف : « من أذنب ذنباً فارقه عقل لا يعود إليه أبداً » ؟

ج : لم يرد هذا الحديث في المجامع الروائية عند الفريقين ، مثل الكتب الأربعة ، والبحار ، والصحاح الستّة ، والمسانيد ، والسنن ، بل جاء في بعض الكتب الأخلاقية والعرفانية بصورة مرسلة بعبارة : « من قارف ـ قارن ـ ذنباً

فارقه عقل لا يعود ـ لم يعد ـ إليه أبداً »[(١)] .

وقد نقل في هامش « علم اليقين » : أنّ العراقيّ في « تخريج أحاديث الاحياء » يقول : إنّه لم ير لهذا الحديث أصلاً .

وأمّا مع غضّ النظر عن سند هذا الحديث ، فالمعنى لابدّ وأن ينصبّ في مدى تأثير الذنوب على روح الإيمان في المؤمن ، وهذا ممّا استفاضت الروايات والأحاديث حوله ، بالنسبة لمطلق الذنوب أو ذنوب خاصّة .

وأيضاً يستقلّ العقل به ، إذ أنّ كلّ فعل لابدّ وأن يكون له تأثير في نفس الفاعل وفي الخارج ، فالذنب من المذنب له تأثير سلبيّ في وجوده التكوينيّ .

نعم ، وفي نفس الوقت ، وردت أحاديث كثيرة تدلّ على فاعلية التوبة والاستغفار ، وإتيان الأعمال الصالحة لإحباط الذنوب ، أو آثارها التكوينيّة والتشريعيّة ؛ فعلى ضوء هذا المطلب ، ينبغي أن لا ييأس المذنب من روح اللّه ، وعفوه ورحمته ، بل ويسعى أكثر فأكثر في الجانب الإيجابي ، بعد أن مسّه الشرّ قليلاً في الجانب السلبيّ .

« علي ـ الكويت ـ ١٨ سنة ـ طالب »

عدّة من أصحابنا لا تعني مجهولية الرواة :

س : أورد أحد الإخوة الكرام في موضوعه الذي نُشر في بعض الشبكات ، قول السيّد الخوئيّ في كتابه معجم رجال الحديث ٨ / ٢٤٥ : « لا يكاد ينقضي تعجّبي ، كيف يذكر الكشّي والشيخ هذه الروايات التافهة الساقطة غير المناسبة لمقام زرارة وجلالته ، والمقطوع فسادها ، ولاسيّما أنّ رواة الرواية بأجمعهم مجاهيل » .

وهنا نرى : أنّ السيّد الخوئيّ أسقط الرواية ، لأنّ رواتها مجاهيل ، ولكنّنا في بعض الروايات الشيعيّة نرى كلمة « عن جماعة من أصحابنا » ، وما شابهها ،

(١) إحياء علوم الدين ٣ / ٢٣ و ٤ / ٧٧ و ٥٨٣ ، المحجّة البيضاء ٥ / ٢٤ و ٧ / ٩٥ و ٨ / ١٦٠ .

فهل هذا يعني أنّ الرواة مجهولين ـ لأنّ هذه الكلمة لا تفصح عن أسماء الرواة بالسند ـ وبالتالي هذا يؤدّي إلى إسقاط الروايات التي يوجد بها مثل هذه الكلمة ، على حسب قول السيّد الخوئيّ أعلاه ؟

وإذا أمكن ، يرجى بيان معنى هذه الكلمة ، وما شابهها المذكورة في بعض الروايات ؟ شاكرين لكم تعاونكم ، ودمتم برعاية الباري عزّ وجلّ .

ج : ما ذكرتموه من تضعيف السيّد الخوئيّ قدس سره للروايات الواردة في ذمّ زرارة ، ليس من جهة عبارة « عن جماعة من أصحابنا » ، بل لجهة مجهولية رواة السند ، علماً أنّ عبارة الرجاليّين « جماعة من أصحابنا » ، أو « عدّة من أصحابنا » لا تعني مجهولية الرواة ، بل أنّ هؤلاء الجماعة ، أو العدّة المعروفين مصرّح بأسمائهم ، فهم ليسوا مجاهيل ، ولا يعني سند العدّة أو الجماعة على كون السند مرسلاً ، بل صرّح أكثرهم : أنّ عدّة من أصحابنا تعني فلان وفلان من الرواة الثقات ، فمثلاً : أنّ الشيخ الكلينيّ قدس سره ذكر أسماء عدّته بهذا التعريف ، فقال : « وكلّ ما كان فيه : عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمّد ابن خالد البرقي ، فهم : أبو الحسن علي بن إبراهيم بن هاشم القمّيّ ، ومحمّد ابن عبد الله بن أذينة ، وأحمد بن عبد الله بن أُمية ، وعلي بن الحسين السعد آبادي » [(١)] .

وذكر النجاشيّ عدّته فقال: « كلّ ما كان في كتابي « عدّة من أصحابنا » ، عن أحمد بن محمّد بن عيسى ، فهم : محمّد بن يحيى العطّار ، وعلي بن موسى الكميذاني ، وداود بن كورة ، وأحمد بن إدريس ، وعلي بن إبراهيم بن هاشم » [(٢)] .

وهكذا ، فهم معروفون ، وفي كلّ عدّة ـ على الأقلّ ـ فيهم الثقة ، فهو يكفي لصحّة العدّة في السند ، بل أنّ الشيخ حسن بن الشهيد الثاني قدس سره أدّعى :

---

(١) الكافي ١ / ٤٨ .

(٢) رجال النجاشيّ : ٣٧٨ .

أنّ محمّد بن يحيى العطّار أحد العدّة مطلقاً ، وبهذا استنتج أنّ الطريق صحيح من جهة العدّة مطلقاً .

إذاً ، فالعدّة من أصحابنا ، أو جماعة من أصحابنا ليسوا مجهولين ، بل هم مصرّح بأسمائهم ، وفيهم الثقات .

« أبو علي ـ عمان ـ ... »

من رواته عمر بن سعد :

س : هل صحيح أنّ عمر بن سعد ـ قاتل الإمام الحسين عليه السلام ـ من رجال الأحاديث ، عند أصحاب الصحاح الستّة ؟

ج : نعم ، قد رووا عنه الكثير في صحاحهم ومسانيدهم ، ووثّقوه في كتب رجالهم .

وهذا من أوضح الدلائل على ابتعاد خطّ السلف والمذاهب الأُخرى عن أهل البيت عليهم السلام .

وإن تعجب فاعجب للبخاري ، حيث لم يرو أيّة رواية عن الإمام الصادق عليه السلام ، مع أنّه طفق الخافقين علماً وفقهاً وحكمة .

وهذا رسول الله صلى الله عليه وآله يقول : « **إنّي تارك فيكم الثقلين : كتاب الله وعترتي أهل بيتي ، ما إن تمسّكتم بهما فلن تضلّوا بعدي أبداً** » .

« أبو محمّد ـ ... ـ ... »

المناقشة في الكتب لا تقدح بمؤلّفيها :

س : نحن الشيعة نؤمن بمذهبنا ١٠٠٪ ، ولا عندنا أيّ شكّ ، ولكن هناك من يأتي من بعض أهل السنّة ، ليشكّك بالمذهب عن طريق الكتب الأربعة لدينا ـ الكافي وغيره ـ في الروايات الواردة فيها عن تحريف القرآن الكريم ، فكيف يكون الجواب عليهم ؟ وهل هذا الكلام صحيح بكتاب الكافي وصاحبه الكلينيّ ؟

قال الأردبيليّ في ترجمته : « محمّد بن يعقوب بن إسحاق أبو جعفر الكلينيّ، خاله علان الكلينيّ الرازيّ ، وهو شيخ أصحابنا في وقته بالري ووجههم ، وكان أوثق الناس في الحديث وأثبتهم ، صنّف كتاب الكافي في عشرين سنة »[1] .

والفيض الكاشانيّ : « أمّا الكافي فهو وإن كان أشرفها وأوثقها ، وأتمّها وأجمعها ، لاشتماله على الأُصول من بينها ، وخلوّه من الفضول وشينها ... »[2] .

وأمّا تفسير القمّيّ ، وصاحبه الشيخ القمّيّ :

قال النجاشيّ في الفهرست : « ثقة في الحديث ، ثبت ، معتمد ، صحيح المذهب ، سمع فأكثر ، وصنّف كتباً »[3] .

وأمّا المجلسيّ ، وكتبه المعتمدة الموثوقة :

قال الأردبيليّ عنه : « محمّد باقر بن محمّد تقيّ بن المقصود علي الملقّب بالمجلسيّ ، أُستاذنا وشيخنا ، شيخ الإسلام والمسلمين ، خاتم المجتهدين ، الإمام العلاّمة ، المحقّق المدقّق ، جليل القدر ، عظيم الشأن ، رفيع المنزلة ، وحيد عصره ، فريد دهره، ثقة ، ثبت ، عين ، كثير العلم ، جيّد التصانيف ... له كتب نفيسة جيّدة ... منها : كتاب بحار الأنوار المشتمل على جلّ أخبار الأئمّة الأطهار »[4] .

وأخيراً الإمام الطبرسيّ :

حسين محمّد تقيّ الدين النوريّ الطبرسيّ ، المتوفّى سنة ١٣٢٠هـ ، ومن مؤلّفاته : مستدرك الوسائل وفصل الخطاب .

قال آقا بزرك الطهرانيّ : « هو الشيخ الميرزا حسين بن الميرزا محمّد تقيّ بن الميرزا علي محمّد بن تقيّ النوريّ الطبرسيّ ، إمام أئمّة الحديث والرجال في

---

(١) جامع الرواة ٢ / ٢١٨ .

(٢) الوافي ١ / ٦ .

(٣) رجال النجاشيّ : ٢٦٠ .

(٤) جامع الرواة ٢ / ٧٨ .

الأعصار المتأخّرة ، ومن أعاظم علماء الشيعة ، وكبار رجال الإسلام في هذا القرن »[(١)] .

ج : إنّ المبنى عند أكثر الشيعة أن يخضع كلّ كتاب إلى البحث في السند والدلالة ، ولا يوجد كتاب صحيح من أوّله إلى آخره غير القرآن الكريم .

والعلماء الأعلام قديماً وحديثاً جمعوا الأحاديث ، ورتّبوها حسب المواضيع الفقهيّة ، والعقائديّة والأخلاقية و... ، وجمعهم لهذه الأحاديث ، لا يعني قولهم بصحّة جميعها ، وإنّما جمع الكثير من العلماء الأحاديث للحفاظ عليها ، وإيصالها إلى الأجيال الأُخرى ، وحتّى الذين جمعوا ما اعتقدوا صحّته ، فإنّه يتماشى مع مبانيهم في التصحيح والتضعيف ، فإذا اختلفت المباني اختلفت النتائج .

ولا يُفهم من عدم قبولنا لجميع الأحاديث ، قدحنا في مؤلّفي تلك الكتب ، فإنّهم وكما نقلت من أقوال : علماء أتقياء ، ولكن الاجتهاد شيء آخر ، فلا نخلط بين أن يكون المؤلّف عالماً ورعاً تقيّاً ، وبين مناقشتنا لما جاء في كتابه ، فلا منافاة بينهما ، بالأخصّ مع اختلاف المباني ، وباب الاجتهاد مفتوح .

هذا ، وإنّ الكتب الأربعة هي : الكافي للكليني ، ومن لا يحضره الفقيه للشيخ الصدوق ، والتهذيب والاستبصار للشيخ الطوسيّ ، وليس تفسير القمّيّ ، ولا مؤلّفات المجلسيّ والنوريّ والطبرسيّ من الكتب الأربعة .

وأمّا كتاب فصل الخطاب ، فإنّه جمع فيه من أحاديث أهل السنّة في التحريف ، أكثر ممّا جمعه وأورده من مصادر الشيعة ، هذا أوّلاً .

وثانياً : فقد ألّف علماء الشيعة عدّة كتب في ردّ كتاب فصل الخطاب .

وثالثاً : ألّف السجستانيّ كتاب المصاحف ، وابن الخطيب كتاب الفرقان ، أثبتا فيه التحريف ، وكلاهما من علماء أهل السنّة .

ونحن نرفض أي قول في التحريف أيّاً كان قائله .

---

(١) مستدرك الوسائل ١ / ٤١ .

« موالي ـ الكويت ـ ١٩ سنة ـ طالب »

حديث يعفور أو عفير :

س : ما مدى صحّة هذه الرواية ، علماً بأنّ العامّة يتّهموننا ، بأنّنا نروي عن الحمير :

روى الكلينيّ في أُصول الكافي هذه الرواية عن الحمار يعفور ، وهي : أنّ الرسول صلى الله عليه وآله مسح على كفل حماره ، فبكى الحمار ، وسأله النبيّ صلى الله عليه وآله : ما يبكيك ؟

فردّ الحمار قائلاً : حدّثني أبي عن جدّي ، عن أبيه عن جدّه ، عن الحمار الأكبر الذي ركب مع نوح في السفينة : أنّ نبيّ الله نوح مسح على كفله ، وقال : يخرج من صلبك حمار يركبه خاتم النبيّين ، فالحمد لله الذي جعلني ذلك الحمار .

ج : قال ثقة الإسلام الكلينيّ رحمه الله ـ بعد ذكره لرواية أشير فيها إلى أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله كان يملك حماراً اسمه (عفير) ـ : وروي أنّ أمير المؤمنين عليه السلام قال : « **إنّ ذلك الحمار كلّم رسول الله صلى الله عليه وآله فقال : بأبي أنت وأمّي ، إنّ أبي حدثني ، عن أبيه ، عن جدّه ، عن أبيه أنّه كان مع نوح في السفينة فقام إليه نوح فمسح على كفله ثم قال : يخرج من صلب هذا الحمار حمار يركبه سيّد النبيّين وخاتمهم، فالحمد لله الذي جعلني ذلك الحمار** » .

هذه هي الرواية التي ذكرها الكلينيّ رحمه الله في الكافي ، ولا أدري ما هو إشكال الخصم فيها ، فإن كان إشكال في أنّها ذكرت أنّ للنبيّ صلى الله عليه وآله حمار اسمه عفير ، فهذا ما ذكره غير واحد من علمائه كالقاضي أبي الفضل عياض ابن موسى الحصبيّ (ت ٥٤٤ هـ) حيث قال : « وما روى عن إبراهيم بن حمّاد بسنده من كلام الحمار الذي أصابه بخيبر وقال له : اسمي يزيد بن شهاب ، فسمّاه النبيّ يعفوراً » ، وابن الأثير في أسد الغابة (١ / ١٤٠) : « كان له حمار أخضر اسمه عفير وقيل يعفور » والمناويّ في فيض القدير : « وكان له حماراً اسمه عفير » وغيرهم .

وإن كان إشكال الخصم ـ كما ذكرت ـ أنّنا نروي عن الحمير ، فما

أجهل صاحب هذا الإشكال حيث إنّه لا يفرّق بين سند الرواية ومتنها ، فهذه الرواية مرسلة كما هو واضح من قول الكلينيّ ﵀ : « وروي أن أمير المؤمنين قال : ... » ، وما ذكر في الرواية من قول الحمار : « إن أبي حدثني ، عن أبيه ...» هو داخل متن الرواية الذي بدأ من قول المرويّ عن أمير المؤمنين ﵇ : « **إنّ ذلك الحمار كلّم رسول الله** ... » إلى آخر الرواية ـ وليس سنداً لها .

وإن كان إشكال البعض في هذه الرواية من حيث إنها ذكرت تكلّم الحمار مع رسول الله ﷺ ، فما أبعد صاحب هذا الإشكال عن كتاب الله وما ذكره من تكلّم سيلمان ﵇ مع الهدهد ، ونبيّنا أفضل من سليمان . ويظهر أن صاحب الإشكال لا يعلم بما في صحاحه ، حيث روى البخاريّ في صحيحه [1] تكلّم البقرة والذئب بمرأى ومسمع من الصحابة فتعجّبوا وقالوا : « سبحان الله بقرة تتكلم ؟! ... سبحان الله ذئب يتكلّم ؟! ... » .

وفي الختام نذكر ما رواه ابن عساكر ـ وهو من أعلام القوم ـ في تاريخ مدينة دمشق (٤ / ٢٣٢) : « ... عن أبي منظور قال : ... فكلّم رسول الله ﷺ الحمار ، فكلّمه الحمار ، فقال له النبيّ ﷺ : ما اسمك ؟ قال : يزيد بن شهاب ، أخرج الله عزّ وجلّ من نسل جدّي ستين حماراً كلّهم لم يركبهم إلا نبي ، قد كنت أتوقعك أن تركبني ، لم يبق من نسل جدّي غيري ، ولا من الأنبياء غيرك ... قال له النبيّ ﷺ : فأنت يعفور ، يا يعفور ، قال : لبيك ... » .

« سعد الربيعي ـ ألمانيا ـ ... »

الكتب الأربعة والكلام في أسانيدها :

س : هناك قول منسوب إلى شرف الدين الموسويّ ، لا أعلم أين ذكر ، فهل هو صحيح ؟ وما تفسيره ؟

وهو : قال عبد الحسين شرف الدين الموسويّ : الكافي والاستبصار ومن لا

(١) صحيح البخاري ٤ / ١٤٩ .

يحضره الفقيه والتهذيب متواترة .. مقطوع بصحّة مضامينها ، والكافي أقدمها وأعظمها وأحسنها وأتقنها .

فهل هذا القول صحيح ؟ وإذا كان صحيحاً ، فما معنى قوله : مقطوع بصحّة مضامينها ؟ هل أنّ كلّ ما ورد فيه من أحاديث هي صحيحة ؟ أرجو موافاتي بالإجابة بالسرعة الممكنة ، مع احترامي وتقديري ، وبارك الله فيكم .

ج : إنّ الرأي المعتمد عند الشيعة هو : أنّ كلّ حديث يخضع للبحث في السند والدلالة ، وما إلى ذلك من الأُصول ، مثل العرض على الكتاب ، ودراسة تاريخيّة لزمن صدور الحديث .

وذهب جماعة من المحدّثين إلى أنّ روايات الكتب الأربعة قطعية الصدور .

وذهب البعض ـ ومنهم السيّد شرف الدين قدس سره ـ إلى أنّ الكتب الأربعة مقطوع بصحّة مضامينها ، بمعنى : أنّ الأحاديث الضعيفة فيها والغير معتمدة ، تؤيّدها بنفس المضمون أحاديث أُخرى صحيحة السند ، فتكون المضامين مقطوع بصحّتها .

وكما قلنا : فإنّ الرأي المعتمد عند الشيعة ـ وعليه أكثر المتأخّرين ـ يخالف هاتين النظريتين ، وهذا القول لا يقدح بالكتب الأربعة ، وكما ربما يتوهّمه بعض الجهلة ، فإنّ المبنى الصحيح والموافق للعقل عند الشيعة ، فتح باب الاجتهاد واستمراره ، فإذا اجتهد أيّ عالم في أيّ مسألة ، فيحقّ للمجتهد الآخر مناقشة ما توصّل إليه الآخر ، وتأييده أو نقضه ، والمسائل الرجالية أيضاً من هذا القبيل .

وهذا البحث المبنائيّ ، ينجرّ أيضاً لمناقشة مباني أهل السنّة القائلين بصحّة البخاريّ ومسلم ، إذ كيف يمكن دعوى القطع بصدور رواية رواها واحد عن واحد ، ولاسيّما أنّ في الرواة من هو معروف بالكذب والوضع ، ولا أقلّ نجزم بوجود رواة مختلف فيهم ، فأيّ دليل يلزمنا أن نقلّد البخاريّ ومسلم فيما اجتهدا فيه ؟! بالأخصّ مع علمنا بوجود روايات متناقضة أشدّ التناقض فيما بين البخاريّ ومسلم ، بل في كلّ من البخاريّ ومسلم .

« بدر الدين ـ المغرب ـ ... »

صحّته عند أهل السنّة لا يكون حجّة علينا :

س : سؤالي متعلّق بالحديث الوارد عن الإمام علي عليه السلام : « خير هذه الأُمّة بعد نبيّها أبي بكر وعمر » ، فهذا الحديث رواه أحمد وأبو داود وابن ماجة من عدّة طرق ، ويرويه عن الإمام كلّ من محمّد بن الحنفيّة عند أبي داود ، وكلّ من وهب بن عبد الله ، ويزيد بن عبد خير ، وعلقمة بن قيس عند أحمد ، وعبد الله ابن سلامة عند ابن ماجة .

والرواة فيما أرى من خلال برنامج الكتب التسعة ، الذي أعدّته شركة صخر أغلبهم ثقات ، فمن المحال أن يجتمع كلّ هؤلاء على كذبه ! بل كيف إذا علمنا بأنّ الكثيرين منهم معدودون عند الشيعة من الثقات أيضاً .

لقد اخترت مذهب أهل البيت عليهم السلام عن قناعة تامّة بولاية علي عليه السلام ، وعلوّ شأنه ، لكن تبقى مثل هذه الأحاديث تدعوني لمراجعة المفاهيم .

أرجو منكم جواباً علميّاً شافياً ، مبنيّاً على دراسة السند والرجال ، حول مدى مصداقية هذا الحديث ، أو عدم مصداقيته ؟ ولكم جزيل الشكر ، والسلام .

ج : إنّ المبنى عند الشيعة هو أن يخضع كلّ حديث إلى البحث السندي ، والجرح والتعديل ، بخلاف المبنى عند أهل السنّة ، حيث يذهب الأكثر إلى صحّة ما في البخاريّ ومسلم ، وفي الآونة الأخيرة نجد بعض العلماء من أهل السنّة ممّن يذهب إلى نفس المبنى عند الشيعة في الأخذ بالأحاديث .

وإن استشهد الشيعة بشيء من الأحاديث في صحاح أهل السنّة ، فهو من باب الإلزام ، « **ألزموهم بما ألزموا به أنفسهم** » ، وإلاّ فإنّ هذه الصحاح لا توجد فيها أيّ حجّية عند الشيعة ، وإنّما يستشهد بها الشيعة من باب الإلزام على من تكون عنده معتبرة .

وبعد هذا كلّه ، فيمكننا أن نبحث هذه الأحاديث التي ذكرتها في عدّة مراحل :

١ـ إذا أردنا إبطالها من باب الإلزام ، فعلينا البحث في السند بحثاً دقيقاً ، ومن ثمّ نشاهد هل تتمّ كلّ هذه الأحاديث من الناحية السندية بجميع رواة هذه الأحاديث ، أم لا ؟

٢ـ حتّى لو فرضنا صحّة بعض أسانيد هذه الأحاديث على مباني أهل السنّة ، فكما قلنا : فإنّها لا تكون حجّة علينا ، لأنّ أصل الكتب التي روت هذه الأحاديث ليست حجّة علينا ، لأسباب كثيرة ليس هذا محلّه .

٣ـ وعلى هذا الفرض ، حيث نفترض صحّة سند بعضها ، فإنّها معارضة بأحاديث صحيحة أُخرى مثلها ، ومنها : ما أخرجه مسلم في صحيحه ، عن مالك بن أوس في حديث طويل ، أنّه قال عمر بن الخطّاب لعلي والعباس ما هذا نصّه :

« فلمّا توفّي رسول الله صلى الله عليه وآله قال أبو بكر : أنا وليّ رسول الله صلى الله عليه وآله ، فجئتما ، تطلب ميراثك من ابن أخيك ، ويطلب هذا ميراث امرأته من أبيها ، فقال أبو بكر : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : « **لا نورّث ما تركناه صدقة** » ، فرأيتماه كاذباً آثماً غادراً خائناً ، والله يعلم أنّه لصادق بارّ راشد تابع للحقّ ، ثمّ توفّي أبو بكر ، وأنا وليّ رسول الله صلى الله عليه وآله ، ووليّ أبي بكر ، فرأيتماني كاذباً آثما غادراً خائناً ، والله يعلم أنّي لصادق بارّ راشد تابع للحقّ » (١) .

فالمبنى عند أهل السنّة صحّة ما في صحيح مسلم ، وفيه : أنّ عليّاً والعباس رأيهما أنّ أبا بكر وعمر : كاذبان ، آثمان ، غادران ، خائنان ، فكيف يمكن أن يرى علي عليه السلام أبا بكر وعمر خير هذه الأُمّة بعد نبيّها ؟!

وكذلك يمكنك مراجعة الأحاديث التي تنصّ على أنّ عليّاً عليه السلام أحبّ الناس إلى رسول الله صلى الله عليه وآله ، وأنّه خير البشر ، وأفضل الخلق بعد النبيّ ، وغيرها .

وكذلك يمكنكم مراجعة حديث الطير المشوي ، وقول رسول الله صلى الله عليه وآله :

---

(١) صحيح مسلم ٥ / ١٥٢ .

« **اللهم ائتني بأحبّ خلقك إليك يأكل معي هذا الطير** » ، فجاء علي وأكل معه[1] .

« بدر الدين ـ المغرب ـ ... »

تعليق على الجواب السابق وجوابه :

س : لقد كان جوابكم شافياً ومفاجئاً في نفس الوقت ، عندما قرأت الحديث الذي أشرتم إليه في صحيح مسلم لأوّل مرّة ، ونتيجة لذلك فالسؤال الذي دائماً يلح في الذهن هو : ما هي المقاييس التي تعرف بها الأحاديث التي يجب اتباعها ؟ من التي يجب الاحتياط منها ، أو تركها ؟ أتكلّم هنا عن مصادر أهل السنّة .

والسؤال الثاني : هو كيف التعامل مع بعض الرواة من الصحابة ، الذين تحاملوا ، أو لم يوالوا وينصروا أمير المؤمنين عليه السلام ، مثل أبي هريرة ؟ هل تعتبر أحاديثه متروكة ؟ وفي هذه الحالة ، هل نترك الأحاديث التي رواها في فضائل الإمام عليه السلام ؟

وأخيراً : أتوجّه إليكم بطلب النصح لما ينبغي عمله الآن ، خاصّة وإنّي أحاول أن أبذل الجهد لتقريب معاني الولاية والإمامة لإخواني وعشيرتي من أهل السنّة ، الذين أصبحت أعاني من الجفاء من ناحيتهم على اثر التحوّل الذي صرت إليه ، والفضل لله في ذلك .

ومن ناحية أُخرى ، فقد كلّمني بعض الإخوة من الشيعة حول اتخاذ مرجعية ، لكن هذه النقطة مازالت عندي محلّ غموض واحتياط ، فأرجو توضيح أبعاد اتخاذ المرجعية ، وماذا يتبعها من التزامات ، وما هو توجيهكم في هذا الباب ؟ أرجو ألاّ أكون أطلت عليكم ، والسلام .

ج : كما قلنا لكم في الجواب السابق : إنّ استشهاد الشيعة بشيء من

---

(١) الجامع الكبير ٥ / ٣٠٠ .

أحاديث أهل السنّة هو من باب الإلزام ، ولا يعني استشهادهم هذا هو الحجّية ، لأنّ الحجّية في الحديث لا تكون إلاّ أن يكون جميع الرواة ثقات ، وقبل أن نبحث عن سند الحديث من ناحية الجرح والتعديل ، علينا أن نبحث أوّلاً عن المؤلّفين لكتب الحديث ، والجامعين لها ، فإذا لم تثبت وثاقتهم سقطت كتبهم بالكلّ من الحجّية .

هذا ، ولو بحثنا في سيرة مؤلّفي الصحاح والمسانيد بحثاً علميّاً موضوعيّاً مجرّداً عن أيّ تعصّب ، لتوصّلنا إلى أنّ أكثرهم لم تبلغ وثاقته إلى حدّ يصلح أن يكون حجّة ، حيث أثّرت فيهم السلطة الحاكمة في وقتهم على كيفية جمع الحديث ونقله ، حتّى أنّهم حرّفوا في بعض الأحاديث إرضاءً منهم لأهواء الحاكم ، كما أنّ مذاهبهم التي كانوا يعتقدون بها وخلافهم مع المذاهب الأُخرى ، جعلهم ينحازون كلّ الانحياز في تقطيع الأحاديث ، وكيفية تبويبها .

أضف إلى ذلك تعصّبهم الملحوظ ، الذي كانوا يبدونه ضدّ أهل البيت عليهم السلام ومذهبهم ، ممّا جعلهم يروون عن أعداء أهل البيت عليهم السلام ، ويتركوا الرواية عن نفس أئمّة مذهب أهل البيت عليهم السلام .

ونكرّر ونعيد : بأنّنا إنّما نستشهد بأحاديث أهل السنّة من باب الإلزام : « **ألزموهم بما ألزموا به أنفسهم** » لا من باب الحجّية .

هذا ، وإنّ أحاديثهم يمكن أن تكون قرينة وشاهداً للاستفادة منها ، يعني تكون مساعداً للحجّية ، لا حجّة بنفسها .

وتبيّن من هذا الجواب كيفية المعاملة مع بعض الرواة من الصحابة ، وأنّ أحاديثهم نستشهد بها من باب الإلزام ، والتي توافق المذهب الحقّ منها ، تكون قرينة مساعدة للحجّية ، لا حجّة بنفسها .

وأمّا النصح ، فإنّكم والحمد لله قد دخلتم إلى المذهب الحقّ عن قناعة كاملة ، وبحث متكامل ، ولقد عرفتم طريقة أهل البيت عليهم السلام في كيفية التعامل مع من يخالفهم ، بالأخصّ من ذوي الأرحام ، حيث كانت معاملتهم مع من يخالفهم في غاية الحُسن والتلطّف معهم ، ومجادلتهم بالتي هي أحسن ، حتّى

انقلب الكثير ممّن كان يبغض أهل البيت عليهم السلام إلى موالين ومخلصين ، وذلك بعد أن عرفوا الحقّ يتجلّى بأعمال الأئمّة عليهم السلام وسيرتهم قبل أقوالهم .

فعلينا أن نقتدي بأئمّتنا عليهم السلام ، فتكون أعمالنا وسيرتنا وأخلاقنا موافقة لهم ، ونتعامل مع من يخالفنا بكلّ أدب واحترام ، ونبتعد عن كلّ ما يوجب النفرة ، ونجادلهم بالتي هي أحسن ، ونوصل لهم الدليل والبرهان بحكمة تدريجياً ، بعد أن نتسلّح بسلاح الدليل والبرهان ، والعمق في المطالب العلميّة ومعرفة المباني ، لتكون أبحاثنا مبتنية على أُسس البحث العلميّ ، والمباني الصحيحة .

وأمّا مسألة التقليد ، فإنّ الأصل الأوّلي يقتضي أن يكون كلّ واحد منّا مجتهداً ، بأن يدرس ويبحث في علوم آل محمّد عليهم السلام ويجتهد ، ليصل بالدليل إلى معرفة رأيهم ، فيما أختلف فيه الرواة ، فيما رووه عنهم ، وفيما أختلف فيه من الدلالة في القرآن الكريم ، وكلام المعصومين عليهم السلام .

وبما أنّ هذا يستلزم صرف وقت كثير ، يتعذّر على أكثر المكلّفين ، وربما يشلّ حركة الحياة ، إذ لو تفرّغ كلّ الناس إلى طلب العلوم الدينية ليجتهدوا ، لما استطاعوا أن يدخلوا في سائر متطلّبات الحياة وما يحتاجه المجتمع ، لذا أجزأ أن يجتهد جماعة خاصّة في العلوم الدينية في الفروع ، ويقلّدهم الآخرون فيما توصّلوا إليه .

قال الله تعالى : ﴿ **فَلَوْلاَ نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُواْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ** ﴾ (١) .

وبما أنّ المجتهدين غير متساوين في العلميّة ، فالعقل يحكم بالرجوع إلى الأعلم ، لأنّ الأعلم سيكون أقرب إلى الحكم الواقعيّ .

هذا ، ونسأل الله تعالى لكم كمال التوفيق والسداد .

---

(١) التوبة : ١٢٢ .

« ... ـ ... ـ ... »

كلّ كتب الحديث تخضع للجرح والتعديل :

س : من الملاحظ على الشيعة أنّهم يستشهدون على الأُمور التي تخصّ المذهب بأيّ حديث وجد ، من غير الانتباه والاهتمام بصحّته ، ولكن المهمّ أن يؤيّد المذهب ، وهذا غير سديد ، فما رأيكم ؟ وجزاكم الله خيراً .

ج : إنّ المبنى عند الشيعة في الحديث غير المبنى عند أهل السنّة : الشيعة لا تقول بصحّة كتاب من أوّله إلى آخره غير القرآن الكريم ، وكلّ كتاب غير القرآن يخضع للجرح والتعديل .

وأهل السنّة أكثرهم يذهب إلى صحّة ما في البخاريّ ومسلم .

فالشيعة ومن باب الإلزام ـ أي : « **ألزموهم بما ألزموا به أنفسهم** » ـ يستدلّون بكتابي البخاريّ ومسلم وبالصحاح الستة وغيرها في مقام الإلزام .

« **كميل** ـ ... ـ ... »

التواتر فيه يحصل من رواة متعدّدين :

س : هل الحديث إنّما يكون متواتراً إذا كان رواته ينتمون إلى مذاهب متعدّدة ؟ وبالتالي يتحقّق شرط عدم تواطئهم على الكذب .

ج : لا يشترط في التواتر أن يكون رواته ينتمون إلى مذاهب متعدّدة ، إذ المناط عدم إمكان الاتفاق على الكذب ، وهذا يحصل وإن كان الرواة من مذهب واحد ، وذلك إذا كثر الرواة للخبر وكانوا من أماكن متعدّدة ، بحيث يستنبط من خبرهم عدم إمكان اجتماعهم واتفاقهم على الكذب ، وذلك يحصل تارة بالكثرة لوحدها ، وتارة بالعدد ، وكونهم من أماكن متفرّقة ، وتارة بوجود القرينة على عدم إمكان اتفاقهم على الكذب .

نعم ، إذا كان الرواة من مذاهب مختلفة سيكون قرينة أُخرى على عدم

إمكان توافقهم على الكذب ، لا أنّ كون الرواة من مذاهب مختلفة شرط في التواتر .

« ميكائيل ـ .... ـ ... »

تقدّم الشيعة في تأسيس علم الدراية :

س : بارك الله جهودكم الطيّبة ، ووفّقكم لنصرة أهل بيت النبوّة ، ومعدن الرسالة ، أمّا بعد ، لدي سؤال أرجو أن أحصل على الإجابة الشافية منكم عليه : متى بدأ علم الجرح والتعديل في الحديث عندنا نحن الشيعة ، قبل أهل السنّة أم بعدهم ؟

ج : إنّ الشيعة حتّى وأن تأخّرت عن أهل السنّة في مسألة الجرح والتعديل ، فإنّ ذلك يعود إلى أنّ الشيعة عندها الإمام والمعصوم ، وتلقّي الحديث عن المعصوم بعد النبيّ إلى آخر الغيبة الصغرى ، فكانوا يأخذون معالم دينهم عن أهل البيت عليهم السلام ، الذين طهّرهم الله وأذهب عنهم الرجس ، وما كانت لهم حاجة إلى علم الجرح والتعديل ، على أنّ في المسألة خلاف ، في كون الجرح والتعديل عند الشيعة متى بدأ ؟ قبل أهل السنّة أم بعدهم ؟

وقد ذكر السيّد حسن الصدر في كتابه [1] ، أدلّته على تقدّم الشيعة في تأسيس علم دراية الحديث ، وتنويعه إلى الأنواع المعروفة .

« موسى ـ السعودية ـ ... »

حكم الترمذيّ على فضائل علي بأنّها غريبة :

س : نشكر لكم جهودكم المبذولة في تبيان الحقّ ، والدفاع عن مذهب أهل البيت عليهم السلام .

---

(١) الشيعة وفنون الإسلام : ٥٥ .

والسؤال هو : عندما نقرأ مناقب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام في سنن الترمذيّ نلاحظ أنّه في تصحيح معظم الأحاديث يقول : قال أبو عيسى : هذا حديث غريب .

فيكاد ينفي كلّ أو معظم الأحاديث الواردة في فضل الإمام عليه السلام ، كحديث الطير وغيره من الأحاديث ، فهل هذا صحيح ؟ وعلى ماذا يدلّ ؟ وشكراً .

ج : نشير إلى أُمور يتّضح من خلالها الجواب :

١- إنّ تضعيف الترمذيّ وأمثاله لمناقب أهل البيت عليهم السلام لا يؤثّر على معتقداتنا ، لوجود تلك المناقب في مصادرنا الشيعيّة بطرق كثيرة وصحيحة .

٢- إنّ تضعيف الترمذيّ لفضائل أمير المؤمنين عليه السلام هو ديدن كثير من كتّاب ومؤلّفي أهل السنّة .

٣- إنّ الكثير من فضائل أمير المؤمنين عليه السلام التي يراها الترمذيّ ضعيفة ، قد صحّحها وحسّنها كثير من علماء السنّة ، ونقلوها في كتبهم بعدّة طرق .

٤- اعترف البعض ـ كالدكتور بشّار عوّاد ـ بوجود عشرات الأحاديث قد أقحمت في الكتاب لا صحّة لها ، وبوجود مئات الجمل والتعليقات قد أدرجت في نصّ الكتاب ، وليست منه .

٥- انتقد بعض علماء السنّة ـ كالذهبيّ ـ تصحيح الترمذيّ ، أو تحسينه لأحاديث معلولة ، وعلى هذا يعرف قيمة حكمه على الأحاديث .

٦- وجود اختلاف في حكم الترمذيّ على أسانيد معيّنة دليل على عدم دقّته ، فتارة يصحّح السند ، وأُخرى يحسّنه ، وثالثة يضعّفه .

٧- معنى الغريب من الحديث هو : ما يكون إسناده متّصلاً إلى رسول الله صلى الله عليه وآله ، ولكن يرويه واحد ، وعليه فالغرابة لا تنافي الصحّة .

نعم ، إذا وجد معارض راجح ـ كأن يخالفه جمع من الثقات ـ فعندئذ يحكم على الرواية بالشذوذ .

والدليل على أنّ غرابة الرواية لا تنافي صحّتها ، هو قوله : حديث حسن

غريب ، فيلحق الغرابة بالحسن ، أو يلحقها بالصحّة ، فيقول : حديث حسن غريب صحيح .

« جمال أحمد ـ البحرين ـ ... »

معنى حديث علماء أُمّتي :

س : ما المقصود من علماء أُمّتي في قوله ﷺ : « علماء أُمّتي أفضل من أنبياء بني إسرائيل » ؟ هل هم الأئمّة عليهم السلام أم العلماء والفقهاء ؟

ج : إنّ هذا الحديث ورد بلفظ: « **علماء أُمّتي كأنبياء بني إسرائيل** » [1] .

وورد بلفظ : « **منزلة الفقيه في هذا الوقت ، كمنزلة الأنبياء في بني إسرائيل** » [2] .

وبلفظ : « **علماء أُمّتي أفضل من أنبياء بني إسرائيل** » [3] .

وهذه الأخبار ضعيفة السند ، إذ أنّها في أحسن الحالات مرسلات ، وعلى فرض ورود الخبر عن النبيّ ﷺ ، فإنّ معنى العلماء هنا ، فيه إشارة إلى الأئمّة عليهم السلام ، بدلالة حديث : « **نحن العلماء وشيعتنا المتعلّمون** » [4] ، والله أعلم .

« ... ـ استراليا ـ ... »

رأي الألبانيّ في حجّية الخبر الواحد ونقده :

س : في موقع الشيخ الألبانيّ : رأيه في حجّية خبر الواحد ، أرجو الإجابة عليه ، حيث أنّ الكثير من الإخوة السنّة يأخذون بهذا الرأي ، ويحتجّون به

(١) تحرير الأحكام ١ / ٣ و ٣٨ ، أوائل المقالات : ١٧٨ ، الصراط المستقيم ١ / ١٣١ و ٢١٣ ، تاريخ ابن خلدون ١ / ٣٢٥ ، سبل الهدى والرشاد ١٠ / ٣٣٧ .

(٢) فقه الرضا : ٣٣٨ .

(٣) المزار للشيخ المفيد : ٦ .

(٤) بصائر الدرجات : ٢٩ .

علينا ، نرجو التوضيح ، والسلام عليكم .

ج : إنّ موضوع حجّية خبر الواحد قد ورد بحثه مفصّلاً عند المتكلّمين والأُصوليّين في علميّ الكلام والأُصول ، ويحتاج إلى تفصيل لسنا بصدده ، ومن أراد فليراجع مظانّه ، ولكن الذي ينبغي أن نشير إليه في المقام باختصار هو :

١ـ أنّ القائل بهذه المقولة ـ الألبانيّ ـ لم يفرّق بين اليقين والعلم الذاتيّ ، وبين العلم التعبّدي ، إذ أنّ لكلّ منهما تعريفاً خاصّاً يجب أن يتميّز به عن الآخر .

فإنّ اليقين الذاتيّ أو القطع : ما تكون حجّيته ثابتة عند العالم بدون اجتماعه مع شكّ أو ريب في نفسه ، وهذا إنّما يحصل لو لم تكن هناك واسطة في عروض القطع واليقين في نفس القاطع والمتيقّن ، أي : أنّ العالم ـ في هذا الفرض ـ يرى نفسه جازماً غير شاكٍ بدون أن تكون حجّية هذا الجزم واليقين مستلهمة من مصدرٍ آخر .

وأمّا العلم التعبّدي فهو : يحصل بمقدّمات يقينية ، فحجّيته ليست ذاتيّة ، بل جاءت من تلك المقدّمات المقطوعة .

وفي المقام ، فإنّ حجّية خبر الواحد لم تكن مستقلّة وذاتيّة نابعة من صميم ذلك الخبر ، بل أنّها تثبت بمعونة أدلّة عقلية ونقلية أُخرى من الكتاب والسنّة .

وبعبارة واضحة : أنّ خبر الواحد بما هو ليس فيه اقتضاء الحجّية ، بل حجّيته جاءت نتيجة لتعبّدنا ببعض الأدلّة ، وعليه يحمل عدم اعتبار حجّيته عند بعض علمائنا ـ كالسيّد المرتضى ـ إذ لم تتمّ عنده الأدلّة على حجّيته تعبّداً بعد أن لم يكن عنده علماً ذاتيّاً .

٢ـ المطلوب والواجب في أُصول الدين والعقيدة هو الالتزام والإيمان بها بيقين جازم ، أي : يجب أن يكون العلم بها علماً قطعيّاً وذاتيّاً لا يبقى للشكّ فيه مجال ، وهذا لا ينتج من خبر الواحد ، فإنّ العلم والالتزام بمضمونه يحصل تعبّداً .

ومجمل القول : أنّ خبر الواحد لا ينفي الشكّ في النفس وجداناً بل تعبّداً ، وما

كان هكذا فلا دور له في الاعتقادات الأساسيّة ، إذ يجب فيها نفي الشكّ وطرده مستقلاً وبدون الاستعانة من شيء آخر .

والخلاصة : أنّ الخبر الواحد لا يفيد علماً قطعيّاً ذاتيّاً ، وإن أفاد علماً تعبّدياً ، والحال أنّ اللازم في أُصول العقيدة أن يكون الاعتقاد بها عن يقين ذاتيّ ووجدانيّ .

٣ـ وممّا ذكرنا يظهر بوضوح وجه التمايز بين الأحكام والعقائد ، فإنّ المطلوب في الأحكام هو الالتزام والعمل بها حتّى لو كان عن تقليد ، وهنا يأتي دور خبر الواحد الذي يعطينا العلم التعبّدي بصدورها عن الشارع المقنّن ، فلا نحتاج فيها إلى أكثر من إثبات الصدور .

ثمّ بمعونة مقدّمة أُخرى ــ وهي حجّية خبر الواحد ــ نحصل على نتيجة مسلّمة ، وهي ثبوت الحكم بالنسبة إلينا ، فلم نكن نحتاج في الأحكام إلى الاعتقاد الجزميّ بمضمونها ، إذ لا سبيل إلى فلسفة الأحكام على التمام ، بل ينبغي لنا الالتزام والعمل على طبق مؤدّى خبر الواحد ، حتّى ولو كان في النفس شيء من الخبر ـ من جهة الرواة مثلاً أو أيّ أمر آخر ـ فإنّ حجّية خبر الواحد لا تنفي هذه الشكوك بالمرّة ، بل تعيّن الوظيفة وجهة التعبّد .

٤ـ وأمّا بعض الموارد التي ذكرها القائل ، كنزول عيسى عليه السلام في آخر الزمان ، فليس من الأحكام ولا من أُصول العقيدة ، بل هو إخبار عن المستقبل والموضوعات ، فإنّ كانت الروايات الواردة فيه بحدّ الاستفاضة والتواتر ــ كما هو في المقام ـ فلا ينبغي التوقّف عن الالتزام بها لكونها مفيدة للعلم ، وإن لم تكن في ذلك الحدّ ، فلا مجال لفرض العلم القطعيّ والذاتيّ في المورد ، بل غاية ما يكون هناك الالتزام التعبّديّ ، وفي هذه الحالة لا يمكن الحكم بأنّ المورد المذكور هو من العقائد المسلّمة التي يجب للمسلم أن يؤمن بها حتّى يصحّ إسلامه .

نعم مع قبول حجّية خبر الواحد ، وصحّة الحديث سنداً ودلالةً ، يجب

الالتـزام بمـضمونه تعبّـداً ، ولكـن هـذا أمـر آخـر لا يـرتبط بأُصـول الـدين والعقيدة .

٥. على ضوء ما ذكرنا ، فإنّ موارد السنّة والروايات كلّها تأتي في حوزة شمول الأحكام ، فلا معنى لذكر أمثلة من هذا القبيل للاستدلال على حجّية خبر الواحد في العقائد ، فإنّ الفرائض ـ هي أوامر ونواهي ـ تعبّدية يجب الالتزام والعمل بها ، لا أنّها من أُسس العقيدة ، وعليه فإنّ السنّة تثبت بخبر الواحد ـ مع اجتماع شروط الصحّة ـ وهذا ممّا لا خلاف فيه ، ولكن هذا لا يستلزم ثبوت العقيدة به .

٦ـ ومن هنا تعرف أنّ الأحاديث التي ذكرها القائل ـ على فرض صحّتها بأجمعها ـ أجنبية عن المقام ، ولا ملازمة بين قبولها ، وبين حجّية خبر الواحد في العقائد .

٧. خلاصة القول هي : أنّ الخبر الواحد بما هو ، ليس فيه إلاّ اقتضاء الظنّ ، ثمّ بمعونة أدلّة الحجّية يتّصف بصفة العلم ، ولكن هذا علم تعبّديّ وتنزيليّ ، أي أنّه ـ الخبر الواحد ـ ينال مقام العلميّة بواسطة أدلّة أُخرى ، فليس في كنه وجوده ـ بدون تلك الأدلّة ـ إلاّ الظنّ .

ومن جانب آخر ، فإنّ أُصول الدين والعقائد تحتاج لاعتقاد قطعي وجزمي ، لا تستمد صفة علميّتها من أدلّة أُخرى ، بل تكون هي بوحدها تفيد العلم واليقين ، وهذا لا يفرض في الخبر الواحد .

٨ ـ وأخيراً : نرى أنّ ردّ صاحب المقال على الحنفيّة في وجوب قراءة الفاتحة في الصلاة أيضاً محلّ مناقشة وتأمّل ، والصحيح أن نرد قول الحنفيّة بعدم التنافي بين مفاد الآية والروايات ، بل التنافي يقع بين إطلاق الآية والأحاديث المذكورة ، وبحسب القواعد المقرّرة في علم الأُصول نرفع اليد عن الإطلاق والعموم في الآية ، ونقيّدها أو نخصّصها بتلك الروايات ، وهذا هو الجمع العرفي بين الإطلاق والتقييد ، أو العموم والخصوص .

وأمّا مناقشتهم بتواتر الحديث عند البخاريّ فليس في محلّه ، إذ غاية ما يقال أن يكون متواتراً عند البخاريّ ، وهذا سوف يكون حجّة على البخاريّ نفسه لا على غيره ، وأمّا الآخرون ـ ومنه الحنفيّة ـ فيجب أن يبحثوا ويتحقّقوا عن التواتر بأنفسهم حتّى يحصل لهم العلم ، فإنّ التواتر عند البعض لا يكون حجّة على الآخرين إلاّ إذا ثبت عندهم أيضاً .

« **مازن ـ .... ـ ....** »

أحاديث الكافي خاضعة للجرح والتعديل :

س : ما هو رأيكم بكتاب أُصول الكافي ؟ والذي رغم ضخامته والجهد العظيم المبذول من قبل مؤلّفه لإخراجه ، واعتباره كمرجع أساسي لأحاديث أهل البيت عليهم السلام **، والإطراء الكثير الذي حظي به من قبل العلماء المتقدّمين ، إلاّ أنّه احتوى على عدد من الأحاديث التي لا أعتقد أنّها ممكن أن تصدر عن الأئمّة** عليهم السلام **، والتي أصبحت نقاط ضعف يثبتها علينا ويحاججنا بها الإخوان من أهل المذاهب الأُخرى ، فما هو الردّ المناسب لهم ؟**

ج : إنّ المباني التي عليها الشيعة : أنّه لا يوجد كتاب صحيح من أوّله إلى آخره غير القرآن الكريم ، فكلّ كتاب سوى القرآن تجري عليه قواعد الجرح والتعديل ، فما صحّ سنده عملت به الشيعة ، وما لم يصحّ لا تعمل الشيعة به .

وكتاب الكافي على عظمته عند الشيعة ، فإنّ الطريق الصحيح هو البحث في كلّ حديث وفقاً لقواعد الجرح والتعديل والتعارض .

وهذا ، بخلاف مباني أهل السنّة ، حيث اعتبروا صحّة كلّ ما في البخاريّ ومسلم .

وفي هذا المجال أبحاث معمّقة واستدلالات لإثبات هذا المدّعى ليس هنا محلّها .

وفي الختام : ننوّه بأنّ علمائنا الأبرار بذلوا قصارى جهدهم لجمع الأحاديث

المروية عن أهل البيت عليهم‌السلام ، وذلك بالاعتماد على أصحّ الطرق والأسانيد ، ولكن وكما تعلمون فإنّ باب الاجتهاد مفتوح ، وهذا بخلاف أهل السنّة الذين أغلقوا باب الاجتهاد .

« محمّد الحلّيّ ـ البحرين ـ .... »

لا يوجد عندنا كتاب كلّ أحاديثه صحيحة :

س : لماذا لا يكون عند الشيعة كتاب يحتوي على الأحاديث الصحيحة فقط ؟ كما لأهل السنّة صحاح .

ج : إنّ ما تفضّلتم به في سؤالكم يتوقّف على فهم المرتكزات الأساسيّة التي ابتنى عليها التشيّع ـ الممثّل للسنّة النبويّة ـ وفهم مرتكزات الأطروحة السنّية ، وبالتالي نفهم الجواب على السؤال ، وإليكم جزء يسير وخلاصة للجواب :

إنّ الشيعة ـ واقتداءً بأئمّتهم عليهم‌السلام الذين أسّسوا علم الدراية وعلم الرجال ـ عندهم باب الاجتهاد مفتوح ، ولم يقف على عالم أو شخص ، والأئمّة عليهم‌السلام بيّنوا الضوابط التي تؤخذ بها الرواية عند توفّرها ، وتردّ عند عدم وجودها ، كقول الإمام الصادق عليه‌السلام : « **وكلّ حديث لا يوافق كتاب الله فهو زخرف** » (١) ، وكقوله عليه‌السلام عند تعارض الروايات : « **يؤخذ به** ـ أي المجمع عليه ـ **من حكمنا ، ويترك الشاذّ الذي ليس بمشهور عند أصحابك** » (٢) ، وغير ذلك من الروايات التي أوضحت بأنّ هناك من يكذب على الأئمّة ، وأنّ هناك من يدسّ ويزوّر .

فألّف علماء الشيعة ـ في الزمن القديم المتاخم لزمن الأئمّة عليهم‌السلام ، وبعضهم في زمن الأئمّة ـ كتب الرجال لبيان الثقة من غيره ، وبيان الرواة وأحوالهم .

وبما أنّ باب الاجتهاد مفتوح عند علماء الشيعة ، والعالم الشيعيّ له رأيه في كلّ راوي وكلّ رواية ، فكان هناك اختلاف في النظر والتوثيق والتضعيف ،

---

(١) المحاسن ١ / ٢٢١ ، الكافي ١ / ٦٩ .

(٢) الكافي ١ / ٦٨ .

فقد يوثّق أحد العلماء راوٍ معيّن لأدلّة خاصّة عنده ، بينما نرى عالماً آخر لا يوثّق هذا الراوي أو يتوقّف فيه لأدلّته الخاصّة ، ومناقشته أدلّة من وثّقه ، وهكذا إذا كثر العلماء تكثر الآراء وتختلف تبعاً لطبيعة الاجتهاد ، الذي فتحه الأئمّة لعلماء الشيعة ، الذين يتولّون الأُمور بعدهم .

فعلى ذلك ، إذا أراد عالم من العلماء تأليف كتاب صحيح ـ كصحيح الكافي مثلاً ـ فلا يمكنه أن يلزم به علماء الشيعة الآخرين ، لأنّ كلّ عالم له نظره الخاصّ ، واجتهاده المبني على الأُصول والقواعد ، الذي قد يخالف فيه ذلك العالم ، وبالتالي فما يراه ذلك العالم الذي ألّف صحيح الكافي صحيحاً لا يرى العالم الآخر صحّة كلّ ما فيه ، بل يرى فيه بعض الروايات الضعاف ، وترجع المسألة إلى عدم صحّة هذا الكتاب من أوّله إلى آخره عند العلماء ، ولا يمكن إلزام العلماء بمبنى واحد ، لأنّ معنى ذلك غلق باب الاجتهاد الذي فرغنا عن كونه لم يغلق .

أضف إلى ذلك : أنّ هناك روايات كثيرة صحيحة عند علماء الشيعة ، وهي أكثر من روايات أهل السنّة ، فهذا الكافي الذي يحتوي على أكثر من (١٦) ألف رواية ، يصرّح العلماء بوجود روايات صحيحة فيه أكثر من (٤) آلاف رواية ، وهذا الكافي لوحده ، فما بالك بكتب الروائية الأُخرى ـ كالاستبصار والتهذيب ، ومن لا يحضره الفقيه ، وغيرها من كتب الحديث ـ ؟!

وهناك من ألّف من العلماء كتباً لجمع الصحيح والحسن من الروايات ، ككتاب « منتقى الجمان في الأحاديث الصحاح والحسان » لابن الشهيد الثاني قدس سره ، لكن يبقى أيضاً تحت نظر الفقيه الآخر ، ومدى قبوله للروايات من حيث التصحيح والتضعيف .

وأمّا المنهج السنّي ، فهو يحتاج إلى بيان كيفية بنائه ، والأُسس التي سار عليها ، والتي بعد معرفتها نرى المشاكل التي واجهها علم الحديث عندهم ،

بعد منع أبي بكر وعمر تدوين الحديث [(١)] .

ثمّ مجيء دولة بني أُمية وتدوين الحديث ، إلى أن ظهرت آلاف الكتب التي تحدّثت عن النبيّ ﷺ ، إلى أن ظهر لنا البخاريّ المولود سنة ١٩٤ هـ ، والذي شرع في تأليف صحيحه ، وهو في سنّ السادسة عشر [(٢)] .

ثمّ جاء القوم بعده وقلّدوه فيما قاله : من أنّ هذا الكتاب كلّه صحيح من أوّله إلى آخره ، وكذلك ألّف تلميذه مسلم بن الحجّاج صحيحه ، مدّعياً نفس دعواه ، وجاء من بعدهم معتمداً على كلامهم ـ والسياسة لها دخل أيضاً ـ بأنّ كلّ ما فيهما صحيح ، فلذلك انسدّ باب الاجتهاد في روايات صحيح مسلم والبخاريّ من حيث توثيق الرواة ، ومن حيث الرواية ، فكلّ رواية وردت فيهما فهي صحيحة .

وهذه هي النكتة المائزة ، فإذا ألّف مسلم والبخاريّ كتابيهما ، ومن يأتي بعدهما لا يناقشهما فيهما ، فينتج أنّهما صحيحان ، لا غبار عليهما ، وهذا هو غلق لسنّة النبيّ ﷺ الآمرة بالنظر في الحديث ، وتمييز الصحيح من السقيم .

وليس ذلك أمراً إيجابياً للفكر السنّي كما قد يتصوّر ، بل إذا أردنا التعمّق أكثر وأكثر ، ينتج لنا أنّ المدرسة السنّية أضفت العصمة على كتابي مسلم والبخاريّ ، ورفضت سنّة النبيّ ﷺ والأئمّة عليهم السلام .

وهناك ملحوظة لابدّ من أن نلتفت إليها ، وهي : أنّ القوم وإن قالوا بصحّة روايات البخاريّ ومسلم ، لكنّهم في مقام العمل لا يعملون بكلّ ما في البخاريّ ومسلم، لوجود التعارض والتضارب بين بعض الروايات التي ينقلها البخاريّ نفسه، أو مسلم نفسه ، كروايات الرضعات الخمس الواردة في صحيح مسلم [(٣)] ، وكروايات تزوّج النبيّ ﷺ ميمونة وهو محرم ، مع أنّها نفسها تنكر ذلك ،

---

(١) سير أعلام النبلاء ٢ / ٦٠١ .
(٢) تاريخ بغداد ٢ / ١٤ .
(٣) صحيح مسلم ٤ / ١٦٧ .

ومسلم [١] يأتي برواية يجمع فيها بين أنّ النبيّ ﷺ تزوّجها وهو محرم ، وبين أنّ النبيّ ﷺ تزوّجها وهو في حلّ ، وفي نفس الجزء [٢] ينقل الرواية عن ميمونة زوجة النبيّ ﷺ تقول : تزوّجني وهو حلال .

وبالتالي لابدّ أن تكون إحدى الروايات مخالفة للواقع ، لأنّه لا يمكن أن نصدّقهما معاً ، فأين الصحّة المدّعاة لمسلم والبخاريّ ؟!

وهناك شواهد كثيرة أغمضنا عن نقلها ، تستطيع مراجعتها .

والخلاصة : إنّ دعوى أنّ كلّ ما في البخاريّ ومسلم صحيح ، لا يعمل بها أهل السنّة أنفسهم ، لوضوح وجود التضارب بين بعض الروايات التي في نفس البخاريّ ، وبعض الروايات التي في نفس مسلم .

وهناك تفصيلات أُخرى يطول الوقت بذكرها ، تركناها اختصاراً .

« .... - سنّي - .... »

كلّه خاضع للبحث السنديّ والدلاليّ :

س : عندي ملاحظة : من المعروف أنّكم بدأتم في دراسة مصطلح الحديث بعد أن هاجمكم أهل السنّة ، ألم تلاحظ أنّ القليل من أحاديثكم يصل سندها إلى الرسول ﷺ ؟

ألم تلاحظ أنّ معظم الأحاديث التي تروى عن أبي عبد الله ليس لها سند متّصل إلى الرسول ﷺ ؟ أهكذا تأخذون دينكم ؟ أم أنّكم ستنتظرون مهديّكم المنتظر لتأخذوا منه العلم الذي لم يؤتيه الله لأحد حتّى نبيّه ﷺ ؟

ج : إنّ موضوع دراسة الحديث يصدق بتمامه عند من يعرض كافّة الروايات لقانون البحث السنديّ والدلاليّ ، وهذه هي الطريقة المألوفة عند علمائنا قديماً وحديثاً ، بخلاف أهل السنّة الذين يعتقدون بصحّة كافّة روايات البخاريّ ومسلم

(١) المصدر السابق ٤ / ١٣٧ .

(٢) المصدر السابق ٤ / ١٣٨ .

وغيرهما ، مع ما فيها من رواة مدلّسين ومجروحين وكذّابين ، ومن أحاديث موضوعة يأباها الكتاب ، والسنّة الصحيحة ، والعقل السليم ، فهل هذا هو الأخذ بسنّة الرسول صلى الله عليه وآله عندكم ؟

ولماذا يخشى أهل السنّة من نقد البخاريّ أو مسلم ؟ في حين لا يرى الشيعيّ بأساً في دراسة كافّة المجامع الحديثية نقضاً وإبراماً ؟ فأيّهما المتحرّي للحقيقة ؟ وأيّهما المتعصّب والمتزمّت ؟

وأمّا بالنسبة لأحاديثنا المروية عن أبي عبد الله عليه السلام ، فمبنى الشيعة هو عصمة الإمام عليه السلام ـ كما ثبت في محلّه ـ ، وعليه فكلامه عليه السلام نفس كلام الرسول صلى الله عليه وآله ، فلسنا بحاجة إلى التصريح بسلسلة السند إلى النبيّ صلى الله عليه وآله .

ثمّ حتّى على مبنى أهل السنّة ، من لزوم اتصال السند ، فإنّ الأئمّة عليهم السلام قد صرّحوا بأنّ حديثهم حديث أبيهم ، وحديث أبيهم حديث أبيه ... ، حتّى يصل إلى الرسول صلى الله عليه وآله جدّهم ، وبما أنّ أصحاب الرجال والحديث عند أهل السنّة ، قد صرّحوا بجلالة ووثاقة الأئمّة عليهم السلام ، فيكون حديثهم متّصل إلى الرسول صلى الله عليه وآله من حيث السند .

وأمّا موضوع المهديّ عليه السلام ، فهو لا يختصّ بالمذهب ، بل هو متّفق عليه عند الكلّ ، ونوصيك أن تراجع أحاديث المهديّ عليه السلام في كتب أهل السنّة ، حتّى تقف قليلاً على الموضوع .

وأمّا ادعاؤك أنّنا نعتقد بأنّ المهدي عنده علم لم يؤت النبيّ صلى الله عليه وآله فهو كذب ، فاتق الله يا أخي ولا تكن من الظالمين .

« خالد حسين ـ العراق ـ ٢٦ سنة ـ معهد إدارة »

معنى المؤمن القويّ والضعيف الوارد فيه :

س : هنالك حديث يروى عن أهل بيت العصمة معناه ـ إن لم يكن نصّه ـ المؤمن القوي خير وأحبّ إلى الله من المؤمن الضعيف .

السؤال : نصّ الحديث وسنده ومدى صحّته ؟ وبيانه بشكل مبسوط ، مع التركيز على معنى القوّة في الحديث .

ج : الحديث المذكور ورد عن طريق أهل السنّة ، ففي صحيح مسلم ما هذا نصّه : حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير قالا : حدّثنا عبد الله بن إدريس عن ربيعة بن عثمان عن محمّد بن يحيى بن حبّان عن الأعرج عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « **المؤمن القويّ خير . وأحبّ إلى الله من المؤمن الضعيف ، وفي كلّ خير احرص على ما ينفعك ، واستعن بالله ولا تعجز ، وإن أصابك شيء فلا تقل : لو أنّي فعلت كان كذا وكذا ، ولكن قل : قدّر الله وما شاء فعل ، فإن لو تفتح عمل الشيطان** »[1] .

ويكفيك من سنده أنّ فيه أبو هريرة ، وفي دلالته ما فيه من ركّة وتفكّك ، لا يمكن أن يصحّ صدوره من النبيّ ﷺ بهذه الكيفية .

والمراد بالقوّة ـ حسب ما يوضّحه النوويّ في شرحه للحديث ـ هنا عزيمة النفس والقريحة في أُمور الآخرة ، فيكون صاحب هذا الوصف أكثر إقداماً على العدوّ في الجهاد ، وأسرع خروجاً إليه وذهاباً في طلبه ، وأشدّ عزيمة في الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ، والصبر على الأذى في كلّ ذلك ، واحتمال المشاق في ذات الله تعالى ، وارغب في الصلاة والصوم ، والأذكار وسائر العبادات ، وانشط طلباً لها ، ومحافظة عليها ، ونحو ذلك .

وأمّا قوله ﷺ : « **وفي كلٍّ خير** » ، فمعناه في كلّ من القويّ والضعيف خير اشتراكهما في الإيمان ، مع ما يأتي به الضعيف من العبادات[2] .

ونحن لا يمكننا أن نشرح الحديث ، لأنّنا لا نعلم مراد أبي هريرة منه ، وإن علمنا مراده ، فلا يهمّنا ذلك .

نعم ، قد ورد عندنا : أنّ الله تعالى ليبغض المؤمن الضعيف ، الذي لا دين له،

---

(١) صحيح مسلم ٨ / ٥٦ .

(٢) شرح صحيح مسلم ١٦ / ٢١٥ .

فقيل له : وما المؤمن الذي لا دين له ؟ قال : الذي لا ينهى عن المنكر ، وهذا الحديث يغاير ذلك الحديث .

« أُمّ علي ـ البحرين ـ .... »

الخبر المتواتر والواحد :

س : كثيراً ما أقرأ هذا الحديث من الأخبار الآحاد ، ما المقصود بأخبار الآحاد ؟ وهل يوجد له قسيم ؟ ولكم جزيل الشكر .

ج : إنّ الخبر على قسمين رئيسين خبر متواتر وخبر واحد ، والمتواتر ما أفاد سكون النفس سكوناً يزول معه الشكّ ، ويحصل الجزم القاطع ، من أجل إخبار جماعة يمتنع تواطؤهم على الكذب ، ويقابله الخبر الواحد في الاصطلاح ، وإن كان المخبر أكثر من واحد ، ولكن لم يبلغ المخبرون حدّ التواتر ، وعرف أيضاً بالخبر الذي لا يفيد العلم .

« .... ـ اليمن ـ ٢٨ سنة ـ طالب حوزة »

ردّ شبهات القوم على أحاديثنا :

س : فيما يلي موضوع أحسبه نشر جديداً ، ولم أجد في الإنترنت ، أو فيما بين يدي جواباً مُعدّاً عليه ، وقد طرح هذه السؤال جديداً في أكثر من منتدى حوار ، أرجو أن تساهموا في الإجابة عليه ، وجزاكم الله عن الإسلام والمسلمين ألف خير .

علماً أنّ تأخّركم عن الإجابة قد يقلّل من أهمّيتها وقيمتها ، وتحيّاتي إلى كلّ العامليّن في المركز ، لاسيّما الأخ المحقّق الشيخ فارس الحسّون ، والإخوة الكتّاب والمحقّقين في المركز .

نصّ الشبهة : علم الحديث عند الرافضة .

من المعروف أنّ أيّ مذهب ــ سواءً كان فقهيّاً أو اعتقادياً ــ يعتمد على الأحاديث في تحديد أحكامه وعقائده ، حتّى في تفسير القرآن ، فإنّ المذاهب

تعتمد على أحاديث أسباب النزول وتفسير الآيات .

وأهل السنّة والجماعة ـ عمالقة الحديث وعظماء الجرح والتعديل ـ قاموا بوضع أُسس وقواعد غاية في الدقّة لجمع الأحاديث وتصحيحها ، فبنوا معتقداتهم ومذهبهم على الصحيح فقط من الأحاديث .

وسنبيّن في هذا البحث إن شاء الله : أنّ الشيعة ليس لهم علم معتبر في جمع الأحاديث ، إنّما بنوا مذهبهم على الأحاديث الضعيفة والمنكرة والموضوعة من قبل فاسدين المذاهب ، وأصحاب الفتن والكذّابين ، فلا يعرف صحيحهم من ضعيفهم ، ولا يعرف مصدر عقائدهم ولا شرائعهم ، بل هو دين إعلاميّ تطوّر عبر الزمن من كثرة الأحاديث الموضوعة فيه .

الجرح والتعديل عند الشيعة :

لم يكن للشيعة كتاب في أحوال الرجال حتّى ألّف الكاشانيّ في المائة الرابعة كتاباً لهم في ذلك ، وهو كتاب غاية في الاختصار ، وقد أورد فيه أخباراً متعارضة في الجرح والتعديل ، وليس في كتب رجالهم الموجودة إلاّ حال بعض رواتهم ، كما أنّ المتتبع لأخبار رجالهم يجد أنّه كثيراً يوقع غلط واشتباه في أسماء الرجال ، أو آبائهم أو كناهم أو ألقابهم .

وقد كان التأليف في أُصول الحديث وعلومه معدوماً عندهم ، حتّى ظهر زين الدين العامليّ الملقّب عندهم بالشهيد الثاني ، المتوفّى سنة ٩٦٥ هـ .

فيقول شيخهم الحائريّ : ومن المعلومات التي لا يشكّ فيها أحد أنّه لم يصنّف في دراية الحديث من علمائنا قبل الشهيد الثاني ـ مقتبس الأثر ٣ / ٧٣ ـ .

فتصوّروا معي يا إخوة ، علم الحديث يؤلّف فيه في القرن التاسع من الهجرة ، فالزمن الذي سبق هذا (٩٠٠ سنة) يتعبّد الناس بأحاديث لا يعرف صحّتها من ضعفها ؟! فعلام قام هذا المذهب يا ترى ؟ وقد كثر الوضع على رسول الله صلى الله عليه وآله ، والأئمّة من بعده في العصور المتقدّمة !! حتّى علم الجرح والتعديل المستحدث فيه تناقضات واختلافات ما الله بها عليم ، حتّى قال شيخهم الفيض الكاشانيّ : في الجرح والتعديل وشرايطهما اختلافات وتناقضات واشتباهات لا تكاد ترتفع بما تطمئن إليه النفوس كما لا يخفى على الخبير بها ـ الوافي ١ / ١١ ـ .

فإذا كان هذا اعتراف شيخ الجرح والتعديل عندهم ؟ فهل نثق نحن في

أحاديث القوم ؟ واسمعوا معي الآن المصيبة الكبرى : يقول الحرّ العامليّ معرّفاً الحديث الصحيح : « بل يستلزم ضعف الأحاديث كلّها عند التحقيق ، لأنّ الصحيح ـ عندهم ـ : ما رواه العدل ، الإماميّ ، الضابط ، في جميع الطبقات » .

ولم ينصّوا على عدالة أحد من الرواة إلاّ نادراً ، وإنّما نصّوا على التوثيق ، وهو لا يستلزم العدالة قطعاً ، بل بينهما عموم من وجه ، كما صرّح به الشهيد الثاني وغيره .

ودعوى بعض المتأخّرين : أنّ الثقة بمعنى العدل الضابط ممنوعة ، وهو مطالب بدليلها .

وكيف ؟ وهم مصرّحون بخلافها ، حيث يوثقون من يعتقدون فسقه ، وكفره ، وفساد مذهبه ؟! وسائل الشيعة ٣٠ / ٢٦٠ .

فنستنتج من كلام العامليّ أنّ :

١ـ أحاديث الشيعة كلّها ضعيفة .

٢ـ لم ينصّ المصحّحين للأحاديث على عدالة الراوي ، إنّما نصّوا على التوثيق فقط .

٣ـ وثّق العلماء الفسّاق والكفّار ، وأصحاب المذاهب الفاسدة !!

والجرح والتعديل المستحدث يلزم تخطئة جميع الطائفة حسب قول العامليّ : إنّ الاصطلاح الجديد يستلزم تخطئة جميع الطائفة المحقّة ، في زمن الأئمّة ، وفي زمن الغيبة ، كما ذكره المحقّق في أُصوله ، حيث قال : أفرط قوم في العمل بخبر الواحد ، إلى أن قال : واقتصر بعض عن هذا الإفراط ، فقالوا : كلّ سليم السند يعمل به ، وما علم أنّ الكاذب قد يصدق ، ولم يتفطّن أنّ ذلك طعن في علماء الشيعة ، وقدح في المذهب ، إذ لا مصنّف إلاّ وهو يعمل بخبر المجروح ، كما يعمل بخبر العدل ـ وسائل الشيعة ٣٠ / ٢٥٩ ـ .

فبعد هذا الكلام كلّه نعلم أنّه ليس للشيعة ناقة ولا بعير في التصحيح والتضعيف ، وأنّهم لو أرادوا إلزام أنفسهم بالصحيح فقط من أحاديثهم لصدموا بعدم وجود أحاديث صحيحة بمقاييس أهل السنّة الدقيقة للحديث الصحيح .

فلجأ علماءهم لتوثيق الكذّابين والمجاهيل للخروج من هذا المأزق ، ولأختصر على الشيعة المسافة ، أتركهم مع قول شيخهم يوسف البحرانيّ الذي لخّص

الحلّ في سطور : قال يوسف البحرانيّ : الواجب إمّا الأخذ بهذه الأخبار ، كما هو عليه متقدّمو علمائنا الأبرار ، أو تحصيل دين غير هذا الدين ، وشريعة أُخرى غير هذه الشريعة لنقصانها وعدم تمامها ؛ لعدم الدليل على جملة أحكامها ، ولا أراهم يلتزمون شيئاً من الأمرين ، مع أنّه لا ثالث لهما في البيّن ، وهذا بحمد الله ظاهر لكلّ ناظر ، غير متعسّف ولا مكابر ـ لؤلؤة البحرين : ٤٧ ـ .

إذاً فعلى الشيعيّ أن يأخذ الأحاديث كما هي دون النظر في صحّتها ، وإلاّ فليحصل دين غير هذا الدين !! لأنّه ليس كامل ولا دليل عليه !!

رجال الشيعة :

ولقد لخّص شيخ الطائفة الطوسيّ أحوال رجالهم باعتراف مهمّ ، يقول فيه : إنّ كثيراً من مصنّفي أصحابنا ينتحلون المذاهب الفاسدة ، ومع هذا أنّ كتبهم معتمدة ـ الفهرست للطوسي : ٢٤ ـ .

وكما قلنا سابقاً ، يقول الحرّ العامليّ على ثقات الشيعة : يوثّقون من يعتقدون فسقه ، وكفره ، وفساد مذهبه !؟ ـ وسائل الشيعة ٣٠ / ٢٦٠ ـ .

أي وربّي ، أهؤلاء هم ثقات الرواة عند الشيعة ؟؟ وسنفرد موضوعاً آخر لاحقاً يتحدّث عن أوثق رواة الشيعة بالتفصيل ، ومدى كذبهم وفسادهم .

وقال : ومثله يأتي في رواية الثقات الأجلاء ـ كأصحاب الإجماع ، ونحوهم ـ عن الضعفاء ، والكذّابين ، والمجاهيل ، حيث يعلمون حالهم ، ويروون عنهم ، ويعملون بحديثهم ، ويشهدون بصحّته ـ وسائل الشيعة ٣٠ / ٢٠٦ ـ .

هل من عاقل يسمع ويعقل ما يقال ؟ بعد معرفتنا بحال الثقات ، نعرف الآن حال الذين روي الثقات عنهم ، وهم الضعفاء والمجاهيل بل والكذّابين !! بل يرى الحرّ العامليّ أنّ الثقات يعلمون حال هؤلاء ، ومع ذلك يصحّحون أحاديثهم .

هل بعد هذا الكلام يؤمن الأخذ من أحاديث الشيعة والتعبّد بها ؟

سبب تأليف علم الحديث عند الشيعة :

إنّ تقسيم الشيعة للأحاديث إلى صحيح وضعيف كان في القرن السابع ، كما يقول الحرّ العامليّ : إنّ هذا الاصطلاح مستحدث ، في زمان العلاّمة ، أو شيخه ، أحمد ابن طاووس ، كما هو معلوم ، وهم معترفون به ـ وسائل الشيعة

٣٠ / ٢٦٢ ـ فما السبب يا ترى في وضعهم لهذا العلم بعد أن كان مهملاً ؟

إنّ من الملاحظ ، أنّ هذا العلم ظهر عند الشيعة موافقاً لحملة شيخ الإسلام ابن تيمية في التشنيع على الشيعة ، حيث أنّ ليس لديهم علم في الرجال .

ويظهر هذا جلياً في قول العامليّ ـ إمام الجرح والتعديل عند القوم ـ : والذي لم يعلم ذلك منه ، يعلم أنّه طريق إلى رواية أصل الثقة الذي نقل الحديث منه ، والفائدة في ذكره مجرد التبرّك باتصال سلسلة المخاطبة اللسانية ، ودفع تعيير العامّة الشيعة بأنّ أحاديثهم غير معنعنة ، بل منقولة من أُصول قدمائهم ! ـ وسائل الشيعة ٣٠ / ٢٥٨ ـ .

فهنا يبيّن الحرّ العامليّ ـ الذي هو المفروض أن يكون علاّمة في الجرح والتعديل ـ أنّ وضع السند فقط لدفع اتهامات أهل السنّة والجماعة ، إنّما أصل تصحيحهم هو ناقل الحديث الثقة ، ولا يلزم ثقة المنقول عنهم !!

فعلم الحديث عندهم ما هو إلاّ تقليداً للسنّة ، وهنا الدليل :

يقول شيخهم الحائريّ : ومن المعلومات التي لا يشكّ فيها أحد أنّه لم يصنّف في دراية الحديث من علمائنا قبل الشهيد الثاني ، وإنّما هو من علوم العامّة ـ يعني بالعامّة أهل السنّة ـ مقتبس الأثر ٣ / ٧٣ .

ويقول الحرّ العامليّ : أنّ طريقة المتقدّمين مباينة لطريقة العامّة ، والاصطلاح الجديد موافق لاعتقاد العامّة ، واصطلاحهم ، بل هو مأخوذ من كتبهم كما هو ظاهر بالتتبع ، وكما يفهم من كلام الشيخ حسن ، وغيره ـ وسائل الشيعة ٣٠ / ٢٥٩ ـ .

ولعمري إنّ هذا لاعتراف خطير ، فنفهم من هذا الكلام أنّ الدافع لتأليف علم للأحاديث ليس هو الوصول إلى صحّة الحديث بقدر ما هو توقّي نقد المذهب من قبل الخصوم والدفاع .

ولهذا كثر الاختلاف : وطبعاً نتيجة لعدم التفريق بين الصحيح والضعيف ، واختلاط الحابل بالنابل في دين الاثني عشرية ، كثر الاختلاف في كتبهم ، والتناقض ، حتّى في الأُمور العقدية ، تصوّروا ؟!

فقد تألّم شيخهم محمّد بن الحسن الطوسيّ كثيراً لما آلت إليه كتبهم وأحاديثهم من التضاد والاختلاف والمنافاة والتباين ، وقال : لا يكاد يتّفق خبر إلاّ وبازائه ما يضادّه ، ولا يسلم حديث إلاّ وفي مقابلته ما ينافيه ـ تهذيب الأحكام ١ / ٢ ـ .

وأيضاً الفيض الكاشانيّ صاحب الوافي اشتكى من ذلك كثيراً ، فقال : تراهم يختلفون في المسألة الواحدة على عشرين قولاً ، أو ثلاثين قولاً أو أزيد ؛ بل لو شئت أقول لم تبق مسألة فرعية لم يختلفوا عليها ، أو في بعض متعلّقاتها ـ الوافي المقدمة : ٩ ـ .

تصوّروا يا إخوة ، قول أكبر علمائهم بأنّه لا توجد مسألة إلاّ اختلف فيها ، وكان هذا إلاّ لعدم وجود مرجع صحيح يرجعون إليه .

واسمعوا ما جاء به الكشّي : اشتكى الفيض بن المختار إلى أبي عبد الله ، قال : جعلني الله فداك ، ما هذا الاختلاف الذي بين شيعتكم ؟ فقال : « وأي الاختلاف » ؟ فقال : إنّي لأجلس في حلقهم بالكوفة ، فأكاد أشكّ في اختلافهم في حديثهم ... فقال أبو عبد الله : « أجل هو ما ذكرت أنّ الناس أولعوا بالكذب علينا ، وإنّ أحدث أحدهم بالحديث ، فلا يخرج من عندي ، حتّى يتأوّله على غير تأويله ، وذلك أنّهم لا يطلبون بحديثنا وحبّنا ما عند الله ، وإنّما يطلبون الدنيا ، وكلّ يحبّ أن يدعى رأساً » ـ اختيار معرفة الرجال : ١٣٥ ، بحار الأنوار ٢ / ٢٤٦ ـ .

خاتمة : إنّي أهيب بكلّ شيعي باحث عن الحقّ ، وليس التعصّب الأعمى ، أن يتأمّل هذه الحقائق .

ويعرف الأُسس التي بني عليها دينه ، وأنّ جميع الأحاديث والأخبار التي على أساسها وضع المذهب هي أخبار ضعيفة ، وأحاديث مكذوبة ، وضعها الكذّابين والفاسدين على أهل بيت النبوّة .

فكيف للشيعي أن يتأكّد من صحّة صلاته أو وضوءه ؟ أو أيّ من العبادات والتشريعات ؟ وهو لا يعرف صحيح الحديث من ضعيفه .

نرى دائماً الشيعة يستدلّون بكتب أهل السنّة والجماعة ، ولكنّهم لا يسألون

أنفسهم ، لماذا يحاول مشائخهم إبعادهم عن كتب الشيعة !!

فليسأل الشيعيّ نفسه ، من ردّ على كتاب البرقعي ـ الذي كان من أقران الخمينيّ ـ عندما ضعّف جميع أحاديث الكافي مستخدماً مقاييس الشيعة في التصحيح والتضعيف ، ومستدلاً بكتب المجلسيّ ، وهذا في كتابه الذي هزّ الرافضة ـ كتاب كسر الصنم ـ وما ردّكم على كتاب : طريق الاتحاد لحيدر علي قلمداران القمّيّ ، حين عرض جميع الأدلّة على الإمامة ، ونقضها واحدة تلو الأُخرى .

وأسأل نفسك ، لماذا دخلنا في القرن الرابع عشر هجري ، ولم يؤلّف كتاب واحد يحوي الصحيح من أحاديثكم ؟ وادخلوا عليكم الأكاذيب والحيل لإبعادكم عن هذه الفكرة .

وما كان هذا إلاّ لعدم وجود أحاديث صحيحة عندكم .

نسأل الله أن يرينا الحقّ حقّاً ويرزقنا اتباعه ، ويرينا الباطل باطلاً ويرزقنا اجتنابه .

ج : إنّ المسائل التي ذكرت تطلب جوابهاً مستعجلاً ، ليست من المسائل الجديدة إذ لم تجد جوابها في الإنترنت ، وإنّها طروحات قديمة مغرضة ، تثار ضدّ الشيعة الإمامية بين آونة وأُخرى ، لغرض إيقاع الفرقة ، وصدّ التيار الذي بدأ يكتسح الأشواك أمامه ، حتّى بلغ السيل الربى ، فتصاعد عدد المستبصرين إلى الآلاف بفضل الوعي الإسلاميّ الصحيح ، وهذا ما يغيظ الذين هم كالأنعام بل هم أضلّ سبيلا .

أيّها الشيخ الطالب للحقّ : اعلم أيّدك الله ورعاك ، إنّا كشيعة امامية لو فعلنا ما فعلوا لزاد النار أواراً ، لكنّنا استعملنا عقولنا ، وقلنا لهم : بيننا وبينكم كتاب الله ، الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، وهو يقول : ﴿ **وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا** ﴾[1] ، وإن ما آتانا

(١) الحشر : ٧ .

به الرسول وأمرنا بالتمسّك به قوله ﷺ : « **إنّي تارك فيكم الثقلين : كتاب الله وعترتي أهل بيتي ، ما إن تمسّكتم بهما فلن تضلّوا بعدي أبداً** »[(١)] ، وهذا هو المعروف بحديث الثقلين .

وقد صدع به ﷺ في ستّة مواطن تأكيداً على أهمّيته ، منها يوم الطائف ، ويوم عرفة ، ومسجد الخيف بمنى ، ويوم الغدير ، وقبل موته بأيّام يسيرة ، وسادسها في حجرته وقد غصّت بأصحابه ، وفي هذا الموقف قال ﷺ : « **أيّها الناس إنّي خلّفت فيكم كتاب الله وسنّتي وعترتي أهل بيتي ، فالمضيّع لكتاب الله كالمضيّع لسنّتي ، والمضيّع لسنّتي كالمضيّع لعترتي ، أمّا أنّ ذلك لن يفترقا حتّى ألقاه على الحوض** »[(٢)] .

فنحن والحمد لله تمسّكنا بهم ، وأخذنا بأحاديثهم ، كما أخذنا بأحاديثه ﷺ حتّى ما صحّ ذلك عنه ﷺ وعنهم عليهم السلام ، ولذلك موازيننا موازين العلماء لمعرفة الحقّ ، وتمييز الصحيح عن غيره كما سيأتي بيانه .

ولم نشطح كغيرنا ممّن غالا بإفراط وقال : إنّ صحيح البخاريّ أصحّ كتاب بعد كتاب الله ، وهذه المقولة تعني أنّ متون روايات البخاريّ هي في حجّيتها

---

(١) فضائل الصحابة : ١٥ ، الجامع الكبير ٥ / ٣٢٨ ، تحفة الأحوذيّ ١٠ / ١٩٦ ، المصنّف لابن أبي شيبة ٧ / ٤١٨ ، كتاب السنّة : ٣٣٧ و ٦٢٩ ، السنن الكبرى للنسائيّ ٥ / ٤٥ و ١٣٠ ، خصائص أمير المؤمنين : ٩٣ ، المعجم الصغير ١ / ١٣٥ ، المعجم الأوسط ٤ / ٣٣ و ٥ / ٨٩ ، المعجم الكبير ٣ / ٦٦ و ٥ / ١٥٤ و ١٦٦ و ١٧٠ و ١٨٢ ، شرح نهج البلاغة ٩ / ١٣٣ ، نظم درر السمطين : ٢٣٢ ، كنز العمّال ١ / ١٧٢ و ١٨٦ ، تفسير القرآن العظيم ٤ / ١٢٢ ، المحصول ٤ / ١٧٠ ، الإحكام للآمدي ١ / ٢٤٦ ، الطبقات الكبرى ٢ / ١٩٤ ، علل الدارقطنيّ ٦ / ٢٣٦ ، أنساب الأشراف : ١١١ و ٤٣٩ ، البداية والنهاية ٥ / ٢٢٨ ، السيرة النبويّة لابن كثير ٤ / ٤١٦ ، سبل الهدى والرشاد ١١ / ٦ و ١٢ / ٢٣٢ ، ينابيع المودّة ١ / ٧٤ و ٩٥ و ٩٩ و ١٠٥ و ١١٢ و ١١٩ و ١٢٣ و ١٣٢ و ٣٤٥ و ٣٤٩ و ٢ / ٤٣٢ و ٤٣٨ و ٣ / ٦٥ و ١٤١ و ٢٩٤ ، النهاية في غريب الحديث والأثر ١ / ٢١١ و ٣ / ١٧٧ ، لسان العرب ٤ / ٥٣٨ و ١١ / ٨٨ ، تاج العروس ٧ / ٢٤٥ .

(٢) مسند زيد بن علي : ٤٠٤ .

كحجّية ألفاظ القرآن الكريم ، إلاّ أنّها تأتي بعدها في الرتبة ، وهذه دعوى خطيرة ، والأُولى أن نسمّيها فطيرة فالآيات القرآنيّة كلّها بألفاظها قطعية الصدور ، وحجّة على المسلمين إلى يوم الدين ، أمّا روايات البخاريّ فإنّها أخبار آحاد ، فهي ظنّية الصدور فضلاً عن دلالتها ، وأغلبها مرويّ بالمعنى ، وكثيراً منها ما قطّعه البخاريّ ، فتجد الحديث الواحد مروياً في عدّة أبواب ، وعدّة كتب يختلف زيادة ونقصاناً ، مع اتحاد الراوي ، على أنّا لو وافقناهم في تسمية صحيح البخاريّ بالجامع للأحاديث النبويّة بتمام معنى الكلمة ، لتخلّف عن ذلك المعنى الدقيق في عرضه الحوادث والسير والمغازي ومواقف صحابية ، بل وحتّى أحاديث النساء ، مثل قصّة أُمّ زرع وأبي زرع ، فأين هذا من الحديث النبويّ الشريف .

إذاً ، فتصوّر عصمة متون صحيح البخاريّ تصوّر عاميّ خاطئ ، وقد ردّ ذلك غير واحد من أعلام أهل السنّة المحدثين فضلاً عن المتقدّمين من محمّد رشد رضا صاحب المنار ، وإلى ناصر الدين الألبانيّ في مقدّمة شرح العقيدة الطحاويّة وغيرهما .

أمّا عن أسانيده فرجاله ـ وإن قال المقدسيّ في الرجل يخرج عنه في الصحيح : هذا جاز القنطرة ، بل وهذا من الاسفاف في القول ـ فإنّ فيهم من لا تلتقيّ بذمّه الشفتان ، وحسبك أن ترجع إلى مقدّمة فتح الباري لابن حجر ، لتجد بنفسك العدد الضخم ، ممّن جرّحه علماء الجرح والتعديل ، فقد قال : « أنّ الذين انفرد البخاريّ بالإخراج لهم دون مسلم أربعمائة وبضع وثلاثون رجلاً ، المتكلّم فيهم بالضعف منهم ثمانون رجلاً ، والذين انفرد مسلم بالإخراج لهم دون البخاريّ ستمائة وعشرون رجلاً ، المتكلّم فيه بالضعف منهم مائة وستون رجلاً » [(١)] .

وإذا قرأت تراجمهم ـ وقد ساقهم ابن حجر على حروف الهجاء ـ لوجدت فيهم

(١) مقدمة فتح الباري : ٩ .

متروكاً ، منكر الحديث غير مرضيّ ، ليس بثقة ولا مأمون ، مجهول ، كان يعلم المجان والمجون ، فهذه كلّها فيمن اسمه أحمد ، فما بالك ببقية الأسماء في سائر الحروف ، فأقرأ وأضحك ، وشرّ البلية ما يضحك .

إنّ الزاعم يتحامل بغير حقّ على الشيعة ، فينقل كلمات يقتطعها من جملة كلام لو نقله بتمامه لأفاد على عكس مرامه ، ومهما يكن فإنّ الزاعم من رجال التهويش والتشويش ، وجاهلاً حتّى بمذهبه ، فلو لم يكن كذلك لعرف أنّ انقسام الفقهاء في الحديث ــ كان من عهد التابعين واتباعهم من أئمّة المذاهب ـ إلى مدرستين .

١ـ مدرسة الرأي ومركزها الكوفة في العراق ، وزعيمها ربيعة الرأي ، سمّي بذلك لأنّه كان يعرف بالرأي والقياس وهو من التابعين ، ومن أعلام هذه المدرسة أبو حنيفة إمام الأحناف .

٢ـ مدرسة الحديث والأثر ، ومركزها المدينة المنوّرة ، وإمام المالكيّة مالك ابن أنس من أعلامها .

ولم يكن الخلاف بين المدرستين حول حجّية الحديث النبويّ الشريف ، فجميعهم يقبلون على الحديث إن ثبت عندهم وصحّ لديهم ، فهو حجّة يجب اتباعه عند الجميع ، لكن الذي ميّز المدرستين هو المنهج في قبول الحديث وردّه .

فمدرسة الحديث تقبل كلّ ما جاء من طرق معتبرة سنداً عندهم ، أي ما كان سلسلة رواته عدولاً ثقات ، وإن كان خبر آحاد ، بغضّ النظر عن موافقته للكتاب أو مخالفته ، وسواء وافق عمل وسيرة المسلمين أم لا ، بل اكتفى مالك حتّى بعمل أهل المدينة فجعله مصدراً من مصادر التشريع في الحكم .

بينما مدرسة الرأي ترفض هذا المنهج ، ولها منهج أشدّ دقّة وسداداً ، حيث تنظر الحديث متناً وسنداً ، ومدى توافقه مع القرآن الكريم أو آثار الصحابة ، ولهم في ذلك قواعد بنوا عليها منهجهم في النقد ، ففي المتن يردّونه مادام يخالف

الكتاب أو آثار الصحابة ، حتّى ولو رواه مثلاً البخاريّ أو مسلم أو غيرهما بسند اعتمده أهل الحديث .

وما أكثر الشواهد على ردّ أحاديث وردت في البخاريّ ، كان أبو حنيفة قد نقدها وردّها ، فجاء البخاريّ فأخرجها في صحيحه ، وهنا نسأل الأحناف اليوم لمن يتبّعون في تلك الأحاديث قبولاً وردّاً ، لإمامهم أبي حنيفة إذ ردّها قبل خلق البخاريّ ؟ أو للبخاري الذي رواها في صحيحه وهم يقدّسون صحيحه بإفراط ؟

وقبل أن نفيض بذكر تلك الأحاديث إذ لا حاجة بنا إلى ذكرها ، لكن أردنا أن نعلم الزاعم المهرّج ، أنّ انقسام الفقهاء إلى مدرستين ، مدرسة رأي ومدرسة أثر كان من عهد التابعين ، واستمر الحال على ذلك حتّى بعد تميّز المذاهب الأربعة من أهل السنّة ، وكذلك كان الشيعة الإمامية .

فقد حصل الانقسام بين فقهائهم منذ عهد الأئمّة عليهم السلام وما بعده ، فاتسعت أخيراً الهوة بين المحدّثين ـ الإخباريّين ـ والأُصوليّين ، فكان لكلّ منهم منهج خاصّ في قبول الحديث ونقده ، وقد أدلى كلّ فريق بحجّته على صحّة رأيه ، فكان النقض والإبرام هو الذي وسّع شقّة الخصام ، وكلّ من الفريقين لا ينكر حجّية الحديث ، ولكن في أسلوب التعامل معه من حيث السند ، فضلاً عن سلامة المتن في عدم مخالفة الكتاب ، وروايات العرض على الكتاب عند التعارض هي ميزان القبول والردّ .

وهذا ما أخذ به حتّى أبو يوسف القاضي ـ تلميذ أبي حنيفة ـ عن إمام الشيعة أبي جعفر الباقر عليه السلام ، فقد قال : فعليك من الحديث بما تعرف العامّة ، وإيّاك والشاذّ منه ، فإنّه حدّثنا ابن أبي كريمة عن أبي جعفر عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنّه دعا اليهود فسألهم ، فحدّثوه حتّى كذّبوا على عيسى ، فصعد النبيّ صلى الله عليه وآله المنبر، فخطب الناس فقال : « **إنّ الحديث سيفشو عنّي ، فما أتاكم عنّي يوافق القرآن**

فهو عنّي ، وما أتاكم عنّي يخالف القرآن فليس منّي » [(١)] .

فالاختلاف في المنهج عند من باب الاجتهاد لديه مفتوح أيسر من غيره من سدّ باب الاجتهاد ، وبقي يتوحّل ويتحمّل بين آراء المدرستين ، فليس من العقل أن يخوض من لا دراية له في إثارة مسائل لا يحسن الخوض فيها ويهاجم من يقول : أخذت ديني عمّن أمرني ربّي تعالى ورسوله ﷺ بالأخذ منه ، وأمرني باتباعه ، فأعملت جهدي حين وصلتني الأحاديث عن أهل بيت العصمة ، وقد مرّت عليها قرون وأكثرها أخبار آحاد ، ورواها أُناس كثيرون ، إلاّ أنّهم لم يكونوا جميعاً بالمستوى المطلوب شأنهم ، شأن الرواة عند غير الشيعة ، ففيهم العدل الضابط الإمامي ، وفيهم من هو دونه .

ولمّا كان التوثيق يجامع غير الإمامي وغير العدل فلا مانع في الأخذ بحديثه ، ما لم يصادم كتاباً أو سنّة ثابتة ، وهذا ليس فيه ما يشهر بقائله ، بل هذه سيرة العلماء في جميع المذاهب .

ولو أنّ الزاعم من أيّ مذهب كان اطلع على ما يقوله الإمام النوويّ في شرحه على صحيح مسلم ، باب صحّة الاحتجاج بالحديث المعنعن ، لم يهاجم الشيعة بأنّ ليس لهم علم معتبر في جمع الأحاديث ، فإذا لم يكن لديهم علم كما زعم ، فمن أين للنووي أن يقول : وأمّا خبر الواحد : فهو ما لم يوجد فيه شروط المتواتر ، سواء كان الراوي له واحداً أو أكثر ، واختلف في حكمه .

فالذي عليه جماهير المسلمين من الصحابة والتابعين ، فمن بعدهم من المحدّثين والفقهاء وأصحاب الأُصول : « أنّ خبر الواحد الثقة حجّة من حجج الشرع يلزم العمل بها ، ويفيد الظنّ ولا يفيد العلم ، وأنّ وجوب العمل به عرفناه بالشرع لا بالعقل ، وذهبت القدرية ـ يقصد المعتزلة ـ والرافضة ـ يقصد الشيعة الإمامية ـ وبعض أهل الظاهر إلى أنّه لا يجب العمل به ، ثمّ منهم من يقول منع

---

(١) الأُم ٧ / ٣٥٨ .

العمل به دليل العقل ، ومنهم من يقول : منع دليل الشرع »[(١)] .

إذاً ليس غرض الزاعم إلى التشويش والتحريش ، وسوف أذكر لك أنّ الشيعة هم أقدم في تدوين الحديث وعلومه من غيرهم ، ولكن الزاعم الكاذب يفتري عليهم بما هم منه براء فالله حسبه ، ولا علينا أن لا نجيبه ، لكن كرامة لك يا شيخ نقول : إنّ زعم الزاعم بأنّ الشيعة ليس لهم علم معتبر في جمع الأحاديث ، فهذا زعم باطل ، ولو أنصف الزاعم نفسه قبل غيره لم يقل هذا .

فلنسأله عن صحيح البخاريّ ـ وهو عنده أصحّ كتاب بعد كتاب الله ـ كم هي الأحاديث التي أخرجها فيه عن كتاب علي ؟ وعليه أن يراجع باب كتابة العلم ، وباب إثم من تبرّأ من مواليه ، وفي نفس صحيح البخاريّ في أبواب العلم : وكتب عمر بن عبد العزيز إلى أبي بكر بن حزم : أُنظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ فاكتبه ... .

فاسأل من هذا الزاعم : من كان أقدم زماناً في حفظ الحديث وتدوينه ، علي عليه السلام أُم عمر بن عبد العزيز ؟ فشهادة الإمام عليه السلام كانت سنة ٤١ هـ ، ووفاة عمر بن عبد العزيز سنة ١٠١ هـ ، فكتاب فيه تدوين الحديث النبويّ عند الشيعة قبل أن يكون للسنّة كتاب مدوّن فيه بأكثر من ستين سنة ، وكتاب الإمام علي عليه السلام بقي متداولاً عند الأئمّة عليهم السلام ، ثمّ عند أصحابهم أحاديث ذلك الكتاب .

ولو أنّه راجع كتاب « تأسيس الشيعة لعلوم الإسلام » للسيّد حسن الصدر ، لكان يطّلع فيه على نصوص منقولة من مصادر مقبولة عند الفريقين ، تثبت أنّ السبق كان للشيعة في تدوين الحديث ، فإنّ أوّل من جمع الحديث النبويّ بعد الإمام علي عليه السلام هو أبو رافع مولى رسول الله ﷺ .

قال النجاشيّ في ترجمته : « ولأبي رافع كتاب السنن والأحكام والقضايا »[(٢)] ،

---

(١) شرح صحيح مسلم ١ / ١٣١ .

(٢) رجال النجاشيّ : ٦ .

ثمّ ذكر إسناده إليه باباً باباً ، الصلاة والصيام ، والحجّ والزكاة والقضايا .

وإذا عرفت أنّ وفاة أبي رافع كانت في أوّل خلافة علي عليه السلام على الصحيح ، كما يقول ابن حجر في « التقريب » ، وأوّل خلافته كانت سنة ٣٥ هـ ، فلا اقدم من أبي رافع بالتأليف بالضرورة .

وأوّل من صنّف في الآثار هو سلمان المحمّدي ، ثمّ أبو ذر ، ثمّ الأصبغ بن نباتة ، ثمّ عبيد الله بن أبي رافع ، وهذا كان كاتب علي عليه السلام وهو ثقة ، كما يقول ابن حجر في « التقريب » ، وهكذا استمر الشيعة في التأليف من عهد الصحابة ، ثمّ التابعين وتابعي التابعين ، وتجد أسماء تأليفهم في الحديث والتفسير والآثار والرجال وسائر فنون المعرفة ، راجع « تأسيس الشيعة لعلوم الإسلام » هذا جواب « علم الحديث عند الرافضة » .

وأمّا جواب « الجرح والتعديل عند الشيعة » فلا نطيل المقام عنده ، وحسب الزاعم الكذوب مراجعة كتاب « ميزان الاعتدال » للذهبي ، و « لسان الميزان » لابن حجر العسقلانيّ ، ليرى كم هم رجال الشيعة الذين ورد تراجمهم في الكتابين ؟ ومن أين أخذا المعلومات عنهم ؟ خصوصاً الثاني : فإنّ « انتخاب الحسان من لسان الميزان » وهو اسم كتاب لبعضهم ، استخرج فيه أسماء الشيعة الذين ذكرهم ابن حجر العسقلانيّ ، وترجمهم اعتماداً على مصادر شيعية في الرجال ، وفيها مصنّفات في الجرح والتعديل ، فذكر منها : فهرست النجاشيّ ، وفهرست الطوسيّ ، وفهرست ابن بابويه ، ورجال ابن أبي طي ، ورجال ابن عقدة ، وغيرهم .

فليراجع الزاعم ليرى أنّه قد بلغ عدد الرجال الحسان (٧٢٥) رجلاً ، كلّهم نقل ابن حجر تراجمهم من مصادر شيعية في الرجال جرحاً وتعديلاً ، ومع هذا فلم يستوف جميع المصادر ، فكيف يقول الزاعم : « لم يكن للشيعة كتاب في أحوال الرجال حتّى ألف الكاشانيّ في المائة الرابعة كتاباً لهم في ذلك ، وهو كتاب غاية في الاختصار ، وقد أورد فيه أخباراً متعارضة في الجرح والتعديل » ؟

وأحسب أنّ سهواً حصل في تسمية الكاشانيّ لجعله من أهل المائة الرابعة ، فإنّ الكاشانيّ هو ملاّ محسن الفيض صاحب الوافي وغيره ، وهو متوفّى سنة ١٠٩١ هـ ، فهو من أهل المائة الحادية عشرة لا المائة الرابعة ، إذ ليس هو المراد قطعاً ، ولعلّ المراد الكشّي الذي هو من أعلام المائة الرابعة ، ولكن مع ذلك لو سلّمنا أنّه المراد في المقام ، فزعم الزاعم باطل ، لأنّ قبله من رجال الشيعة الذين لهم كتب في الرجال ، وتناولوا فيها بيان أحوالهم جماعة ، نذكر منهم ولو على سبيل الاستقصاء ، بل للتذكرة لمن يخشى .

فمنهم الحسن بن فضّال الكوفي ، المتوفّى سنة ٢٢٤ هـ ، ترجمه النجاشيّ وعدّ من كتبه كتاب الرجال .

ومنهم الحسن بن محبوب السراد ، المتوفّى سنة ٢٢٤ هـ ، كما أرّخه الكشّي له كتاب المشيخة ، وكتاب معرفة رواة الأخبار ، كما في معالم العلماء لابن شهر آشوب .

ومنهم أبو عبد الله محمّد بن خالد البرقي ، الذي كان من أصحاب الإمام الرضا عليه‌السلام ، المتوفّى سنة ٢٠٣ هـ ، وقد ذكره ابن النديم في الفهرست في أوّل الفنّ الخامس من المقالة السادسة في أخبار فقهاء الشيعة ، وعدّ تصانيفه كتاب الرجال في ذكر من روى عن أمير المؤمنين عليه‌السلام .

ومنهم علي بن الحكم بن الزبير النخعي الأنباري أبو الحسن الغرير ، وكان تلميذ ابن أبي عميرة ، وعن كتابه في الرجال نقل ابن حجر في لسان الميزان بعض تراجم الشيعة ، منها في ترجمة حسان بن أبي عيسى الصيقلي ، الراوي عنه الحسن بن علي بن يقطين ، ومنها في ترجمة إبراهيم بن سنان ، ومنها في ترجمة إبراهيم بن عبد العزيز ، وأنّهما من أصحاب الصادق عليه‌السلام .

ومنهم أحمد بن محمّد البرقي ، المتوفّى سنة ٢٧٤ أو سنة ٢٨٠ هـ ، له كتاب الرجال ، وقد وصلت نسخته إلينا وهو مطبوع .

فكلّ هؤلاء وغيرهم من لم نأت على ذكرهم قبل الكشّي ، وقد تناولوا

أحوال الرجال جرحاً وتعديلاً وتاريخاً ، ولكن الأعمى عن الحقّ لا يريد أن يبصر الحقيقة .

وأمّا قوله : « وقد كان التأليف في أُصول الحديث وعلومه معدوماً عندهم ، حتّى ظهر زين الدين العامليّ الملقّب عندهم بالشهيد الثاني ، المتوفّى سنة ٩٦٥ هـ .

فيقول شيخهم الحائري : ومن المعلومات التي لا يشكّ فيها أحد أنّه لم يصنّف في دراية الحديث من علمائنا قبل الشهيد الثاني » .

فالجواب : أنّه زعم باطل باعتراف أئمّة أهل الحديث من العامّة ، وذلك أنّ أوّل من تصدّر لمعرفة علوم الحديث هو الحاكم ابن البيع النيسابوريّ ، وقد نصّ في « كشف الظنون » في باب حرف الميم ما نصّه : « معرفة علوم الحديث أوّل من تصدّر له الحاكم أبو عبد اللّه محمّد بن عبد اللّه الحافظ النيسابوريّ ، المتوفّى سنة خمس وأربعمائة ... » .

وهو خمسة أجزاء مشتملة على خمسين نوعاً ، وتبعه في ذلك ابن الصلاح ، فذكر من أنواع الحديث خمسة وستين نوعاً .

وقال : فأوّل من تصدّر له الحاكم أبو عبد اللّه ، وعمل عليه أبو نعيم مستخرجاً ، ثمّ جاء الخطيب فعمل الكتابين وهما الجامع لأخلاق الراوي ، وآداب السامع ، والكفاية في معرفة قوانين الرواية .

إذا عرفت هذا ، فقد نصّ السمعاني وابن تيمية والذهبيّ على تشيّع الحاكم المذكور .

قال الذهبيّ في ترجمة الحاكم : « قال ابن طاهر : سألت أبا إسماعيل الأنصاريّ عن الحاكم ، فقال : ثقة في الحديث ، رافضي خبيث ، ثمّ قال ابن طاهر : كان شديد التعصّب للشيعة في الباطن ، وكان يظهر التسنّن في التقديم والخلافة ، وكان منحرفاً عن معاوية وآله ، متظاهراً بذلك ولا يعتذر منه .

قلت ـ والقائل الذهبيّ ـ أمّا انحرافه عن خصوم علي فظاهر ، أمّا أمر الشيخين فمعظّم لهما بكلّ حال ، فهو شيعي لا رافضي » [١] .

فقد بان كذب زعمه : « وقد كان التأليف في أُصول الحديث وعلومه معدوماً عندهم ، حتّى ظهر زين الدين العامليّ الملقّب عندهم بالشهيد الثاني » ، وأيضاً فإنّ السيّد جمال الدين أحمد بن موسى بن طاووس المتوفّى ٦٧٣ هـ ، وهو أُستاذ العلاّمة الحلّيّ ، هو واضع الاصطلاح الجديد للإمامية في صحيح الحديث وحسنه وموثقه وضعيفه ، كما نصّ عليه كلّ علماء الرجال في ترجمته قدس سره .

ويأتي بعده السيّد علي بن عبد الحميد الحسيني النجفي صاحب شرح أُصول دراية الحديث ، وهو من علماء المائة الثامنة ، ويروي عن العلاّمة الحلّيّ وهو أُستاذ ابن فهد الحلّيّ ، وهؤلاء الأعلام كلّهم قبل زمان الشهيد الثاني المتوفّى ٩٦٥ هـ ، فأين صار زعمه ؟

وأمّا ما نقله عن الحائري ففيه تلبيس وغموض ، وعلى فرض صحّته فهو وهم منه يدفعه الوجدان ، وكذلك ما نقله عن الفيض الكاشانيّ ، فإنّه ـ الفيض لمّا كان من المحدثين ـ فقد قال في تصويب طريقة القدماء في تقسيم الحديث ، ونقد طريقة السيّد ابن طاووس ، والعلاّمة ومن تبعهما في تقسيم الحديث إلى الأقسام الثالثة : الصحيح والحسن والموثّق .

فقد قال : « قد اصطلح متأخّروا فقهائنا على تنويع الحديث المعتبر في صحيح وحسن وموثّق ، فإن كان جميع سلسلة سنده أماميين ممدوحين بالتوثيق سمّوه صحيحاً ، أو أماميين ممدوحين بدونه كلاً أو بعضاً مع توثيق الباقي سمّوه حسناً ، أو كان كلاً أو بعضاً غير أماميين مع توثيق الكلّ سمّوه موثّقاً » [٢] .

وهذا الاصطلاح لم يكن معروفاً بين قدمائنا ، بل كان المتعارف بينهم إطلاق الصحيح على كلّ حديث اعتضد بما يقتضي الاعتماد عليه ، واقترن بما

(١) تذكرة الحفّاظ ٣ / ١٠٤٥ .

(٢) الوافي : ١١ .

يوجب الوثوق به والركون إليه ، كوجوده في كثير من الأُصول الأربعمائة المشهورة المتداولة بينهم ، التي نقلوها عن مشايخهم بطرقهم المتّصلة بأصحاب العصمة عليهم السلام .

وتكرّره في أصل أو أصلين منها فصاعد ، بطرق مختلفة وأسانيد عديدة معتبرة ، وكوجوده في أصل معروف الأنساب إلى أحد الجماعة ، الذين اجمعوا على تصديقهم ، كزرارة ومحمّد بن مسلم والفضيل بن يسار ، أو على تصحيح ما يصحّ عنهم ، كصفوان بن يحيى ويونس بن عبد الرحمن .

أو على العمل برواياتهم كعمّار الساباطي ونظرائه ، وكإدراجه في أحد الكتب التي عرضت على أحد الأئمّة المعصومين عليهم السلام فأثنوا على مؤلّفيها ككتاب عبيد اللّه الحلبي ، الذي عرض على الإمام الصادق عليه السلام ، وكتابي يونس بن عبد الرحمن والفضل بن شاذان المعروضين على الإمام العسكريّ عليه السلام .

وكأخذه من أحد الكتب التي شاع بين سلفهم الوثوق بها والاعتماد عليها ، سواء كان مؤلّفوها من الإمامية ، ككتاب الصلاة لجرير بن عبد اللّه السجستانيّ ، وكتب بُني سعيد وعلي بن مهزيار ، أو من غير الإمامية ، ككتاب حفص بن غياث القاضي ، والحسين بن عبيد اللّه السعدي ، وكتاب القبلة لعلي بن الحسن الطاطري .

وقد جرى صاحبا كتابي الكافي والفقيه على متعارف المتقدّمين في إطلاق الصحيح على ما يركن إليه ، ويعتمد عليه ، فحكما بصحّة جميع ما أورداه في كتابيهما من الأحاديث ، وإن لم يكن كثير منه صحيحاً على مصطلح المتأخّرين .

إلى أن قال : « وعلى هذا جرى العلاّمة والشهيد في مواضع من كتبهما مع أنّهما الأصل في الاصطلاح الجديد ، وربما يقال : الباعث لهم على العدول عن طريقة القدماء طول المدّة ، واندراس بعض الأُصول المعتمدة ، والتباس الأحاديث المأخوذة من الأُصول المعتمدة ، بالمأخوذة من غير المعتمدة ... » .

إلى أن قال : « وبعد فإنّ في الجرح والتعديل وشرائطهما اختلافات وتناقضات واشتباهات لا يكاد ترتفع بما تطمئن إليه النفوس ، كما لا يخفى على الخبير بها ، فالأولى الوقوف على طريقة القدماء ، وعدم الاعتناء بهذا الاصطلاح المستحدث رأساً وقطعاً ، والخروج عن هذه المضايق .

نعم ، إذا تعارض الخبران المعتمد عليهما على طريقة القدماء ، فاحتجنا إلى الترجيح بينهما ، فعلينا أن نرجع إلى حال رواتهما في الجرح والتعديل المنقولين عن المشايخ فيهم ، ونبني الحكم على ذلك ، كما أشير إليه في الأخبار الواردة في التراجيح ، بقولهم عليهم السلام : « **فالحكم ما حكم به أعدلهما وأورعهما وأصدق في الحديث** » ، وهو أحد وجوه التراجيح المنصوص عليها ... » .

هذا ما قاله الفيض قدس سره ، نقلته باقتضاب لأكشف زعم الكذّاب حين أخذ فقرة من كلامه اقتطعها عمّا سبقها ، ولحق بها ما أخلّ بالمعنى الذي أراده الفيض فلاحظ ، فهل في هذا دلالة على عدم الوثوق بالأحاديث كما زعم الزاعم .

ثمّ إنّ قوله : « واسمعوا معي الآن المصيبة الكبرى يقول الحرّ العامليّ معرّفاً الحديث الصحيح ، بل يستلزم ضعف الأحاديث كلّها عند التحقيق ، لأنّ الصحيح ـ عندهم ـ ما رواه العدل الإمامي الضابط في جميع الطبقات ، ولم ينصّوا على عدالة أحد من الرواة ... » ، ألا مسائل هذا الزاعم الكاذب كيف يتسق التعريف للحديث الصحيح مع الابتداء بحرف بل الدال على الإضراب .

قال في القاموس : « وبل حرف إضراب ، إن تلاها جملة كان معنى الإضراب ، إمّا الإبطال كـ ﴿ **سُبْحَانَهُ بَلْ عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ** ﴾ (١) ، وأمّا الانتقال من غرض إلى غرض آخر ﴿ **فَصَلَّى بَلْ تُؤْثِرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا** ﴾ (٢) ، وإن تلاها مفرد

---

(١) الأنبياء : ٢٦ .

(٢) الأعلى : ١٥ ـ ١٦ .

فهي عاطفة ، ثمّ إن تقدّمها أمر أو إيجاب كاضرب زيداً بل عمراً ، أو قام زيد بل عمرو ، فهي تجعل ما قبلها كالمسكوت عنه ، وإن تقدّمها نفي أو نهي فهي لتقرير ما قبلها على حاله ، وجعل ضدّه لما بعدها ، وأجيز أن تكون ناقلة معنى النفي والنهي إلى ما بعدها ، فيصحّ ما زيد قائماً بل قاعداً وبل قاعد ... » [1] .

أقول : إنّما ذكرت للقارئ أوّلاً أحكام بل ، ليرى بنفسه كيف يكون الدجل والتضليل عند الزاعم الكاذب ، فهل ما نسب إلى الحرّ العامليّ بقوله : « بل يستلزم ضعف الأحاديث كلّها عند التحقيق ... » ، يكون هذا معرّفاً للحديث الصحيح ؟ أليس كان اللازم وواجب الأمانة نقل الكلام السابق على بل ليصحّ فيه الإضراب ؟

ثمّ إنّ بقية ما ذكره من كلام الحرّ العامليّ ، لأنّ الصحيح ـ عندهم ـ ما رواه العدل الإمامي الضابط في جميع الطبقات ، ولم ينصّوا على عدالة أحد من الرواة إلاّ نادراً ، وإنّما نصّوا على التوثيق ، وهو لا يستلزم العدالة قطعاً ، بل بينهما عموم من وجه ، كما صرّح به الشهيد الثاني وغيره .

ودعوى بعض المتأخّرين أنّ الثقة بمعنى العدل الضابط ممنوعة ، وهو مطالب بدليلها ، وكيف وهم مصرّحون بخلافها ، وحيث يوثّقون من يعتقدون فسقه ، وكفره وفساد مذهبه ، فهذا لا يدلّ على ما استنتجه حيث قال : « فنستنتج من كلام العامليّ أنّ :

١ـ أحاديث الشيعة كلّها ضعيفة .

٢ـ لم ينصّ المصحّحين ـ كذا والصواب المصحّحون ـ للأحاديث على عدالة الراوي ، إنّما نصّوا على التوثيق فقط .

٣ـ وثّق العلماء الفسّاق والكفّار وأصحاب المذاهب الفاسدة ... » .

ليس بهذا التضليل واللف والدوران والخداع تبحث الحقائق ، إنّها لمصيبة

---

(١) القاموس المحيط ٣ / ٢٣٨ .

كبرى ، ومهما يكن ، فإنّي أعرض للقارئ باختصار ماذا أراد الحرّ العامليّ بكلامه الذي أساء الزاعم الكاذب نقله :

« إنّ الحرّ العامليّ ـ وهو فقيه محدّث ـ ذكر في خاتمة كتابه ـ تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة ـ عدّة فوائد ، كانت الفائدة التاسعة : في ذكر الأدلّة على صحّة أحاديث الكتب المعتمدة تفصيلاً ووجوب العمل بها ، بعد أن ذكر في الفائدة السادسة مثل ذلك إجمالاً ، وساق في هذه الفائدة ـ التاسعة ـ اثنين وعشرين وجهاً ، حاول إثبات مرامه ما أمكنه في تقوية طريقة القدماء ، ونقد المصطلح الجديد .

وقد رتّب تلك الوجوه بحيث أنّ بعضها ليس بمعزل عمّا سبقه ، فلابدّ لمن أراد فهمها أن يحيط بها جميعاً لفهمها ، وما نقله الزاعم إنّما هو فقرات من الوجه الرابع عشر الذي هو مترتّب فهماً على الثالث عشر ، والآن اذكر منهما ما يتبيّن به الحقّ ، قال : الثالث عشر : أنّ الاصطلاح الجديد يستلزم تخطئة جميع الطائفة المحقّقة في زمن الأئمّة ... .

الرابع عشر ـ يعني الاصطلاح الجديد ـ يستلزم ضعف أكثر الأحاديث التي قد علم نقلها من الأُصول المجمع عليها ، لأجل ضعف بعض رواتها ، أو جهالتهم، أو عدم توثيقهم ... بل يستلزم ـ الاصطلاح الجديد ـ ضعف الأحاديث كلّها عند التحقيق ، لأنّ الصحيح ـ عندهم ـ : ما رواه العدل الإمامي ، الضابط في جميع الطبقات ... » .

ثمّ قال الحرّ : « وإنّما المراد بالثقة ، من يوثق بخبره ، ويؤمن منه الكذب عادة ، والتتبع شاهد به ، وقد صرّح بذلك جماعة من المتقدّمين والمتأخّرين ، ومن معلوم ـ الذي لا ريب فيه عند منصف ـ : أنّ الثقة تجامع الفسق ، بل الكفر .

وأصحاب الاصطلاح الجديد قد اشترطوا ـ في الراوي ـ العدالة ، فيلزم من ذلك ضعف جميع أحاديثنا لعدم العلم بعدالة أحد منهم إلاّ نادراً ، ففي إحداث

هذا الاصطلاح غفلة من جهات متعدّدة كما ترى »[(١)] .

أقول : إنّ الزاعم لمّا كان غرضه التهويش والتشويش ، عمد إلى نقل كلام المحدّثين ـ الإخباريّين ـ في ردّ ونقد المصطلح الجديد في تمييز الحديث ، وليته نقله كما هو بحذافيره ، ليتبيّن للقارئ وجه الحقيقة ، ولكنّه بتر الكلام فشوّه الحقيقة ، ولقد نقد الأُصوليون تلك الحجج بوجوه واضحة ، وردود حاسمة ، حتّى أنّ السيّد الخوئيّ قدس سره قال في مقدّمة كتابه معجم رجال الحديث : « وقد ذكر صاحب الوسائل لإثبات ما ادعاه من صحّة ما أودعه في كتابه من الأخبار ، وصدورها من المعصومين عليهم السلام وجوها ، سمّاها أدلّة ، ولا يرجع شيء منها إلى محصّل ، ولا يترتّب على التعرّض لها والجواب عنها غير تضييع الوقت ... »[(٢)] .

كما شجب مسلك الإخباريّين في الأخذ بجميع ما في الكتب الأربعة ـ الكافي والفقيه والتهذيب والاستبصار ـ بل وألحق بعضهم الأخذ ببقية ما وصل إلينا من كتب القدماء ، كالمحاسن وبصائر الدرجات وبقية الأُصول الأربعمائة ، فقد شجب ذلك المسلك غير واحد من أعلام الأُصوليّين ، وإنّ في مقدّمة كتاب وسائل الشيعة للسيّد محسن الأعرجي الكاظمي ما يفني ويغني ، ولم يكن من دونه الشيخ محمّد حسن البار فروشي المازندرانيّ ، المتوفّى ١٣٤٥ هـ في كتاب نتيجة المقال : ٦٥ ، وغيرهم .

ولو كان الزاعم صادقاً في غرضه لنقل كلام الأُصوليّين أيضاً في نقدهم لحجج الإخباريّين ، ولتبيّن للقارئ الحقّ ، وأنّ لا نقاش لدى كلّ فريق في صحّة الخبر عند قيام الحجّة على صدقه ، إلاّ أنّ مسالكهم تختلف في تنويع الحديث ، فالقدماء لقرب عهدهم بالأئمّة الأطهار عليهم السلام كان من السهل عليهم تحصيل القطع بصدور الأحاديث عنهم عليهم السلام لكثرة القرائن الدالّة على ذلك ، فلا حاجة

---

(١) وسائل الشيعة ٣٠ / ٢٥٩ .

(٢) معجم رجال الحديث ١ / ٣٣ .

إلى التفتيش عن رجال السند ، كي يضطرّوا إلى هذا التنويع ، وهذا ما لا ينكره الأخباريون ولا الأُصوليون .

أمّا المتأخّرون ، فلمّا بعد زمانهم عن زمان صدور الحديث ، وخفيت عليهم تلك القرائن الدالّة على صدق الحديث ، فقد رأوا أن لا مناص لهم من تنويع الحديث بلحاظ السند وصفات الراوي ، ومن أراد مزيداً من الإيضاح فليرجع إلى ما تقدّم ذكره من المصادر وغيرها ، وفي حجّية خبر الواحد في أبحاث الأُصول ، ليتبيّن له أنّ الزاعم الكاذب غرضه التهويش والتشويش .

يدلّك على ذلك ما ذكره أخيراً من خبر الفيض بن المختار نقلاً عن البحار عن الكشّي ، فهو خبر ضعيف أوّلاً ، وثانياً لم ينقله بنصّه لئلا يعرف القارئ مدى خيانته في النقل ، وإليك الحديث عن مصدره الأوّل الكشّي : « محمّد بن قولويه قال : حدّثني سعد بن عبد الله قال : حدّثني محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن محمّد بن سنان ، عن المفضّل بن عمر قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يوماً ، ودخل عليه الفيض بن المختار ، فذكر له آية من كتاب الله عزّ وجلّ تأوّلها أبو عبد الله عليه السلام .

فقال له الفيض : جعلني الله فداك ، ما هذا الاختلاف الذي بين شيعتكم ؟ قال : « **وأيّ الاختلاف يا فيض** » ؟ فقال له الفيض : إنّي لأجلس في حلقهم بالكوفة فأكاد أشكّ في اختلافهم في حديثهم ، حتّى ارجع إلى المفضّل بن عمر فيوقفني من ذلك على ما تستريح إليه نفسي ، ويطمئن إليه قلبي .

فقال أبو عبد الله عليه السلام : « **أجل هو كما ذكرت يا فيض ، إنّ الناس قد أولعوا بالكذب علينا ، إنّ الله افترض عليهم لا يريد منهم غيره ، وإنّي أحدّث أحدهم بالحديث فلا يخرج من عندي حتّى يتأوّله على غير تأويله ، وذلك أنّهم لا يطلبون بحديثنا وبحبّنا ما عند الله ، وإنّما يطلبون به الدنيا ، وكلّ يحبّ أن يدّعي رأساً ، أنّه ليس من عبد يرفع نفسه إلاّ وضعه الله ، وما من عبد وضع نفسه إلاّ رفعه الله وشرّفه ، فإذا أردت بحديثنا فعليك بهذا الجالس** » ، وأومأ إلى رجل من

أصحابه ، فسألت أصحابنا عنه ، فقالوا : زرارة بن أعين »[(١)] .

فهذا الخبر في سنده محمّد بن سنان ، وهو مختلف فيه توثيقاً ، ولو أغمضنا النظر عن السند ، فليس في المتن ما يستوجب التشهير بالشيعة كما يروم الزاعم ، بل على العكس ففيه مدح ، وفيه دلالة على أنّ هناك فئة تتورّع في سماع الحديث فلا تقبله من كلّ أحد لاحتياطهم ، ومنهم الفيض بن المختار .

كما دلّ على أنّ أُناساً يحتسبون على الشيعة من الفرق الضالّة ، يسمعون الحديث فيأوّلونه على غير تأويله ، فلامهم أبو عبد الله عليه السلام .

ودلّ أيضاً على أنّ هناك من هو مأمون على الحديث ، مثل زرارة الذي أومأ إليه أبو عبد الله عليه السلام ، ودلّ الفيض على الأخذ منه ، فأين ما يروم الزاعم التشهير به على الشيعة ؟

ولست في المقام بصدد ذكر ما عند المذاهب الأُخرى من مفارقات ومنابذات، ولكن هل للزاعم الذي يهيب بالشيعيّ أن يتأمّل ما ذكره وسمّاه بالحقائق !!

فهل هو تأمّل في تراثه ؟ ورآه خلوا من العيب ، ولا يتطرّقه الريب ، فرمى بيوت الآخرين بالأحجار ، وما درى أنّ بيته من زجاج ، ثمّ هل له أن يجيب من يقول له : أنّ الصحاح الست عندكم أصحّها صحيح البخاريّ ، وهو فيما تزعمون أصحّ كتاب بعد كتاب الله ، وفي هذا الصحيح من سفاسف الحديث المكذوب على رسول الله صلى الله عليه وآله ما يسقطه عن الاعتبار ، وليس صحيح مسلم من دونه في هذه الجهة .

وإلى القارئ نماذج قليلة ممّا فيه مخالفة لكتاب الله تعالى ، والثابت من سنّة نبيّه صلى الله عليه وآله ، فنهيب بالسنّي بما أهاب به الزاعم للشيعي أن ينظر في تراثه من جديد ، فالحاجة ماسّة إلى إعادة النظر لتتكشف الحقائق أمامه ، ولا أدعوه إلى هدم السنّة ، فإنّ ذلك هدم للدين ، ولكن عليه أن يتورّع في أخذ معالم دينه

---

(١) اختيار معرفة الرجال ١ / ٣٤٧ .

عمّن يكون حجّة بينه وبين ربّه تعالى ، وفي ذلك عودة إلى الذات الصحيحة التي تدعو إلى نبذ العقل التسليمي النقلي ، كما نبذه عمر بن الخطّاب حين نقد أبا هريرة على كثرة حديثه ، بل وحتّى ضربه بالدرّة .

أليس عمر خليفة المسلمين ؟ وأبو هريرة راوية الإسلام كما يسمّونه ؟ فليس في الرجوع إلى الذات الصحيحة ما يستدعي تعطيل العقل الواعي ، بل بالعكس فهو ـ الرجوع إلى الذات الصحيحة ـ ينبذ العنف والتشنّج ، ويشارك في معرفة الصحيح من التراث المقبول على ضوء الكتاب الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه .

فقد حدّث أبو يوسف القاضي ـ صاحب أبي حنيفة ـ قال : حدّثنا ابن أبي كريمة ، عن أبي جعفر ، عن رسول الله ﷺ أنّه دعا اليهود فسألهم ، فحدّثوه حتّى كذبوا على عيسى ، فصعد النبيّ المنبر ، فخطب الناس فقال : « **إنّ الحديث سيفشو عنّي ، فما أتاكم عنّي يوافق القرآن فهو عنّي ، وما أتاكم عنّي مخالفاً القرآن فليس عنّي** »[1] .

إنّ النصوص التي نسبت إلى النبيّ الكريم هي نصوص أحادية ، رواها شخص واحد أو شخصان ، ثمّ ولا أحد يستطيع أن يؤكّد ويجزم أنّ تلك الأحاديث هي بألفاظها نفسها كما نطقها النبيّ الكريم .

ولنختم الكلام مع الزاعم الكاذب مهما كان ، ومن يكن من أهل المذاهب ، نسأله ما رأيه فيما قاله شيخ إسلامه ابن تيمية وقد ترّحم عليه ، وهو من أهل الأثر ذوي المشرب الظاهريّ ، يرى الصحّة القطعية ، وإفادة العلم لكلّ ما اتفق عليه الشيخان ، إلاّ أنّه مع ذلك يقرّر قائلاً : « وكما أنّهم يستشهدون ويعتبرون بحديث الذي فيه سوء حفظ ، فإنّهم أيضاً يضعّفون من حديث الثقة الصدق الضابط أشياء تبيّن لهم أنّه غلط فيها بأمور ويستدلّون بها ، ويسمّون هذا علم علل الحديث ، وهو من أشرف علومهم ، بحيث يكون الحديث قد

(١) الأُم ٧ / ٣٥٨ .

رواه ثقة ضابط ، وغلط فيه ، وغلطه فيه عرف أمّا بسبب ظاهر كما عرّفوا أنّ النبيّ تزوّج ميمونة وهو حلال ـ أي من الإحرام ـ وأنّه صلّى في البيت ركعتين ، وجعلوا رواية ابن عباس تزوّجها حراماً ـ أي وهو محرم ـ ، ولكونه لم يصل ممّا وقع فيه الغلط ، وكذلك أنّه اعتمر أربع عمر .

وعلموا أنّ قول ابن عمر أنّه اعتمر في رجب ممّا وقع فيه الغلط ، وعلموا أنّه تمتّع وهو آمن من حجّة الوداع ، وإنّ قول عثمان لعلي : كنّا يومئذ خائفين ، ممّا وقع فيه الغلط ، وأنّ ما وقع في بعض طرق البخاريّ : أنّ النار لا تمتلئ حتّى ينشئ الله لها خلقاً آخر ، ممّا وقع فيه الغلط ، وهذا كثير »[1] .

وقوله : « وأنّ ما وقع في بعض طرق البخاريّ : أنّ النار لا تمتلئ ... » ، يشير إلى رواية صحيح البخاريّ ، بسنده عن أبي هريرة ، عن النبيّ ﷺ قال : **« اختصمت الجنّة والنار إلى ربّهما ، فقالت الجنّة : يا ربّ ، ما لها لا يدخلها إلاّ ضعفاء الناس وسقطهم ، وقالت النار : يعني أوثرت بالمتكبّرين ، فقال الله تعالى للجنّة : أنت رحمتي ، وقال للنار : أنت عذابي أصيب بك من أشاء ، ولكلّ واحدة منكما ملؤها .**

قال : فأمّا الجنّة فإنّ الله لا يظلم من خلقه أحداً ، وإنّه ينشئ للنار من يشاء فيلقون فيها ، فتقول : هل من مزيد ؟ ثلاثاً ، حتّى يضع فيها قدمه ، فتمتلئ ويرد بعضها إلى بعض ، وتقول : قط قط قط »[2] .

قال ابن حجر : وقد قال جماعة من الأئمّة : أنّ هذا الموضع مقلوب ، جزم ابن القيّم بأنّه غلط ، واحتجّ بأنّ الله تعالى أخبر بأنّ جهنّم تمتلئ من إبليس وأتباعه ، وكذا أنكر الرواية شيخنا البلقيني ، واحتج بقوله تعالى : ﴿ **وَلاَ يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا** ﴾[3] .

---

(١) مجموع الفتاوى ١٣ / ٣٥٢ .

(٢) صحيح البخاريّ ٨ / ١٨٦ .

(٣) الكهف : ٤٩ ، فتح الباري ١٣ / ٣٦٨ .

فليقرأ السنّي هذا بإمعان ، وليعرف عمّن يأخذ دينه ، من كتاب هو عيبة سفاسف لا الجامع الصحيح كما سمّوه ، ممّا وقع فيه الغلط ، وهذا كثير .

أقول للزاعم المهرّج : أرأيت كيف حمل شيخ إسلامك على رموز أعلامك ، وكشف الغطاء عن بعض موارد الغلط والشطط عند زوامل الأسفار ، الذين يرون في صحيح البخاريّ أنّه أصحّ كتاب بعد كتاب الله ؟

ولم يسلم صحيح مسلم من نقد ابن تيمية ، فقد قال في كتابه : « وممّا قد يسمّى صحيحاً ما يصحّحه علماء الحديث ، وآخرون يخالفونهم في تصحيحه ، فيقولون : هو ضعف ليس بصحيح ، مثل ألفاظ رواها مسلم في صحيحه ، ونازعه في صحّتها غيره من أهل العلم ، إمّا مثله أو دونه أو فوقه ، فهذا لا يجزم بصدقه إلاّ بدليل ، مثل حديث ابن وعلة عن ابن عباس : أنّ رسول الله قال : « **أيما إهاب دبغ فقد طهر** » ، فإنّ هذا انفرد به مسلم عن البخاريّ ، وقد ضعّفه الإمام أحمد وغيره ، وقد رواه مسلم »[(1)] .

ثمّ ذكر عدّة موارد أُخرى ، ولا أُريد أن أطيل الوقوف عند هذا الباب ، فإنّه لا يخلو منه كتاب غير كتاب الله تعالى الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه .

وكم من دراسات حديثة صدرت حول كتابي البخاريّ ومسلم وغيرهما من بقية الصحاح ، فأبانت عن الأخطاء والأوهام في المتون والأسانيد في تلك الكتب التي يسمّونها أصحابها والمتعبّدون بالأخذ بما فيها بالصحاح ، وهي فيها من الشاذّة والمردودة لنكارة فيها سنداً أو متناً .

وتعجبني كلمة الإمام الحافظ المحدّث العلاّمة أبي الفيض أحمد بن محمّد ابن الصدّيق الغماري الحسني ، المتوفّى ١٣٨٠ هـ ، قالها في خاتمة كتابه ـ المغير على الأحاديث الموضوعة في الجامع الصغير : ١٣٦ ، بعد أن ذكر العمدة في

---

(١) مجموع الفتاوى ١٨ / ١٧ .

معرفة الحديث الموضوع ـ : ومنها وجود النكارة الظاهرة في متنه بركاكة اللفظ أو مخالفة المعنى للثابت المعروف ، وإن كان سنده صحيحاً .

قال : « ومنها أحاديث الصحيحين ، فإنّ فيها ما هو مقطوع ببطلانه فلا تغتر بذلك ، ولا تتهيّب الحكم عليه بالوضع لما يذكرونه من الإجماع على صحّة ما فيهما ، فإنّها دعوى فارغة لا تثبت عند البحث والتمحيص ، فإنّ الإجماع على صحّة جميع أحاديث الصحيحين غير معقول ولا واقع ... » .

نقلاً بواسطة نحو تفعيل قواعد نقد متن الحديث ، إسماعيل الكردي ، وقد أقرّه على ذلك الشيخ ناصر الدين الألبانيّ المحدّث المشهور في مقدّمة كتابه آداب الزفاف : ٦٠ ، بعد ذكره عبارة الغماري تلك : وذه إمّا لا يشكّ فيه كلّ باحث متمرّس في هذه العلم ، وقد كنت ذكرت نحوه في مقدّمة شرح الطحاويّة ... الخ .

وقال الألبانيّ في إرواء الغليل ٥ / ٣٣ : « وأمّا القول بأنّ من روى له البخاريّ فقد جاوز القنطرة ، فهو لا يلتفت إليه أهل التحقيق ، كأمثال ابن حجر العسقلانيّ ، ومن له اطلاع لابأس به على كتاب التقريب يعلم صدق ما نقول » .

وأخيراً : فأنا أهيب بكلّ سنّي باحث عن الحقّ ، وليس التعصّب الأعمى ، أن يتأمّل هذه الحقائق ، ويعرف الأُسس التي بنى عليها دينه ، وأنّ الأحاديث التي في الصحاح ، وخصوصاً في الصحيحين فيها أخبار ضعيفة وشاذّة ومنكرة، بل وموضوعة ، بمعنى أنّها أحاديث مكذوبة ، وضعها الكذّابون والمفسدون لأغراض مهينة ومشينة ، فليتق الله ربّه ولا تخدعه زبرجة الألقاب ، والله هو الهادي إلى الصواب .

وأمّا ما جاء في آخر المسائل : من ردّ على كتاب البرقعي ، وكتاب حيدر علي قلمداران القمّيّ : فالجواب لو أراد الشيعة أن ينصبوا أنفسهم للردّ على كلّ كتاب يتناولهم بالسبّ والتهريج ، لأضاعوا أوقاتهم في غير فائدة ، فإنّ سماسرة

الأقلام المشتراة في كلّ زمان ومكان ليس عندهم من جديد ما يفيد ، بل هو أجزاء طعام الآخرين من الأوّلين السابقين ، وما صدر عن أعلام الشيعة في جواب أُولئك يكفي .

« أبو حسين ـ هولندا ـ ... »

الفرق بين القدسيّ والنبويّ :

س : ما الفرق بين الحديث القدسيّ والحديث النبويّ الشريف ؟ وجزاكم الله خير الجزاء .

ج : إنّ المقصود من الحديث النبويّ : هو الحديث الذي يحكي قول النبيّ محمّد ﷺ ، أو فعله ، أو تقريره .

أمّا الحديث القدسيّ ، أو الإلهيّ ، أو الربّاني ، أو أسرار الوحي : هو كلّ حديث يضيف فيه المعصوم عليه السلام قولاً إلى الله تعالى ، ولم يرد في القرآن الكريم .

أو قل : هو الكلام المنزل بألفاظ بعثها الله تعالى في ترتيبها المعيّن لا لغرض الإعجاز ، نظير قوله تعالى : « **الصوم لي وأنا أجزي عليه** »[1] ، أو « **به** »[2] ، وبذا افترق عن القرآن الذي هو الكلام المنزل بألفاظه المعيّنة في ترتيبها المعيّن للإعجاز ، كما أنّه بخلاف الحديث النبويّ الذي هو الوحي إليه ﷺ بمعناه لا بألفاظه .

أمّا وجه إضافة الحديث القدسيّ إلى القدس ، فلأنّها الطهارة والتنزيه ، وإلى الإله والربّ لأنّه صادر منه ، وهو المتكلّم به والمنشئ له ، وإن كان جميعها صادراً بوحي إلهيّ ، لأنّ الرسول ﷺ كما قال تعالى : ﴿ **وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَى إِنْ**

(١) الكافي ٤ / ٦٣ .
(٢) من لا يحضره الفقيه ٢ / ٧٥ .

هُوَ إِلاَّ وَحْيٌ يُوحَى ﴾ [١] ، ومن هنا كان من أسرار الوحي .

وبالجملة : فإنّ وجوه التمايز بين القرآن الكريم والحديث القدسيّ ، خمسة :

الأوّل : أنّ القرآن معجز والحديث القدسيّ لا يلزم أن يكون معجزاً .

الثاني : أنّ الصلاة لا تكون إلاّ بالقرآن بخلاف الحديث القدسيّ .

الثالث : أنّ جاحد القرآن يكفّر بخلاف جاحد الحديث القدسيّ .

الرابع : أنّ القرآن لابدّ فيه من كون جبرائيل عليه‌السلام وسيلة بين النبيّ صلى‌الله‌عليه‌وآله وبين اللّه تعالى ، بخلاف الحديث القدسيّ .

الخامس : أنّ القرآن لا يمسّ إلاّ مع الطهارة ، والحديث القدسيّ يجوز مسّه من المحدث .

---

(١) النجم : ٣ ـ ٤ .

حديث اثني عشر خليفة :

« حسين حامد ـ أمريكا ـ ... »

النصوص المصرّحة بهم في كتب السنّة :

س : هل هناك حديث حول الأئمّة الاثني عشر بعد النبيّ ﷺ **في كتب أهل السنّة ؟ وما هو إذا وجد ؟ وشكراً .**

ج : لقد أخبر رسول الله ﷺ : بأنّ عدد الأئمّة الذين يلون الأمر من بعده اثنا عشر ، كما روى عنه ذلك أصحاب الصحاح والمسانيد الآتية :

١ـ عن جابر بن سمرة قال : دخلت مع أبي على النبيّ ﷺ ، فسمعته يقول : « **إنّ هذا الأمر لا ينقضي حتّى يمضي فيهم اثنا عشر خليفة** » ، قال : ثمّ تكلّم بكلام خفي عليّ ، قال : فقلت لأبي : ما قال ؟ قال : « **كلّهم من قريش** » [(١)] .

٢ـ عن جابر بن سمرة قال : سمعت النبيّ ﷺ يقول : « **لا يزال أمر الناس ماضياً ما وليهم اثنا عشر رجلاً** » ، ثمّ تكلّم النبيّ ﷺ بكلمة خفيت عليّ ، فسألت أبي : ماذا قال رسول الله ﷺ ؟ فقال : « **كلّهم من قريش** » [(٢)] .

٣ـ عن سمّاك بن حرب قال : سمعت جابر بن سمرة يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « **لا يزال الإسلام عزيزاً إلى اثني عشر خليفة** » ، ثمّ قال كلمة لم

---

(١) صحيح مسلم ٦ / ٣ .

(٢) نفس المصدر السابق .

افهمها ، فقلت لأبي : ما قال ؟ فقال : « **كلّهم من قريش** » [(١)] .

٤ـ عن جابر بن سمرة قال : قال النبيّ ﷺ : « **لا يزال هذا الأمر عزيزاً إلى اثني عشر خليفة** » ، قال : ثمّ تكلّم بشيء لم افهمه ، فقلت لأبي : ما قال ؟ فقال : « **كلّهم من قريش** » [(٢)] .

٥ـ عن جابر بن سمرة قال : انطلقت إلى رسول الله ﷺ ومعي أبي ، فسمعته يقول : « **لا يزال هذا الدين عزيزاً منيعاً إلى اثني عشر خليفة** » ، فقال كلمة صمنيها الناس ، فقلت لأبي : ما قال ؟ قال : « **كلّهم من قريش** » [(٣)] .

٦ـ عن عامر بن سعد بن أبي وقّاص قال : كتبت إلى جابر بن سمرة مع غلامي نافع : أن أخبرني بشيء سمعته من رسول الله ﷺ قال : فكتب إليّ : سمعت رسول الله ﷺ يوم جمعة عشية رجم الأسلمي ، يقول : « **لا يزال الدين قائماً حتّى تقوم الساعة ، أو يكون عليكم اثنا عشر خليفة ، كلّهم من قريش** » [(٤)] .

٧ـ عن جابر بن سمرة قال : قال رسول الله ﷺ : « **لا تزال هذه الأُمّة مستقيما أمرها ، ظاهرة على عدوّها ، حتّى يمضي منهم اثنا عشر خليفة ، كلّهم من قريش ، ثمّ يكون المرج** » [(٥)] .

٨ـ عن جابر بن سمرة قال : كنت مع أبي عند النبيّ ﷺ فقال : « **يكون لهذه الأُمّة اثنا عشر قيّماً ، لا يضرّهم من خذلهم** » ، وهمس رسول الله بكلمة لم أسمعها ، فقلت لأبي : الكلمة التي همس بها رسول الله ، قال : « **كلّهم من قريش** » [(٦)] .

---

(١) صحيح مسلم ٦ / ٣ ، مسند أحمد ٥ / ٩٠ و ١٠٠ و ١٠٦ ، مسند أبي داود : ١٠٥ و ١٨٠ ، صحيح ابن حبّان ١٥ / ٤٤ ، المعجم الكبير ٢ / ٢٣٢ .

(٢) صحيح مسلم ٦ / ٣ ، مسند أحمد ٥ / ٩٨ .

(٣) صحيح مسلم ٦ / ٤ ، المعجم الكبير ٢ / ١٩٥ .

(٤) صحيح مسلم ٦ / ٤ ، الآحاد والمثاني ٣ / ١٢٨ ، مسند أبي يعلى ١٣ / ٤٥٦ .

(٥) كنز العمّال ١٢ / ٣٢ ، تهذيب الكمال ٣ / ٢٢٣ ، البداية والنهاية ٦ / ٢٧٩ .

(٦) المعجم الأوسط ٣ / ٢٠١ ، المعجم الكبير ٢ / ١٩٦ ، كنز العمّال ١٢ / ٣٣ .

٩ـ عن جابر بن سمرة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « **لا يزال هذا الدين قائماً حتّى يكون عليكم اثنا عشر خليفة** »[(١)] .

١٠ـ عن جابر بن سمرة قال : كنت عند رسول الله ﷺ ، فسمعته يقول : « **لا يزال أمر هذه الأُمّة ظاهراً حتّى يقوم اثنا عشر خليفة** » ، وقال كلمة خفيت عليّ ، وكان أبي أدنى إليه مجلساً منّي ، فقلت : ما قال ؟ قال : « **كلّهم من قريش** »[(٢)] .

١١ـ عن مسروق قال : كنّا جلوساً ليلة عند عبد الله ـ أي ابن مسعود ـ يقرئنا القرآن ، فسأله رجل فقال : يا أبا عبد الرحمن ، هل سألتم رسول الله كم يملك هذه الأُمّة من خليفة ؟

فقال عبد الله : ما سألني أحد منذ قدمت العراق قبلك ، قال : سألناه فقال : « **اثنا عشر عدّة نقباء بني إسرائيل** »[(٣)] .

١٢ـ قال ابن مسعود : قال رسول الله : « **يكون بعدي من الخلفاء عدّة أصحاب موسى** »[(٤)] .

إذاً نصّت الروايات الآنفة أنّ عدد الولاة اثنا عشر ، وأنّهم من قريش ، وقد بيّن الإمام علي عليه السلام في كلامه المقصود من قريش ، حيث قال : « **إنّ الأئمّة من قريش ، غرسوا في هذا البطن من هاشم ، لا تصلح على سواهم ، ولا يصلح الولاة من غيرهم** »[(٥)] .

وقال عليه السلام : « **اللهم بلى ، لا تخلو الأرض من قائم لله بحجّة ، إمّا ظاهراً**

(١) سنن أبي داود ٢ / ٣٠٩ ، فتح الباري ١٣ / ١٨٢ ، تحفة الأحوذيّ ٦ / ٣٩١ ، كتاب السنّة : ٥١٨ ، المعجم الكبير ٢ / ٢٠٨ ، كنز العمّال ١١ / ١٣٥ ، ينابيع المودّة ٣ / ٢٨٩ .

(٢) المستدرك ٣ / ٦١٧ ، المعجم الكبير ٢ / ١٩٦ .

(٣) المستدرك ٤ / ٥٠١ ، مسند أحمد ١ / ٣٩٨ و ٤٠٦ .

(٤) كنز العمّال ١٢ / ٣٣ ، البداية والنهاية ٦ / ٢٧٨ .

(٥) شرح نهج البلاغة ٩ / ٨٤ .

مشهوراً ، وأمّا خائفاً مغموراً ، لئلاّ تبطل حجج الله وبيّناته » [(١)] .

« هاشم ـ الكويت ـ ... »

لا ينطبق إلاّ على أئمّة الشيعة :

س : كيف نثبت إمامة الأئمّة الطاهرين دون ما يذهب إليه الزيديّة وغيرهم ؟ ولكم منّا جزيل الشكر .

ج : تواتر عن رسول الله صلى الله عليه وآله قوله : « **بعدي اثنا عشر أميراً أو خليفة أو قيّماً ، كلّهم من قريش ، أو كلّهم من بني هاشم** » ، وهذا الحديث ورد بألفاظ مختلفة ، رواه جميع المسلمين باختلاف مذاهبهم .

وهذا الحديث لا ينطبق إلاّ على الأئمّة الاثني عشر ، الذين يأتمّ بهم الشيعة ، لا على أهل السنّة ، ولا على الزيديّة ، ولا على الإسماعيلية .

أضف إلى ذلك ، ما ورد متواتراً عند الشيعة من ذكر رسول الله صلى الله عليه وآله أسماؤهم ، وكذلك ما روي متواتراً من طريق الشيعة من نصّ بعضهم على الآخر .

« عبد المنعم الخلف ـ السعودية ـ ٣١ سنة ـ دبلوم »

معنى يكون الدين عزيزاً بوجودهم :

س : الرجاء منكم إعطائي معنى للحديث الشريف : « لا يزال الإسلام عزيزاً إلى اثني عشر خليفة » [(٢)] ، **ماذا قصد الرسول صلى الله عليه وآله من هذا الحديث ؟**

---

(١) شرح نهج البلاغة ١٨ / ٣٤٧ ، كنز العمّال ١٠ / ٢٦٣ ، تاريخ مدينة دمشق ١٤ / ١٨ و ٥٠ / ٢٥٣ ، تهذيب الكمال ٢٤ / ٢٢١ ، تذكرة الحفّاظ ١ / ١٢ ، جواهر المطالب ١ / ٣٠٣ ، ينابيع المودّة ١ / ٨٩ .

(٢) صحيح مسلم ٦ / ٣ ، مسند أحمد ٥ / ٩٠ و ١٠٠ و ١٠٦ ، مسند أبي داود : ١٠٥ و ١٨٠ ، صحيح ابن حبّان ١٥ / ٤٤ ، المعجم الكبير ٢ / ٢٣٢ .

وما معنى أن يكون الدين عزيزاً بوجودهم ؟ وهل كان الدين عزيزاً في حياتهم ؟ أم لا ؟ لا أُريد الإطالة ، ولكن أُريد منكم شرحاً كاملاً ووافياً وبالتفصيل ، حتّى يكون المعنى واضح لدينا .

يمكنكم إرشادي لبعض المصادر أو المواقع للاستفادة منها ، في معرفة معنى الأحاديث التي تتحدّث عن الأئمّة الاثني عشر ، هذا ووفّقكم الله ، وسدّد خطاكم .

ج : يمكن تفسير هذا الحديث بعدّة تفاسير ، أبرزها تفسيران :

الأوّل : أنّ الملتزمين بالدين يكونون قليلين ، يعني يكون الدين عزيز الوجود إلى حين ظهور الإمام الثاني عشر عليه السلام ، حيث يغلب الدين على البسيطة كلّها تحت رعايته ورايته ، فيكون مصداقاً لقوله سبحانه : ﴿ **لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ ...** ﴾[1] .

الثاني : أنّ عزّة الدين بالأئمّة عليهم السلام ، ويبقى الدين مؤيّداً مسدّداً ، وإن كان المتمسّكون به قد يقل وجودهم ، ولكن بعد ارتحال الإمام الثاني عشر من الدنيا يرتفع الدين ، ويكون على الأرض شرار الخلق ، بعدما يستولي الفساد عليها ، وتقوم القيامة على شرار الخلق .

ويمكنك لمعرفة معاني الأحاديث المعتبرة الواردة في الأئمّة ، المراجعة إلى كتاب : « مرآة العقول » للعلاّمة المجلسيّ ، « بحار الأنوار » للعلاّمة المجلسيّ ، « شرح على أُصول الكافي » للمازندراني ، « كتاب الوافي » للفيض الكاشانيّ ، « كتاب مصابيح الأنوار في حلّ مشكلات الأخبار » للسيّد عبد الله شبر .

---

(١) التوبة : ٣٣ .

حديث الثقلين :

« حبيب ـ الدانمارك ـ سنّي ـ ٢٠ سنة »

رواه مسلم ناقصاً :

س : قوله ﷺ : **« إنّي تارك فيكم الثقلين : كتاب الله وعترتي أهل بيتي ، ما إن تمسّكتم بهما فلن تضلّوا بعدي أبداً » ، هل أنت متأكّد بأنّ مسلم روى هذه الرواية في صحيحه ؟ هلا تكرّمت علينا بذكر نصّ رواية مسلم ؟**

ج : أخرج مسلم في صحيحه عن زيد بن أرقم أنّه قال : ... لقد كبرت سنّي وقدم عهدي ونسيت بعض الذي كنت أعي من رسول الله ﷺ ، فما حدثتكم فاقبلوا ، وما لا فلا تكلّفونيه ، ثم قال : قام رسول الله ﷺ يوماً فينا خطيباً بماء يدعى خمّاً بين مكّة والمدينة فحمد الله وأثنى عليه ووعظ وذكّر ثم قال : **« أمّا بعد ألا أيّها الناس فإنّما أنا بشر يوشك أن يأتي رسول ربّي فأُجيب ، وأنا تارك فيكم الثقلين ؛ أوّلهما كتاب الله ، فيه الهدى والنور ، فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به** ـ فحثّ على كتاب الله ورغبّ فيه ثم قال : ـ **وأهل بيتي أذكّركم الله في أهل بيتني أذكّركم الله في أهل بيتني أذكّركم الله في أهل بيتني »** .

وإذا أردت المزيد فراجع سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني حيث ذكر مجموعة من الصيغ المختلفة لحديث الثقلين وأقام على صحّته الأدلّة العلمية الواضحة .

إنّ حديث الثقلين حديث صحيح مشهور لا غبار عليه ، ورواية مسلم ليست

وحدها الصحيحة ، وليس ما يرويه مسلم قرآناً حتّى يُقاس ويُعرض عليه جميع ما سواه ، بل حاله حال غيره من الأحاديث الصحيحة ، ولا يقدّم على غيره إلاّ لثبوت صحّته عندكم بمجرد رواية مسلم له ، فلا يحتاج إلى بحث في سنده .

وأمّا غيره من الأحاديث فنحتاج في تصحيحها إلى مراجعة السند ، فإذا صحّ السند في أيّ رواية فهي توازي رواية مسلم ، إن لم تقدّم عليها أحياناً ، وهذا متّفق عليه . هذا كلّه في الخبر الواحد ، وأمّا في التواتر ـ كما في حديث الثقلين ـ فلا تصل النوبة إلى آحاد الأسانيد ، فلاحظ .

فالروايات الصحيحة والمتواترة تنصّ على التمسّك بالكتاب والعترة ، لأنّهما خليفتا رسول الله ﷺ ، وأنّهما عاصمان من الضلال ، والآخذ بهما مهتدٍ ، أمّا الآخذ بغيرهما ، أو التارك لأحدهما فهو في ضلال مبين .

ورواية مسلم ناقصة قطعاً ، لأنّها لا تحتوي على بعض المقاطع المهمّة ، التي بيّن زيد بن أرقم أنّه سوف لن يرويها خوفاً ، فقد قال في بداية حديثه للسائلين : فما حدّثتكم فاقبلوا وما لا فلا تكلّفونيه [1] ، واعتذر بكبر سنّه ونسيانه ، فلماذا ينسى زيد مقطع مثل : « **ما إن تمسّكتم بهما لن تضلّوا بعدي أبداً** » ، أو قوله ﷺ : « **وإنّهما لن يفترقا حتّى يردا عليّ الحوض** » ؟ وهو يروي الحادثة بطولها وتفاصيلها ، خصوصاً أنّ زيداً نفسه بيّن ذلك ـ وفسّر قوله : قد كبرت سنّي ونسيت بعض الذي أعي من رسول الله ﷺ ، فما حدّثتكم فاقبلوا ، وما لا فلا تكلّفونيه ـ في نفس الرواية .

ولكن برواية أحمد لا مسلم ، وبنفس إسناد رواية مسلم أكملها بحادثة أُخرى تبيّن معنى قوله واعتذاره ، وبراءته من تلك الأوصاف ، وهو يقول لهم : أنّ عبيد الله بن زياد قد نهاه ، وكذّبه في رواية أحاديث الحوض ، ورماه ووصفه بأنّه قد خرف ، وإليك نصّ رواية أحمد في مسنده :

---

(١) صحيح مسلم ٧ / ١٢٢ .

« قال يزيد بن حيّان نفس الراوي بعد رواية حديث الثقلين : حدّثنا زيد بن أرقم في مجلسه ذلك ، قال : بعث إليّ عبيد الله بن زياد فأتيته ، فقال : ما أحاديث تحدّثها وترويها عن رسول الله ﷺ لا نجدها في كتاب الله ، تحدّث أنّ له حوضاً في الجنّة ، قال : قد حدّثنا رسول الله ﷺ ووعدناه ، قال : كذبت ، ولكنّك شيخ قد خرفت » (١) .

« علي ـ أمريكا ـ ٢٧ سنة ـ طالب »

مصادره في كتب أهل السنّة :

س : الإخوة المسؤولين عن الموقع المحترمين .

لدي سؤالاً ، أرجو مساعدتي في الإجابة عليه ، جزاكم الله خير الجزاء : ما هي مصادر أهل السنّة التي أوردت الحديث الشريف : « خلّفت فيكم الثقلين : كتاب الله وعترتي أهل بيتي » ، وما هي المصادر التي أوردت الحديث : « خلّفت فيكم الثقلين كتاب الله وسنّتي » بانتظار إجابتكم ، جزاكم الله خيراً .

ج : ذكرت مصادر أهل السنّة حديث الثقلين ، وفيه تارة لفظة : كتاب الله وعترتي ، وأُخرى لفظة : كتاب الله ... وأهل بيتي ، ومرّة ثالثة لفظة : كتاب الله وسنّتي .

أمّا بلفظة : كتاب الله وعترتي : فقد روي عن زيد بن ثابت « **إنّي تارك فيكم الثقلين : كتاب الله وعترتي أهل بيتي ، ما إن تمسّكتم بهما فلن تضلّوا بعدي أبداً** » (٢) .

---

(١) مسند أحمد ٤ / ٣٦٧ .

(٢) فضائل الصحابة : ١٥ ، الجامع الكبير ٥ / ٣٢٨ ، تحفة الأحوذيّ ١٠ / ١٩٦ ، المصنّف لابن أبي شيبة ٧ / ٤١٨ ، كتاب السنّة : ٣٣٧ و ٦٢٩ ، السنن الكبرى للنسائيّ ٥ / ٤٥ و ١٣٠ ، خصائص أمير المؤمنين : ٩٣ ، المعجم الصغير ١ / ١٣٥ ، المعجم الأوسط ٤ / ٣٣ و ٥ / ٨٩ ، المعجم الكبير ٣ / ٦٦ و ٥ / ١٥٤ و ١٦٦ و ١٧٠ و ١٨٢ ، شرح نهج البلاغة ٩ / ١٣٣ ، نظم درر السمطين : ٢٣٢ ، كنز العمّال ١ / ١٧٢ و ١٨٦ ، تفسير القرآن العظيم ٤ / ١٢٢ ، المحصول ٤ / ١٧٠ ، الإحكام للآمدي ١ / ٢٤٦ ، الطبقات الكبرى ٢ / ١٩٤ ، علل ←

وأمّا بلفظة : كتاب الله ... وأهل بيتي : فقد روي عن زيد بن أرقم أنّه قال : قام رسول الله ﷺ يوماً فينا خطيباً بماء يدعى خمّاً بين مكّة والمدينة ، فحمد الله وأثنى عليه ، ووعظ وذكّر ، ثمّ قال : « **أمّا بعد ألا أيّها الناس ، فإنّما أنا بشر يوشك أن يأتي رسولُ ربّي فأُجيب ، وأنا تارك فيكم ثقلين : أوّلهما كتاب الله فيه الهدى والنور ، فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به** » ، فحثّ على كتاب الله ورغّب فيه ، ثمّ قال : « **وأهل بيتي ، أذكركم الله في أهل بيتي ، أذكركم الله في أهل بيتي ، أذكركم الله في أهل بيتي** » (١) .

وروي أيضاً عن زيد بن أرقم ، أنّه قال : قال رسول الله ﷺ : « **إنّي تارك فيكم ما إن تمسّكتم به لن تضلوا بعدي ، أحدهما أعظم من الآخر ، كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض ، وعترتي أهل بيتي ، ولن يفترقا حتّى يردا عليّ الحوض ، فانظروا كيف تخلّفوني فيهما** » (٢) .

وأمّا بلفظة : كتاب الله وسنّتي ، فقد رواه مالك في الموطّأ عن ابن عباس مرسلاً ، والحاكم في المستدرك مسنداً عن أبي هريرة ، وفي سنده ضعف ، كما صرّح بذلك المحدّث السلفيّ الألبانيّ .

الدارقطنيّ ٦ / ٢٣٦ ، أنساب الأشراف : ١١١ و ٤٣٩ ، البداية والنهاية ٥ / ٢٢٨ ، السيرة النبويّة لابن كثير ٤ / ٤١٦ ، سبل الهدى والرشاد ١١ / ٦ و ١٢ / ٢٣٢ ، ينابيع المودّة ١ / ٧٤ و ٩٥ و ٩٩ و ١٠٥ و ١١٢ و ١١٩ و ١٢٣ و ١٣٢ و ٣٤٥ و ٣٤٩ و ٢ / ٤٣٢ و ٤٣٨ و ٣ / ٦٥ و ١٤١ و ٢٩٤ ، النهاية في غريب الحديث والأثر ١ / ٢١١ و ٣ / ١٧٧ ، لسان العرب ٤ / ٥٣٨ و ١١ / ٨٨ ، تاج العروس ٧ / ٢٤٥ .

(١) صحيح مسلم ٧ / ١٢٣ ، السنن الكبرى للبيهقيّ ٢ / ١٤٨ و ٧ / ٣٠ ، تحفة الأحوذيّ ١٠ / ١٩٧ ، كتاب السنّة : ٦٢٩ ، السنن الكبرى للنسائيّ ٥ / ٥١ ، صحيح ابن خزيمة ٤ / ٦٣ ، المعجم الكبير ٥ / ١٨٢ ، نظم درر السمطين : ٢٣١ ، الجامع الصغير ١ / ٢٤٤ ، كنز العمّال ١ / ١٧٨ و ١٣ / ٦٤٠ ، تفسير القرآن العظيم ٣ / ٤٩٤ و ٤ / ١٢٢ ، تاريخ مدينة دمشق ١٩ / ٢٥٧ و ٤١ / ١٩ و ٦٩ / ٢٤٠ ، فضائل الصحابة : ٢٢ ، مسند أحمد ٤ / ٣٦٦ ، سنن الدارمي ٢ / ٤٣١ .

(٢) الجامع الكبير ٥ / ٣٢٩ ، فضائل الصحابة : ١٥ ، مسند أحمد ٣ / ١٤ و ٢٧ و ٥٩ و ١٨٢ ، مجمع الزوائد ٩ / ١٦٣ و ١٠ / ٣٦٣ .

« أحمد جعفر ـ البحرين ـ ١٩ سنة ـ طالب جامعة »

يشمل بقية الأئمّة غير أهل الكساء :

س : من هم أهل البيت المقصودين في حديث الثقلين ؟ وقد أتيتم بجواب عن حديث الكساء ، وأنّهم : النبيّ ﷺ وعلي وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام ، لكن كيف نثبت أنّ الذين في حديث الثقلين يشملهم الأئمّة عليهم السلام دون غيرهم من ذرّية النبيّ والإمام علي ، مثل زيد بن علي ، أو إسماعيل بن جعفر ، أو أيّ أحد آخر من ذرّية النبيّ ﷺ ؟

ج : إنّ اشتمال الحديث لباقي الأئمّة عليهم السلام يظهر من النصوص التي جاءت في التنصيص عليهم من قبل الرسول ﷺ [1] ، وتصريح كلّ إمام على ما بعده من المعصومين عليهم السلام [2] .

فعلى ضوء ما ذكرنا لا تشمل الإمامة الإلهيّة ـ بحسب الأدلّة المذكورة ـ أمثال زيد بن علي ، أو إسماعيل بن جعفر ـ مع جلالة قدرهما ـ أو أيّ شخص آخر ، عدا ما صرّح بأسمائهم في الآثار والروايات الصحيحة والمعتبرة ، وكذلك ما ثبت في حديث « **الخلفاء من بعدي اثنا عشر** » الآنف الذكر .

« السيّد جلال ـ البحرين ـ ٢٧ سنة ـ ماجستير »

رواته :

س : أرجو أن تردّوا على هذه الشبهة التي وردتني من وهابيّ ، وترسلوا لي الردّ لأعطيه إيّاه .

في حوار لي مع وهابيّ ذكرت له : قول رسول الله ﷺ : « إنّي تارك فيكم

---

(١) ينابيع المودّة ٣ / ٢٤٩ و ٢٨٤ و ٣٩٩ ، مناقب آل أبي طالب ١ / ٢٥٤ ، الهداية : ٣٩ ، كفاية الأثر : ١٤٥ ، كشف الغمّة ٣ / ٣١٦ .

(٢) الكافي ١ / ٢٩٢ ، دعائم الإسلام ٢ / ٣٤٨ ، من لا يحضره الفقيه ٤ / ١٨٩ ، تهذيب الأحكام ٩ / ١٧٦ .

الثقلين ، كتاب الله وعترتي أهل بيتي ، ما إن تمسّكتم بهما لن تضلّوا من بعدي أبداً ، وإنّهما لن يفترقا حتّى يردا عليّ الحوض ، فانظروا كيف تخلّفوني فيهما » .

فردّ بقوله : الرواية ليست في صحيح مسلم ، الرواية لم يصحّحها سوى الألبانيّ ، وتصحيح المتساهل الألبانيّ لا يؤخذ ؛ يكفي أنّ شيخ الإسلام ابن تيمية نسفها .

ج : لقد روي حديث الثقلين بألفاظ مختلفة ، وطرق كثيرة صحيحة ، بلغت حدّ الاستفاضة بل التواتر ، الذي يعني إفادة العلم والقطع بصدور هذا الحديث المبارك عن النبيّ الأعظم صلى الله عليه وآله ، وفي ذلك يقول ابن حجر : « ثمّ اعلم أنّ لحديث التمسّك بذلك طرقاً كثيرة ، وردت عن نيف وعشرين صحابياً ، ومرّ له طرق مبسوطة في حادي عشر الشبه ، وفي بعض تلك الطرق أنّه قال ذلك بحجّة الوداع بعرفة ، وفي أُخرى : أنّه قاله بالمدينة في مرضه ، وقد امتلأت الحجرة بأصحابه ، وفي أُخرى : أنّه قال ذلك بغدير خمّ ، وفي أُخرى : أنّه قاله لمّا قام خطيباً بعد انصرافه من الطائف ، كما مر » (١) .

ثمّ قال ابن حجر : « ولا تنافي ، إذ لا مانع من أنّه كرّر عليهم ذلك في تلك المواطن وغيرها ، اهتماماً بشأن الكتاب العزيز ، والعترة الطاهرة » .

فمن الرواة من الصحابة ـ الذين أشار إليهم ابن حجر في كلامه المتقدّم ـ نذكر : أمير المؤمنين علي عليه السلام ، جابر بن عبد الله الأنصاريّ ، زيد بن أرقم ، أبو سعيد الخدري ، حذيفة بن أسيّد ، خزيمة بن ثابت ، زيد بن ثابت ، سهل بن سعد ، ضميرة الأسلميّ ، عامر بن ليلى الغفاريّ ، عبد الرحمن بن عوف ، عبد الله بن عباس ، عبد الله بن عمر ، عدي بن حاتم ، عقبة بن عامر ، أبو ذر الغفاريّ ، أبو رافع الأنصاريّ ، أبو شريح الخزاعيّ ، أبو قدامة الأنصاريّ ، أبو هريرة ، أبو الهيّثم بن التيهان ، أُمّ سلمة ، أُمّ هانئ بنت أبي طالب ، وهذا العدد هو فوق التواتر بكثير .

---

(١) الصواعق المحرقة ٢ / ٤٤٠ .

وأمّا رواته من التابعين نذكر منهم : أبو الطفيل عامر بن واثلة ، عطية بن سعيد العوفي ، حنش بن المعتمر ، الحارث الهمدانيّ ، حبيب بن أبي ثابت ، علي ابن ربيعة القاسم بن حسان ، حصين به سبره ، عمر بن مسلم ، أبو الضحى مسلم بن صبيح ، يحيى بن جعدة ، الأصبغ بن نباتة ، عبد الله بن أبي رافع ، المطلّب بن عبد الله بن حنطب ، عمر بن علي بن أبي طالب .

وقد تابع العلماء من الفريقين رواة الحديث على مرّ القرون ، من القرن الثاني وحتّى القرن الرابع عشر الهجريّ ، يمكن متابعة أسماء هؤلاء الرواة في كتاب « حديث الثقلين تواتره ـ فقهه » للسيّد علي الميلانيّ .

وقد روى هذا الحديث الشريف أيضاً ما لا يقل عن ثلاثمائة عالم من كبار أهل السنّة ، بألفاظ مختلفة ، وأسانيد متعدّدة ، وفيهم أرباب الصحاح والمسانيد ، وأئمّة الحديث والتفسير والتاريخ ، يمكن مراجعة نفحات الأزهار في خلاصة عبقات الأنوار ، التي ألفها السيّد حامد النقوي للوقوف على جملة من أسماء هؤلاء الأعلام [(١)] .

فقد روى هذا الحديث الشريف ـ بالإضافة إلى صحيح مسلم وسنن الترمذيّ ـ أحمد بن حنبل بثلاث طرق في مسنده ، وقد صرّح ابن تيمية في الكتاب الذي ألّفه في الردّ على البكري : « إنّ القائلين بالجرح والتعديل من علماء الحديث نوعان : منهم من لم يرو إلاّ عن ثقة عنده ، كمالك ، ... وأحمد بن حنبل » [(٢)] .

وأيضاً ممّن رواه ابن خزيمة في صحيحة ، وقد قال الحافظ السيوطيّ عن هذا الصحيح : « صحيح ابن خزيمة أعلى مرتبة من صحيح ابن حبّان ، لشدّة تحرّيه ، حتّى أنّه يتوقّف في التصحيح لأدنى كلام في الإسناد ، فيقول : إن صحّ الخبر ، وإن ثبت كذا ، ونحو ذلك » [(٣)] .

---

(١) خلاصة عبقات الأنوار ٢ / ١٧ .

(٢) شفاء السقام : ٧٦ .

(٣) صحيح ابن حبّان ١ / ٤٢ نقلاً عن تدريب الراوي ١ / ١٠٩ .

وأيضاً أخرجه الحافظ أبو عوانة الاسفرائينيّ في صحيحه ، كما أورده عنه العلاّمة الشيخ محمود القادريّ في كتابه الصراط السويّ ، وقد نصّ القوم على صحّة كتابه ، وتلقّوه بالقبول ، حتّى وصفوه بالمسند الصحيح [1] .

وأيضاً أخرجه الحاكم النيسابوريّ في كتابه المستدرك على الصحيحين ، بأسانيد على شرطها ، وأخرجه أبو عبد الله الحميديّ في الجمع بين الصحيحين ، وكذلك رزين العبديّ في تجريد الصحاح ، وأيضاً قد أخرجه غير واحد من الحفّاظ في كتبهم ، التي التزموا فيها بالصحّة ، كالعلاّمة سراج الدين الفرغانيّ في كتابه نصاب الأخبار ، والذي وعد بجمعه مقتصراً على إيراد ألفّ حديث صحيح ، وكالحافظ ضياء الدين المقدسيّ في كتابه المختارة .

قال الحافظ السيوطيّ : « جمع كتاباً سمّاه المختارة التزم فيه الصحّة ، وذكر فيه أحاديث لم يسبق إلى تصحيحها » [2] .

وقد أخرجه غير هؤلاء الكثير من أئمّة الحديث وأرباب السنن ، كالنسائيّ والطبرانيّ ، وابن أبي شيبة ، وابن سعد ، وابن أبي عاصم الشيبانيّ وغيرهم .

وممّن نصّ على صحّة هذا الحديث ، نذكر : محمّد بن جرير الطبريّ [3] ، والحاكم النيسابوريّ في مستدركه [4] ، وتابعه الذهبيّ في تلخيص المستدرك ، والحافظ أبو بكر الهيّثميّ في مجمع الزوائد [5] ، والحافظ ابن كثير في تاريخه ، ونقل أيضاً تصحيح الذهبيّ [6] ، وفي تفسيره أيضاً [7] ،

---

(١) تذكرة الحفّاظ ٣ / ٧٧٩ ، وفيات الأعيان ٥ / ٣٣٧ ، طبقات الشافعيّة الكبرى ٢ / ٣٤٤ .

(٢) تدريب الراوي ١ / ١٤٤ .

(٣) كنز العمّال ١ / ٣٨٠ .

(٤) المستدرك ٣ / ١٠٩ و ١٤٨ .

(٥) مجمع الزوائد ٩ / ١٦٣ .

(٦) البداية والنهاية ٥ / ٢٢٨ .

(٧) تفسير القرآن العظيم ٤ / ١٢٢ .

والحافظ جلال الدين السيوطيّ في الجامع الصغير [(١)] ، وتبعه شارحه العلاّمة المنّاويّ في فيض القدير [(٢)] .

ورواه أيضاً أبو يعلى بسند لابأس به ، والحافظ عبد العزيز بن الأخضر ، وزاد أنّه قال في حجّة الوداع ، ووهم من زعم وضعه كابن الجوزيّ ، قال السمهوديّ : « وفي الباب : ما يزيد على عشرين من الصحابة » .

والمتحصّل من ذلك كلّه : أنّ حديث الثقلين ـ الكتاب والعترة ـ صحيح متواتر لا يمكن ردّه ، أو الالتفاف عليه بأساليب مثل : ضعّفه فلان ، أو قال بوضعه فلان ، أو أنّ تصحيح فلان لا يؤخذ به ، وذلك لاختلاف طرق هذا الحديث وكثرتها ـ كما نصّ على ذلك أعلام أهل السنّة أنفسهم حسبما عرفته سابقاً ـ ممّا لا يمكن القبول معه بدعوى التضعيف أو الوضع ، بأيّ حال من الأحوال ، لكثرة الطرق وتضافرها .

أمّا دعوى أنّ الحديث لم يرد بلفظ التمسّك في صحيح مسلم ، لذا لا يكون اتباع أهل البيت عليهم السلام حجّة ، أو واجباً على الناس ، فهي دعوى واهية ومردودة من عدّة وجوه :

الوجه الأوّل : أنّ للحديث المذكور طرقاً صحيحة كثيرة ـ باعتبار أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله ذكره في مواطن متعدّدة ، كما نصّ على ذلك علماء الحديث عند أهل السنّة ـ وفيها من الدلالات الواضحات على الأخذ بهدي أهل البيت عليهم السلام ومتابعتهم ، بألفاظ دالّة على حجّية الأخذ والاتّباع كما سيأتي بيانه ، فلا وجه للاقتصار على صحيح مسلم فقط .

وقد وردت الألفاظ الدالّة على الاتّباع بطرق أُخرى صحيحة ، إذ الاقتصار على صحيح مسلم فقط ـ بعد القطع بأنّ هذا الصحيح لم يشتمل على الأحاديث

(١) الجامع الصغير ١ / ٤٠٢ .
(٢) فيض القدير ٣ / ١٩ .

النبويّة الصحيحة كلّها ـ يعد تضييعاً للسنّة النبويّة الشريفة وردّ لها ، وهو محرّم شرعاً .

الوجه الثاني : إنّ المتمعّن في الرواية التي ينقلها مسلم في صحيحه عن زيد بن أرقم ، يمكنه استفادة الحجّية فيها في متابعة أهل البيت عليهم السلام أيضاً .

وذلك لمورد العطف في كلام النبيّ صلى الله عليه وآله بعد ذكره للثقل الأوّل ، وهو الكتاب الكريم ، وقوله صلى الله عليه وآله بعد ذلك : « **وأهل بيتي ...** » ، أي كما ورد الأمر والحث بالتمسّك بالكتاب ، فأهل البيت عليهم السلام كذلك [1] .

ولو تنزّلنا هنا مع الخصم وقلنا ـ حسب دعواه ـ أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله لم يوص هنا سوى بالمودّة والمحبّة لأهل البيت عليهم السلام المستفادة من كلمة أذكّركم ـ حسب فهمه ـ إلاّ أنّه يبقى مقام التمسّك بحجّية الاتّباع على قوّته حسب ألفاظ الحديث ، وذلك لأنّ الاتّباع إنّما هو جزء من المودّة والمحبّة التي أوصى بها النبيّ صلى الله عليه وآله في حقّ أهل بيته ، بل هو حقيقة المودّة والمحبّة حسب المفهوم القرآنيّ للمودّة والمحبّة ، كما في قوله تعالى : ﴿ **قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللّهُ** ﴾ [2] .

فلا يمكن المصير بعد ذلك إلى دعوى المودّة والمحبّة القلبية المجرّدة عن الاتّباع ، والقرآن الكريم يعدّ مؤسّساً للمفاهيم الشرعيّة التي يجب على المسلمين الأخذ بها ، والالتفات إليها وعدم تجاوزها .

الوجه الثالث : لقد ورد لفظ الأخذ والأمر به في رواية غير واحد ، كالترمذيّ في صحيحه [3] ، وابن أبي شيبة في مصنّفه [4] ، وأحمد في مسنده [5] ، وابن سعد في

(١) صحيح مسلم ٧ / ١٢٣ .
(٢) آل عمران : ٣١ .
(٣) الجامع الكبير ٥ / ٣٢٩ .
(٤) المصنّف لابن أبي شيبة ٧ / ١٧٦ و ٤١٨ .
(٥) مسند أحمد ٣ / ٥٩ .

طبقاته [١] ، والطبرانيّ في معجمه الكبير [٢] .

قال القاري : « والمراد بالأخذ بهم التمسّك بمحبّتهم ، ومحافظة حرمتهم ، والعمل بروايتهم ، والاعتماد على مقالتهم » [٣] .

وقال الخفاجي : « **ما أن أخذتم به** » أي : تمسّكتم وعملتم به واتبعتموه [٤] ، فإذن الأخذ هو الاتّباع .

وفي الحديث الذي صحّحه الحاكم في المستدرك ، وتابعه الذهبيّ عليه ، قال النبيّ ﷺ : « **إنّي تارك فيكم الثقلين : كتاب الله ، وأهل بيتي ، وأنّهما لن يتفرّقا حتّى يردا عليّ الحوض** » [٥] .

وفقه هذا الحديث ودلالته واضحة لمن له أدنى مسكة علم ، وتعرّف على علوم القرآن والعربية ، فعدم الافتراق عن القرآن يعني تمام طاعة أهل البيت عليهم السلام لله تعالى ، وهو دليل العصمة ، وعلامة الهداية ، إذ أنّ باقتراف المعاصي ـ ولو للحظة واحدة ـ يتحقّق الافتراق لغة ، وقد أخبر النبيّ ﷺ بعدمه ، كما في هذا الحديث الصحيح ، الأمر الذي يدلّ على كمال طاعتهم لله سبحانه ، وأنّهم أئمّة الهدى الواجب اتباعهم ، كما نصّ عليه القرآن بقوله : ﴿ **أَفَمَن يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَن يُتَّبَعَ أَمَّن لاَّ يَهِدِّيَ إِلاَّ أَن يُهْدَى فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ** ﴾ [٦] .

وأمّا قوله ﷺ : « **حتّى يردا عليّ الحوض** » فهو دليل على وجود من يكون أهلاً للتمسّك به منهم في كلّ زمان إلى يوم القيامة ، وهذا المعنى الذي فهمناه من الحديث فهمه العلماء الأعلام من أهل السنّة ، وشرّاح الأحاديث النبويّة .

---

(١) الطبقات الكبرى ٢ / ١٩٤ .
(٢) المعجم الكبير ٣ / ٦٦ و ١٨٠ و ٥ / ١٦٦ و ١٨٢ .
(٣) تحفة الأحوذيّ ١٠ / ١٩٦ .
(٤) نسيم الرياض ٣ / ٤١٠ .
(٥) المستدرك ٣ / ١٤٨ .
(٦) يونس : ٣٥ .

قال ابن حجر في الصواعق : « وفي أحاديث الحثّ على التمسّك بأهل البيت إشارة إلى عدم انقطاع متأهّل منهم للتمسّك به إلى يوم القيامة ، كما أنّ الكتاب العزيز كذلك ، ولهذا كانوا أماناً لأهل الأرض كما يأتي ، ويشهد لذلك الخبر السابق : في كلّ خلف من أُمّتي عدول من أهل بيتي » [١] .

وقال الحافظ السمهودي : « هذا الخبر يفهم وجود من يكون أهلاً للتمسّك به من أهل البيت والعترة الطاهرة في كلّ زمان إلى قيام الساعة ، حتّى يتوجّه الحثّ المذكور إلى التمسّك به ، كما أنّ الكتاب العزيز كذلك ، فلذلك كانوا أماناً لأهل الأرض ، فإذا ذهبوا ذهب أهل الأرض » [٢] .

(١) الصواعق المحرقة ٢ / ٤٤٢ .

(٢) فيض القدير ٣ / ٢٠ .

حديث الدار :

« أحمد ـ ... ـ ... »

مصادره في كتب أهل السنّة :

س : نحن عندما نحتجّ على أهل السنّة في نزول آية الإنذار ، أو حديث الدار ، يقولون : بأنّ البخاريّ روى عن ابن عباس قال : لمّا نزلت : ﴿ **وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ** ﴾ (١) **صعد النبيّ ﷺ على الصفا ، فجعل ينادي : يا بني فهر ، يا بني عديّ ، لبطون قريش حتّى اجتمعوا ، فجعل الرجل إذا لم يستطع أن يخرج أرسل رسولاً لينظر ما هو ، فجاء أبو لهب وقريش ، فقال : « أرأيتكم لو أخبرتكم أنّ خيلاً بالوادي تريد أن تغير عليكم أكنتم مصدقي » ؟ قالوا : نعم ، ما جربنا عليك إلاّ صدقاً .**

قال : « فإنّي نذير لكم بين يدي عذاب شديد » ، فقال أبو لهب : تبّاً لك سائر اليوم ألهذا جمعتنا ؟ فنزلت : ﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ مَا أَغْنَى عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ ﴾ (٢) ، فما رأيكم في هذا الكلام ؟ ودمتم سالمين .

ج : صحيح أنّ هذه الرواية وردت في صحيح البخاريّ عن ابن عباس ، ولكنّها رواية ساقطة عن الحجّية ، لأنّ ابن عباس إنّما أسلم بالمدينة ، وهذه القصّة كانت بمكّة ، وكان ابن عباس يومئذ إمّا لم يولد ، وإمّا طفلاً ، كما صرّح بذلك شرّاح صحيح البخاريّ ـ كالقسطلانيّ في « إرشاد الساري » ، والعسقلانيّ في

---

(١) الشعراء : ٢١٤ .

(٢) المسد : ١ ـ ٢ ، صحيح البخاريّ ٦ / ١٦ .

« فتح الباري » ، والعينيّ في « عمدة القاري » ـ وعليه فالرواية لا حجّية فيها لأنّها مرسلة ، هذا أوّلاً .

وثانياً : نحن إنّما نحتجّ عليهم بما رواه أعلام السنّة لحديث الدار الوارد في شأن نزول آية الإنذار [(١)] .

« عبد الله ـ .... ـ ٢٩ سنة »

رواه عدّة رواة :

س : ذكر ابن كثير في البداية والنهاية ، أنّ راوي حديث الدار هو عبد الغفّار بن القاسم أبو مريم ، وهو كذّاب شيعي ، اتهمه علي بن المديني وغيره بوضع الحديث ، وضعّفه الباقون [(٢)] .

لو كان كلام ابن كثير صحيحاً ، لا يمكن لنا أن نثبت بحديث الدار إمامة أمير المؤمنين عليه‌السلام ، فما هو الردّ على ذلك ، وشكراً على إجابتكم مقدّمة .

ج : يتّضح الجواب ببيان عدّة نقاط :

١ـ إنّ طعن ابن كثير لعبد الغفّار بن القاسم غير صحيح ، فقد وصفه ابن حجر العسقلانيّ بقوله : « كان ذا اعتناء بالعلم وبالرجال ... » ، وقال شعبة :

---

(١) مسند أحمد ١ / ١١١ ، المعجم الأوسط ٢ / ٢٧٢ ، مجمع الزوائد ٨ / ٣٠٢ و ٩ / ١١٣ ، كنز العمال ١٣ / ١٢٨ و ١٤٩ ، شرح نهج البلاغة ١٣ / ٢١٠ ، تفسير القرآن العظيم ٣ / ٣٦٣ ، الدرّ المنثور ٥ / ٩٧ ، التاريخ الكبير ٦ / ٣٣ ، علل الدارقطنيّ ٣ / ٧٥ ، تاريخ الأُمم والملوك ٢ / ٦٢ ، البداية والنهاية ٣ / ٥٣ ، السيرة النبويّة لابن كثير ١ / ٤٥٧ ، الكامل في التاريخ ٢ / ٦٢ ، دلائل النبوّة ٢ / ١٧٩ ، نظم درر السمطين : ٨٢ ، تاريخ مدينة دمشق ٤ / ٣٢ و ٤٢ / ٤٧ و ٦٧ / ١٦٣ ، سبل الهدى والرشاد ٢ / ٣٢٤ ، ينابيع المودّة ١ / ٣١١ ، جامع البيان ١٩ / ١٤٨ ، التفسير الكبير ٨ / ٥٣٦ ، السيرة النبويّة لابن إسحاق : ١٨٨ ، تفسير الثعلبي ٧ / ١٨٢ .

(٢) البداية والنهاية ٣ / ٥٣ .

« لم أر أحفظ منه ... » ، وقال ابن عدي : « سمعت ابن عقدة يثني على أبي مريم ويطريه ، وتجاوز الحدّ في مدحه حتّى قال : لو ظهر على أبي مريم ما اجتمع الناس إلى شعبة ، قال : وإنّما مال إليه ابن عقدة هذا الميل لإفراطه في التشيّع » .

ثمّ قال ابن حجر ـ في ترجمته ذاتها ـ : وقال البخاريّ : عبد الغفّار بن القاسم ابن قيس بن فهد ليس بالقوي عندهم .

حدّثنا أحمد بن صالح ، حدّثنا محمّد بن مرزوق ، حدّثنا الحسين بن الحسن الفزاري ، حدّثنا عبد الغفّار بن القاسم ، حدّثني عدي بن ثابت ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال حدّثني بريدة : قال رسول الله ﷺ : « **علي مولى من كنت مولاه** » [1] .

فمن هذا الحديث الذي ذكره جاء طعنهم عليه ، وتضعيفهم له .

٢ـ لم ينفرد عبد الغفّار بن القاسم بحديث الدار فقط ، فقد ورد الحديث من طرق أُخرى ليس فيها عبد الغفار ، كما في : تاريخ ابن عساكر قال : أخبرنا أبو البركات عمر بن إبراهيم الزيديّ العلوي بالكوفة ، أنبأنا أبو الفرج محمّد ابن أحمد علان الشاهد ، أنبأنا محمّد بن جعفر بن محمّد بن الحسين ، أنبأنا أبو عبد الله محمّد بن القاسم بن زكريا المحاربي ، أنبأنا عباد بن يعقوب ، أنبأنا عبد الله بن عبد القدّوس ، عن الأعمش ، عن المنهال بن عمرو ، عن عباد ابن عبد الله عن علي بن أبي طالب قال : « ... **أيّكم يقضي ديني ، ويكون خليفتي ووصيي من بعدي ؟ ... فقلت : أنا يا رسول الله ، فقال : أنت يا علي ، أنت يا علي** » [2] .

وكما في تاريخ الطبري : حدّثني زكريا بن يحيى الضرير قال : حدّثنا عفّان ابن مسلم قال : حدّثنا أبو عوانة ، عن عثمان بن المغيرة ، عن أبي صادق ، عن

---

(١) لسان الميزان ٤ / ٤٣ .

(٢) تاريخ مدينة دمشق ٤٢ / ٤٨ .

ربيعة بن ناجد : أنّ رجلاً قال لعلي عليه السلام : يا أمير المؤمنين ، بم ورثت ابن عمّك دون عمّك ؟

فقال علي : « **هاؤم** » ـ ثلاث مرّات ـ حتّى اشرأب الناس ، ونشروا آذانهم ، ثمّ قال : « **جمع رسول الله** صلى الله عليه وآله ـ أو دعا رسول الله ـ **بني عبد المطلب ... ثمّ قال رسول الله : فأيّكم يبايعني على أن يكون أخي وصاحبي ووارثي ؟ فلم يقم إليه أحد ، فقمت إليه وكنت أصغر القوم ، فقال : اجلس** » ، قال : « **ثمّ قال ثلاث مرّات ، كلّ ذلك أقوم إليه فيقول لي : اجلس ، حتّى كان في الثالثة ، فضرب بيده على يدي** » ، قال : « **فبذلك ورثت ابن عمّي دون عمّي** » [1] .

وكما في رواية الحاكم : « حدّثني ابن فنجويه قال : حدّثنا موسى بن محمّد ابن علي بن عبد الله قال : حدّثنا الحسن بن علي بن شبيب المعمّري قال : حدّثنا عباد بن يعقوب قال : حدّثنا علي بن هاشم ، عن صباح بن يحيى المزني ، عن زكريا بن ميسرة ، عن أبي إسحاق ، عن البراء قال : لمّا نزلت ﴿ **وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ** ﴾ ... » [2] .

فهل خفي هذا كلّه ، وغيره عن ابن كثير ؟ كلاّ طبعاً ، إلاّ أنّه لم يجد منفذاً إليها ، إلاّ ما صنعه بعضهم على أبي مريم ، فتناوله وطعن فيه ، وأوهم القارئ أنّ هذه الرواية محصورة في هذا الطريق !

٣ـ ثمّ أين تأويله الذي اتكأ عليه ، من قوله تعالى : ﴿ **وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ** ﴾ ؟ فهل كان أمر الله تعالى له بإنذار عشيرته أن يقضوا عنه دينه ، ويحفظوا له عياله ؟! وهل يستدعي أمر كهذا كلّ ما فعله رسول الله صلى الله عليه وآله من دعوة أربعين رجلاً ثلاث مرّات ، وإبلاغهم ، أمّا كان يكفيه أن يستدعي من يثق به منهم ويطمئن إليه فيوصيه بعياله ، وقضاء دينه ؟

---

(١) تاريخ الأُمم والملوك ٢ / ٦٤ .

(٢) شواهد التنزيل ١ / ٥٤٢ .

«... ـ عمان ـ ٤٠ سنة »

خصوصيّاته :

س : لماذا النبيّ في بداية دعوته ينصّب له خليفة من بعده ، والدين بعد لم ينتشر ؟ وهل معنى : أنت خليفتي ، أيّ على المسلمين أم على أهل بيته فقط ؟ ودمتم في بركة الله .

ج : من جملة أدلّتنا على إمامة أمير المؤمنين عليه السلام الدالّة على إمامته وولايته بالنصّ هو حديث الدار ، لما في هذا الحديث من خصوصيّات ، قد لا تكون في غيره .

الخصوصية الأُولى : صدور هذا الحديث في أوائل الدعوة النبويّة ، وفي بدء البعثة المحمّدية ، فكأنّ رسول الله صلى الله عليه وآله مأمور بأن يبلّغ ثلاثة أُمور في آن واحد وفي عرض واحد : مسألة التوحيد والدعوة إلى الله تعالى ، ومسألة رسالته ، ومسألة خلافته من بعده الثابتة لعلي عليه السلام ، وقد أسفر ذلك المجلس ، وتلك الدعوة عن هذه الأُمور الثلاثة .

الخصوصية الثانية : أنّ القوم من أبي لهب وغيره قالوا ـ وهم يضحكون ـ لأبي طالب : قد أمرك أن تسمع وتطيع لابنك علي .

هذا يؤيّد قولنا : في أنّ معنى قوله : وخليفتي من بعدي ، ليس معناه : خليفتي على أهلي فقط ، بل على كلّ المسلمين ، فأُولئك المشركون فهموا من هذا اللفظ ، ومن كلام رسول الله صلى الله عليه وآله : إنّه يريد أن ينصّب عليّاً إماماً مطاعاً من بعده لعموم المسلمين .

الخصوصية الثالثة : استدلال الإمام علي عليه السلام بحديث الدار في جواب سائل ـ يروي هذا الخبر النسائيّ ـ يقول : إنّ رجلاً قال لعلي : يا أمير المؤمنين ، لم ورثت ابن عمّك دون عمّك ؟ أي ، بأي دليل أصبحت أنت وارثاً لرسول الله ؟ ولم يكن العباس وارثاً لرسول الله صلى الله عليه وآله ؟

فذكر الإمام عليه السلام حديث الإنذار ، وجاء في هذا الحديث بهذا اللفظ ،

وقال صلى الله عليه وآله : « **أنت أخي وصاحبي ووارثي ووزيري** » .

فذكر أمير المؤمنين في جواب هذا السائل هذا الخبر ، ثمّ قال عليه السلام : « **فبذلك ورثت ابن عمّي دون عمّي** »[1] .

إذاً ، يصبح الإمام علي عليه السلام بحكم هذا الحديث خليفة لرسول الله ووزيراً له ، ووارثاً ووصياً وقائماً مقامه ، ووليه من بعده ، والناس كلّهم مأمورون لأن يطيعوه ويسمعوه .

أو ليست الخلافة والإمامة هذه ؟ وأيّ شئ يريدون منّا عند إقامتنا الأدلّة على إمامة أمير المؤمنين عليه السلام أوضح وأصرح من مثل هذه الأحاديث الواردة في كتبهم، وبأسانيد معتبرة ، ينصّون هم على صحّتها ؟

وهل ورد مثل هذا في حقّ أحد غير علي عليه السلام مع هذه الخصوصيّات من حيث السند والدلالة ، والقرائن الموجودة في لفظه ؟

---

(١) السنن الكبرى للنسائيّ ٥ / ١٢٦ .

حديث ردّ الشمس :

« رؤوف ـ السعودية ـ ٢٧ سنة ـ طالب »

عدم تدوينه لا يدلّ على عدم وجوده :

س : إذا كانت رواية ردّ الشمس لعلي صحيحة ، وهي معجزة كونية ، فإنّ من الطبيعي أنّ الكثيرين من أهل الأرض قد شاهدها .

والسؤال : أنّ حادثة مثل هذه لا يمكن أن تمر دون أن تدوّن في كتب أصحاب السير والمؤرّخين من الأُمم الأُخرى ، ولأصبحت مشهورة باعتبارها حدث كوني غير قابل للتفسير ، ومثلها نقيس على معجزة شقّ القمر التي وردت في القرآن الكريم .

فهل ورد ما يشير إلى هاتين الحادثتين من كتب لغير المسلمين ؟ بالإضافة إلى أنّ التأخير الذي حصل في حركة الفلك ـ في تصوّري ـ أنّه من الممكن قياسه ومعرفة قدره ومقداره .

ج : أوّلاً : الذي يظهر من سؤالكم هو أنكم تعمّمون إشكال ردّ الشمس مع شقّ القمر ، فإذاً الإشكال ليس خاصّاً بالشيعة بل يُعم .

وثانياً : إنّ المقصود من قولكم ـ كتب أصحاب السير والمؤرّخين من الأُمم الأُخرى ـ هو ما كان أيّام الرسالة لا بعدها ، أي كلّ ما قارنها ، كما أنّكم لا تقصدون بالطبع ، كتب المسلمين ومدوّناتهم ، إذ لنا فيها الكثير ممّا سنوافيك به في فرصة أُخرى بإذن الله تعالى .

وثالثاً : لاشكّ ولا ريب بحدوث حوادث كونية عظيمة على مدّ التاريخ ، بدءاً من طوفان نوح عليه السلام ، إلى فلق البحر لموسى عليه السلام ، إلى إبراء الأكمة والأبرص

لعيسى عليه السلام ، وكذا إحياء الموتى ، بل وبناء صرح هامان ، وعجل السامري ، وقصر سليمان ، وكلّ الحوادث الكونية والإعجازية .

ولا ريب أنّ أهل الأرض قد شاهدوها بل لمسوها ، فأين محلّ هذه الحوادث من كتب السير والمؤرّخين ؟

بل هناك أُمور مسلّمة جدّاً قارنت ولادة رسول الله صلى الله عليه وآله ، مثل أصحاب الفيل ، وكسر طاق كسرى ، وحوادث أُخرى ، كلّ هذه أين دوّنت ؟ ومن أين تُعرف ؟ بل لا نجد أيّ تدوين للجزئيات الكونية في تاريخ البشر آنذاك ، ولا نعرف مدوّنات في هذا الباب ، وكذا كلّ ما كان من زلازل ، أو فيضانات ، أو طوفان ، وخسف وانهدام ، وغيرها لا نعرف لها مصدراً إلى يومنا هذا ، سوى ما حدّثتنا به الكتب السماوية ، علماً بأنّ تلك الحوادث غالباً ما تقترن بأصوات مهيبة ، وصواعق وآثار مهيجة جدّاً ومخيفة ، بخلاف ردّ الشمس ، أو خسوف القمر ، وحتّى شقّه ، حيث يندر من يلتفت له أو يتوجّه إليه .

وبكلمة جامعة : أنّ تاريخ البشرية مملوء بالمجاهيل والمبهمات ، وكثير ممّا ورد فيه من الحدسيات بل التوهّمات ، فما نعرف اليوم شيئاً عن لقمان مثلاً ، أو زردشت ، أو غيرهما ، مولداً ومسكناً ومدفناً ، هذا أوّلاً .

وثانياً : أنّ كلّ حادثة كونية إنّما تعلم لمن كان مترقّباً لها ، ناظراً إليها ، أو يكون ذلك بشكل عفوي وتصادف محض ، وذاك ممّن هو فطن ومتوجّه ، بل قد يحدث كسوف أو خسوف مكرّراً ولا يعلم به أحد ، إلاّ من كان راصداً للحادثة مترقّباً لها .

وثالثاً : أنّ من الواضح أنّ غروب الشمس يكون ممكن الرؤية في نصف الكرة دون النصف الآخر ، وعليه يخرج نصف الناس من الشبهة .

ورابعاً : أنّ من الواضح أنّ تدوين الحوادث والوقائع التاريخيّة ونشرها لم يكن كيومنا هذا ، وذلك لانتشار الأُمّية وعدم وجود وسائل الارتباط .

وخامساً : أنّ حركة ردّ الشمس لم تكن إلاّ من جهة تمديد في الزمن ،

بمعنى أنّها من نهار إلى نهار ، ومن شمس إلى شمس ، ومن النادر للإنسان يلحظ مثل هذا أو يحّس به ، بخلاف الكسوف التام الذي يستلزم ظلام مطبق مثلاً ، أو زلزال مهيب ، أو خسف ، أو ما شابه ذلك .

هذا ، ولم يكن يومذاك من يهتمّ بالأُمور الكونية ، والأجرام الفلكية ، بل لم يعرفوا عظمة الكون وعجائبه كيومك هذا ، كما ولا نعرف من مؤرّخ أو غيره ـ لو كان ـ تكذيب للحادثة ونفيها .

سادساً : أنّ حركة التدوين مسألة متأخّرة جدّاً ، لا نعرفها إلاّ من أواخر القرن الثاني الهجريّ ، وما كان قبل ذلك فكان سبر واثبات لتاريخ الملوك والخلفاء ، وما جرى على أيديهم من حروب وبناء ، وغير ذلك .

وبعد ملاحظة ما سلف ، فلا تعجب من عدم ذكر أمثال هذه الحوادث وضبطها في كتبنا ، فضلاً عن غيرنا ، ولا يدلّ ذا ولا ذاك على عدم وقوع الحادثة بحال ، وعدم الوجدان لا يدلّ على عدم الوجود ، بل الوقوع أدلّ دليل على الإمكان .

وبعد كلّ هذا ، نسأل ما هي كتب غير المسلمين التي عاصرت زمن الرسالة ؟ واختصّت بالتدوين وضبط مثل هذه الحوادث ، حتّى نرجع لها ونأخذ منها ؟

أمّا قولكم : « في تصوّري أنّه يمكن قياس ومعرفة قدره ومقداره » ، فليس لنا اختصاص في ذلك ، كي نثبت به تصوّركم أو ننفيه ، ولا يعدّ موضوعاً عقائدياً يخصّنا الإجابة عليه .

« أُمّ زينب ـ الإمارات ـ ... »

رواته :

س : يرجى توضيح معجزة ردّ الشمس للإمام أمير المؤمنين عليه السلام .

ج : قال ابن شهر آشوب : « روى أبو بكر بن مردويه في المناقب ، وأبو إسحاق

الثعلبي في تفسيره ، وأبو عبد الله النطنزي في كتاب الخصائص ، والخطيب في الأربعين ، وأبو أحمد الجرجاني في تاريخ جرجان ، ردّ الشمس لعلي عليه السلام .

ولأبي بكر الورّاق كتاب طرق من روى ردّ الشمس ، ولأبي عبد الله الجعل مصنّف في جواز ردّ الشمس ، ولأبي القاسم الحسكانيّ مسألة في تصحيح ردّ الشمس وترغيم النواصب الشُمُس ، ولأبي الحسن الشاذان كتاب بيان ردّ الشمس على أمير المؤمنين عليه السلام .

وذكر أبو بكر الشيرازي في كتابه بالإسناد عن شعبة ، عن قَتادة ، عن الحسن البصري ، عن أُمّ هانئ هذا الحديث مستوفى ، ثمّ قال : قال الحسن عقيب هذا الخبر : وأنزل الله عزّ وجلّ آيتين في ذلك : قوله تعالى : ﴿ **وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً لِّمَنْ أَرَادَ أَن يَذَّكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُورًا** ﴾ [1] يعني هذا يخلف هذا لمن أراد أن يذكر فرضاً ، أو نام عليه ، أو أراد شكوراً .

وانزل أيضاً : ﴿ **يُكَوِّرُ اللَّيْلَ عَلَى النَّهَارِ وَيُكَوِّرُ النَّهَارَ عَلَى اللَّيْلِ** ﴾ [2] ، وذكر أنّ الشمس رُدّت عليه مراراً ... .

وأمّا المعروف مرّتان : في حياة النبيّ صلى الله عليه وآله بكراع الغميم ، وبعد وفاته ، ببابل .

فأمّا في حال حياته صلى الله عليه وآله ما روت أُم سلمة ، وأسماء بنت عُمَيس ، وجابر بن عبد الله الأنصاريّ ، وأبو ذرّ الغفاريّ ، وابن عبّاس ، والخُدريّ ، وأبو هريرة ، والصادق عليه السلام : أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله صلّى بكراع الغَميم ؛ فلمّا سلّم نزل عليه الوحي ، وجاء علي عليه السلام ، وهو على ذلك الحال ، فأسنده إلى ظهره ، فلم يزل على تلك الحال حتّى غابت الشمس ، والقرآن ينزل على النبيّ صلى الله عليه وآله ، فلمّا تمّ الوحي قال : « **يا علي ! صلّيتَ** » ؟ .

---

(١) الفرقان : ٦٢ .

(٢) الزمر : ٥ .

قال : « **لا** » ، وقصّ عليه ، فقال : « **ادع ليردّ اللّٰه عليك الشمس** » ، فسأل اللّٰه ، فردّت عليه بيضاء نقية .

وفي رواية أبي جعفر الطحاويّ : أنّ النبيّ ﷺ قال : « **اللهُمّ إنّ عليّاً كان في طاعتك ، وطاعة رسولك ، فاردد عليه الشمس** » ، فردّت ، فقام علي عليه السلام وصلّى ، فلمّا فرغ من صلاته وقعت الشمس وبدر الكواكب .

وفي رواية أبي بكر مَهرويه : قالت أسماء : أمَا واللّٰه ، لقد سمعنا لها عند غروبها صريراً كصرير المنشار في الخشب ... .

وسُئل الصاحب أن ينشد في ذلك ، فأنشأ :

لا تقبل التوبة من تائب	إلاّ بحبّ ابن أبي طالب
أخي رسول الله بل صهره	**والصهر لا يعدل بالصاحب**
يا قوم من مثل عليٍّ وقد	**ردّت عليه الشمس من غائب**

وأمّا بعد وفاته ﷺ ، ما روى جويرية بن مسهّر ، وأبو رافع ، والحُسين بن علي عليهما السلام : أنّ أمير المؤمنين لمّا عبر الفرات ببابل ، صلّى بنفسه في طائفة معه العصر ، ثمّ لم يفرغ الناس من عبورهم حتّى غربت الشمس ، وفاتت صلاة العصر الجمهور ، فتكلّموا في ذلك ، فسأل اللّٰه تعالى ردّ الشمس عليه ، فردّها عليه ، فكانت في الأُفق ، فلمّا سلّم القوم ، غابت ، فسُمع لها وجيب شديد ، هال الناس ذلك ، وأكثروا التهليل والتسبيح والتكبير ، ومسجد ردّ الشمس بالصاعدية من أرض بابل شايع ذايع .

وعن ابن عبّاس بطرق كثيرة ، أنّه لم تردّ الشمس إلاّ لسليمان وصيّ داود ؛ وليوشع وصيّ موسى ؛ ولعليّ بن أبي طالب وصيّ محمّد عليه السلام »[1] .

وتحدّث الشيخ الأميني في الغدير عن موضوع ردّ الشمس ، وجواب المنكرين ،

---

(١) مناقب آل أبي طالب ٢ / ١٤٣ .

وبيان رواته ، وذكر ثلاثة وأربعين من كبار الأعلام الذين رووا هذا الحديث [(١)] .

وقال : « حديث ردّ الشمس لعلي عليه السلام ببابل ، أخرجه نصر بن مزاحم في كتاب صفّين ص ٥٢ ط مصر ، بإسناده عن عبد خير ، ثمّ ينقل ما قاله عبد خير في كيفيّة صلاته مع علي » [(٢)] ، وتختلف روايته عن رواية ابن شهر آشوب .

وأنشد ابن حمّاد في ذلك :

وردّت لك الشمس في بابل فساميت يوشع لمّا سمى
ويعقوب ما كان أسباطه كنجليك سبطي نبي الهدى [(٣)]

« يحيى سليم القرشي ـ السعودية ـ سنّي ـ طالب جامعة »

من ألّف حوله من أهل السنّة :

س : كثيراً يتردّد عنكم عن ردّ الشمس لعلي رضي الله عنه ، **أُريد أن أعلم منكم ما هي مصادركم ؟ والدليل على ذلك ، أرجو إفادتي بذلك ، والسلام .**

ج : إنّ حديث ردّ الشمس أخرجه جمع من الحفّاظ الأثبات بأسانيد جمّة ، صحّح جمع من مهرة الفنّ بعضها ، وحكم آخرون بحسنه ، وشدّد جمع منهم النكير على : ابن حزم ، وابن الجوزيّ ، وابن تيمية ، وابن كثير ، الذين ضعّفوا الحديث .

وجاء آخرون من الأعلام ، وقد عظم عليهم الخطب بإنكار هذه المأثرة النبويّة ، والمكرمة العلوية الثابتة ، فأفردوها بالتأليف ، وجمعوا فيه طرقها وأسانيدها ، فمنهم :

---

(١) الغدير ٣ / ١٢٦ ـ ١٤٢ .
(٢) المصدر السابق ٣ / ٣٩٣ .
(٣) مناقب آل أبي طالب ٢ / ١٤٦ .

١ـ أبو بكر الورّاق ، له كتاب في من روى ردّ الشمس ، ذكره له ابن شهر آشوب في المناقب [١] .

٢ـ أبو الفتح الموصليّ محمّد بن الحسن الأزديّ ، المتوفّى ٣٧٧ هـ ، له كتاب مفرد فيه ، ذكره له الحافظ الكنجيّ في الكفاية [٢] .

٣ـ أبو عبد الله الجعل الحسين بن علي البصري البغداديّ ، المتوفّى ٣٩٩ هـ ، له كتاب جواز ردّ الشمس ، ذكره له ابن شهر آشوب في المناقب [٣] .

٤ـ أبو القاسم الحاكم ابن الحذاء النيسابوريّ الحسكانيّ الحنفيّ ، المتوفّى ٤٨٣ هـ ، له رسالة في الحديث اسماها : « مسألة في تصحيح ردّ الشمس وترغيم النواصب الشمس » ، ذكر شطراً منها ابن كثير في البداية والنهاية [٤] ، وذكرها له الذهبيّ في التذكرة [٥] .

٥ـ أبو الحسن شاذان الفضلي ، له رسالة في طرق حديث ردّ الشمس ، ذكرها له المتقيّ الهنديّ في الكنز [٦] .

٦ـ اخطب خوارزم ، أبو المؤيّد موفّق بن أحمد ، المتوفّى ٥٦٨ هـ ، له كتاب ردّ الشمس لأمير المؤمنين عليه السلام ، ذكره له معاصره ابن شهر آشوب في المناقب [٧] .

٧ـ أبو علي الشريف محمّد بن اسعد بن علي بن معمّر الحسني النقيب النسّابة ، المتوفّى ٥٨٨ هـ ، له جزء في جمع طرق حديث ردّ الشمس لعلي عليه السلام ، ذكره له ابن حجر في الميزان [٨] .

---

(١) مناقب آل أبي طالب ٢ / ١٤٣ .
(٢) كفاية الطالب : ٣٨٣ .
(٣) مناقب آل أبي طالب ٢ / ١٤٣ .
(٤) البداية والنهاية ٦ / ٨٨ .
(٥) تذكرة الحفّاظ ٣ / ١٢٠٠ .
(٦) كنز العمّال ١٢ / ٣٥٠ .
(٧) مناقب آل أبي طالب ٢ / ١٧٢ .
(٨) لسان الميزان ٥ / ٧٦ .

٨ـ الحافظ جلال الدين السيوطيّ ، المتوفّى ٩١١ هـ ، له رسالة في الحديث ، اسماها : « كشف اللبس عن حديث ردّ الشمس » ، ذكرها له محمّد زهري النجّار ـ من علماء الأزهر ـ في مقدّمته على كتاب شرح المعاني [١] .

٩ـ أبو عبد الله محمّد بن يوسف الصالحيّ الدمشقيّ ، المتوفّى ٩٤٢ هـ ـ تلميذ السيوطيّ ـ له كتاب : « مزيل اللبس عن حديث ردّ الشمس » ، ذكره في سبل الهدى والرشاد [٢] .

وآخر ما صدر في هذا الباب تتبعاً وجمعاً هو كتاب : « كشف الرمس عن حديث ردّ الشمس » ، للشيخ محمّد باقر المحموديّ المعاصر ، المطبوع من قبل مؤسّسة المعارف الإسلاميّة .

وأمّا الذين ادرجوا الحديث في تأليفهم فلا يحصون كثرة ، عدّ من العامّة منهم ٣٢ مصنّفاً ، في كتاب كشف الرمس ، وهم أكثر من ذاك بكثير .

ولا يسعنا ذكر تلكم المتون ، وتلكم الطرق والأسانيد ، إذ يحتاج إلى تأليف ضخم يخصّ به ، غير أنّا نذكر نماذج ممّن أخرجه من الحفّاظ والأعلام ، بين من ذكره من غير غمز فيه ، وبين من تكلّم حوله وصحّحه ، وفيها مقنع وكفاية :

١ـ الحافظ أبو جعفر أحمد بن محمّد الطحاويّ ، المتوفّى ٣٢١ هـ ، في مشكل الآثار [٣] .

٢ـ الحافظ أبو القاسم الطبرانيّ ، المتوفّى ٣٦٠ هـ ، رواه في المعجم الكبير [٤] .

٣ـ الحاكم أبو عبد الله النيسابوريّ ، المتوفّى ٤٠٥ هـ ، رواه في تاريخ

---

(١) شرح معاني الآثار ١ / ٤٦ .
(٢) سبل الهدى والرشاد ٩ / ٤٣٧ .
(٣) مشكل الآثار ٢ / ٨ .
(٤) المعجم الكبير ٢٤ / ١٤٥ .

نيسابور ، في ترجمة عبد الله بن حامد الفقيه الواعظ .

٤ـ الحافظ ابن مردويه الأصفهاني، المتوفّى ٤١٠ هـ ، أخرجه في المناقب (١) .

٥ـ الحافظ أبو بكر البيهقيّ ، المتوفّى ٤٥٨ هـ ، رواه في الدلائل ، كما في فيض القدير (٢) .

٦ـ الحافظ القاضي عياض أبو الفضل المالكيّ الأندلسيّ إمام وقته ، المتوفّى ٥٤٤ هـ ، رواه في « الشفا بتعريف حقوق المصطفى » (٣) وصحّحه .

٧ـ أخطب الخطباء الخوارزميّ ، المتوفّى ٥٦٨ هـ ، رواه في المناقب (٤) .

٨ ـ العلاّمة سبط ابن الجوزيّ، المتوفّى ٦٥٤هـ ، رواه في تذكرة الخواص (٥) .

٩ـ الحافظ أبو عبد الله محمّد بن يوسف الكنجيّ الشافعيّ ، المتوفّى ٦٥٨ هـ ، جعل في كتابه « كفاية الطالب » فصلاً في حديث ردّ الشمس .

١٠ـ شيخ الإسلام الجوينيّ ، المتوفّى ٧٣٠ هـ ، رواه في فرائد السمطين (٦) .

١١ـ الحافظ ابن حجر العسقلانيّ ، المتوفّى ٨٥٢ هـ ، ذكره في فتح الباري ، وقال : « روى الطحاويّ ، والطبرانيّ في الكبير ، والحاكم ، والبيهقيّ في الدلائل ، عن أسماء بنت عميس : أنّه ﷺ دعا لمّا نام على ركبة علي ففاتته صلاة العصر ، فردّت الشمس حتى صلّى علي ، ثمّ غربت ، وهذا أبلغ في المعجزة ، وقد أخطأ ابن الجوزيّ بإيراده له في الموضوعات ، وهكذا ابن تيمية في كتاب الردّ على الروافض في زعم وضعه ، والله أعلم » (٧) .

١٢ـ الإمام العينيّ الحنفيّ ، المتوفّى ٨٥٥ هـ ، قال في عمدة القاري شرح

(١) مناقب علي بن أبي طالب : ١٤٥ .

(٢) فيض القدير ٥ / ٥٦٢ .

(٣) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ١ / ٢٨٤ .

(٤) المناقب : ٣٠٦ .

(٥) تذكرة الخواص : ٥٣ .

(٦) فرائد السمطين ١ / ١٨٣ .

(٧) فتح الباري ٦ / ١٥٥ .

صحيح البخاريّ : « وقد وقع ذلك أيضاً للإمام علي ، أخرجه الحاكم ، عن أسماء بنت عميس ... وذكره الطحاويّ في « مشكل الآثار » قال : وكان أحمد بن صالح يقول : لا ينبغي لمن سبيله العلم أن يتخلّف عن حفظ حديث أسماء لأنّه من أجل علامات النبوّة ، وقال : وهو حديث متّصل ، ورواته ثقات ، وإعلال ابن الجوزيّ هذا الحديث لا يلتفت إليه » [١] .

١٣ـ الحافظ أبو العباس القسطلانيّ ، المتوفّى ٩٢٣ هـ ، ذكره في المواهب اللدنية من طريق الطحاويّ ، والقاضي عياض ، وابن مندة ، وابن شاهين ، والطبرانيّ ، وأبي زرعة ، من حديث أسماء بنت عميس ، ومن طريق ابن مردويه من حديث أبي هريرة [٢] .

١٤ـ الحافظ ابن حجر الهيتميّ ، المتوفّى ٩٧٤ هـ ، عدّه في الصواعق المحرقة كرامةً باهرةً لأمير المؤمنين عليه‌السلام وقال : « وحديث ردّها صحّحه الطحاويّ والقاضي في الشفاء ، وحسّنه شيخ الإسلام أبو زرعة ، وتبعه غيره ، وردّوا على جمعٍ قالوا : إنّه موضوع » [٣] .

١٥ـ شهاب الدين الخفاجي الحنفيّ ، المتوفّى ١٠٦٩ هـ ، قال في شرح الشفا : « ورواه الطبرانيّ بأسانيد مختلفة ، رجال أكثرها ثقات » [٤] .

١٦ـ أبو عبد الله الزرقانيّ المالكيّ ، المتوفّى ١١٢٢ هـ ، صحّحه في شرح المواهب وقال : « وذكره ابن الجوزيّ في الموضوعات فأخطأ » ، وبالغ في الردّ على ابن تيمية ، وقال : « فالعجب العجاب إنّما هو من كلام ابن تيمية هذا » [٥] .

١٧ـ ميرزا محمّد البدخشيّ قال في نزل الأبرار : « الحديث صرّح بتصحيحه

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاريّ ١٥ / ٥٩ .
(٢) شرح المواهب اللدنية ٥ / ١١٥ .
(٣) الصواعق المحرقة ٢ / ٣٧٥ .
(٤) نسيم الرياض في شرح الشفا ٣ / ١٠ .
(٥) شرح المواهب اللدنية ٥ / ١١٥ .

جماعة من الأئمّة الحفّاظ : كالطحاويّ ، والقاضي عياض وغيرهما ، وقال الطحاويّ : هذا حديث ثابت رواته ثقات » [(١)] .

١٨ـ الشيخ محمّد الصبّان ، المتوفّى ١٢٠٦ هـ ، عدّه في إسعاف الراغبين من معجزات النبيّ ﷺ ، ومن كرامات أمير المؤمنين عليه السلام ، وذكر الحديث [(٢)] .

١٩ـ السيّد محمّد مؤمن الشبلنجيّ ، عدّه في نور الأبصار من معجزات رسول الله ﷺ [(٣)] ، نكتفي بهذا المقدار القليل .

« علي الشهراني ـ البحرين ـ ٢٣ سنة ـ طالب »

معجزة للرسول وفضيلة لعلي :

س : يرى أهل الاختلاف والبدع : أنّ قضية رجوع الشمس إلى أمير المؤمنين عليه السلام غير صحيحة ، نرجو التفضّل بالردّ على ذلك .

ج : تارة نبحث عن سند حديث ردّ الشمس ، فإنّه حديث صحيح أخرجه جمع من الحفّاظ والمحدّثين بأسانيد متعدّدة ، وطرقه كثيرة ، وفيها طرق صحيحة ثابتة ، نصّ على ذلك غير واحد منهم ، وهي تنتهي إلى : الإمام علي والإمام الحسين عليهما السلام ، وابن عباس ، وجابر ، وأبي هريرة ، وأبي رافع ، وأبي سعيد الخدري ، وأسماء بنت عميس ، كما أنّ بعض كبار علماء أهل السنّة أفردوه بالتأليف .

وللتفصيل حول من روى هذا الحديث ، وصحّح أسانيده ، راجع المصادر التي ذكرت ذلك [(٤)] .

---

(١) نزل الأبرار : ٤٠ .

(٢) إسعاف الراغبين : ٥٨ و ١٥٢ .

(٣) نور الأبصار : ٤٣ .

(٤) الغدير ٣ / ١٢٦ ، قبسات من فضائل أمير المؤمنين : ٢٣ ، تاريخ مدينة دمشق : ترجمة أمير المؤمنين ، إحقاق الحقّ ٥ / ٥٢١ و ١٦ / ٣١٦ .

وأمّا بخصوص شبهة أهل الاختلاف والبدع ، فإنّ نظرة سريعة في متن الحديث تدفع هذا الإشكال : « عن أسماء بنت عميس : أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله صلّى الظهر بالصهباء من أرض خيبر ، ثمّ أرسل عليّاً في حاجة ، فجاء وقد صلّى رسول لله العصر ، فوضع رأسه في حجر علي ، ولم يحرّكه حتّى غربت الشمس ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله : « **اللهم إنّ عبدك عليّاً احتبس نفسه على نبيّه ، فردّ عليه شرقها** » .

قالت أسماء : فطلعت الشمس حتّى رفعت على الجبال ، فقام علي فتوضّأ وصلّى العصر ، ثمّ غابت الشمس » [1] .

ولا أعلم لماذا يحارب النواصب هذه الفضيلة ؟ التي هي معجزة لرسول الله صلى الله عليه وآله قبل أن تكون فضيلة لأمير المؤمنين عليه السلام .

(١) البداية والنهاية ٦ / ٨٨ نقلاً عن تصحيح ردّ الشمس وترغيم النواصب الشمس للحسكاني .

حديث السفينة :

« السيّد جلال ـ البحرين ـ ٢٧ سنة ـ ماجستير »

من ذكره من أهل السنّة :

س : أرجو أن تردّوا على هذه الشبهة التي وردتني من وهابيّ ، وترسلوا لي الردّ لأعطيه إيّاه .

في حوار لي مع وهابيّ ذكرت له : قول رسول الله صلى الله عليه وآله : **« مثل أهل بيتي فيكم كسفينة نوح من ركبها نجى ، ومن تخلّف عنها غرق وهوى » ، فقال : بأنّ الرواية منكرة ، وقال الألبانيّ : موضوعة .**

ج : إنّ حديث السفينة ذكره الكثير من علماء أهل السنّة في كتبهم ، فمنهم :

الحاكم النيسابوريّ في المستدرك وصحّحه (١) ، والطبرانيّ في المعجم (٢) ، والهيّثمي في مجمع الزوائد (٣) ، وغيرهم (٤) .

---

(١) المستدرك ٢ / ٣٤٣ و ٣ / ١٥١ .

(٢) المعجم الصغير ١ / ١٣٩ و ٢ / ٢٢ ، المعجم الأوسط ٥ / ٣٥٥ و ٦ / ٨٥ ، المعجم الكبير ٣ / ٤٥ ، ١٢ / ٢٧ .

(٣) مجمع الزوائد ٩ / ١٦٨ .

(٤) الجامع الصغير ١ / ٣٧٣ و ٢ / ٥٣٣ ، كنز العمّال ١٢ / ٩٤ ، شواهد التنزيل ١ / ٣٦١ ، ذخائر العقبى : ٢٠ ، مسند الشهاب ٢ / ٢٧٣ و ٢٧٥ ، فيض القدير ٢ / ٦٥٨ ، الدرّ المنثور ٣ / ٣٣٤ ، تفسير القرآن العظيم ٤ / ١٢٣ ، علل الدارقطنيّ ٦ / ٢٣٦ ، تهذيب الكمال ٢٨ / ٤١١ ، سبل الهدى والرشاد ١٠ / ٤٩٠ ، ينابيع المودّة ١ / ٩٣ و ٢ / ١٠١ و ١١٨ و ٢٦٩ و ٣٢٧ ، نزل الأبرار : ٦ ، نظم درر السمطين : ٢٣٥ ، ميزان الاعتدال ١ / ٤٨٢ و ٤ / ١٦٧ ، لسان العرب ٣ / ٢٠ ، تاج العروس ٢ / ٢٥٩ .

قال ابن حجر في صواعقه ما هذا لفظه : وجاء من طرق عديدة يقوي بعضها بعضاً : « **إنّما مثل أهل بيتي فيكم كمثل سفينة نوح من ركبها نجا** »[(١)] .

وكان العلاّمة نجم الدين العسكريّ في كتابه المعد لذكر حديث الثقلين وحديث السفينة ، قد ذكر من طرق أهل السنّة مع تعيين مواضع مصادر الحديث ما زاد عن حدّ التواتر ، بل عن مائة حديث[(٢)] ، فراجع ثمّة .

« أحمد ـ ... ـ ١٨ سنة »

رواته من الصحابة والتابعين :

س : نشكركم على إجاباتكم ، وبارك الله في جهودكم .

قرأت في منهاج السنّة لابن تيمية حول حديث السفينة ، فهناك يقول : « أمّا قوله : مثل أهل بيتي مثل سفينة نوح ، فهذا لا يعرف له إسناد لا صحيح ، ولا هو في شيء من كتب الحديث التي يعتمد عليها ، فإن كان قد رواه من يروي أمثاله من حطاب الليل الذين يروون الموضوعات ، فهذا ممّا يزيده وهناً » .

فالرجاء ، هل كلامه صحيح ؟ وإذا لم يكن صحيحاً ، فما هو الردّ ؟

ج : لا يخفى بطلان هذا الكلام وهوانه على ذوي البصيرة والخبرة بالأحاديث ، إذ روى حديث السفينة جماعة كبيرة من علماء أهل السنّة وحفّاظهم ، بطرق متكاثرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله .

هذا وقد رواه ثمانية من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله ، وهم :

الإمام علي عليه السلام ، أبو ذر الغفاريّ ، عبد الله بن عباس ، أبو سعيد الخدري ، أبو الطفيل عامر بن واثلة ، سلمة بن الأكوع ، أنس بن مالك ، عبد الله بن الزبير .

وممّن رواه من التابعين فكثيرون ، ومن أشهرهم :

الإمام علي بن الحسين عليهما السلام ، سعيد بن جبير ، حنش بن المعتمر ، سعيد بن

---

(١) الصواعق المحرقة ٢ / ٤٤٥ .

(٢) حديث الثقلين : ١٣٠ .

المسيّب ، عطية بن سعيد العوفي ، عامر بن عبد الله بن الزبير ، أياس بن سلمة ابن الأكوع ، رافع مولى أبي ذر .

ونضيف على هذا ما ذكره الأخوة في موقع البرهان (www.albrhan.org) في الإجابة على عبارة ابن تيميّة :

ابن تيميّة والألبانيّ وبعض الجهلة ، تلاعب مكشوف في حديث السفينة :

أما ابن تيمية في (منهاج البدعة التيمية) ج٧ ص٣٩٥.

قال ابن تيمية : " وأما قوله مثل أهل بيتي مثل سفينة نوح فهذا لا يعرف له إسناد لا صحيح ولا هو في شيء من كتب الحديث التي يعتمد عليها فإن كان قد رواه مثل من يروي أمثاله من حطاب الليل الذين يروون الموضوعات فهذا ما يزيده وهنا.

أما الألباني :

ففي سلسلته الضعيفة الحديث رقم ٤٥٠٣ فقال عنه ضعيف الإسناد لأنّ طريق ابن لهيعة لا معاضد له (حدّثنا يحيى بن يعلى بن منصور ينا ابن أبي مريم ثنا ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عامر بن عبيد الله بن الزبير عن أبيه أنّ النبيّ ﷺ قال : مثل أهل بيتي مثل سفينة نوح من ركبها سلم ومن تركها غرق) .

ولكنه جهل أو تجاهل عمدا طريق مصنف ابن أبي شيبة الذي يرفعه لمرتبة الحسن!!

مصنف ابن أبي شيبة ج٦ص٣٧٢ح ٣٢١١٥ : (حدّثنا معاوية بن هشام قال ثنا عمار عن الأعمش عن المنهال عن عبد الله بن الحارث عن علي قال : إنّما مثلنا في هذه الأمة كسفينة نوح وكتاب حطة في بني إسرائيل).

وهذا الجهل لا بأس به؛ لأنّا تعوّدنا على جهل القوم حتى في أسانيدهم .

ولكن الذي يحز في القلب أن نفس الطرق التي ذكرها الألبانيّ في سلسلته الضعيفة يمكن أن تتعاضد بنفس موازين الألبانيّ ؛ إذ في أبحاث الألبانيّ قد عضّد نفس هذه الطرق ببعضها ! ولكن عندما لم يكن الكلام عن فضائل أهل البيت عليهم السلام .

توضيح: ـ أننا لا نحب الإطالة ولكن لا بأس بها هنا ـ :

قال الألبانيّ عن إسناد حديث ابن عباس الذي خدشه بأبي الصهباء الكوفيّ إذ لم يوثقه إلا ابن حبان ، وبالحسن بن أبي جعفر وهو متروك وقال فيه البخاريّ منكر الحديث .

نقول : أمّا أبو الصهباء الكوفيّ ، فقد وثقه الذهبيّ في الكاشف !

الكاشف ج٢ ص٤٣٦ ت٦٦٩٢ : « أبو الصهباء الكوفيّ عن سعيد بن جبير وعنه حماد بن زيد وعدّة (ثقة) .

فهل جهل أم تجاهل؟!

في نظرنا ، إلى هنا لا بأس به ، لأنّنا تعودنا ـ كما قلنا سابقا ـ على الجهل .

لكن الطامة الكبرى فهنا :

أنّ السبب لعدم قابلية هذا الطريق ـ طريق ابن عباس ـ لأن يتعاضد من طريق ابن لهيعة الذي ذكره الألبانيّ نفسه ، هو وجود الحسن بن أبي جعفر الذي زعم الألبانيّ أنه شديد الضعف ، فالحسن بن أبي جعفر في نظر الألبانيّ لا يستشهد بحديثه لشدة ضعفه .

ولكن لننظر لما قاله الألبانيّ عن (الحسن بن أبي جعفر) في سلسلته الصحيحة ج٦ص١٢٤٠ ـ ١٢٤١ .

أخرجه الدارقطنيّ وعلقه البيهقيّ وقال : الحسن بن أبي جعفر ليس بالقويّ ، وقال الذهبي في الكاشف : صالح ، خيّر ، ضعفوه . وقال الحافظ : ضعيف الحديث مع عبادته وفضله . قلت ـ أي الالباني ـ : « فمثله يستشهد به » إن شاء الله تعالى » .

سبحان الله ! يستشهد به هنا ، ولا يستشهد [به في فضائل أهل البيت] لماذا الحقد على أهل البيت ؟! ..

« أحمد ـ ... ـ ١٨ سنة »

دلالته على إمامة أهل البيت :

س : هل يدلّ حديث السفينة على إمامة أهل البيت عليهم السلام ؟ أم مجرد يدلّ على

محبّتهم والتودّد لهم ؟ أرجو الإجابة وشاكراً جهودكم .

ج : يدلّ حديث السفينة على إمامة أهل البيت عليهم السلام من وجوه :

١ـ وجوب اتباعهم عليهم السلام على الإطلاق ، ولا يجب اتباع أحد كذلك ـ بعد الله ورسوله ـ إلاّ الإمام .

٢ـ اتباعهم عليهم السلام يوجب النجاة والخلاص ، ومن المعلوم أنّ كونهم عليهم السلام كذلك دليل العصمة .

٣ـ أفضليتهم عليهم السلام من سائر الناس مطلقاً ، إذ لو كان أحد أفضل منهم ـ أو في مرتبتهم من الفضل ـ لأمر رسول الله صلى الله عليه وآله بالاقتداء به دونهم عليهم السلام ، وإلاّ لزم أن يكون قد غشّ أُمّته ، وحاشا لرسول الله من ذلك .

٤ـ عصمتهم عليهم السلام ، إنّ هذا الحديث يدلّ على أن محبّة أهل البيت عليهم السلام توجب النجاة ، وهذا المعنى يستلزم عصمتهم ، إذ لو كان منهم ما يوجب سخط الباري تعالى لما جازت محبّتهم ومتابعتهم ، فضلاً عن وجوبها وكونها سبباً للنجاة ، وإذا ثبت عصمتهم عليهم السلام لم يبق ريب في إمامتهم .

٥ـ يدلّ على هلاك وضلال المتخلّفين عن أهل البيت عليهم السلام ، وتخلّف الخلفاء عنهم من الوضوح بمكان ، فبطل بهذا خلافتهم عن رسول الله صلى الله عليه وآله ، وثبتت خلافة الإمام أمير المؤمنين عليه السلام .

٦ـ يدلّ على أنّ من اتبعهم عليهم السلام كان من المفلحين الناجين ، ومن خالفهم وتركهم كان من الكافرين الخاسرين ، فبهم وباتباعهم يعرف المؤمن من الكافر ، وهذا المعنى أيضاً يقتضي الإمامة والرئاسة العامّة ، لأنّه من شؤون العصمة المستلزمة للإمامة .

٧ـ يدلّ على لزوم وجود إمام معصوم من أهل البيت عليهم السلام في كلّ زمان إلى يوم القيامة ، ليتسنّى للأُمّة في جميع الأدوار ركوب تلك السفينة .

حديث العشرة المبشّرة :

« حسام ـ ألمانيا ـ ... »

أدلّة على بطلانه وعدم صحّته :

س : أسمع أنّ الشيعة يقولون : بأنّ أبا بكر ، وعمر ابن الخطّاب ، اغتصبا حقّ سيّدنا علي عليه السلام في الإمامة ، **وغير ذلك من الأُمور التي تجعلهم من أهل الضلال ، فكيف نوفّق بين هذا الكلام ـ إن صحّ عن الشيعة ـ وبين أنّهما مبشّران بالجنّة ؟ ولكم كلّ التقدير .**

ج : نحن نعتقد أنّ حديث العشرة المبشّرة هو من الموضوعات المختلقة على عهد بني أُمية ، وضعوه على لسان بعض الصحابة .

وممّا يثبت القول ببطلان حديث تبشير العشرة بالجنّة ، ما رواه الشيخان والنسائيّ عن سعد بن أبي وقّاص عن أبيه قال : ما سمعت النبيّ صلى الله عليه وآله يقول لأحد يمشي على الأرض ، أنّه من أهل الجنّة إلاّ لعبد الله بن سلام [1] .

فهذا أبو سعد ـ وهو أب أحد العشرة المذكورين في حديث التبشير ـ قد شهد بأنّه لم يسمع النبيّ صلى الله عليه وآله يبشّر أحداً بالجنّة ، سوى عبد الله بن سلام .

لكنّا نعلم أنّ قوله هذا لا يصحّ على إطلاقه ، إذ قد استفاضت النقول بتبشير جماعة من خيار الصحابة بالجنّة ، إلاّ أنّ القدر المتيقّن من كلامه أنّه لم تقع البشارة من النبيّ صلى الله عليه وآله لجميع أُولئك العشرة ، لاسيّما على النحو المذكور في حديث العشرة ، وإن قطعنا بوقوعه لبعضهم في موطن آخر ، كتبشير النبيّ صلى الله عليه وآله

---

(١) صحيح البخاريّ ٤ / ٢٢٩ ، صحيح مسلم ٧ / ١٦٠ ، السنن الكبرى للنسائيّ ٥ / ٧٠ .

أمير المؤمنين عليّاً عليه السلام ، وأهل بيته الكرام بالجنّة ، وإخباره بأنّه ساقي الحوض وصاحبه عليه ، وأنّ الحسن والحسين سيّدا شباب أهل الجنّة ، وغير ذلك .

فتبيّن : أنّ حديث العشرة المبشّرة والشهادة لهم بالجنّة ، وإنّما هو ـ كما قلنا ـ من الموضوعات المختلقة .

ثمّ إنّ ممّا يبيّن بطلان الخبر ، أنّ أبا بكر لم يحتجّ به لنفسه ، ولا احتجّ به له في مواطن دفع فيها إلى الاحتجاج به ـ كالسقيفة وغيرها ـ وكذلك عمر ، وعثمان أيضاً ، كيف ذهب عنه الاحتجاج ؟ ـ إن كان حقّاً ـ لمّا حُوصر ، وطُولب بخلع نفسه ، وهمّوا بقتله ، وما منعه من التعلّق به لدفعهم عن نفسه ؟ بل تشبّث بأشياء تجري مجرى الفضائل والمناقب ، وذكر القطع بالجنّة أولى منها وأحرى ، فلو كان الأمر على ما ظنّه القوم من صحّة هذا الحديث عن النبيّ صلى الله عليه وآله ، أو روايته في وقت عثمان لاحتجّ به على حاصريه في يوم الدار في استحلال دمه ، وقد ثبت في الشرع حظر دماء أهل الجِنان .

ثمّ ما الذي ثبّط طلحة والزبير الناكثين ، وسائر الأحياء من العشرة يوم ذاك عن نجدة وليّهم بحديث التبشير بالجنّة ؟! ولِمَ ضنّ به أُولئك الرهط ـ لو كان ـ على صاحبهم ، مع أنّه من أنجع ما يُدرأ به الشرّ وتحسم به مادّة النزاع ؟!

وعلامَ نبذوا ابن عفّان بعد مقتله ثلاثة أيّام ملقىً على المزبلة حتّى خرج به ناس يسير من أهله إلى حائط بالمدينة ، يقال له : « حشّ كوكب » كانت اليهود تدفن فيه موتاهم ، فرجم المسلمون سريره ، ومنعوا الصلاة عليه ، إلى غير ذلك ممّا هو مذكور في كتب السيَر والتواريخ في قصّة قتل عثمان (١) .

بل روى ابن عبد ربّه الأندلسيّ عن العتبيّ قال : « قال رجل من بني ليث : لقيت الزبير قادماً ، فقلت : أبا عبد الله ، ما بالك ؟ قال : مطلوب مغلوب ، يغلبني ابني ويطلبني ذنبي ، قال قدمت المدينة ، فلقيت سعد بن أبي وقّاص فقلت : أبا إسحاق ،

(١) الاستيعاب ٣ / ١٦١ ، تاريخ الأُمم والملوك ٣ / ٤٣٨ ، المعجم الكبير ١ / ٧٩ ، تاريخ مدينة دمشق ٣٩ / ٥٣٢ ، تاريخ المدينة ١ / ١١٢ ، الإمامة والسياسة ١ / ٦٥ .

من الذي قتل عثمان ؟ قال : قتله سيف سلّته عائشة ، وشحذه طلحة ، وسمّه علي ، قلت : فما حال الزبير ؟ قال : أشار بيده ، وصمت بلسانه »(١) .

فلو أنّ شيئاً من تبشير عثمان بالجنّة كان قد ثبت عند الصحابة ، لَما ألّبوا عليه ولا كتبوا إلى الناس يستدعونهم لجهاده ، والمنصف المتأمّل لذلك يجزم بأنّ حديث التبشير لم يكن له إذ ذاك عين ولا أثر ، وإنّما اختُلق في دولة بني أُمية .

ثمّ قد علم البرّ والفاجر ، والمؤمن والكافر ، ما وقع من أكثر هؤلاء المبشّرين من المخالفات للإمام علي عليه السلام ، وبين طلحة والزبير من المباينة في الدين ، والتخطئة من بعضهم لبعض، والتضليل والحرب وسفك الدم على الاستحلال به دون التحريم، وخروج الجميع من الدنيا على ظاهر التديّن بذلك دون الرجوع عنه بما يوجب العلم واليقين ، فكيف يكون كلّ من الفريقين على الحقّ والصواب ؟(٢) .

وكيف يحكم للجميع بالأمان من عذاب الجحيم ، والفوز بجنّات النعيم ، والحقّ مع علي يدور معه حيث دار ؟(٣) .

ثمّ لو كان الحديث صحيحاً ـ كما زعموا ـ لكان الأمان من عذاب الله لأبي بكر وعمر وعثمان به حاصلاً ، ولَما جزعوا عند احتضارهم من لقاء الله تعالى ، واضطربوا من قدومهم على أعمالهم ، مع اعتقادهم أنّها مرضية لله سبحانه ، ولا شكّوا بالظفر بثواب الله عزّ وجلّ ، ولجَرَوا في الطمأنينة لعفو الله تعالى ـ لثقتهم بخبر الرسول صلى الله عليه وآله ـ مجرى أمير المؤمنين عليه السلام في التضرّع إلى الله عزّ وجلّ في حياته أن يقبضه الله تعالى إليه ، ويعجّل له السعادة بما وعده من الشهادة ، وعند احتضاره أظهر من سروره بقرب لقائه برسول الله صلى الله عليه وآله ، واستبشاره بالقدوم على الله عزّ وجلّ لمعرفته بمكانه ، ومحلّه من ثوابه ،

(١) العقد الفريد ٥ / ٤٦ .

(٢) الإفصاح : ٧٣ ، الطرائف : ٥٢٢ .

(٣) المستدرك ٣ / ١٢٤ ، شرح نهج البلاغة ٦ / ٣٧٦ و ١٠ / ٢٧٠ ، شواهد التنزيل ١ / ٢٤٦ ، ينابيع المودّة ١ / ٢٧٠ .

كيف ؟! ومن أطاع الله أحبّ لقاءه ، ومن عصاه كره لقاءه .

قال الشيخ المفيد قدس سره : « والخبر الظاهر أنّ أبا بكر جعل يدعو بالويل والثبور عند احتضاره ، وأنّ عمر تمنّى أن يكون تراباً عند وفاته ، وودّ لو أنّ أُمّه لم تلده ، وأنّه نجا من أعماله كفافاً ، لا له ولا عليه ، وما ظهر من جزع عثمان بن عفّان عند حصر القوم له ، وتيقّنه بهلاكه ، دليل على أنّ القوم لم يعرفوا من رسول الله صلى الله عليه وآله ما تضمّنه الخبر من استحقاقهم الجنّة على كلّ حال ، ولا أمِنوا من عذاب الله سبحانه لقبيح ما وقع منهم من الأعمال » [1] .

هذا وقد ثبت عند المحقّقين عدم صحّة أسانيد كافّة الطرق المنقولة لهذا الحديث ، إمّا من جهة الإرسال ، وإمّا من جهة اشتمالها على كذّابين ومدلّسين ، أو مهملين ومجهولين .

ويؤيّد ما ذكرنا عدم نقل البخاريّ ومسلم لهذا الحديث ، مع نقلهما لما هو دون هذا الحديث في إثبات فضائل بعض هذه العشرة !!

وممّا قرّرنا ينكشف لك : أنّ حديث تبشير العشرة بالجنّة زخرف من القول ، ليس له أصل ، فلا تغرّنك كثرة طرقه ، ولا تهولنّك وفرة أسانيده وشهرته ، فلرُبّ مشهور لا أصل له .

ومن هنا اتّضح : أنّ أبا بكر وعمر وعثمان ليسا من المبشّرين بالجنّة ، وعليه لا يرد على معتقدات الشيعة شيء .

« حسام ـ ألمانيا ـ ... »

تعقيب على الجواب السابق :

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

لا أعرف كيف أشكركم على هذا الجهد البنّاء ، والردّ المقنع الذي

---

(١) الإفصاح : ٧٣ .

ارفقتموه لي ، والذي سوف يساعدني كثيراً عند محاورتي لبعض معاندي أهل السنّة .

« أبو ساجد ـ أمريكا ـ ٣٣ سنة ـ بكالوريوس »

تعقيب على الجواب السابق :

أشكر مركز الأبحاث العقائديّة على الردّ المقنع على حديث العشرة المبشّرة بالجنّة المزعومة .

هناك دليل عقلي ونقلي على بطلانه وهو : كيف لرجل ـ مثل عمر بن الخطّاب ـ يدخل الجنّة وهو صاحب بدع ورذائل ؟ وأشهرها :

١ـ أنّه ابتدع صلاة التراويح وجعلها جماعة .

٢ـ أنّه ابتدع التكتّف بالصلاة تقليداً للمجوس عبدة النار .

٣ـ كان يعترض على النبيّ صلى الله عليه وآله ، وأكبر اعتراض هو عند كتابة الوصية ، واتهامه النبيّ بالهجر .

٤ـ هجومه على بيت الزهراء وعلي عليهما السلام ، وحرق الباب ، وإسقاط الجنين ، ورفس غلامه قنفذ لبطن فاطمة عليها السلام .

٥ـ كان غليظاً خاصّة على النساء ، وهو أوّل حاكم يضرب الناس من غير حقّ .

٦ـ كان يعتقد بتحريف القرآن ، ويعتقد بسورتين مزعومتين .

٧ـ مبايعته هو وأبو بكر وعثمان وبقية العشرة المزعومين للإمام علي عليه السلام في غدير خم ، ومن ثمّ نكثوا وغدروا به .

فبعد كلّ هذه الرذائل ، هل يدخل الجنّة من غير حساب ولا عقاب ؟

ملاحظة : هذه الرذائل الذي ذكرتها موجودة في كتب أهل السنّة ، والمصادر مذكورة عند مركز الأبحاث لمن يريد أن يتأكّد .

« نسيم محمّد ـ أمريكا ـ ٣٠ سنة ـ طالب جامعة »

تعقيب على الجواب السابق :

أحببت أن أساهم بالجواب حول مسألة العشرة المبشّرين بالجنّة ، فأقول : ذكر الإمام مالك الحديث التالي في الموطّأ : « مرّ رسول الله صلى الله عليه وآله مع أبي بكر على شهداء أُحد ، فقال : « **هؤلاء أشهد عليهم** » ، فقال أبو بكر : ألسنا يا رسول الله بإخوانهم ؟ أسلمنا كما أسلموا ، وجاهدنا كما جاهدوا ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله : « **بلى ، ولكن لا أدري ما تحدثون بعدي** » !! ، فبكى أبو بكر ، ثمّ بكى ، ثمّ قال : إنا لكائنون بعدك ؟» (١) .

فهل هذا الحديث يدلّ على أنّ أبا بكر من المبشّرين ؟ وهذا هو حاله .

ونقل المتقيّ الهنديّ عن الضحّاك بن مزاحم قال : « قال أبو بكر ـ ونظر إلى عصفور ـ : طوبى لك يا عصفور ، تأكل من الثمار ، وتطير في الأشجار ، لا حساب عليك ولا عذاب ، والله ! لوددت أنّي كبش يسمّنني أهلي ، فإذا كنت أعظم ما كنت وأسمنه يذبحوني ، فيجعلوني بعضي شواء ، وبعضي قديداً ، ثمّ أكلوني ، ثمّ ألقوني عذرة في الحش ، وأنّي لم أكن خلقت بشراً » (٢) .

فبالله عليكم ، هل هذا كلام شخص بشّره الله ورسوله بالجنّة ؟

وروى الحافظ أبو نعيم عن الضحّاك قال : « قال عمر : يا ليتني كنتُ كبش أهلي ، يسمّنوني ما بدا لهم ، حتّى إذا كنت أسمن ما أكون ، زارهم بعض من يحبّون ، فجعلوا بعضي شواء ، وبعضي قديداً ، ثمّ أكلوني ، فأخرجوني عذرة ، ولم أك بشراً » (٣) ، بينما قال الإمام علي عليه السلام لحظة استشهاده : « **فُزتُ وربّ الكعبة** » .

---

(١) الموطّأ ٢ / ٤٦٢ .

(٢) كنز العمّال ١٢ / ٥٢٩ .

(٣) حلية الأولياء ١ / ٨٨ .

والبخاريّ يروي لنا كلام عمر بن الخطّاب ساعة احتضاره ، قال عمر أثناء وفاته : « والله لو أنّ لي طلاع الأرض ذهباً لافتديتُ بهِ من عذاب الله » !!(١) .

بالله عليكم ، هل يقول هذا الكلام من تقولون له بحديث البشارة بالجنّة ؟ وهذا يدلّ بطلان أنّه من المبشّرين في الجنّة .

ويروي الإمام أحمد في مسنده ، قال ﷺ : « **إنّ من أصحابي من لا يراني بعد أن أفارقه** ... » ، وكان عمر يسأل أُمّ سلمة : بالله منهم أنا ؟(٢) .

لماذا يسألها عمر من دون سائر الصحابة ؟ لماذا عمر يسأل أُمّ سلمة إذا كان من المبشّرين بالجنّة ؟ كاد المريب أن يقول : خذوني فأين هم من حديث البشارة بالجنّة ؟ والحرّ تكفيه الإشارة .

« حسين مردان ـ العراق ـ ٣٩ سنة ـ مهندس »

ما ورد في تأييده مردود :

س : لي تعقيب على بطلان كون الخلفاء من بعد الرسول غير مبشّرين بالجنّة .

هناك حديث للرسول ﷺ يقول ما مضمونه : « إنّ الله اطلع على أهل بدر ، فقال : أعملوا ما شئتم ، فإنّي قد غفرت لكم » ، وكان الخلفاء من الذين شهدوا بدراً .

ولقد كانوا من الذين جاهدوا مع الرسول الكريم في بدايات الدعوة ، فهل يحقّ لنا الآن أن لا نذكرهم بخير ؟ بسبب خلافهم مع الإمام علي ، ولماذا عاش الإمام معهم دون مشاكل كبيرة ؟ الرجاء أعطونا إجابة شافية .

ج : الحديث الذي اعتبرته دليلاً على مدّعاك لا يصمد أمام النقد لوجوه :

١ـ الحديث من أحاديث الآحاد ، وهي مضطربة الطرق والإسناد .

---

(١) صحيح البخاريّ ٤ / ٢٠١ .

(٢) مسند أحمد ٦ / ٢٩٠ .

٢. معارضة هذا الحديث لمجموعة كبيرة من الآيات القرآنيّة ، والروايات التي رواها الثقات .

٣. اختلفت دلالة الأحاديث ، لكن أغلبها يشير إلى احتمال حصول الغفران على سبيل الظنّ ، لا كما نقلته على سبيل اليقين .

ولو سلّمنا صحّة سند الأحاديث ، فكلّه مشروط بسلامة العاقبة ، ولا يجوز أن يخبر الحكيم مكلّفاً غير معصوم ، بأن لا عقاب عليه ، فليفعل ما يشاء ، كما وأنّه أمّا أن يكون قصد النبيّ : اعملوا ما شئتم من أعمال الشرّ ، أو يكون قصده : اعملوا ما شئتم من أعمال الخير والبر .

فإن قالوا : أراد أعمال الخير والبر ، قيل لهم : هذا غير مستنكر أن يكون الله قد غفر لهم ما كان منهم من كراهية الجهاد في هذه المواطن ، كما أخبر عنهم في قوله : ﴿ **كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِن بَيْتِكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقاً مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَارِهُونَ** ﴾ (1) إلى آخر القصّة .

فهذه أحوال كلّها مذمومة من أهل بدر ، فجائز أن يكون الله قد غفر لهم من بعد بأفعال جميلة ظهرت منهم ، ثمّ قال رسول الله ﷺ : استأنفوا عمل الخير بالطاعة ، وحسن العمل والتسليم ، وإن كان هذا فيهم كذلك ، فليس هذا حالاً يوجب لأهل بدر كلّهم النجاة ، بل يوجب لمن استأنف منهم أعمال الخير بالمسارعة إلى الطاعة والانقياد بالرضا ، والتسليم إلى ما قد وعدهم الله من المغفرة والعفو عن الدين .

أمّا الذين وصفهم فيه بالأعمال المذمومة ، ومن قصّر في ذلك ، وجرى إلى خلاف ما يرتضيه الله منه ، حمله من بعض معانيه ممّا يلزم غيره من المسلمين .

وإن قالوا : إنّه أراد بقوله : اعملوا ما شئتم من الأعمال السيّئة ، كان هذا القائل جاهلاً متخرّصاً ، لأنّ هذا يوجب إباحة المحارم لأهل بدر ، والتحليل لهم

(1) الأنفال : ٥ .

مـا حرّمـه علـى غيرهـم في الـشريعة ، مـن الزنـا والربـا ، وشـرب الخمـر ، وقتـل النفس التي حرّم اللّه قتلها ... .

وإن قالوا : إنّ اللّه قد علم أنّهم لا يأتون بشيء من ذلك ، قيل لهم : إن كان هذا كما وصفتم ، فقوله : اعملوا ما شئتم وهم لا يعملون ، لا معنى له ولا فائدة فيه ، وليس هذا من قول الحكيم .

وإن قالوا : إنّما أراد بذلك إظهار جلالة منزلتهم للناس ، وتبيين فضيلتهم بتحليل المحارم ، والإباحة للمحظورات ، فيجعل للجاهل سبيلاً إلى الدخول في ذلك ، أو في شيء منه ، قيل لهم : هذا ما لا يستقيم عند ذوي عقل ولا فهم .

مع ما يقال لهما كيف يصحّ ما يقولون : إنّ الرسول ﷺ قال للزبير : « **إنّك تقاتل عليّاً ، وأنت ظالم له** » ، فلو كان أباح لهم ما زعمتم ، لكان قوله ﷺ للزبير : تقاتل عليّاً وأنت ظالم له ، ظلماً من الرسول ﷺ ، واعتداء على الزبير ... [1] .

وحتّى لو غضضنا النظر عن دلالة الحديث ، فإنّ إقرارك بوجود الخلاف بينهم وبين الإمام علي عليه السلام وحده يكفي لعدم استحقاقهم للجنّة ، لأنّ الخلاف الذي تذكره ليس هو خلافاً شخصيّاً ، بل خلاف يفصح عن عصيانهم لأوامر النبيّ ﷺ ، وعدم امتثال أوامره ، وإذا كنت شيعيّاً كما تقول ، فأنت تعترف قطعاً باغتصاب الخلفاء الثلاثة للخلافة ، وهذا من أعظم الكبائر .

وما ورد عن الرسول الأعظم ﷺ يكفي ، إذ قال : « **أنا فرطكم على الحوض ، ولأنازعن أقواماً ثمّ لأغلبن عليهم ، فأقول : يا ربّ أصحابي أصحابي ! فيقال إنّك لا تدري ما أحدثوا بعدك** » ! [2] ، وقال ﷺ : « **والذي نفسي بيده**

---

(١) كنز العمّال ١١ / ٣٤٠ ، الإصابة ٢ / ٤٦٠ ، الإمامة والسياسة ١ / ٩٢ ، ينابيع المودّة ٢ / ٣٨٩ .

(٢) مسند أحمد ١ / ٣٨٤ و ٤٠٢ ، صحيح مسلم ٧ / ٦٨ ، المصنّف لابن أبي شيبة ٨ / ٦٠٢ ، مسند أبي يعلى ٩ / ١٠٢ و ١٢٦ ، كنز العمّال ١٤ / ٤١٨ .

لأذودن عن حوضي رجالاً كما تذاد الغريبة من الإبل » [(١)] .

أمّا عدم إيصال الخلاف إلى حدّ الاقتتال ، فذلك لعهد عهده له رسول الله ﷺ أن لا يفرّق بين المسلمين ، والإسلام ما يزال بعد في أوّله .

---

(١) مسند أحمد ٢ / ٤٦٧ ، صحيح مسلم ٧ / ٧٠ ، فتح الباري ١١ / ٤١٤ ، كنز العمّال ١٤ / ٤٢٠ .

حديث المؤاخاة :

« هاشم ـ الكويت ـ ١٨ سنة ـ طالب جامعة »

العسقلانيّ يرد ابن تيمية لتضعيفه الحديث :

س : يدّعي بعض المتعصّبين من أهل السنّة بطلان حديث المؤاخاة بين رسول الله ﷺ **وأمير المؤمنين عليه السلام ، وعدم وجود سند صحيح لهذه الحادثة ، فماذا تردّون عليهم ؟**

ج : إنّ القائل بضعف حديث المؤاخاة هو ابن تيمية في كتابه منهاج السنّة [1] ، ولكنّه كلام باطل جدّاً ، فللمؤاخاة أحاديث صحيحة كثيرة ، حتّى اعترف بذلك كبار العلماء الحفّاظ من أهل السنّة ، كابن حجر العسقلانيّ في فتح الباري [2] ، وصرّح ببطلان كلام ابن تيمية ، وردّ عليه .

« مصطفى ـ السعودية ـ ... »

يثبت إمامة علي عليه السلام :

س : لاشكّ أنّ حديث المؤاخاة يثبت أنّ عليّاً أخ رسول الله ﷺ ، **ولكنّه لا يدلّ على إمامة علي عليه السلام نصّاً .**

سؤال طُرح ، فالرجاء ردّه ، وجزاكم الله خيراً .

ج : إنّ النصّ من النبيّ ﷺ على نوعين ، منه ما يدلّ بلفظه وصريحه على

---

(١) منهاج السنّة ٧ / ٢٧٨ .

(٢) فتح الباري ٧ / ٢١١ .

الإمامة ، ومنه ما يدلّ ـ فعلاً كان أو قولاً ـ بنوع من التنزيل عليها ، وحديث المؤاخاة من النوع الثاني .

لأنّ الغرض من مؤاخاة النبيّ ﷺ للإمام علي عليه السلام هو تعريف بمنزلة الإمام عليه السلام ، وبيان فضله على غيره ، لأنّ النبيّ ﷺ كان يؤاخي بين الرجل ونظيره ـ كما دلّ عليه بعض الأخبار ـ فيكون أمير المؤمنين عليه السلام هو النظير لرسول الله ﷺ ، كما جعلته آية المباهلة نفسه ، وذلك رمز لإمامته عليه السلام ، ولذا احتج الإمام علي عليه السلام بهذا الحديث يوم الشورى [1] .

كما أشار رسول الله ﷺ أيضاً إلى ذلك بقوله : « **أنت أخي ووارثي** »، قال عليه السلام : « **وما أرثك** » ؟ قال : « **ما ورثت الأنبياء قبلي كتاب الله وسنّتي** » [2] .

فإنّ عليّاً عليه السلام إذا ورث مواريث الأنبياء كان من خلفائهم ، وإمام الأُمّة ، إذ ليس الإمام إلاّ من كان كذلك .

« محمّد ـ .... ـ ٢١ سنة »

متواتر ورواه الكثير من أهل السنّة :

س : ما هو حديث المؤاخاة ؟ وهل هو صحيح سنداً ؟ شاكرين جهودكم في خدمة الإسلام .

ج : بعد هجرة النبيّ ﷺ إلى المدينة المنوّرة بعدّة أشهر ، آخى رسول الله ﷺ بين أصحابه من المهاجرين ـ الذين هاجروا من مكّة إلى المدينة ـ وبين الأنصار ، وهم أهل المدينة ، على الحقّ والمواساة ، فكان يؤاخي بين الرجل ونظيره ، حتّى بقي هو وعلي عليهما السلام فآخاه ، أي جعله أخاً له ، ومن جملة ما قاله ﷺ لعلي عليه السلام : « **وأنت أخي ووارثي** » ، وهذا نعبّر عنه بحديث المؤاخاة .

---

(١) شرح نهج البلاغة ٦ / ١٦٧ ، كنز العمّال ٥ / ٧٢٥ ، تاريخ مدينة دمشق ، ميزان الاعتدال ١ / ٤٤٢ .

(٢) مفردات غريب القرآن : ٥١٩ .

ولا يخفى عليك ، إنّنا من خلال هذا الحديث نثبت أحقّية الإمام علي عليه السلام لمنصب الإمامة والخلافة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله ، حيث يثبت هذا الحديث فضيلة كبيرة ، ومنزلة عظيمة لأمير المؤمنين عليه السلام ، وهي : أنّه أخ له ووارثه .

كما لاشكّ أنّ هذا الحديث تواتر نقله ، ولا يمكن إنكاره ، ولا التشكيك فيه ، فقد رواه أصحاب السنن والسير والتواريخ من أعلام أهل السنّة في كتبهم ، فضلاً عن علماء الشيعة ، وعليه فهو حديث صحيح ، ولا يعبأ بقول ابن كثير وابن حزم ـ المعروفين بالنصب والتعصّب ضدّ فضائل علي عليه السلام ـ بأنّه حديث غير صحيح ، خصوصاً وأنّ بعض علماء أهل السنّة قد صححه وقوّاه .

وفي هذا المجال نذكر بعض نصوص هذا الحديث ، وبعض مصادره من أهل السنّة ، ومن قال بتصحيحه ، حتّى يتبيّن الحقّ لم ينكره .

١ـ روي عن زيد بن أبي أوفى قال : لمّا آخى النبيّ صلى الله عليه وآله بين أصحابه ، وآخى بين عمر وأبي بكر ... فقال علي : « **يا رسول الله ، ذهب روحي ، وانقطع ظهري حين رأيتك فعلت بأصحابك ما فعلت غيري ، فإن كان من سخطة عليّ ؟ فلك العتبى والكرامة** » .

فقال صلى الله عليه وآله : « **والذي بعثني بالحقّ ، ما أخّرتك إلاّ لنفسي ، فأنت عندي بمنزلة هارون من موسى ووارثي** » .

قال : « **يا رسول الله ما أرث منك** » ؟! **قال : « ما أورثت الأنبياء** » ، قال : « **ما أورثت الأنبياء قبلك** » ؟! قال : « **كتاب الله وسنّة نبيّهم ، وأنت معي في قصري في الجنّة مع فاطمة ابنتي ، وأنت أخي ورفيقي** » [(١)] .

---

(١) المعجم الكبير ٥ / ٢٢١ ، نظم درر السمطين : ٩٤ ، كنز العمّال ٩ / ١٦٧ و ١٣ / ١٠٥ ، الدرّ المنثور ٤ / ٣٧١ ، تاريخ مدينة دمشق ٢١ / ٤١٥ و ٤٢ / ٥٣ ، المناقب : ١٥٢ ، ينابيع المودّة ١ / ١٧٧ ، الآحاد والمثاني ٥ / ١٧٢ .

٢ـ وروي : أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله آخى بين أصحابه ، فبقي رسول الله وأبو بكر وعمر وعلي ، فآخى بين أبي بكر وعمر ، وقال لعلي : « **إنّما تركتك لنفسي ، أنت أخي وأنا أخوك ، فإنّ ذكرك أحد فقل : أنا عبد الله وأخو رسول الله ، لا يدّعيها بعدك إلاّ كذّاب** »(١) .

(١) ذخائر العقبى : ٦٦ ، نظم درر السمطين : ٩٥ ، كنز العمّال ١١ / ٦٠٨ و ١٣ / ١٤٠ ، علل الدارقطنيّ ٩ / ٢٠٥ ، تاريخ مدينة دمشق ٤٢ / ٥٢ و ٦١ ، جواهر المطالب ١ / ٧١ ، تحفة الأحوذيّ ١٠ / ١٥٢ .

حديث مدينة العلم :

« ناصر ـ أمريكا ـ ... »

تصريح علماء السنة بصحّته وحسنه :

س : سألني أحد الإخوة عن حديث « أنا مدينة العلم وعلي بابها » ، وأنا في أمريكا لا يوجد لديّ كثير من المصادر ، فهل لكم أن ترشدونا إليه من كتب العامّة .

ج : من أقوى الأدلّة على أعلميّة أمير المؤمنين عليه السلام من جميع الصحابة ، حديث « **أنا مدينة العلم وعلي بابها** » ، هذا الحديث الوارد عن رسول الله صلى الله عليه وآله بالأسانيد والطرق المعتبرة في كتب الفريقين ، وله ألفاظ مختلفة وشواهد متكثّرة ، حتّى نصّ جماعة من علماء أهل السنّة على كونه من الأحاديث المشتهرة ، وتفرّغ آخرون لإبطال الطاعنين في سنده .

لكن السبب الأصلي لطعن القوم في سنده قوّة دلالته على أفضلية الإمام عليه السلام ، والأفضلية مستلزمة للإمامة والخلافة ، ولهذا عمد بعضهم إلى التلاعب في متنه بالتأويل والتحريف .

فممّن صرّح بصحّته وحسنه من علماء أهل السنّة : سبط ابن الجوزيّ في تذكرة الخواص [1] ، الحاكم النيسابوريّ في المستدرك [2] ، يحيى بن معين [3] ،

---

(١) تذكرة الخواص : ٥١ .

(٢) المستدرك ٣ / ١٢٦ .

(٣) تهذيب الكمال ١٨ / ٧٧ .

البدخشانيّ في نزل الأبرار ، الذي التزم فيه بالصحّة [١] ، محمّد بن يوسف الكنجيّ في كفاية الطالب [٢] ، ابن الجزريّ في أسنى المطالب [٣] ، السخاويّ في المقاصد الحسنة [٤] ، ابن حجر العسقلانيّ [٥] ، صلاح الدين العلائيّ [٦] ، الصالحيّ الشاميّ [٧] ، المنّاويّ في فيض القدير [٨] ، الصبّان في إسعاف الراغبين [٩] ، الشوكانيّ في الفوائد المجموعة [١٠] .

« ... ـ ... ـ ... »

صحّحه الحاكم :

س : أرجو إفادتنا بسند صحيح أنّ الرسول ﷺ قال : « أنا مدينة العلم وعلي بابها » .

ج : حديث « **أنا مدينة العلم وعلي بابها** » له أسانيد صحيحة في كتب أهل السنّة ، منها : ما أخرجه الحاكم ـ وصحّحه ـ عن سفيان بن سعيد الثوري ـ من رجال الصحاح الستة ـ عن عبد الله بن عثمان بن خثيم ـ وثّقه : ابن معين والعجلي والنسائيّ وابن سعد ، وذكره ابن حبّان في الثقات ، وقال أبو حاتم : ما به بأس صالح الحديث ـ عن عبد الرحمن بن بهمان ـ ذكره ابن حبّان في الثقات ، ووثّقه

---

(١) نزل الأبرار : ٣٨ .
(٢) كفاية الطالب : ١١٩ .
(٣) أسنى المطالب : ٧٠ .
(٤) المقاصد الحسنة : ١٢٣ .
(٥) كشف الخفاء ١ / ٢٠٤ عنه في اللآلي .
(٦) سبل الهدى والرشاد ١ / ٥٠٩ .
(٧) نفس المصدر السابق .
(٨) فيض القدير ٣ / ٦١ .
(٩) إسعاف الراغبين : ١٤٨ .
(١٠) الفوائد المجموعة : ٣٤٩ .

ابن حجر في التهذيب وتقريب التهذيب ، وكذا غيرها ـ قال : سمعت جابر بن عبد الله يقول : سمعت رسول الله يقول : « **أنا مدينة العلم وعلي بابها ، فمن أراد العلم فليأت من الباب** »[1] .

« وليد محمّد ـ مصر ـ ٢٧ سنة »

جاء بسند معتبر في كتبنا :

س : تمنّيت أن تقوموا بإعطائنا السند الصحيح الموثّق من كتب الشيعة الكرام حول حديث : أنا مدينة العلم ... ولا رغبة لي بما في كتب السنّة ، وبارك الله فيكم .

ج : إنّ حديث « **أنا مدينة العلم** » موجود في كتبنا بأسانيد معتبرة ، وهو حقيقة مسلّمة ، بحيث جاء ذكره حتّى في زيارات الإمام أمير المؤمنين عليه السلام ، وحتّى في الأدعية المأثورة .

ومن أسانيده المعتبرة : رواية الشيخ الصدوق قدس سره قال : حدّثنا أبي ، قال : حدّثنا سعد بن عبد الله ، قال : حدّثنا أحمد بن محمّد بن خالد ، عن القاسم بن يحيى ، عن جدّه الحسن بن راشد ، عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام ، عن آبائه ، عن أمير المؤمنين عليه السلام ، قال : « **قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله على منبره : يا علي ، أنا مدينة العلم وأنت بابها ، وهل تؤتى المدينة إلاّ من بابها** »[2] .

---

(١) المستدرك ٣ / ١٢٦ .

(٢) الأمالي للشيخ الصدوق : ٦٥٥ .

حديث من مات ولم يعرف إمام زمانه :

« أبوعلي ـ الكويت ـ ٣١ سنة ـ دبلوم صيدلة »

في مصادر الفريقين :

س : نرجو التفضّل في معرفة سند هذا الحديث وصحّته ، والحديث هو : « **من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية** » ، **وشكراً لكم ، والسلام .**

ج : إنّ هذا الحديث قد ورد بعبارات متقاربة ومضمون واحد ، بطرق متعدّدة في مصادر كثيرة من الفريقين ، نذكر فيما يلي طرفاً منها :

أوّلاً : قد وردت هذه الرواية في كتب الحديث عند الشيعة في حدّ التواتر والاستفاضة ، وهو كما نعلم آية صحّة الحديث من حيث الصدور ، مضافاً إلى أنّ جلّ الأسناد في هذا المجال صحيحة ومعتبرة وقابلة للاعتماد [(١)] .

ثانياً : إنّ هذا الحديث قد جاء في موارد كثيرة عند أهل السنّة [(٢)] .

---

(١) انظر : الرسائل العشر : ٣١٧ ، الإمامة والتبصرة : ١٥٢ ، كمال الدين وتمام النعمة : ٤٠٩ ، الفصول المختارة : ٣٢٥ ، الإفصاح : ٢٨ ، مناقب آل أبي طالب ١ / ٢١٢ و ٣ / ١٨ ، تفسير أبي حمزة الثمالي : ٨٠ .

(٢) انظر : مسند أحمد ٤ / ٩٦ ، مجمع الزوائد ٥ / ٢١٨ و ٢٢٤ ، مسند أبي داود : ٢٥٩ ، كتاب السنّة : ٤٨٩ ، مسند أبي يعلى ١٣ / ٣٦٦ ، صحيح ابن حبّان ١٠ / ٤٣٤ ، المعجم الأوسط ٦ / ٧٠ ، المعجم الكبير ١٩ / ٣٨٨ ، مسند الشاميّين ٢ / ٤٣٨ ، شرح نهج البلاغة ٩ / ١٥٥ و ١٣ / ٢٤٢ ، كنز العمّال ١ / ١٠٣ و ٦ / ٦٥ ، علل الدارقطنيّ ٧ / ٦٣ ، ينابيع المودّة ١ / ٣٥١ و ٣ / ٣٧٢ و ٤٥٦ .

« منى علي ـ البحرين ـ ... »

دليل على وجوب معرفة الإمام وطاعته :

س : ما معنى الحديث الشريف : « من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية » ؟ مع الشكر الجزيل .

ج : قد ورد هذا الحديث الصحيح المتّفق عليه في عدّة مصادر ، بألفاظ قريبة المعنى ، وهو دليل صريح على وجوب معرفة الإمام ، والاعتقاد بولايته الإلهيّة ، ووجوب طاعته والانقياد له ، وأنّ الجاهل أو الجاحد له يموت على الكفر ، كما هو الحال بالنسبة إلى الاعتقاد بالنبوّة لنبيّنا صلى الله عليه وآله .

فالنتيجة : إنّ الاعتقاد والالتزام بمعرفة الإمام ركن أساسي في الدين لا مجال للتهرّب منه .

« علي محمّد الصبّاغ ـ البحرين ـ ... »

سنده وألفاظه :

س : الإخوة الأكارم في موقع العقائد الإسلاميّة المحترمين .
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

وبعد ، سؤال مهمّ وضروريّ جدّاً : حديث « من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية » ، أُريد سند ومتن هذا الحديث من كتب السنّة تحديداً ، وماذا يعني هذا الحديث ؟

ج : ورد الحديث بعبارات مختلفة ، وإليك نصّها :

١ـ « **من مات بغير إمام مات ميتة جاهلية** » [1] .

---

(١) مسند أحمد ٤ / ٩٦ ، مجمع الزوائد ٥ / ٢١٨ ، مسند أبي داود : ٢٥٩ ، المعجم الكبير ١٩ / ٣٨٨ ، مسند الشاميّين ٢ / ٤٣٨ ، شرح نهج البلاغة ٩ / ١٥٥ ، كنز العمّال ١ / ١٠٣ و ٦ / ٦٥ ، علل الدارقطنيّ ٧ / ٦٣ .

٢ـ « **من مات وليس عليه إمام مات ميتة جاهلية** »[(١)] .

٣ـ « **من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية** »[(٢)] .

٤ـ « **من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية** »[(٣)] .

ومعنى الحديث : أنّ لكلّ زمان إماماً حقّاً ، يجب معرفته وطاعته ، والإذعان بولايته ، ومعاداة أعدائه ، والبراءة من كلّ ولاية غير ولايته ، التي هي ولاية الله ورسوله .

وأمّا تحديد مصداق الإمام ، فلابدّ من الاستفادة من سائر النصوص الشريفة ، أمثال ما ورد عند الشيعة وأهل السنّة : من أنّ الأئمّة بعد النبيّ ﷺ اثنا عشر إماماً ، كلّهم من قريش ، وفي بعض النصوص : من بني هاشم .

---

(١) مجمع الزوائد ٥ / ٢٢٥ ، كتاب السنّة : ٤٨٩ ، مسند أبي يعلى ١٣ / ٣٦٦ ، صحيح ابن حبّان ١٠ / ٤٣٤ ، المعجم الأوسط ٦ / ٧٠ .

(٢) ينابيع المودّة ٣ / ٣٧٢ .

(٣) المجموع ١٩ / ١٩٠ ، مواهب الجليل ٨ / ٣٦٧ ، المحلّى ١ / ٤٦ و ٩ / ٣٥٩ ، نيل الأوطار ٧ / ٣٥٦ ، صحيح مسلم ٦ / ٢٢ ، السنن الكبرى للبيهقيّ ٨ / ١٥٦ ، فتح الباري ١٣ / ٥ ، تحفة الأحوذيّ ٨ / ١٣٢ ، كتاب السنّة : ٤٨٩ و ٥٠٠ ، المعجم الكبير ١٩ / ٣٣٥ ، رياض الصالحين : ٣٣٦ ، كنز العمّال ٦ / ٥٢ ، تفسير القرآن العظيم ١ / ٥٣٠ .

حديث المنزلة :

« حميد ـ عمان ـ ... »

دلالته على إمامة علي ومصادره :

س : ما هو حديث المنزلة ؟ وهل يدلّ على إمامة أمير المؤمنين عليه‌السلام ؟

ج : هو قول رسول الله صلى‌الله‌عليه‌وآله للإمام علي عليه‌السلام :

« أما ترضى أن تكون منّي بمنزلة هارون من موسى ، إلاّ أنّه لا نبيّ بعدي » ، وهو من الأحاديث المتواترة ، فقد رواه جمهرة كبيرة من الصحابة ، ومصادره كثيرة ، نذكر منها من كتب أهل السنّة : صحيح البخاريّ [1] ، صحيح مسلم [2] ، وغيرهما [3] .

---

(١) صحيح البخاريّ ٤ / ٢٠٨ و ٥ / ١٢٩ .

(٢) صحيح مسلم ٧ / ١٢٠ .

(٣) سبل السلام ١ / ٤٤ ، ذخائر العقبى : ١٢٠ ، فضائل الصحابة : ١٣ ، الجامع الكبير ٥ / ٣٠٢ و ٣٠٤ ، المستدرك ٢ / ٣٣٧ و ٣ / ١٠٩ ، السنن الكبرى للبيهقيّ ٩ / ٤٠ ، مجمع الزوائد ٩ / ١٠٩ ، فتح الباري ٧ / ٦٠ و ٩ / ٥٣ ، تحفة الأحوذيّ ١٠ / ١٥٧ و ١٦١ ، مسند أبي داود : ٢٨ ، المصنّف للصنعانيّ ٥ / ٤٠٦ و ١١ / ٢٢٦ ، مسند الحميدي ١ / ٣٨ ، مسند ابن الجعد : ٣٠١ ، المصنّف لابن أبي شيبة ٧ / ٤٩٦ و ٨ / ٥٦٢ ، مسند ابن راهويه ٥ / ٣٧ ، مسند سعد بن أبي وقّاص : ٥١ و ١٠٣ و ١٧٤ و ١٧٧ ، الآحاد والمثاني ٥ / ١٧٢ ، كتاب السنّة : ٥٥١ و ٥٨٦ و ٥٩٥ و ٦١٠ ، السنن الكبرى للنسائيّ ٥ / ٤٤ و ١٠٨ و ١١٣ و ١٢٠ و ١٢٥ و ١٤٤ و ٢٤٠ ، خصائص أمير المؤمنين : ٤٨ و ٦٤ و ٧٦ و ٨٠ و ٨٥ و ١١٦ ، مسند أبي يعلى ١ / ٢٨٦ و ٢ / ٥٧ و ٦٦ و ٨٦ و ٩٩ و ١٣٢ و ١٢ / ٣١٠ ، أمالي المحامليّ : ٢٠٩ و ٢٥١ ، صحيح ابن حبّان ١٥ / ١٦ و ٣٦٩ ، المعجم الصغير ٢ / ٢٢ و ٥٤ ، المعجم الأوسط ٢ / ١٢٦ و ٣ / ١٣٩ و ٥ / ٢٨٧ و ٦ / ٧٧ و ٨٣ ←

ودلالته على ولاية علي عليه السلام وإمامته بعد رسول الله صلى الله عليه وآله واضحة ، إذ أنّ هارون كان خليفة لموسى عليه السلام ونبيّاً ، وقد أثبت رسول الله صلى الله عليه وآله نفس المنزلة لعلي عليه السلام باستثناء النبوّة ، فدلّ ذلك على ثبوت الخلافة له عليه السلام .

و ٧ / ٣١١ و ٨ / ٤٠ ، المعجم الكبير ١ / ١٤٦ و ٢ / ٢٤٧ و ٤ / ١٧ و ١٨٤ و ٥ / ٢٠٣ و ٢٢١ و ١١ / ٦١ و ١٢ / ١٥ و ٧٨ و ١٩ / ٢٩١ و ٢٣ / ٣٧٧ و ٢٤ / ١٤٦ ، فوائد العراقيين : ٩٤ ، شرح نهج البلاغة ٢ / ٢٦٤ و ٥ / ٢٤٨ و ٦ / ١٦٩ و ١٠ / ٢٢٢ و ١٣ / ٢١١ و ٢٤٩ و ١٧ / ١٧٤ و ١٨ / ٢٤ ، الأذكار النوويّة : ٢٧٧ ، نظم درر السمطين : ٢٤ و ٩٥ و ١٠٧ و ١٣٤ و ١٩٤ ، موارد الظمآن : ٥٤٣ ، كنز العمّال ٥ / ٧٢٤ و ٩ / ١٦٧ و ١١ / ٥٩٩ و ٦٠٣ و ١٣ / ١٠٦ و ١٢٣ و ١٥١ و ١٥٨ و ١٦٣ و ١٧٢ و ١٩٢ و ١٦ / ١٨٦ ، كشف الخفاء ٢ / ٣٨٢ و ٤٢٠ ، إرواء الغليل ٥ / ١١ و ٨ / ١٢٧ ، شواهد التنزيل ١ / ١٩٠ و ١٩٤ و ٢ / ٣٥ و ٤١٨ ، الجامع لأحكام القرآن ١ / ٢٦٦ و ٧ / ١ و ٨ / ٢٨٠ ، الطبقات الكبرى ٣ / ٢٣ ، التاريخ الكبير ١ / ١١٥ ، معرفة الثقات ٢ / ١٨٤ و ٤٥٧ ، الثقات ١ / ١٤٢ و ٢ / ٩٣ ، طبقات المحدّثين ٤ / ٢٦٤ ، علل الدارقطنيّ ٤ / ٣١٣ و ٣٧٣ و ٣٨١ ، تاريخ بغداد ١ / ٣٤٢ و ٤ / ٥٦ و ١٧٦ و ٢٩١ و ٤٢٥ و ٥ / ١٤٧ و ٧ / ٤٦٣ و ٨ / ٥٢ و ٢٦٢ و ١٠ / ٤٥ و ١١ / ٤٣٠ و ١٢ / ٣٢٠ ، تاريخ مدينة دمشق ٢ / ٣١ و ١٣ / ١٥٠ و ١٨ / ١٣٨ و ٢٠ / ٣٦٠ و ٢١ / ٤١٥ و ٣٠ / ٦٠ و ٣٥٩ و ٣٨ / ٧ و ٣٩ / ٢٠١ و ٤١ / ١٨ و ٤٢ / ١٦ و ٤٢ و ٥٣ و ٩٨ و ١١١ و ١١٦ و ١٣٩ و ١٤٤ و ١٥٠ و ١٥٦ و ١٦٢ و ١٦٨ و ١٧٥ و ١٨١ و ٥٤ / ٢٢٦ و ٧٠ / ٣٥ ، أُسد الغابة ٤ / ٢٦ و ٥ / ٨ ، تهذيب الكمال ٥ / ٢٧٧ و ٥٧٧ و ٧ / ٣٣٢ و ٨ / ٤٤٣ و ١٤ / ٤٠٧ و ١٦ / ٣٤٦ و ٢٠ / ٤٨٣ و ٢٥ / ٣٩٦ و ٤٢٣ و ٣٢ / ٤٨٢ و ٣٥ / ٢٦٣ ، تذكرة الحفّاظ ١ / ١٠ و ٢١٧ و ٢ / ٥٢٣ ، ميزان الاعتدال ١ / ٥٦١ و ٢ / ٣ و ٣ / ١٢٢ ، سير أعلام النبلاء ١ / ١٤٢ و ١٢ / ٢١٤ و ١٣ / ٣٤١ و ١٤ / ٢١٠ و ١٥ / ٤٢ ، تهذيب التهذيب ٢ / ٢٠٩ و ٦ / ٨٤ و ٧ / ٢٩٦ ، لسان الميزان ٢ / ٣٢٥ و ٤١٤ و ٥ / ٣٧٨ ، الإصابة ٤ / ٤٦٤ ، أنساب الأشراف : ٩٢ و ١٠٦ ، الجوهرة : ١٤ و ٦٩ ، تاريخ الأُمم والملوك ٢ / ٣٦٨ ، التنبيه والإشراف : ٢٣٦ ، ذكر أخبار إصبهان ١ / ٨٠ و ٢ / ٢٨١ و ٣٢٨ ، البداية والنهاية ٥ / ١١ و ٧ / ٢٥١ و ٣٧٠ و ٣٧٥ و ٨ / ٨٤ ، السيرة النبويّة لابن هشام ٤ / ٩٤٧ ، المناقب : ٣٩ ، السيرة النبويّة لابن كثير ٤ / ١٢ ، النزاع والتخاصم : ١٠١ ، جواهر المطالب ١ / ٣٧ و ٥٧ و ١٧١ و ١٩٧ و ٢١٢ و ٢٩٦ ، سبل الهدى والرشاد ٥ / ٤٤١ و ١١ / ٢٩١ ، ينابيع المودّة ١ / ١١٢ و ١٥٦ ، ١٦٠ و ١٧٧ و ٢٠٠ و ٢٤٠ و ٢٥٥ و ٢٥٩ و ٣٠٩ و ٣٤١ و ٣٤٨ و ٣٧٤ و ٣٨٩ و ٤٠٤ و ٤٣١ و ٢ / ٦٥ و ٨٦ و ٩٧ و ١١٩ و ١٤٦ و ١٥٣ و ٢٠١ و ٢٣٧ و ٣٠٢ و ٣٨٦ و ٣ / ٢٠٨ و ٢٦١ و ٢٧٨ و ٣٦٩ و ٤٠٣ .

« سعد ـ السعودية ـ ... »

هو أحد أدلّة الإمامة :

س : بالنسبة لحديث المنزلة ، يقول أهل السنّة : أنّ الرسول ﷺ قاله فقط عندما خلّف عليّاً بالمدينة في غزوة تبوك ، وهذا لا يدلّ على خلافته ، فما هو ردّكم ؟

وثانياً : أنّ هارون لم يصبح خليفة لموسى ؛ لأنّه توفّي في زمنه ، بل أصبح يوشع بن نون ، فما هو ردّكم ؟

ج : نعلمكم أنّ النبيّ ﷺ لم يقل حديث المنزلة مرّة واحدة ـ وذلك في غزوة تبوك ـ حتّى يرد الإشكال ، بل قاله عدّة مرّات ، وكرّره في عدّة مواطن ، ومن تلك المواطن :

١ـ عند مؤاخاته لأمير المؤمنين عليه السلام [١] .

٢ـ في خطبة غدير خم [٢] .

٣ـ في قضية فاطمة ابنة حمزة سيّد الشهداء [٣] .

٤ـ في حديث عن جابر في مسجد رسول الله ﷺ [٤] .

٥ـ عند تسمية الإمام الحسن عليه السلام ، عن أسماء بنت عميس ... ثمّ قال ﷺ لعلي : « **أيّ شيء سمّيت ابني** » ؟ قال : « **ما كنت لاسبقك بذلك** » ، فقال : « **ولا أنا**

---

(١) الآحاد والمثاني ٥ / ١٧٢ ، المعجم الأوسط ٨ / ٤٠ ، المعجم الكبير ٥ / ٢٢١ و ١١ / ٦٣ ، كنز العمّال ٩ / ١٦٧ و ١٧٠ و ١١ / ٦٠٧ و ١٣ / ١٠٦ ، الثقات ١ / ١٤٢ ، تاريخ مدينة دمشق ٢١ / ٤١٥ و ٤٢ / ٥٣ ، سير أعلام النبلاء ١ / ١٤٢ ، المناقب : ٣٩ و ١٤٠ و ١٥٢ ، ينابيع المودّة ١ / ١٥٩ و ١٧٧ و ١٧٩ و ٤٣١ ، نظم درر السمطين : ٩٥ ، الدرّ المنثور ٤ / ٣٧١ .

(٢) المناقب : ٦١ ، ينابيع المودّة ٣ / ٢٧٨ .

(٣) تاريخ مدينة دمشق ٤٢ / ١٧٠ و ١٨٦ .

(٤) الجامع الكبير ٥ / ٣٠٤ ، كتاب السنّة : ٥٨٨ ، المعجم الكبير ٢ / ٢٤٧ ، تاريخ بغداد ٤ / ٥٦ ، تاريخ مدينة دمشق ٤٢ / ١٣٩ و ١٧٦ ، لسان الميزان ٥ / ٣٧٨ ، الجوهرة : ١٥ ، البداية والنهاية ٧ / ٣٧٨ ، المناقب : ١٠٩ ، ينابيع المودّة ١ / ٢٦٠ و ٢ / ٣٠٢ .

أسابق ربّي » ، فهبط جبرائيل عليه السلام فقال : « **يا محمّد إنّ ربّك يقرئك السلام ويقول لك : علي منك بمنزلة هارون من موسى ، لكن لا نبيّ بعدك ...** » [1] .

٦ـ في حديث عن أُمّ سلمة [2] .

وهناك موارد أُخرى ، وعليه فالحديث يدلّ على خلافة وإمامة أمير المؤمنين عليه السلام بعد رسول الله صلى الله عليه وآله .

وبالنسبة إلى سؤالكم الثاني فنقول : إنّ المقصود من كون هارون خليفة لموسى عليه السلام هو ما جاء في قوله تعالى : ﴿ **وَقَالَ مُوسَى لأَخِيهِ هَارُونَ اخْلُفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِح** ﴾ [3] .

فهذا مقام لهارون بأمر من الله تعالى ، وقد نزّل نبيّنا عليّاً بهذه المنزلة من نفسه ، ومن المقطوع به أنّ هذا المعنى لم يرد في حقّ غير علي عليه السلام من صحابة رسول الله صلى الله عليه وآله ، ولذا ورد عن غير واحد منهم ـ كما مرّ ـ أنّه كان يتمنّى لو ورد هذا الحديث في حقّه عن النبيّ ، وثبتت له هذه المنزلة منه .

وأمّا الاستخلاف بمعنى القيام مقام النبيّ بعد الموت ، فهذا ممّا لم يثبت لهارون لموته قبل موسى ، ولكنّه ثبت لعلي لوجوده بعد الرسول الأعظم بحديث المنزلة ، وغيره من الأحاديث القطعية ، المتّفق عليها بين المسلمين .

وبعبارة أوضح : إنّ رتبة الوصاية كانت موجودة عند هارون ، ولكن لم يصل إليها لطروّ المانع وهو الموت ، وأمّا في الإمام علي عليه السلام فلعدم وجود المانع كانت الوصاية قد وصلت إلى مرحلة الفعلية بعد النبيّ صلى الله عليه وآله .

---

(١) ذخائر العقبى : ١٢٠ ، نظم درر السمطين : ١٩٤ ، ينابيع المودّة ٢ / ٦٤ و ٢٠١ و ٣ / ٢٦١ .

(٢) مسند أبي يعلى ١٢ / ٣١٠ ، صحيح ابن حبّان ١٥ / ١٥ ، المعجم الكبير ١٢ / ١٥ ، موارد الظمآن : ٥٤٣ ، تاريخ مدينة دمشق ٤٢ / ٤٢ و ١٦٩ و ١٨١ ، ميزان الاعتدال ٢ / ٣ ، لسان الميزان ٢ / ٤١٤ ، البداية والنهاية ٧ / ٣٧٨ ، سبل الهدى والرشاد ١١ / ٢٩١ ، ينابيع المودّة ١ / ٣٨٩ ، مجمع الزوائد ٩ / ١١١ .

(٣) الأعراف : ١٤٢ .

وبالجملة : فإنّ الحديث يدلّ بدلالة قطعية على إمامة ووصاية أمير المؤمنين عليه السلام .

« أحمد جعفر ـ البحرين ـ ١٩ سنة ـ طالب جامعة »

كلّ ما ثبت لهارون يثبت لعلي إلاّ النبوّة :

س : حين نذكر دلالات حديث المنزلة ، وأنّ الاستثناء من أدوات العموم ، ممّا يعني ثبوت جميع المنازل للإمام علي عليه السلام التي كانت لهارون عليه السلام ما عدا النبوّة ، فإنّهم يردّون بشبهة : بأن لو كان هذا هو المعنى الذي نذهب إليه في الحديث ، فيجب أن يكون علي عليه السلام نبيّاً في حياة النبيّ صلى الله عليه وآله ، كما كان هارون نبيّاً في حياة موسى عليه السلام ، وذلك بدليل قوله : « إلاّ أنّه لا نبيّ بعدي » ، ممّا يستلزم كون علي عليه السلام نبيّاً في حياة النبيّ صلى الله عليه وآله ، فما هو ردّكم ؟

ج : من المسلّم أن لا نبيّ في زمن نبيّنا محمّد صلى الله عليه وآله غيره .

ثمّ إن حديث المنزلة ، وإن كان يثبت للإمام علي عليه السلام كلّ ما كان ثابتاً لهارون عليه السلام ، ومنها نبوّته في حياة موسى عليه السلام ، إلاّ أنّ هناك قيود وتخصيصات في غير هذا الحديث ، أخرجت كون علي عليه السلام نبيّاً في حياة النبيّ صلى الله عليه وآله .

هذا ويمكن أن يردّ الأشكال بجواب آخر : بأنّ كلمة « **بعدي** » في الحديث يمكن أن تكون عامّة ، فتشمل البعدية الرتبية ، بالإضافة إلى البعدية الزمانية ، فمعنى لا نبيّ بعدي ، أي : لا نبيّ بعدي من جهة الرتبة ، كما أنّه لا نبيّ بعدي من جهة الزمان .

أي بمعنى : لا نبيّ بعد زماني ، فأنا خاتم الأنبياء ، وفي زماني لا نبيّ بعدي له رتبة النبوّة حتّى تصل له ، إن لم أكن موجوداً وحاضراً معكم .

ويؤيّد هذا الاستعمال ، أي استعمال البعدية بمعنى الرتبية ، ما ورد في قضية بريدة ، حيث قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وآله بعثين إلى اليمن ، على أحدهما علي بن أبي طالب ، وعلى الآخر خالد بن الوليد ، فقال : « **إذا التقيتم فعلي على الناس،**

وإن افترقتما فكلّ واحد منكما على جنده » .

قال : فلقينا بني زيد من أهل اليمن فاقتتلنا ، فظهر المسلمون على المشركين، فقتلنا المقاتلة وسبينا الذرّية ، فاصطفى علي امرأة من السبي لنفسه ، قال بريدة : فكتب معي خالد بن الوليد إلى رسول الله ﷺ يخبره بذلك ، فلمّا أتيت النبيّ ﷺ دفعت الكتاب فقرأ عليه ، فرأيت الغضب في وجه رسول الله ﷺ .

فقلت : يا رسول الله ، هذا مكان العائذ ، بعثتني مع رجل ، وأمرتني أن أطيعه ، ففعلت ما أرسلت به ، فقال رسول الله ﷺ : « لا تقع في علي ، فإنّه منّي وأنا منه ، وهو وليّكم بعدي ، وأنّه منّي وأنا منه ، وهو وليّكم بعدي » [(1)] .

أي هو وليّكم بعدي في الرتبة ، بمعنى أن لم أكن حاضراً وموجوداً معكم فالولاية من بعدي تكون له ، فعلي وليّ عليكم في حياتي أن لم أكن موجوداً بينكم ، وإلاّ فالولاية لي .

هذا بالإضافة إلى أن الاستثناء في الحديث متّصل ، وأنّه لابدّ من أن يكون متّصلاً ، وأنّه لا يصحّ حمله على الانقطاع ، لوجوب حمل الاستثناء دائماً على الاتصال ما أمكن ، ولعدم وجود شرط الاستثناء المنقطع في هذا الحديث ، وهو وجود مخالفة بوجه من الوجوه .

وعليه فمعنى الحديث يكون : أنت منّي بمنزلة هارون من موسى إلاّ النبوّة ، لأنّه لا نبيّ بعدي ، فحذف لفظ النبوّة الذي هو المستثنى في الحقيقيّة .

وفي بعض الروايات وردت فيها لفظ النبوّة ، ففي كتاب البداية والنهاية لابن كثير قال : « عن عائشة بنت سعد ، عن أبيها : أنّ عليّاً خرج مع رسول الله ﷺ ، حتّى جاء ثنية الوداع ، وعلي يبكي يقول : « **تخلّفني مع الخوالف** » ؟!

---

(1) مسند أحمد ٥ / ٣٥٦ ، مجمع الزوائد ٩ / ١٢٧ ، تحفة الأحوذيّ ٥ / ٢٩٤ ، السنن الكبرى للنسائيّ ٥ / ١٣٣ ، خصائص أمير المؤمنين : ٩٨ ، شرح نهج البلاغة ٩ / ١٧٠ ، تاريخ مدينة دمشق ٤٢ / ١٨٩ ، البداية والنهاية ٧ / ٣٨٠ ، ينابيع المودّة ٢ / ٤٩٠ .

فقال ﷺ : « **أو ما ترضى أن تكون منّي بمنزلة هارون من موسى إلاّ النبوّة** » ، وهذا إسناده صحيح ولم يخرّجوه [١] .

إذاً لعلي عليه السلام ما لهارون إلاّ النبوّة ، فليست له لا في حياة النبيّ ولا بعد حياته ﷺ .

(١) البداية والنهاية ٧ / ٣٧٧ .

الخلفاء :

« هاني ـ الكويت ـ سنّي »

كيفية تقييمهم :

س : ما تقولون في الصدّيق أبي بكر ؟ وفي الفاروق عمر بن الخطّاب ؟ وفي الشهيد عثمان بن عفّان ؟ وماذا تقصدون بالبراءة من الخلفاء الراشدين ؟

ج : نلخّص الجواب في نقطتين :

١ـ أنّ تقييم الفرد في المنطق الإسلاميّ يرجع إلى سلوكه وسيرته ـ قولاً وعملاً وتقريراً ـ فنحن لا نقيّم الأشخاص بما هم أشخاص ، بل نقيّمهم بعد عرض أعمالهم على الكتاب والسنّة ؛ لنرى مدى قرب هذا أو ذاك ، أو بعده عن المسار الصحيح ، لأنّ الحقّ لا يعرف بالرجال ، ولكن الرجال يُعرفون بالحقّ .

وعليه ، فقضيّتنا مع الصحابة لم تكن قضية قبلية ، أو عصبية ، أو عشائرية ، بل هي قضية دين وشريعة ، واتّباع نصّ أو مخالفته .

وحيث ثبت أنّ الخلفاء الثلاثة كانوا يجتهدون أمام النصوص ، ويتّبعون المصلحة التي يتصوّرونها مع وجود النصّ القرآنيّ والسنّة النبويّة ، وجب علينا الابتعاد عنهم ، والتمسّك بالمتعبّدين الذين لا يفتونا برأي واجتهاد ، بل كلّ ما قالوه كان عن آثار ورثوها كابر عن كابر .

إذاً ، إنّ اجتهادات هؤلاء الخلفاء ، وتأصيلهم لأُصول بعيدة عن واقع التشريع الإسلاميّ ، هو الذي أوقعهم في كثير من الأخطاء العقائديّة والفقهيّة والاجتماعيّة ، وهو الآخر قد دعا حماة الدين أن يرشدوا الناس إلى الابتعاد عن

أُولئك ، لكي لا يتأثّر الآخرون بأخطائهم .

وعليه ، فنحن حين نرشد الآخرين إلى أخطاء أُولئك الخلفاء ، لا نبغي من ورائه إلاّ الوقوف على الحقيقة ، وللحدّ من الانحراف عن جادّة النصوص ، وذلك اتباعاً لقول النبيّ ﷺ : « **ما إن أخذتم بهما لن تضلّوا بعدي أبداً** » ؛ لأنّ الاجتهاد مقابل النصّ يؤدّي بالفرد إلى الابتعاد عن سنّة رسول الله ﷺ ، وما نزل به الوحي ، وقد أطلق عن الشريعة بالإسلام لما يعنيه من التسليم والانقياد ، والأخذ بالنصوص ، والابتعاد عن الرأي .

وعليه ، فلا يمكن للمسلم المتعبّد الركون إلى أهل الاجتهاد والرأي والمصلحة المتوهّمة ، لأنّه سيؤدّي بالفرد إلى الابتعاد عن النصوص ـ قرآناً وسنّة ـ شيئاً فشيئاً ، ثمّ أخذه بما شرع رأياً على أنّه شريعة ودين .

٢ـ وبناء على ما تقدّم من اعتبار مقاييس الأعمال ، فعلينا كمسلمين أن نتبرّأ من كلّ من خالف كتاب الله وسنّة الرسول ﷺ ، واجتهد مقابل النصّ ، وشرّع أُموراً غير شرعيّة في شريعة المسلمين ، مهما كان نوع المخالفة ، ومهما كانت منزلة الشخص المخالف .

« أُمّ محمّد ـ .... ـ سنّية »

عدم قرب الشيخين من رسول الله :

س : إنّ الشيعة تدّعي : أنّ الخليفتين نكثوا العهد بعد الرسول ، فلماذا كانوا أقرب الناس إلى الرسول ؟ وكانوا معاونيه في الدعوة الإسلاميّة ، ألم يكن الرسول يعلم بذلك ؟ وهو الذي يخبر عن كلّ صغيرة وكبيرة ، فلماذا لم يتكلّم الرسول ويخبر بذلك ؟

ج : أمّا قولك : لماذا كان الشيخان أقرب الناس إلى الرسول ، فلا ندري ما مقصودك من القرب إلى رسول الله ﷺ ؟ هل بمعنى القرابة ؟ فهذا ـ كما تعلمين ـ غير صحيح ، أم أنّك تقصدين أنّ رسول الله ﷺ كان يعتمد عليهما في

كلّ صغيرة وكبيرة ، فهذا ـ كما تعلميّن أيضاً ـ غير ثابت ، وذلك لأنّ النبيّ ﷺ لم يخصّهما في شيء كما خصّ غيرهما .

وأهمّ ما نلاحظه أنّ النبيّ ﷺ لم يؤاخ بينه وبين أحدٍ منهما ، بل لم تذكر جميع كتب السير أنّه ﷺ خصّهما في المشورة دون أصحابه ، أو أودعهما سرّه دون غيرهما من المسلمين ، أو ولاّهما على شيء قد اختصّا به ، بل بالعكس من ذلك ، فإنّ الحقيقة هي خلاف ما تذكرينه تماماً ، وذلك لشواهد :

أوّلاً : أنّ النبيّ ﷺ سدّ الأبواب المشرفة على المسجد ، ومنها باب أبي بكر وعمر ، ولم يميّزهما عن غيرهما ، وأبقى باب علي بن أبي طالب عليه السلام مفتوحاً .

فقد روي عن النبيّ ﷺ أنّه قال : « **أمّا بعد ، فإنّي أُمرت بسدّ هذه الأبواب إلاّ باب علي ، فقال فيه قائلكم : والله ما سددت شيئاً ولا فتحته ، ولكن أمرت بشيء فاتّبعته** » [1] .

وروي أيضاً عن الإمام علي عليه السلام أنّه قال : « **أخذ رسول الله ﷺ بيدي ، فقال: إنّ موسى سأل ربّه أن يطهّر مسجده بهارون ، وإنّي سألت ربّي أن يطهّر مسجدي بك وبذرّيتك ، ثمّ أرسل إلى أبي بكر أن سدّ بابك ، فاسترجع ثمّ قال : سمعاً وطاعة ، فسدّ بابه ، ثمّ أرسل إلى عمر ، ثمّ أرسل إلى العباس بمثل ذلك ، ثمّ قال رسول الله ﷺ : ما أنا سددت أبوابكم وفتحت باب علي ، ولكن الله فتح باب علي وسدّ أبوابكم** » [2] .

ثانياً : أنّه ﷺ أمّر أُسامة بن زيد على الشيخين ، وعلى جمعٍ من الصحابة ، وكان فتىً صغيراً ، ولم يقدّم الشيخين في هذا الجيش ؟

(١) المستدرك ٣ / ١٢٥ ، السنن الكبرى للنسائيّ ٥ / ١١٨ ، خصائص أمير المؤمنين : ٧٣ ، كنز العمّال ١١ / ٦١٨ ، تاريخ مدينة دمشق ٤٢ / ١٣٨ ، البداية والنهاية ٧ / ٣٧٩ ، المناقب : ٣٢٧، جواهر المطالب ١ / ١٨٦ ، ينابيع المودّة ٢ / ١٦٩ و ٢٣٣ و ٣٩٨ .

(٢) كنز العمّال ١٣ / ١٧٥ ، النزاع والتخاصم : ١١٧ .

فعن عبد الله بن عبد الرحمن : « أنّ رسول الله ﷺ في مرض موته ، أمّر أُسامة بن زيد بن حارثة على جيش فيه جلّة المهاجرين والأنصار ، منهم أبو بكر وعمر ، وأبو عبيدة بن الجرّاح ، وعبد الرحمن بن عوف ، وطلحة والزبير ، وأمره أن يغير على مؤتة ، حيث قتل أبوه زيد ... » [(١)] .

ثالثاً : أنّ رسول الله ﷺ قد آخى بينه وبين علي عليه السلام ، في حين لم يؤاخ بينه وبين أحدٍ من الشيخين ، بل آخى بين أبي بكر وبين خارجة بن زيد [(٢)] ، وآخى بين عمر بن الخطّاب وبين عتبان بن مالك [(٣)] .

فلو كان الشيخان أقرب الناس من رسول الله ﷺ لآخى بينه وبين أحدهما .

رابعاً : أنّ الشيخين لو كانا قريبين من رسول الله ﷺ لبلّغ أحدهما عنه ، في حين أنّه قال : « **علي منّي وأنا منه ، ولا يؤدّي عنّي إلاّ علي** » [(٤)] .

فلو كان الشيخان أقرب الناس لبلّغا عن النبيّ ﷺ وخصصهما بتبليغه .

إلى آخر الصفات والمنازل التي لم يختصّ بهما الشيخان ، فكيف يكونان من أقرب الناس إلى رسول الله ﷺ ؟

أمّا عدم إخبار الرسول عن خفايا سرائرهم فإنّه كان يخضع لمصالح ومفاسد كان رسول الله ﷺ يعلم بها ، ويمكن استنتاجها لمن نظر نظرة تأمّل لتاريخ تلك الحقبة وكما أنّ الرسول ﷺ لم يخبر عن المنافقين اللذين كانوا يحيطون به .

---

(١) شرح نهج البلاغة ٦ / ٥٢ .

(٢) الجامع لأحكام القرآن ١٤ / ١٢٤ ، تفسير القرآن العظيم ٣ / ٤٧٧ ، الدرّ المنثور ٣ / ٢٠٧ ، فتح القدير ٢ / ٣٣٠ .

(٣) مقدّمة فتح الباري : ٣٢١ .

(٤) سنن ابن ماجة ١ / ٤٤ ، المصنّف لابن أبي شيبة ٧ / ٤٩٥ ، الآحاد والمثاني ٣ / ١٨٣ ، كتاب السنّة : ٥٨٤ ، فيض القدير ٤ / ٤٧٠ ، تحفة الأحوذيّ ١٠ / ١٥٢ ، تاريخ مدينة دمشق ٤٢ / ٤٧ .

« زياد ـ فلسطين ـ سنّي »

عدم صلاحية الأوّل والثاني للخلافة :

س : ما تقولون في أميري المؤمنين أبو بكر وعمر ؟ الموصوفان بأنّهما أعدل رجلين في العالم بعد الرسول صلى الله عليه وآله ؟

ولماذا تكثرون من تقديس علي رضي الله عنه وأبنائه بطريقة غريبة ؟ نحن نحترم عليّاً ، ونكن له كلّ الاحترام ـ كونه صحابي جليل من صحابة رسول الله ـ أمّا أن نزيد آية في القرآن الكريم « وجعلنا علي صهرك » ، فهذا لا يمكن قبوله أبداً ، لأنّ القرآن قد وصلنا متواتراً ، وكوننا نزيد هذه الآية ، فهذا انتقاص في حقّ الله ، وكأنّنا نصف الله بالنسيان أو الخطأ .

ج : إنّ الشيعة ترى أنّ الأفضلية في كافّة الجهات الإيجابية كانت لأمير المؤمنين علي عليه السلام ـ كما هو مذكور في كتب العقائد عندهم ـ وعليه ، فإنّ مؤهّلاته الشخصية كانت هي الوحيدة لاستيعاب أمر الخلافة والوصاية والإمامة بعد الرسول صلى الله عليه وآله ، خصوصاً بعد صدور النصوص المتواترة والمستفيضة التي تصرّح بكلّ وضوح : بأنّ النبيّ صلى الله عليه وآله استخلفه في أمر الإمامة بعده .

وممّا ذكرنا يظهر : أنّ العدول عن هذا الأمر واضح البطلان ، فنستنتج أنّ خلافة الأوّل والثاني كانت خلافاً للعقل والنقل ـ كما أشرنا إليه ـ فهل تسمّى مخالفة العقل عدلاً ؟!

ويكفي في عدم صلاحيتهما للخلافة ، ما صدر منهما تجاه بضعة الرسول صلى الله عليه وآله فاطمة الزهراء عليها السلام ـ كما ذكر في محلّه ـ والتي قال في شأنها النبيّ صلى الله عليه وآله : **« فاطمة بضعة منّي ، فمن أغضبها أغضبني »** (1) .

---

(1) صحيح البخاريّ ٤ / ٢١٠ ، ذخائر العقبى : ٣٧ ، فتح الباري ٧ / ٦٣ ، المصنّف لابن أبي شيبة ٧ / ٥٢٦ ، الآحاد والمثاني ٥ / ٣٦١ ، نظم درر السمطين : ١٧٦ ، الجامع الصغير ٢ / ٢٠٨ ، كنز العمّال ١٢ / ١٠٨ و ١١٢ ، سبل الهدى والرشاد ١١ / ٤٤٤ ، ينابيع المودّة ٢ / ٥٢ و ٧٣ و ٧٩ و ٩٧ و ٣٢٢ .

وإمّا كلامك عن تقديس الشيعة لعلي عليه السلام ، فهل ترى فيه إشكال بعد ما ورد من نصوص وآثار في هذا المجال لا تعدّ ولا تحصى ، ويكفيك أن تطالع الكتب المختصّة بهذا الموضوع ، وتنظر بعين الأنصاف حتّى ترى ما كان له عليه السلام من مناقب وفضائل ملأت الخافقين .

وأمّا ما ذكرته من آية مجعولة ، فلم نر لها أثراً في الأوساط الشيعيّة ، ﴿ **سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ** ﴾ (١) .

« ... ـ الكويت ـ ... »

في نظر الشيعة :

س : أُريد رأيكم الصريح في أبي بكر وعمر وعثمان ؟ جرحكم وتعديلكم لهم ، ولكم الشكر .

ج : إنّ هذا السؤال يرجع إلى مسألة عدالة الصحابة : فأهل السنّة قالوا بعدالة جميع الصحابة ، وبأيّهم اقتديتم اهتديتم ، مع اعترافهم بعدم عصمة الصحابة ، وفيهم القاتل والمقتول ، والظالم والمظلوم .

وأمّا الشيعة ، فلا تقول بعدالة جميع الصحابة ، بل تجري عليهم قواعد الجرح والتعديل ، فمن كان على الطريقة المستقيمة ، ولم يغيّر ولم يبدّل ، فالشيعة تحترمه وتقدّسه ، ومن نافق أو غيّر وبدّل وانحرف ، فالشيعة وكلّ عاقل لا يقيمون أيّ احترام وتقدير لهكذا شخص .

وكذلك الشيعة تقول : بأنّ الإمامة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله بالنصّ ، ورسول الله نصّ على من يلي الأمر من بعده ، وهو أمير المؤمنين علي عليه السلام ، وتستدلّ الشيعة على هذا بآيات وأحاديث من مصادر الفريقين .

وكذلك يمكنك مراجعة ما ورد في صحاح ومسانيد أهل السنّة في روايتهم عن

---

(١) النور : ١٦ .

النبيّ ، أنّه قال : « **فاطمة بضعة منّي ، فمن أغضبها أغضبني** » (١) .

وكذلك مراجعة الصحاح والمسانيد ، وكتب السير والتاريخ عند أهل السنّة : من أنّ فاطمة ماتت ، وهي واجدة على أبي بكر وعمر ، أو هجرتهما ولم تكلّمهما (٢) ، وبالمقارنة بين هذين الحديثين مع قوله تعالى : ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ** ﴾ (٣) ، يتّضح لك موقفنا منهم .

« حسين علي ـ الجزائر ـ ٢٦ سنة ـ ليسانس فلسفة »

لم يثبت لهم موقف في الغزوات :

س : لماذا لا نجد أيّ مكان لأبي بكر في الغزوات التي خاضها النبيّ ؟ وهل فعلاً كان من الذين قالوا بوفاة الرسول في غزوة أُحد ؟ وهل كان من الذين تفاوضوا من أجل أن يرجعوا إلى قريش ؟

ج : نعم ، لم يثبت للخلفاء الثلاثة موقف مشرّف في جميع الغزوات ، وإنّما كان دورهم جليّاً في الهزيمة والتثبيط من عزيمة المسلمين .

وأمّا في غزوة أُحد ، فكانوا من الفارّين (٤) ، حتّى أنّ أبا بكر بنفسه كان

---

(١) صحيح البخاريّ ٤ / ٢١٠ ، ذخائر العقبى : ٣٧ ، فتح الباري ٧ / ٦٣ ، المصنّف لابن أبي شيبة ٧ / ٥٢٦ ، الآحاد والمثاني ٥ / ٣٦١ ، نظم درر السمطين : ١٧٦ ، الجامع الصغير ٢ / ٢٠٨ ، كنز العمّال ١٢ / ١٠٨ و ١١٢ ، سبل الهدى والرشاد ١١ / ٤٤٤ ، ينابيع المودّة ٢ / ٥٢ و ٧٣ و ٧٩ و ٩٧ و ٣٢٢ .

(٢) شرح نهج البلاغة ٦ / ٥٠ و ١٦ / ٢١٨ ، صحيح البخاريّ ٨ / ٣ ، فتح الباري ٦ / ١٣٩ ، المصنّف للصنعانيّ ٥ / ٤٧٢ ، تاريخ الأُمم والملوك ٢ / ٤٤٨ ، البداية والنهاية ٥ / ٣٠٦ ، السيرة النبويّة لابن كثير ٤ / ٥٦٧ و ٥٧٠ .

(٣) الأحزاب : ٥٧ .

(٤) شرح نهج البلاغة ١٥ / ٢٤ ، الدرّ المنثور ٢ / ٨٨ ، كنز العمّال ٢ / ٣٧٦ و ١٣ / ٧١ ، جامع البيان ٤ / ١٩٣ ، تاريخ مدينة دمشق ٣٩ / ٢٥٧ ، البداية والنهاية ٧ / ٢٣١ ، سبل الهدى والرشاد ٤ / ٢٠٦ ، السيرة الحلبية ٢ / ٣٠٩ .

يذعن بفراره ، بأنّه أوّل من فاء يوم أُحد [١] .

وتصرّح بعض المصادر : أنّ عمر وغيره من المهاجرين والأنصار أخبروا أنس بن النضر بقتل النبيّ صلى‌الله‌عليه‌وآله [٢] .

وأمّا بالنسبة للتفاوض مع قريش ، فتؤكّد كتب السيرة : بأنّ بعض المسلمين ـ من أصحاب الصخرة ـ بعد هزيمتهم في أُحد ، قد أبدوا استعدادهم لأخذ الأمان من أبي سفيان ، والالتحاق بقريش [٣] .

ولا يخفى أنّ أصحاب الصخرة كانوا من المهاجرين لا الأنصار ، لأنّهم صرّحوا في كلامهم ، بأنّ قريش قومهم ، وبنو عمومتهم .

« عمر عثمان ـ السودان ـ سنّي ـ ٣٠ سنة ـ طالب »

علاقتهم بالإمام علي :

س : أُريد أن أعرف العلاقة بين الإمام علي وأبو بكر وعمر وعثمان ؟

ج : حسب الأدلّة النقلية الموجودة ، فإنّ أُولئك الثلاثة ، قد غصبوا الخلافة من الإمام علي عليه‌السلام ، مع علمهم بتقدّمه عليهم ومعرفتهم بنصّ النبيّ صلى‌الله‌عليه‌وآله عليه ،

---

(١) الطبقات الكبرى ٣ / ٢١٨ ، السيرة النبويّة لابن كثير ٣ / ٥٨ ، البداية والنهاية ٤ / ٣٣ ، مسند أبي داود : ٣ ، المستدرك ٣ / ٢٦٦ ، كتاب الأوائل : ٩١ ، كنز العمّال ١٠ / ٤٢٥ ، تفسير القرآن العظيم ١ / ٤٢٥ ، تاريخ مدينة دمشق ٢٥ / ٧٥ ، تهذيب الكمال ١٣ / ٤١٧ ، سبل الهدى والرشاد ٤ / ١٩٩ .

(٢) شرح نهج البلاغة ١٤ / ٢٧٦ ، جامع البيان ٤ / ١٥٠ ، تفسير القرآن الكريم ١ / ٤٢٢ ، الدرّ المنثور ٢ / ٨١ ، الثقات ١ / ٢٢٨ ، تاريخ الأُمم والملوك ٢ / ١٩٩ ، البداية والنهاية ٤ / ٣٩ ، السيرة النبويّة لابن هشام ٣ / ٦٠٠ ، السيرة النبويّة لابن كثير ٣ / ٦٨ ، سبل الهدى والرشاد ٤ / ٢١٥ .

(٣) فتح الباري ٧ / ٢٧١ ، جامع البيان ٤ / ١٤٩ ، الدرّ المنثور ٢ / ٨٠ ، تاريخ الأُمم والملوك ٢ / ٢٠١ ، البداية والنهاية ٤ / ٢٦ ، السيرة النبويّة لابن كثير ٣ / ٤٤ ، سبل الهدى والرشاد ٤ / ١٩٦ ، السيرة الحلبية ٢ / ٣١٠ .

وقد صرّح واحتجّ الإمام علي عليه السلام في مواقف متعددّة بهذا الموضوع ، ولعلّ من أبرز وأوضح مصاديق شكاويه ، ما أدلى به في خطبته المعروفة بالشقشقية ـ الموجودة في نهج البلاغة ـ إذ يؤكّد فيه اغتصاب حقّه في عهد الخلفاء الثلاثة .

نعم ، إنّ الإمام عليه السلام ومن منطلق أخذ المصالح العليا بعين الاعتبار ، لم يقم بأيّ عمل ظاهري في سبيل إرجاع حقّه ، بعد أن رأى أنّ الوسط العام في المجتمع آنذاك قد خدع بخطط الغاصبين ، فخشي عليه السلام قيام الفتن الداخلية ، وحدوث الردّة عند الأكثر ـ إذ هم قريبو العهد بالإسلام ـ وهجوم الأجانب على الدولة الإسلاميّة الفتيّة ، فصبر عن حقّه الواضح ، بعد ما أشار إليه بلسانه أحياناً ، وبسلوكه تارةً ، وإليه يشير في نفس الخطبة المذكورة : « **فصبرت وفي العين قذى ، وفي الحلق شجا ، أرى تراثي نهبا** » (١) .

وملاحظة ما ورد في النصوص من احتجاجات أمير المؤمنين عليه السلام على الخلفاء في مواطن متعدّدة ، لإثبات أحقّيته بمنصب الخلافة ، خير شاهد على إيضاح المطلب .

« إبراهيم زاير حسين ـ البحرين ـ ٣٤ سنة ـ طالب جامعة »

فتوحاتهم وإذعانهم بفضائل علي :

س : لدي سؤالان ، أرجو مساعدتي في الإجابة عليهما :

الأوّل : في زمن الخليفة الأوّل والخليفة الثاني زادت الفتوحات ، وقد قويت شوكة الإسلام في خلافتهما ، ومن المشهود لهما بإخلاصهما ، فكيف يحقّ لنا اتهامهما بغصب الخلافة ؟

الثاني : هل يحقّ لنا اتهامهما بغصب الخلافة ؟ بالرغم من أنّهما كانا يعترفان بفضل الإمام علي عليه السلام ، وهو ما شاع في كتب التاريخ ، فلو كان الأمر كذلك لقاما بعكس ذلك .

---

(١) شرح نهج البلاغة ١ / ١٥١ .

أرجو أن توضّحوا المسألة بالتفصيل قدر الإمكان ، لكون السائل من إخواننا السنّة ، ودمتم ذخراً ، وسدّد الله خطاكم ، وزادكم علماً .

ج : إنّ التفسير والتحليل هو فرع وجود الواقع في الخارج ، فعلينا إذاً أن نبحث عن الواقع ، وثمّ نرى القضايا على ضوئه ، لا أن نعتمد على تفسير خاطئ ، وننفي الواقع من خلاله .

وأمّا فيما نحن فيه ، فإنّ الغصب المذكور واقع تاريخيّ ، شهدت له أئمّة السير والحديث في كتبهم ، وذكروا المناقشات والحوادث المتعلّقة به ، فكيف ننكره رأساً ، اعتماداً على احتمالات ، وتأويلات مزيّفة ؟!

ثمّ إنّ زيادة الفتوحات العسكريّة هل تدلّ بملازمة عقلية على حقّانية الفاتح ؟ أم أنّها أُمور تدور قيمتها مدار النيّة والصدق في العمل ؟ وكم ترى في طول التاريخ من قادة فاتحين ومنتصرين ، ليس لهم منها إلاّ أمر الدنيا ؟

وأمّا إذعانهما بفضل الإمام علي عليه السلام ، فهو إن دلّ على شيء ، فإنّما يدلّ على كثرة فضائله عليه السلام التي ملأت الخافقين ، ممّا أجبرت الخصوم على الاعتراف ببعضها ، وقد صرّح البعض حينما سئل عن فضائل علي عليه السلام قال : « ما أقول في شخص أخفى أعداؤه فضائله حسداً ، وأخفى أولياؤه فضائله خوفاً وحذراً ، فظهر ما بين هذين فضائل طبقت الشرق والغرب » [1] .

« اشرف سالم ـ مصر ـ سنّي »

اعتراض الإمام علي عليهم :

س : من الثابت تاريخيّاً أنّ الإمام علي رضي الله عنه لم يعترض على تولّي الخلفاء الراشدين ، فلماذا اعترضت الشيعة على ذلك بعد وفاته ؟

ج : في الجواب عن ذلك نقول :

(١) كشف اليقين : ٤ .

١ـ إنّ أمير المؤمنين عليه السلام قد اعترض غير مرّة ، كيف وقد تأخّر أو رفض ـ على قولين ـ البيعة مع أبي بكر ، وهذا بحدّ نفسه دليل قاطع في المقام ، إذ لو كانت البيعة فرضاً مسلّماً ، أفهل يعقل تهاونه وعدم مبالاته وقعوده ـ والعياذ بالله ـ عن الوظيفة الشرعيّة ؟ أما يدلّ هذا على الاستنكار للوضع الموجود ؟ أما يدلّ على مطالبته للحقّ ، وإعلانه عن عدم أحقّية خلافة أبي بكر ؟

مضافاً إلى أنّه عليه السلام قد احتجّ بحديث الغدير في موارد ، منها يوم الشورى (١) ، وأيضاً أنّه عليه السلام خرج يحمل فاطمة عليها السلام على دابّة ليلاً في مجالس الأنصار ، تسألهم النصرة (٢) .

٢ـ إنّه عليه السلام قد بيّن موارد اعتراضه بعد بسط يده في أيّام خلافته ، ويدلّ عليه ما ورد في الخطبة الشقشقية المعروفة (٣) ، من أنّ سكوته آنذاك لم يكن عن رضىً ، بل لمصلحة حفظ بيضة الإسلام عن التلف ، فهو في الواقع اعتراض صامت ، وقد فهمت الشيعة هذا منه عليه السلام بدلالة تلك الخطبة وغيرها ، والقرائن الحافّة بحياته عليه السلام ، والروايات التي وردت من طريق أهل البيت عليهم السلام ، فلم تزل تصرّح باعتراضها لهذا الأمر منذ ذلك العهد حتّى الآن ، وهذا ليس بدافع الحبّ والولاء لأئمّتهم عليهم السلام فحسب ، بل هو أيضاً لبيان وإظهار انحراف المسيرة التاريخيّة للخلافة .

« كميل ـ عمان ـ ٢٢ سنة ـ طالب جامعة »

ادعاء التواتر في فضلهم يحتاج إلى إثبات :

س : قد قرأت في أحد الكتب السنية رواية ، مفادها بأنّ النبيّ كان يحبّ أبا بكر وعمر ، ويقول الكاتب : بأنّ الرواية متواترة ، فماذا تقولون ؟

---

(١) مناقب الإمام علي : ١٣٨ ، شرح نهج البلاغة ٦ / ١٦٧ .
(٢) شرح نهج البلاغة ٦ / ١٣ ، الإمامة والسياسة ١ / ٢٩ .
(٣) شرح نهج البلاغة ١ / ١٥١ .

ج : ادعاء التواتر شيء ، وإثباته شيء آخر ، ومعنى التواتر كما هو واضح لدى جميع المسلمين هو : اتفاق جماعة على خبر لا يحتمل تواطؤهم على الكذب ، وهذا يشترط في جميع طبقات الأسانيد ، يعني : كلّ طبقة في السند لابدّ أن تكون متواترة ، حتّى يصدق على الخبر أنّه متواتر .

فإثبات أنّ الخبر الفلاني متواتر عن النبيّ ﷺ ، ليس بهذه السهولة ، أضف إلى ذلك ، فإنّ علماء الرجال ألّفوا الكتب الكثيرة في الموضوعات ، وذكروا الكثير ممّا روي في فضائل أبي بكر وعمر وعثمان من الموضوعات ، فلا يمكن إثبات صحّتها ، فضلاً عن إثبات تواترها .

« خالد علي ـ الإمارات ـ سنّي »

تقدّموا على علي بلا استحقاق :

س : ما قولكم في الصحابة أبو بكر الصدّيق وعمر بن الخطّاب ؟

ج : علينا أن نتّبع العقل وما يؤدّي إليه العقل ، بالاعتماد على الأدلّة ، فنقول : أصل الاختلاف بعد وفاة الرسول المصطفى ﷺ في الإمامة والخلافة :

فقالت الشيعة : إنّ الإمامة بالنصّ ، حيث وردت نصوص قرآنية وأحاديث نبوية على إمامة علي عليه السلام كما في آية الولاية ، وآية التطهير ، وآية المباهلة ، وفي حديث الغدير ، وحديث الدار ، وحديث الولاية ، وحديث الثقلين ، وحديث الطير ، وحديث المنزلة .

وهذا هو أصل الاختلاف ، فالشيعة التي تقول : بأنّ الإمامة والخلافة بعد رسول الله بالنصّ ، يعني : نصّ رسول الله ﷺ على أنّ الخليفة بعده ، هو علي ابن أبي طالب عليه السلام ، فبالله عليك ماذا يكون حكم المتقدّم على أمير المؤمنين علي ؟!

فعليك أن تبحث لتصل إلى حقيقة الأمر ، ولا ندعوك إلى اعتناق التشيّع ، وإنّما ندعوك للبحث والتحقيق في الأُمور ، ومن ثمّ الاعتقاد بما تتوصّل إليه ، بشرط أن تترك التعصّب ، وتنظر في الموروث بعين الإنصاف .

وأختم كلامي بذكر حديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله ، حيث قال لفاطمة عليها السلام : « **فاطمة بضعة منّي ، فمن أغضبها أغضبني** » [١] .

وقد استدلّ السهيلي بهذا الحديث على أنّ من سبّ فاطمة كفر ، لأنّه يغضبه صلى الله عليه وآله ، وأنّها أفضل من الشيخين [٢] .

وروى البخاريّ : « أنّ فاطمة غضبت على أبي بكر فهجرته ، فلم تزل مهاجرته حتّى توفّيت » [٣] .

وروى البخاريّ أيضاً : « أنّ فاطمة وجدت على أبي بكر فهجرته ، فلم تكلّمه حتّى توفّيت » [٤] .

وروى الترمذيّ : « أنّ فاطمة قالت لأبي بكر وعمر : والله لا أكلّمكما أبداً ، فماتت ولا تكلّمهما » [٥] .

وروى ابن قتيبة : « فقال عمر لأبي بكر : انطلق بنا إلى فاطمة ، فإنّا قد أغضبناها ، فانطلقا جميعاً ، فاستأذنا على فاطمة ، فلم تأذن لهما ، فأتيا عليّاً فكلّماه ، فأدخلهما عليها ، فلمّا قعدا عندها ، حوّلت وجهها إلى الحائط ، فسلّما عليها ، فلم ترد عليهما السلام ... فقالت : « **أرأيتكما إن حدّثتكما حديثاً عن رسول الله صلى الله عليه وآله تعرفانه وتفعلان به** » ؟ قالا : نعم .

فقالت : « **نشدتكما الله ، ألم تسمعا رسول الله يقول : رضا فاطمة من رضاي ، وسخط فاطمة من سخطي ، فمن أحبّ فاطمة ابنتي فقد أحبّني ، ومن**

---

(١) صحيح البخاريّ ٤ / ٢١٠ ، ذخائر العقبى : ٣٧ ، فتح الباري ٧ / ٦٣ ، المصنّف لابن أبي شيبة ٧ / ٥٢٦ ، الآحاد والمثاني ٥ / ٣٦١ ، نظم درر السمطين : ١٧٦ ، الجامع الصغير ٢ / ٢٠٨ ، كنز العمّال ١٢ / ١٠٨ و ١١٢ ، سبل الهدى والرشاد ١١ / ٤٤٤ ، ينابيع المودّة ٢ / ٥٢ و ٧٣ و ٧٩ و ٩٧ و ٣٢٢ .

(٢) فيض القدير ٤ / ٥٥٤ .

(٣) صحيح البخاريّ ٤ / ٤٢ .

(٤) المصدر السابق ٥ / ٨٢ .

(٥) الجامع الكبير ٣ / ٢٥٥ .

أرضى فاطمة فقد أرضاني ، ومن أسخط فاطمة فقد أسخطني » ؟ قالا : نعم ، سمعناه من رسول الله ، قالت : « فإنّي أشهد الله وملائكته أنّكما أسخطتماني ، وما أرضيتماني ، ولئن لقيت النبيّ لاشكونّكما إليه » .

فقال أبو بكر : أنا عائذ بالله تعالى من سخطه وسخطك يا فاطمة ، ثمّ انتحب أبو بكر يبكي حتّى كادت نفسه أن تزهق ، وهي تقول : « **والله لأدعون الله عليك في كلّ صلاة أصليها** » ، ثمّ خرج باكياً ، فاجتمع إليه الناس ، فقال لهم : يبيت كلّ رجل منكم معانقاً حليلته ، مسروراً بأهله ، وتركتموني وما أنا فيه ، لا حاجة لي في بيعتكم ، أقيلوني بيعتي ... » [1] .

وقال الله تعالى : ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا** ﴾ [2] .

« كُميل ـ الكويت ـ ... »

حول أُمّهاتهم :

س : بوركت جهودكم في دحض افتراءات (القوم) ، ووفّقكم الله دوماً وأبداً ، لنصرة أهل بيت النبوّة .

أمّا بعد ، أرجو من سماحتكم إدراج معلومات حول أُمّهات كلّ من الخلفاء الثلاثة ـ أبو بكر وعمر وعثمان ـ وأنسابهم من الكتب المعتمدة لدى أهل السنّة ، حتّى نكون على بيّنة من أشخاصهم .

ج : أمّا أبو بكر ، فأسرته لم تكن من الأُسر الشريفة في قريش ، قال ابن الأثير ـ في حديث أبي بكر والنسّابة : إنّك من زمعات قريش ـ : « الزمعة بالتحريك : التلعة الصغيرة : أي لست من أشرافهم » [3] .

---

(١) الإمامة والسياسة ١ / ٣١ .

(٢) الأحزاب : ٥٧ .

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر ٢ / ٣١٣ .

وقال الجوهري : « والزمع : رذال الناس وسفلتهم » [١] .

وفي شرح نهج البلاغة : « لمّا بويع أبو بكر ، جاء أبو سفيان إلى علي ، فقال : أغلبكم على هذا الأمر أذلّ بيت من قريش وأقلّها » [٢] .

وفي شرح نهج البلاغة أيضاً : « أنّ أبا بكر قال في الجاهلية لقيس بن عاصم المنقري : ما حملك على أن وأدت ؟ قال : مخافة أن يخلف عليهن مثلك » [٣] .

وفي إلزام النواصب : « أجمع أهل السير : أنّ أبا قحافة كان أجيراً لليهود يعلّم أولادهم ، وقد تعجّب أبوه ـ أبو قحافة ـ يوم بويع ابنه ـ أبو بكر ـ للخلافة ، فقال : كيف ارتضت الناس بابني مع حضور بني هاشم ؟!

قالوا : لأنّه أكبر الصحابة سنّاً ، فقال : والله أنا أكبر منه » [٤]

وأمّا عمر : فقد قال ابن كثير : « وكان الخطّاب والد عمر بن الخطّاب ، عمّه وأخاه لأُمّه ، وذلك لأنّ عمرو بن نفيل كان قد خلف على امرأة أبيه بعد أبيه ، وكان لها من نفيل أخوه الخطّاب » [٥] .

روي عن أنس أنّه قال : « خرج رسول الله ﷺ وهو غضبان ، فخطب الناس ، فقال : لا تسألوني عن شيء اليوم إلاّ أخبرتكم به ، ونحن نرى أنّ جبرائيل معه ... فقال عمر : يا رسول الله إنّا كنّا حديثي عهد بجاهلية ، فلا تبد علينا سوآتنا ، فاعف عنّا عفا الله عنك » [٦] .

وفي النهاية : « في حديث خزيمة : كان عمر في الجاهلية مبرطشاً ، وهو السعي بين البائع والمشتري ، شبه الدلاّل » [٧] .

---

(١) الصحاح ٣ / ١٢٢٦ .

(٢) شرح نهج البلاغة ٦ / ٤٠ .

(٣) المصدر السابق ١٣ / ١٧٧ .

(٤) إلزام النواصب : ٩٧ نسخة خطّية .

(٥) السيرة النبويّة لابن كثير ١ / ١٥٣ ، البداية والنهاية ٢ / ٢٩٦ .

(٦) مجمع الزوائد ٧ / ١٨٨ ، المصنّف لابن أبي شيبة ٧ / ٤٣٨ ، مسند أبي يعلى ٦ / ٣٦١ .

(٧) النهاية في غريب الحديث والأثر ١ / ١١٩ .

وفي الإصابة : « خرج عمر من المسجد ومعه الجارود العبدي ، فإذا بامرأة برزت على ظهر الطريق ، فسلّم عليها عمر ، فردّت عليه وقالت : هيهاً يا عمر ، عهدتُك وأنت تسمّى عميراً في سوق عكّاظ ، تروّع الصبيان بعصاك ، فلم تذهب الأيّام حتّى سمّيت عمر !! ثمّ لم تذهب الأيّام حتّى سمّيت أمير المؤمنين !! فاتق الله في الرعية ... » (١) .

وروى هاشم بن محمّد بن السائب الكلبي ـ أحد علماء أهل السنّة ـ في كتابه المثالب ، قال : « كانت صهاك أمة حبشية لهاشم بن عبد مناف ، ثمّ وقع عليها عبد العزّى بن رياح ، فجاءت بنفيل جدّ عمر بن الخطّاب » (٢) .

وروى الحافظ أبو نعيم عن الضحّاك قال : « قال عمر : يا ليتني كنتُ كبش أهلي ، يسمّنوني ما بدا لهم ، حتّى إذا كنت أسمن ما أكون ، زارهم بعض من يحبّون ، فجعلوا بعضي شواء ، وبعضي قديداً ، ثمّ أكلوني ، فأخرجوني عذرة ، ولم أك بشراً » (٣) .

وأمّا عثمان : « فروى مؤلّف كتاب إلزام النواصب ، عن هشام بن محمّد السائب الكلبي ، أنّه قال : وممّن كان يلعب به ويُفتحل ، عفّان أبو عثمان » (٤) .

قال الشهرستاني : « ووقعت في زمانه ـ عثمان ـ اختلافات كثيرة ، وأخذوا عليه أحداثاً كلّها محالة على بني أُمية .

منها : ردّه الحكم بن أُمية إلى المدينة ، بعد أن طرده رسول الله ﷺ .... .

ومنها : نفيه أبا ذر إلى الربذة ، وتزويجه مروان بن الحكم بنته ، وتسليمه خمس غنائم أفريقية له ، وقد بلغت مائتي ألف دينار .

---

(١) الإصابة ٨ / ١١٥ ، تاريخ المدينة ٢ / ٣٩٤ و ٧٧٤ .

(٢) الطرائف : ٤٦٩ عن المثالب .

(٣) حلية الأولياء ١ / ٨٨ .

(٤) بحار الأنوار ٣١ / ٤٩٨ عن إلزام النواصب .

ومنها : إيواؤه عبد اللّه بن سعد بن أبي سرح ، وكان رضيعه ، بعد أن أهدر النبيّ دمّه ، وتوليته إيّاه مصر بأعماله ... »[(١)] .

« أبو حسن ـ السعودية ـ ... »

إنفاقهم الأموال في ميزان النقد العلميّ :

س : يحتجّ أبناء السنّة : بأنّ أبا بكر وعمر وعثمان أفضل من الإمام علي عليه السلام ، لأنّ أبا بكر قد تصدّق بكلّ ماله في سبيل الله ، ويروون أنّ الرسول صلى الله عليه وآله قال : « ما نفعني مال مثل مال أبي بكر » ، وأنّ عمر أنفق نصف ماله ، وعثمان أنفذ جيش العسرة ، فكيف نردّ على هذا الكلام ؟

أرجو أن تكون الإجابة موثّقة حتّى يمكنني الرجوع للمصادر ، ولكم جزيل الشكر .

ج : إنّ الموارد التي ذكروها كمنقبة لأُولئك الثلاثة ، كلّها مردودة عقلاً ونقلاً ودلالةً ، فنقول توضيحاً :

١ـ إنّ النبيّ صلى الله عليه وآله لم يكن محتاجاً إلى أموال أبي بكر ، إذ كان يكفله عمّه أبو طالب عليه السلام قبل زواجه صلى الله عليه وآله ، وبعد تزويجه بخديجة عليها السلام كانت أموالها تحت يده تغنيه ، هذا كلّه قبل الهجرة .

وأمّا بعد الهجرة ، فغاية ما يدّعى : أنّ أبا بكر جاء بستة آلاف درهم ـ وهي جميع ما كانت عنده من المال ـ من مكّة إلى المدينة ، وما عساها أن تجدي نفعاً لو أنفقها كلّها ؟ وما هي قيمتها تجاه مصارف الدولة والحكومة الإسلاميّة آنذاك ؟

٢ـ لو كان لأبي بكر هذه الأموال الطائلة ـ كما يقولون ـ أليس كان الأجدر به أن يصرف قسطاً منها لإغناء أو رفع فاقة أبيه ـ أبي قحافة ـ والذي

(١) الملل والنحل ١ / ٢٦ .

كان أجيراً لعبد الله بن جدعان للنداء على طعامه .

وأيضاً لو كان له ما حسبوه من الثروة ، لما ردّ الرسول ﷺ إليه ثمن الراحلة التي قدّمها له ، ولم يكن ردّ النبيّ ﷺ إيّاها إلاّ لضعف حال أبي بكر من ناحية المال ، أو أنّه ﷺ لم يرقه أن يكون لأحد عليه منّة .

٣ـ متى كان إنفاق أبي بكر لثروته الطائلة على النبيّ ﷺ !! ؟ وكيف أنفق ولم يره أحد ، ولا رواه راوٍ ، ولم يذكر التاريخ مورداً من موارد نفقاته ؟ وقد حفظ له تقديم راحلة واحدة مع أخذ ثمنها من الرسول ﷺ .

٤ـ إنّ أمير المؤمنين عليه السلام تصدّق بأربعة دراهم ليلاً ونهاراً ، وسرّاً وجهراً ، فنزلت آية في حقّه : ﴿ **الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُم بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ...** ﴾ (١) ، وتصدّق بخاتمه ، فأنزل الله تعالى : ﴿ **إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُواْ ...** ﴾ (٢) ، وأطعم هو وأهله مسكيناً ويتيماً وأسيراً ، فنزل في حقّهم : ﴿ **وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ ...** ﴾ (٣) .

ثمّ هل من المعقول أن ينفق أبو بكر بجميع ماله ، ولم يوجد له مع ذلك كلّه ذكر في القرآن ؟! إلاّ أن يقال : ﴿ **إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ** ﴾ (٤) .

٥ـ إنّ الروايات المنقولة في ثراء أبي بكر كلّها مفتعلة وموضوعة سنداً ، فمثلاً ترى أنّهم يروون عن عائشة أنّها كانت تفتخر بأموال أبيها في الجاهلية (٥) ، والحال أنّ عائشة لم تدرك العهد الجاهلي ، كيف وقد ولدت بعد المبعث بأربع أو خمس سنين (٦) ، وهكذا حال الأحاديث الأُخرى .

---

(١) البقرة : ٢٧٤ .

(٢) المائدة : ٥٥ .

(٣) الإنسان : ٨ .

(٤) المائدة : ٢٧ .

(٥) ميزان الاعتدال ٣ / ٣٧٥ ، مجمع الزوائد ٤ / ٣١٧ .

(٦) الإصابة ٨ / ٢٣١ .

٦ـ هل يعقل أنّ أبا بكر وعمر كانا صاحبي ثروة ، وقد أخرجهما الجوع ذات ليلة في المدينة طلباً للطعام ؟! [١] .

٧ـ من أين جاء عمر بأموال تزيد على حاجته حتّى ينفق نصفها ، وهو كان في الجاهلية إمّا راعياً [٢] ، أو نخّاساً للحمير [٣] ، أو حمّالاً للحطب مع أبيه .

٨ ـ إنّ إنفاق عثمان على جيش العسرة ، أيضاً هو من المواضيع المختلقة عندهم ، إذ ذكره الرازيّ في تفسيره لآية ﴿ **الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللّهِ ثُمَّ لاَ يُتْبِعُونَ** ... ﴾ [٤] ، وذكره آخرون في تفسيرهم لآية ﴿ **الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُم بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ** ... ﴾ [٥] ، والحال أنّ هاتين الآيتين هما من سورة البقرة ، وهي أوّل سورة مدنية ، وقد نزلت قبل غزوة تبوك وجيشها ـ جيش العسرة الواقعة في شهر رجب سنة تسع ـ بعدّة سنين .

مضافاً إلى أنّ البيضاوي في تفسيره ، والزمخشري في كشّافه ، يؤكّدان نزول الآية الأخيرة في أبي بكر [٦] ، فكيف ينحلّ هذا التناقض ؟

وهكذا الكلام في مكذوبة أبي يعلى الدالّة على إنفاق عثمان بعشرة آلاف دينار في غزوة ، إذ إنّ إسناده ضعيف جدّاً ، كما جاء في فتح الباري [٧] .

ثمّ إنّ رواياتهم ـ على تقدير التسليم ـ تدلّ على تجهيز عثمان مائتي راحلة في غزوة تبوك ، وكان جيش رسول الله ﷺ الذي خرج به يومئذٍ خمسة وعشرين

---

(١) صحيح مسلم ٦ / ١١٦ ، مسند أبي يعلى ١١ / ٤١ ، صحيح ابن حبّان ١٢ / ١٦ ، الدرّ المنثور ٦ / ٣٨٩ .

(٢) تاريخ المدينة ٢ / ٦٥٥ .

(٣) الطرائف : ٤٦٨ ، عن نهاية الطلب للحنبلي .

(٤) البقرة : ٢٦٢ ، التفسير الكبير ٣ / ٤٠ .

(٥) البقرة : ٢٧٤ ، الدرّ المنثور ١ / ٣٦٣ ، فتح القدير ١ / ٢٩٤ .

(٦) أنوار التنزيل ١ / ١٤١ ، الكشّاف ١ / ٥٠٤ .

(٧) فتح الباري ٥ / ٣٠٦ و ٧ / ٤٤ .

ألفاً غير الأتباع ، فما هي النسبة بين أُولئك المجاهدين وبين مائتي راحلة ؟ ولماذا هذه المبالغة الكاذبة في كونه ـ أي عثمان ـ جهّز وأنفذ جيش العسرة ؟

٩ـ إنّ الإنفاق عمل قصدي ، فيشترط في صحّته نية القربة ، وليس مجرد صرف المال ، وفي المقام لا يوجد دليل نقلي معتدٌّ به على تأييد إعطائهم الأموال من آية محكمة أو حديث معتبر ، وكلّ ما في الأمر بعض الروايات الموضوعة والضعيفة والمتعارضة فيما بينها ، لا تغني ولا تسمن من جوع .

١٠ـ الذي يقوى في النظر : أنّ هذه الأكاذيب كلّها قد وضعت في قبال فضائل أهل البيت عليهم‌السلام المسلّمة عند الكلّ ، ريثما يتوفّر لأُولئك الثلاثة وأشياعهم بعض الصلاحيات في تصدّيهم لأمر الأُمّة والإمامة .

« أحمد ـ .... ـ ... »

نفي ما يوهم تأييد الأئمّة لهم :

س : يقول الإمام الصادق عليه‌السلام لامرأة سألته عن أبي بكر وعمر : أتولاّهما ؟ فقال : « تولّيهما » ، فقالت : فأقول لربّي إذا لقيته إنّك أمرتني بولايتهما ؟! فقال لها : « نعم » [1] **.**

وتعجّب رجل من أصحاب الإمام الباقر حين وصف الباقر أبا بكر بالصدّيق !! فقال الرجل : أتصفه بذلك ؟! فقال الباقر : « نعم الصدّيق ، فمن لم يقل له الصدّيق ، فلا صدّق الله له قولاً في الآخرة » [2] **، ما رأيكم في هذا الكلام ؟**

ج : بالنسبة للحديث الأوّل فيلاحظ :

أنّ الحديث قد روي في نفس الكافي في موضعين [3] ، ولكن بسند ضعيف ،

(١) الكافي ٨ / ١٠١ .

(٢) كشف الغمّة ٢ / ٣٦٠ .

(٣) الكافي ٨ / ١٠١ و ٢٣٧ .

لورود معلّى بن محمّد فيه ، الذي ضعّفه النجاشيّ ، وابن الغضائريّ ، كما أشار إليه العلاّمة المجلسيّ قدس سره في شرحه على الكافي [(١)] .

ثمّ مع فرض صحّة الحديث سنداً ، فلابأس في دلالته ، فهذه الرواية ونظائرها قد صدرت تقيّة ، كما يشير إليه فرض الرواية في صدرها ، فإنّ يوسف بن عمر الثقفي ـ وهو أحد طغاة بني أُمية ـ كان واقفاً على أخبار أُمّ خالد ، فأراد الإمام عليه السلام أن لا يثير حفيظة الظلمة ، الذين لا يرقبون في المؤمنين إلاً ولا ذمّة .

ويؤيّد ما ذكرنا أيضاً ، ورود اسم كثير النوا فيها ، الذي كان من وعّاظ السلاطين ، والمنحرفين القريبين من السلطة ، وله أفكار وأنصار .

نعم إنّ الإمام عليه السلام ، وفي نفس الوقت يعطي الرأي الصحيح في الموضوع ، من خلال ترجيحه لأبي بصير وردّه كثير النوا وأصحابه ، وحتّى أنّ العبارة المستشهد بها من كلامه عليه السلام في الرواية ، ليس فيها ما هو صريح على تأييد أبي بكر وعمر ، فإنّ هذه الفقرة هكذا : ... فسألته عنهما ، فقال لها : « **تولّيهما** » ، قالت : فأقول لربّي إذا لقيته إنّك أمرتني بولايتهما ؟ قال : « **نعم ...** » .

فإنّ كلمة « **تولّيهما** » يحتمل فيه وجه آخر ، وهو الترك ، من باب ﴿ **نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى** ﴾ [(٢)] أي : نتركه وندعه مع ما أحبّه والتزم به ، أي أنّ الإمام عليه السلام قد استعمل التورية في استخدام هذه الكلمة ، فأراد معنىً صحيحاً ، وإن كانت توهم معنى آخر أيضاً .

وحتّى أنّ كلمة « **نعم** » قد توهم بموافقة الإمام عليه السلام لكلام السائلة ، ولكن في نفس الوقت يمكن أن يردّ بأنّ كلمة « **نعم** » تأتي لتأييد النفي كما للإثبات ، فإن كان مقصوده عليه السلام التأييد الحتمي ، كان ينبغي له عليه السلام أن يستعمل كلمة « بلى » التي لا تدلّ إلاّ على الإقرار الإيجابي .

---

(١) مرآة العقول ٢٥ / ٢٤٤ .

(٢) النساء : ١١٥ .

وكيف ما كان ، وحتّى لو كانت المعاني المستعملة قد توهم شيئاً ، فإنّ الإمام عليه السلام وفي تتمّة الحديث نبّه بمراده في المقام بشكل دقيق ، بتأييده رأي أبي بصير ، علماً بأنّنا حتّى في فرض عدم ورود ذيل الرواية ، كنّا نحكم بصدورها تقيّة ـ لما ذكرناه من ظروف صدور الرواية ـ فلا يدلّ على مدّعى أهل السنّة بتاتاً .

وأمّا الحديث الثاني ، فيغنينا البحث عنه عدم إسناده في كشف الغمّة ، فلا يعلم سلسلة السند بعد عروة ، الذي هو راوي الحديث ، فالحديث مقطوع السند ، ولا يكون حجّة ، فنستغني عنه .

ولا يخفى على المتتبع : أنّ الأربلي ، وإن كان من علماء الشيعة ، ولكن جاء بأحاديث كثيرة من تراث العامّة في هذا الكتاب ، لا توجد لها أثر في مجامعنا الحديثية ، فيجب على الباحث أن يكون فطناً في تمييز الخطأ عن الصواب .

« محمّد الشوحة ـ الأردن ـ سنّي ـ ٢٦ سنة ـ طالب جامعة »

لا توجد لهم فضائل في كتبنا :

س : وبعد ، إنّ في كتب أهل السنّة التاريخيّة والعقائديّة ، وكتب الصحاح، الكثير من الأحاديث الدالّة على فضل ومكانة الإمام علي وعلو شأنه .

والسؤال : هل في كتب الشيعة التاريخيّة أو الدينية ، مثل أُصول الكافي والتهذيب والاستبصار ... ما يدلّ ولو بشكل بسيط ، أو أيّ إشارة إلى مكانة أبي بكر ، وعمر بن الخطّاب ، علماً بأنّهما كانا من السبّاقين لرفع راية الإسلام ، وكانا من الملازمين للرسول الأعظم .

وبتسليم أنّ الأئمّة الاثني عشر كانوا يعلمون بالأُمور المستقبلية ، فالأولى أنّ النبيّ كان على علم بالأُمور المستقبلية ، فكيف يضع ثقته وصحبته بأُناس

سوف يطعن بهم الناس بعده ؟

ج : لا توجد روايات في مصادرنا الحديثية تشير إلى مكانة أبي بكر وعمر ، وذلك لعدم وجود فضائل لهما واقعاً ، وما هو موجود في كتب أهل السنّة ، فنحن نعتقد بأنّه غير صحيح ، بل موضوع .

وأمّا ما هو موجود فيها من فضائل إمامنا علي عليه السلام فهو أدلّ دليل على واقعية وحقيقة فضائله عليه السلام .

ثمّ إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله كان يضع ثقته في هؤلاء النفر لهو أوّل الكلام ، نعم هذا ما حاول أن يصوّره الخطّ الأُموي بالروايات الكثيرة التي وضعت لهذا الغرض ، عبر ما رواه رواة هذا الخطّ ، وكان من رؤوس الرواة في هذا الخطّ المنحرف عن أهل البيت عليهم السلام عائشة ، إذ حاولت بمختلف الروايات دعم موقف أبيها وموقف عمر .

ثمّ استمر هذا الاتجاه مع الرواة الآخرين ـ كأبي هريرة ـ المدعومين من السلطة الأُموية ، فكان هؤلاء الرواة أحد أعمدة الحرب الموجّه ضدّ علي عليه السلام وأهل البيت عليهم السلام .

أمّا لماذا لم يطردهم رسول الله صلى الله عليه وآله من حوله ؟ فذلك لأنّ الرسول صلى الله عليه وآله هاد ومنذر ، ولا ينبغي له صلى الله عليه وآله أن يدفع من يؤمن به ولو ظاهراً ، بحجّة أنّه منحرف أو سينحرف ، إذ كيف سيؤمن به الآخرون ويلتحقون به ، وهذا واضح من قول النبيّ صلى الله عليه وآله : « **لا يتحدّث الناس أنّ محمّداً يقتل أصحابه** »(1) ، عندما أشير عليه بذلك في قصّة معروفة .

وإذا اعترض معترض بأنّه لماذا لا نجد روايات في بيان حقيقتهم ؟ وما سيؤول إليه أمرهم ، فإنّا نقول له : توجد ولكنّها لم تنقل في كتب أهل السنّة ، لأنّها

---

(1) مسند أحمد ٣ / ٣٩٣ ، صحيح البخاريّ ٤ / ١٦٠ و ٦ / ٦٦ ، صحيح مسلم ٨ / ١٩ .

خلاف عقيدتهم ، وبقيت في كتب الشيعة إلى الآن .

« ... - ... - ... »

ما ورد عن ابن الحنفيّة في أبي بكر وعمر ضعيف :

س : لقد فادني موقعكم في أمر ديننا ودنيانا كثيراً .

هناك حديث يردّده دائماً السلفيّون وهو : أنّ محمّد بن الحنفيّة سأل أمير المؤمنين عن من هو أفضل بعد النبيّ ، فقال : « أبو بكر وعمر » ، ثمّ قال : « أنا واحد من المسلمين ... » .

وأنّه عليه السلام كان يجلد كلّ من قال : إنّ عليّاً أفضل من ابن الخطّاب وابن أبي قحافة ... ، ولكن العقل السليم يرفض هذا الحديث ، لأنّه لا يمكن لأبي بكر وعمر مغتصبي الخلافة ، ومغتصبي حقّ الزهراء عليها السلام ، أن يكونا أفضل من علي عليه السلام ، وأن يدخلا الجنّة كأنّهما لم يفعلا شيئاً ، وإنّي سمعت أنّ هذا الحديث افتراه ابن تيمية ، فما تقولون في هذا الحديث وصحّته ؟ الرجاء إفادتي .

ج : نلخّص الإجابة بنقاط :

١ـ ما ورد في كتب أهل السنّة ليس بحجّة علينا ، وإلاّ كانت رواياتنا حجّة عليهم أيضاً .

٢ـ إنّ السلفيّين يدعون تواتر مضمون هذا الحديث ، وقد يكون تبعاً لمجمل كلام ابن تيمية ، فإنّ له عدّة عبارات في كتبه غير منضبطة المعنى ، ولكن إدعاء تواتره دعوى بلا دليل ، ويعجزون عن إثباتها قطعاً ، وإنّما هي حجّة لإحراج الشيعيّ ، لا تصمد أمام النقد والاستقصاء .

٣ـ هذه الرواية عن ابن الحنفيّة وردت في البخاريّ [١] وهي ضعيفة السند ، إذ

---

(١) صحيح البخاريّ ٤ / ١٩٥ .

فيه محمّد بن كثير العبدي ، قال فيه ابن معين : « لم يكن بثقة » [(١)] ، وفيه سفيان الثوري ، وكان يدلّس عن الضعفاء [(٢)] .

« كرّار أحمد المصطفى ـ الكويت ـ ١٩ سنة ـ طالب جامعة ومبلّغ دين »

عدم مشاركة الأئمّة في فتوحاتهم :

س : هل كان أئمّة أهل البيت عليهم‌السلام يقومون بفتح الدول تحت لواء مغتصبي الخلافة ؟ فمثلاً هل قام الإمام الحسن عليه‌السلام بحركات فتح لدول غير إسلامية تحت إمرة أحد ولاة عمر أو أبي بكر ؟

وإذا كان ذلك صحيحاً ألا يعتبر ذلك إضفاء نوع من الشرعيّة على خلافة هؤلاء ؟ وماذا عن نشر الدين الإسلاميّ بصورة مبتورة ؟ فهم بذلك يفتحون الدول تحت اسم إسلام ناقص من مفهوم الإمامة ؟

ج : ورد في بعض كتب السير والتاريخ ما يشير إلى هذا الموضوع ، ولكن بطرق غير سليمة ، إمّا لعدم وجود السند ، وإمّا لضعفه ، فلا يثبت منه حتّى مورد واحد لكي يحتجّ به .

على أنّنا نجد عدم ذكر الإمام أمير المؤمنين عليه‌السلام في هذه الفتوحات !! وهو الأحرى أن يكون قائداً لها ، أو مشاركاً فيها على الأقل .

مضافاً إلى أنّ أئمّة الحقّ عليهم‌السلام كانوا لا يرون في الاشتراك في هذه الحروب مصلحة ، بل لا يرون نفس تلك الحروب خيراً ، فقد روي أنّ الإمام الصادق عليه‌السلام قال لعبد الملك بن عمرو : « **يا عبد الملك مالي لا أراك تخرج إلى هذه المواضع التي يخرج إليها أهل بلادك** » ؟ قال : قلت : وأين ؟

قال : « **جدّة ، وعبّادان ، والمصيصة ، وقزوين** » ، فقلت : انتظاراً لأمركم ،

---

(١) مقدمة فتح الباري : ٤٤١ .

(٢) الجرح والتعديل ٤ / ٢٢٥ ، مسند ابن الجعد : ٢٧٩ .

والاقتداء بكم ، فقال : « **إي والله ، لو كان خيراً ما سبقونا إليه** » (١) .

وثمّة عدّة روايات أُخرى تدلّ على أنّهم عليهم السلام كانوا لا يشجّعون شيعتهم ، بل ويمنعونهم من الاشتراك في تلك الحروب .

وهل هذا كلّه ينسجم مع ما ذكرته تلك الكتب من مشاركتهم في الحروب ؟!

وأخيراً : جاء في بعض الكتب أنّ الإمام الحسن عليه السلام قد اشترك في فتح جرجان ، وهذا إن ثبت فإنّه يحمل على كونه أيّام خلافة أمير المؤمنين عليه السلام ، كما صرّح به بعضهم وقال : « فإن ثبت هذا يدلّ على أنّه كان في أيّام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه » (٢) .

« غانم فرحان ـ الكويت ـ ٣٠ سنة ـ دبلوم »

تعامل أبي بكر وعمر مع الأحداث :

س : كثيراً ما يحتجّ البعض حول مسألة الفتوحات الإسلاميّة في عهد أبي بكر وعمر ، بأنّها انتصار ودليل على حسن القيادة في ذلك الوقت ووحدة المسلمين ، ولو أخذنا الموضوع بشكل سطحي ، قد يتبادر إلينا أنّ هذا الاعتقاد صحيح ؟

لكن بالمقابل وعند قراءة التاريخ الإسلاميّ والتمعّن فيه ، لا يذكر لهذه الوحدة بشيء ، ولم يتطرّق إلاّ للمشاكل والفتن في عهد الخلفاء الثلاثة ، فكيف يمكن أن نوفّق بين الفتوحات والمشاكل والفتن في ذلك الزمن ؟ مع الشكر الجزيل .

ج : إنّ المراحل الأُولى من الخلافة كانت مرحلة استقرار سياسي بالنسبة للخلفاء ، فلم يكن أحد يعارض أبا بكر وعمر على الخلافة ، بعدما أظهرا من القسوة والغلظة الشديدة مع الخصوم ، وهذا ما يعبّر عنه بالوحدة التي حصلت

---

(١) الكافي ٥ / ١٩ ، التهذيب ٦ / ١٢٦ .

(٢) تاريخ جرجان : ٤٨ .

تحت سطوة سيف الخليفة ودرّة عمر ، فصار لهما المجال لتوسيع النفوذ على المناطق المجاورة للدولة الإسلاميّة .

يقول الكاتب المصري سعيد أيوب : « ولولا غلظة عمر في التعامل مع بعض رؤوس القوم ، لوجد أعداء الدولة لهم ثغرات يعملون فيها على انقراض الإسلام بصورة من الصور ، ولكن عمر وهو المشهور بالتصدّي لهم ، وعلى سبيل المثال فعمر هو القائل في سعد بن عبادة ـ وهو رئيس الأنصار وسيّدها ـ : اقتلوا سعداً قتل الله سعداً .

وعمر هو الذي شتم أبا هريرة ، وعمر هو الذي خوّن عمرو بن العاص ، ونسب إليه سرقة مال الفيء ، وعمر شتم خالد بن الوليد وطعن في دينه ، وحكم بفسقه وبوجوب قتله ، فسرعة عمر إلى محاسبة البعض جعلت البعض الآخر يعيش يومه »[1] .

نعم كانت في بداية خلافة أبي بكر وقائع ، استخدم معهم أبو بكر السيف ، حتّى استتب له أمر الخلافة ، فجهّز الجيوش للفتوحات .

« أحمد ـ البحرين ـ ٢٩ سنة ـ ماجستير »

نقدهم علماؤنا :

س : يقولون أنّ الإمام الخميني قد سبّ الشيخين في كتابه كشف الأسرار ، حيث قال : « ولا شغل لنا الآن مع الشيخين ، ومع مخالفتهما للقرآن ، وتلاعبهما بأحكام الله ، والتحليل والتحريم من أنفسهم ، والظلامات التي ألحقوها بفاطمة بنت النبيّ ﷺ ، وجهلهما بأحكام الله ، ... وأمثال هؤلاء الأشخاص من الجهّال الظالمين لا يليقون بالإمامة ، وليسوا بأولي الأمر »[2] .

---

(١) معالم الفتن ١ / ٣٩٣ .

(٢) كشف الأسرار : ١١٩ .

كيف يمكن الردّ على مثل هذه الأقاويل ، جزاكم الله خير الجزاء عن أهل البيت .

ج : مسألة سبّ السيّد الخميني قدس سره للشيخين ، فإنّ قوله فيهم ليس من السبّ والشتم ، وإنّما هو في مقام نقد رجال يتصدّون لمواقع الإمامة والقيادة ، وهنا ليس هو جائزاً فحسب ، وإنّما الواجب على العالم بعدم استحقاق من يتصدّى لذلك أن يبيّن للناس الواقع والحقّ ، ولا حرج منه أبداً كما يفعل علماء الجرح والتعديل ، مثلاً وكما قال ابن سيرين : « هذا الحديث دين فانظروا عمّن تأخذون دينكم » [1] .

وهذا الأمر لا ينفرد به السيّد الخميني ، بل نقل مسلم في صحيحه عن الإمام علي عليه السلام بأنّه نسب ذلك وأكثر لأبي بكر وعمر ، فقال على لسان عمر : « فرأيتماه ـ أي أنت يا علي والعباس ـ كاذباً آثماً غادراً خائناً ، والله يعلم إنّه لصادق بار راشد تابع للحقّ ، ثمّ توفّي أبو بكر ، وأنا ولي رسول الله صلى الله عليه وآله ، وولي أبي بكر ، فرأيتماني كاذباً آثماً غادراً خائناً ، والله يعلم أنّي لصادق بار راشد تابع للحقّ ... » [2] .

---

(١) فيض القدير ٦ / ٤٩٧ ، الجرح والتعديل ٢ / ١٥ .

(٢) صحيح مسلم ٥ / ١٥٢ .

الخلق والخليقة :

« رؤوف ـ السعودية ـ ٢٧ سنة ـ طالب »

لا منافاة بين علمه تعالى وبين خلقه :

س : إذا كان الله تعالى يعلم من سيدخل النار فلماذا خلقه ؟ هل ينسجم هذا مع الرحمة الإلهيّة ؟

ج : إنّ الله تعالى يعلم من سيدخل النار ، ومن سيدخل الجنّة بلا شك في ذلك ، إلاّ أنّه لا منافاة ولا تعارض بين علمه تعالى وبين خلقه ، فعلمه لا يعني إجبار الإنسان أن يدخل النار ، فهو خلقه وترك له الاختيار للصلاح والطاعة ﴿ إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا ﴾ (١) .

فالله تعالى قد خلق خلقه ، وأوضح لهم سبل الهداية ، وترك لهم الاختيار ، فإمّا الطاعة وإمّا المعصية ، وهذا لا ينافي علمه تعالى في خلقه ، وعلمه تعالى لا يؤثّر في طاعة المطيع ، ولا في معصية العاصي .

« كميل ـ عمان ـ ٢٢ سنة ـ طالب جامعة »

العلم الإلهيّ لا يولّد وظيفة قط :

س : يراودني سؤال هو : إذا كان الله تعالى يعلم بأنّ فلان في النار ، فلماذا أوجده ؟ وما هي العلّة من خلق المعذّبين في النار ؟

---

(١) الإنسان : ٣ .

ج : فملّخص القول في المقام هو : أنّ العلم الإلهيّ لا يتولّد منه وظيفة عملية ، أي أنّه لا يكون علّة تشريعيّة لأفعال العباد ، وعليه فلا جبر من جانبه تعالى ، بل إنّ الناس في سعةٍ واختيار ، بالنسبة لتكاليفهم وقراراتهم الشخصية .

نعم ، إنّ الله تعالى ومن منطلق علمه الذاتيّ ، يعلم بما يؤول إليه أفعال الإنسان ، وهذا أمر آخر لا يفرض تلك الأفعال على الإنسان ، فالأفعال التي تصدر منه تكون اختيارية ، وإن كان معلوماً مسبقاً في علم الله تعالى .

وأمّا علّة خلق المعذّبين بالنار ، فهو في الحقيقة التساؤل عن حكمة مطلق الخلق والوجود ، والجواب هو : القول بالتفضّل الإلهيّ ، إذ إنّ الوجود ـ في مقابل العدم ـ فضل وميزة بلا كلام ونقاش ، وأمّا الخصوصيّات الأُخرى ـ مثل معصية الإنسان التي توجب النار وغيرها ـ خارجة عن حكمة أصل الوجود ، بل إنّها من صفات عمل الفرد .

« محمّد إبراهيم الإبراهيم ـ الكويت ـ ... »

مسألة كون الأرض على قرن ثور :

س : سادتي الكرام ، لقد قرأت في الروايات والأحاديث : « إنّ الأرض على قرن ثور » ، فكيف ذلك ؟ ونسألكم الدعاء .

ج : وردت عدّة روايات عن أئمّة أهل البيت عليهم السلام ، تنصّ على ردّ الروايات الغامضة إليهم عليهم السلام لتوضيحها وبيانها ، ولا يصحّ طرحها أو تفسيرها حسب المذاق والمزاج ، ومن تلك الروايات :

١ـ عن محمّد بن عيسى قال : أقرأني داود بن فرقد الفارسي كتابه إلى الإمام أبي الحسن الثالث عليه السلام وجوابه بخطّه ، فقال : نسألك عن العلم المنقول إلينا عن آبائك وأجدادك عليهم السلام ، قد اختلفوا علينا فيه ، كيف العمل على اختلافه ؟ إذ نرد إليك فقد أختلف فيه ؟

فكتب عليه السلام : « **وقرأته ما علمتم أنّه قولنا فألزموه ، وما لم تعلموا فردّوه إلينا** »[(١)] .

٢ـ عن جابر ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : « **وانظروا أمرنا وما جاءكم عنّا ، فإن وجدتموه للقرآن موافقاً فخذوا به ، وإن لم تجدوه موافقاً فردّوه ، وإن اشتبه الأمر عليكم فيه فقفوا عنده ، وردّوه إلينا حتّى نشرح لكم من ذلك ما شرح لنا** »[(٢)] .

٣ـ عن جابر قال : قال أبو جعفر عليه السلام : « **قال رسول الله صلى الله عليه وآله : إنّ حديث آل محمّد صعب مستصعب ، لا يؤمن به إلاّ ملك مقرّب ، أو نبيّ مرسل ، أو عبد امتحن الله قلبه للإيمان ، فما ورد عليكم من حديث آل محمّد (صلوات الله عليهم) فلانت له قلوبكم وعرفتموه فاقبلوه ، وما اشمأزت قلوبكم وأنكرتموه فردّوه إلى الله وإلى الرسول ، وإلى العالم من آل محمّد ، وإنّما الهالك أن يحدّث أحدكم بشيء منه لا يحتمله ، فيقول : والله ما كان هذا ، والإنكار هو الكفر** »[(٣)] .

وهذه الرواية التي ذكرتموها من الروايات الغامضة التي لا نعرف بيانها وتفسيرها ، فنردّ علمها إلى أهلها .

كما وجّه السيّد هبة الدين الشهرستاني في كتابه هذه الرواية بقوله : « نعم ، إنّما يستشكل المعترض فيما ورد في الشريعة : من أنّ الأرض خلقت على الحوت ، أو على قرن الثور ، ونحو ذلك »[(٤)] .

ولذا لم يؤمن بهذه الأخبار كثير من الفضلاء ، وأوّلها جماعة إلى المعاني الباطنية .

---

(١) بصائر الدرجات : ٥٤٤ .
(٢) الأمالي للشيخ الطوسيّ : ٢٣٢ .
(٣) الكافي ١ / ٤٠١ .
(٤) الهيئة والإسلام : ٥٨ .

وقد منّ الله تعالى عليّ بفتح مقفلها ، وحلّ مشكلها بتقدير المضاف ، وهو أمر شائع عند البلغاء ، والمعنى : أنّ الأرض خلقت على شكل قرن ثور ـ بناءاً على القول المختار في هذه العصور ـ فيكون التناسب بين هيئة الأرض وهيئة قرني الثور من جهات :

الأُولى : أنّ وضع القرون في الثيران على الاستدارة من طرفي اليمين والشمال ، وكذلك الأرض مستديرة من طرفيها المشرق والمغرب ، فيناسب ذلك ما في بعض الأخبار من أنّ قرناً من قرني ذلك الثور في المشرق ، والقرن الآخر في المغرب .

ومن الغريب أنّ استدارة القرن بهذه الكيفية مخصوص بنوع الثيران ، ليس لباقي الأنعام وذوات القرون مثله على ما استقريناه .

الثانية : أنّ شكل القرنين في الثور مسطّح من طرفيه الأعلى والأسفل ، ومحدّب مستدير من جانبيه اليمين واليسار ، وقد عرفت استكشاف نيوتون وإصرار من تأخّر عنه على أنّ الأرض مستديرة الجانبين مسطّحة القطبين ، وذكرنا أنّ هذا المعنى المستخرج بالآلات الدقيقة والأفكار الحادّة مستفاد من أخبار وافرة عن النبيّ وعترته الطاهرة عليهم السلام .

الثالثة : أنّ جرم الأرض على الدوام واقع في طرف مدار بيضوي ، وكذلك قرنا الثور واقعان في موضع من رأسه ، لو فرض خطّ وهميّ من موضعهما إلى ذقنه ، بحيث يحيط بتمام رأسه ذلك الخطّ ظهر شكل المدار البيضوي ، ولو اعتبرت المدار بدن الثور أيضاً كان قرناه واقعين في موضع من البدن ، لو فرض خطّ وهميّ من موضعهما إلى موضع الذنب بحيث يحيط بجثّته ذلك الخطّ ظهر أيضاً شكل المدار البيضوي .

فالحدس يطمئن بأنّ الحجج عليهم السلام لم يجدوا مساغاً لتوضيح هذه العلوم والأسرار لجهّال عصرهم ، فأدرجوها في طيّ كلماتهم ورمزوها في ضمن إشاراتهم لأجل ذلك ، وضربوا للإشارة إلى مطلوبهم تمثالاً جامعاً لأكثر الجهات بأخصر العبارات ، حتّى إذا تلى بعدهم على أهل العلم والتحقيق استخرجوا من طيّه السرّ الدقيق .

« عيسى أحمد كلوت ـ لبنان ـ ... »

فلسفة الخلقة :

س : لماذا خلق الله الخلق ؟

ج : لم يخلق الله تعالى الخلق عبثاً وباطلاً ، وإنّما خلقهم لعلّةٍ وحكمةٍ ، وهو غير محتاج إليهم ، ولا مضطرّ إلى خلقهم ، وأشارت إلى هذا المعنى الآيات الكريمة والأحاديث الشريفة ، ننقل لك بعضها ، وللمزيد راجع كتاب « بحار الأنوار » للعلاّمة المجلسيّ [(١)] .

أمّا الآيات ، فمنها :

١ـ قوله تعالى : ﴿ **وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلاَّ بِالْحَقِّ وَإِنَّ السَّاعَةَ لآتِيَةٌ** ﴾ [(٢)] .

٢ـ قوله تعالى: ﴿ **أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لاَ تُرْجَعُونَ** ﴾ [(٣)] .

٣ـ قوله تعالى : ﴿ **وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاء وَالأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَاطِلاً ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا** ﴾ [(٤)] .

٤ـ قوله تعالى : ﴿ **وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاء وَالأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لاَعِبِينَ** ﴾ [(٥)] .

٥ـ قوله تعالى : ﴿ **أَيَحْسَبُ الإِنسَانُ أَن يُتْرَكَ سُدًى** ﴾ [(٦)] .

وأمّا الأحاديث ، فمنها :

١ـ عن جعفر بن محمّد بن عمارة ، عن أبيه قال : سألت الصادق جعفر بن محمّد عليه‌السلام فقلت له : لم خلق الله الخلق ؟

---

(١) بحار الأنوار ٥ / ٣٠٩ .

(٢) الحجر : ٨٥ .

(٣) المؤمنون : ١١٥ .

(٤) ص : ٢٧ .

(٥) الأنبياء : ١٦ .

(٦) القيامة : ٣٦ .

فقال : « **إنّ الله تبارك وتعالى لم يخلق خلقه عبثاً ، ولم يتركهم سدىً ، بل خلقهم لإظهار قدرته ، وليكلّفهم طاعته ، فيستوجبوا بذلك رضوانه ، وما خلقهم ليجلب منهم منفعةً ، ولا ليدفع بهم مضرّةً ، بل خلقهم لينفعهم ويوصلهم إلى نعيم الأبد** » [1] .

٢ـ عن عبد الله بن سلام مولى رسول الله صلى الله عليه وآله قال : « **في صحف موسى بن عمران** عليه السلام **: يا عبادي إنّي لم أخلق الخلق لأستكثر بهم من قلّة ، ولا لآنس بهم من وحشةٍ ، ولا لأستعين بهم على شيء عجزت عنه ، ولا لجرّ منفعة ، ولا لدفع مضرّة ، ولو أنّ جميع خلقي من أهل السماوات والأرض اجتمعوا على طاعتي وعبادتي ، لا يفترون عن ذلك ليلاً ولا نهاراً ، ما زاد ذلك في ملكي شيئاً ، سبحاني وتعاليت عن ذلك** » [2] .

٣ ـ روى هشام بن الحكم ، أنّه سأل الزنديق أبا عبد الله عليه السلام : فلأيّ علّة خلق الخلق ؟ وهو غير محتاج إليهم ؟ ولا مضطرّ إلى خلقهم ؟ ولا يليق به العبث بنا ؟

قال : « **خلقهم لإظهار حكمته ، وإنفاذ علمه ، وإمضاء تدبيره ...** » [3] .

« محمّد ـ هولندا ـ ... »

هل خلقت الأرواح قبل الأجساد ؟

س : هناك طائفة كبيرة من الروايات التي تقول : بأنّ الأرواح خلقت قبل الأجساد ، فهل هذه الروايات معتمدة بين العلماء ؟ وهل ينسجم القول بأنّ النفس جسمانية الحدوث روحانية البقاء ـ كما هو أصل في الحكمة المتعالية ـ مع تلك الروايات ؟ وما هو وجه الجمع إن أمكن ؟

---

(١) علل الشرائع ١ / ٩ .

(٢) المصدر السابق ١ / ١٣ .

(٣) الاحتجاج ٢ / ٨٠ .

هذا ، ولكم منّا خالص الدعاء .

ج : قال الشيخ المفيد ﷺ : « وأمّا الخبر بأنّ الله تعالى خلق الأرواح قبل الأجساد بألفي عام ، فهو من أخبار الآحاد ، وقد روته العامّة كما روته الخاصّة [1] ، وليس هو مع ذلك بما يقطع على الله سبحانه بصحّته ، وإنّما نقله رواته لحسن الظنّ به .

وإن ثبت القول فالمعنى فيه : إنّ الله تعالى قدّر الأرواح في علمه قبل اختراع الأجساد ، واخترع الأجساد ، ثمّ اخترع لها الأرواح ، فالخلق للأرواح قبل الأجساد خلق تقدير في العلم كما قدّمناه ، وليس بخلق لذواتها كما وصفناه » [2] .

وقال العلاّمة المجلسيّ ﷺ : « اعلم أنّ ما تقدّم من الأخبار المعتبرة في هذا الباب ، وما أسلفناه في أبواب بدء خلق الرسول ﷺ والأئمّة ﷺ ـ وهي قريبة من التواتر ـ دلّت على تقدّم خلق الأرواح على الأجساد ، وما ذكروه من الأدلّة على حدوث الأرواح عند خلق الأبدان مدخولة ، لا يمكن ردّ تلك الروايات لأجلها » .

وجاء في الهامش : « الكلام حول روايات خلق الأرواح قبل الأبدان ، يقع في جهات :

١ـ في صدورها : هل تكون مقطوعة الصدور أو لا ؟ وعلى فرض عدم القطع بصدورها ، هل يوجد دليل على وجوب التعبّد بها أو لا ؟

٢ـ في دلالتها : هل تدلّ دلالة صريحة على تقدّم وجود الأرواح على أبدانها ، خارجاً بالتقدّم الزماني أو لا ؟

٣ـ في توافقها مع الأدلّة العقلية .

فنقول : أمّا من الجهة الأُولى ، فهي غير بالغة حدّ التواتر ، فلا يحصل القطع بصدورها عادة ، وأدلّة حجّية الخبر الواحد قاصرة عن غير ما يتعلّق بالأحكام

---

(١) معاني الأخبار : ١٠٨ .

(٢) المسائل السروية : ٥٢ .

الفرعية العملية ، فلا يوجد دليل على وجوب التعبّد بها .

وأمّا من الجهة الثانية ، فلا ريب في ظهورها في ذلك في حدّ نفسها ، وإن لم يبلغ إلى مرتبة النصّ .

وقد أوّل الشيخ المفيد الخلق بالتقدير ، كما أنّه يمكن حملها على نوع من التمثيل والاستعارة ، إذا وجد دليل قطعي معارض لمدلولها .

وأمّا من الجهة الثالثة ، فقد دار البحث بين الفلاسفة حول حدوث النفس وقدمها ، وذهب أصحاب مدرسة صدر المتإلهيّن ، إلى أنّها تحدث بحدوث البدن، غير بالغة حدّ التجرّد العقلي متحركة نحوه ، ولا مجال لذكر أدلّتهم ونقدها هاهنا .

وهناك أمر يتعلّق بمعرفة شؤون النفس ، يستعصي على الأذهان المتوغّلة في المادّيات ، ولعلّ إجادة التأمّل فيه يعين على حلّ العويصة ، وهو : أنّ النفس وإن كانت أمراً متعلّقاً بالمادّة ، بل ناشئاً عنها ومتحداً بها ، وبهذا الاعتبار صحّ مقايستها بالحوادث ، واتصافها بالمقارنة والتقدّم والتأخر زماناً ، إلاّ أنّها حين ما تدخل في حظيرة التجرّد ، تجد نفسها محيطة بالبدن ، من ناحية البدء والنهاية ، وأنّ شعاعها يمتد إلى ما قبل حدوث البدن ، كما أنّه يمتد إلى ما بعد انحلاله .

فالذي ينظر إلى جوهرها المجرّد ، من فوق عالم الطبيعة ، يجدها خارجة عن وعاء الزمان محيطة به ، وإذا قايسها إلى ظاهرة مادّية ، واقعة في ظرف الزمان كالبدن ، يجدها موجودة معها وقبلها وبعدها ، فيصحّ له أن يحكم بتقدّم وجودها على وجود البدن ، مع أنّ من ينظر إليها من نافذة عالم المادّة ، ويعتبرها أمراً متعلّقاً بالبدن ، بل مرتبة كاملة له ، انتهى إليها بالحركة الجوهرية ، وبهذا الاعتبار يسمّيها نفساً ، يحكم بحدوثها عند حدوث البدن، وحصول التجرّد لها بعد ذلك ، ولا منافاة بين النظرين ، وبهذا يمكن الجمع بين القولين .

وممّا ينبغي الالتفات إليه ، أنّ في تقدّم خلق الأرواح على الأبدان بألفي عام ـ على حدّ التعبير الوارد في الروايات ـ لم يعتبر كلّ روح إلى بدنه ، بحيث يكون خلق كلّ روح قبل خلق بدنه ، بألفي عام كامل لا أزيد ولا أنقص ، وإلاّ لزم عدم وجود جميع الأرواح في زمن علي عليه السلام ، فضلاً عمّا قبله ، ضرورة حدوث كثير من الأبدان بعد زمنه بآلاف السنين ، ولا يبعد أن يكون ذكر الألفين لأجل التكثير ، وتثنية الألف للإشارة إلى التقدّم العقلي والمثالي » [1] .

« خالد ـ الجزائر ـ ٢٨ سنة ـ التاسعة أساسي »

أوّل شيء خلقه الله :

س : ما هو أوّل شيء خلقه الله تعالى ؟ هل هو القلم ؟ كما تقول العامّة .

ج : تعدّدت الأقوال في أوّل مخلوق خلقه الله تعالى ، وذلك لاختلاف الروايات الواردة في هذا المجال ، وهي :

١ـ نور النبيّ : فعنه صلى الله عليه وآله : « **أوّل ما خلق الله نوري ، ففتق منه نور علي ، ثمّ خلق العرش واللوح ، والشمس وضوء النهار ، ونور الأبصار والعقل والمعرفة** » [2] .

٢ـ روح النبيّ : فعنه صلى الله عليه وآله : « **أوّل ما خلق الله روحي** » [3] .

٣ـ العرش : فعن ابن عباس : أوّل ما خلق الله العرش فاستوى عليه [4] .

٤ـ القلم : فعن الإمام الصادق عليه السلام : « **أوّل ما خلق الله القلم ، فقال له : اكتب ، فكتب ما كان وما هو كائن إلى يوم القيامة** » [5] .

---

(١) بحار الأنوار ٥٨ / ١٤١ .

(٢) بحار الأنوار ٥٤ / ١٧٠ .

(٣) شرح أُصول الكافي ١٢ / ١١ .

(٤) بحار الأنوار ٥٤ / ٣١٤ .

(٥) تفسير القمّيّ ٢ / ١٩٨ .

وذهب بعض الأعلام إلى أنّ العقل الوارد في الأخبار بأنّه أوّل المخلوقات ، هو نوره صلى الله عليه وآله .

٥ـ الماء : فعن جابر الجعفي قال : جاء رجل من علماء أهل الشام إلى أبي جعفر عليه السلام ، فقال : جئت أسألك عن مسألة لم أجد أحداً يفسّرها لي ، وقد سألت ثلاثة أصناف من الناس ، فقال كلّ صنف غير ما قال الآخر .

فقال أبو جعفر عليه السلام : « **وما ذلك** » ؟ فقال : أسألك ، ما أوّل ما خلق الله عزّ وجلّ من خلقه ؟ فإن بعض من سألته قال : القدرة ، وقال بعضهم : العلم ، وقال بعضهم : الروح .

فقال أبو جعفر عليه السلام : « **ما قالوا شيئاً ، أخبرك أنّ الله علا ذكره كان ولا شيء غيره ، وكان عزيزاً ولا عز ، لأنّه كان قبل عزّه ، وذلك قوله : ﴿ سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴾** [1] **، وكان خالقاً ولا مخلوق ، فأوّل شيء خلقه من خلقه الشيء الذي جميع الأشياء منه ، وهو الماء** » [2] .

٦ـ الهواء : في تفسير قوله تعالى : ﴿ **وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاء** ﴾ [3] ، قال الشيخ القمّيّ قدس سره : « وذلك في مبدأ الخلق ، أنّ الربّ تبارك وتعالى خلق الهواء ، ثمّ خلق القلم ، فأمره أن يجري ، فقال : يا ربّ بم أجري ؟ فقال : بما هو كائن ، ثمّ خلق الظلمة من الهواء ، وخلق النور من الهواء ، وخلق الماء من الهواء ، وخلق العرش من الهواء ، وخلق العقيم من الهواء ـ وهو الريح الشديد ـ وخلق النار من الهواء ، وخلق الخلق كلّهم من هذه الستّة التي خلقت من الهواء » [4] .

٧ـ العقل : فعن رسول الله صلى الله عليه وآله : « **أوّل ما خلق الله العقل** » [5] .

---

(١) الصافّات : ١٨٠ .

(٢) التوحيد : ٦٦ .

(٣) هود : ٧ .

(٤) تفسير القمّيّ ١ / ٣٢١ .

(٥) شرح أُصول الكافي ١ / ٢٠٤ .

ووجه التوفيق بين هذه الأخبار هو : أنّ بعضها محمول على الأوّلية الإضافية ، وبعضها على الحقيقة ، فأوّلية نور النبيّ ﷺ حقيقية ، وغيره إضافية نسبية .

« ... ـ ... ـ ... »

كيفية خلق الإنسان :

س : في حديث لابن القيّم الجوزيّة في كتابه إغاثة اللهفان ، قال متحدّثاً عن الملائكة : « فإنّهم موكّلون بتخليقه ـ أي الإنسان ـ ونقله من طور إلى طور ، وتصويره وحفظه في أطباق الظلمات الثلاث ، وكتابة رزقه وعمله وأجله ، وشقاوته وسعادته ، وملازمته في جميع أحواله ، وإحصاء أقواله وأفعاله ، وحفظه في حياته ، وقبض روحه عند وفاته ، وعرضها على خالقه وفاطره ، وهم الموكّلون بعذابه ونعيمه في البرزخ ، وبعد البعث ، وهم الموكّلون بعمل آلات النعيم والعذاب » (1) .

هل نؤمن بهذا الحديث ؟ وما المقصود في قوله : « الظلمات الثلاث » ؟

ج : إنّ ما ذكره ابن القيّم في خلق الإنسان هو قريب إلى رواياتٍ وردت عن آل البيت عليهم السلام في هذا الشأن ، حيث ذكرت هذه الروايات كيفية الخلقة ، والملكان الموكّلان في ذلك .

ففي صحيحة زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال : « **إنّ الله عزّ وجلّ إذا أراد أن يخلق النطفة التي هي ممّا أخذ عليها الميثاق في صلب آدم ، أو ما يبدو له فيه** » إلى أن قال : « **فتردد فيه أربعين صباحاً ، ثمّ تصير علقة أربعين يوماً ، ثمّ تصير مضغة أربعين يوماً ، ثمّ تصير لحماً تجري فيه عروق مشتبكة .**

ثمّ يبعث الله ملكين خلاقين يخلقان في الأرحام ما يشاء الله ، يقتحمان في بطن المرأة من فم المرأة فيصلان إلى الرحم ، وفيها الروح القديمة المنقولة في أصلاب الرجال وأرحام النساء ، فينفخان فيهما روح الحياة والبقاء ، ويشقّان له

---

(1) إغاثة اللهفان ٢ / ١٣٠ .

السمع والبصر ، وجميع الجوارح ، وجميع ما في البطن بإذن الله .

ثمّ يوحي الله إلى الملكين : اكتبا عليه قضائي وقدري ونافذ أمري ، واشترطا لي البداء فيما تكتبان ، فيقولان : يا ربّ ، ما نكتب ؟ قال : فيوحي الله عزّ وجلّ إليهما : ارفعا رؤوسكما إلى رأس أُمّه ، فيرفعان رؤوسهما ، فإذا اللوح يقرع جبهة أُمّه ، فينظران فيه فيجدان في اللوح صورته ورؤيته ، وأجله وميثاقه ، شقياً أو سعيداً ، وجميع شأنه ... » [1] .

على أنّ ما حكته الصحيحة من أطوار خلقته خارج عن إدراك عقولنا ، والوصول إلى ذلك بأذهاننا القاصرة ، فما علينا إلاّ التسليم ، فسبحان الله وبحمده .

ثمّ أنّ الظاهر من الظلمات الثلاث ، المراحل الثلاث المبهمة التي يمرّ بها الطفل ، فهي : مرحلة النطفة ، ومرحلة العلقة ، ومرحلة المضغة ، وكلّ واحدة منها أبهم من سابقتها ، ولمجهوليتها فكأنّها ظلمة في ظلمة ، هذا ما يمكن تفسيره بالظلمات الثلاث ، والله أعلم .

« سالم بن زيد ـ الكويت ـ ... »

من أيّ شيء خلقت الملائكة والنباتات والبهائم :

س : خلق الله الإنسان من طين ، والجنّ من النار ، ممّا خلق الملائكة والبهائم والنباتات ؟

ج : إنّ الملائكة خلقت من النور ، والنباتات خلقت من التراب ، وأمّا البهائم فالظاهر من بعض الروايات أنّها خلقت من التراب ، غايته كيفية التربة تختلف بين الإنسان والبهائم ، فالتربة التي اختيرت لأبي البشر عليه السلام مغايرة في الجودة والنوعية والدرجة لتربة خلق البهائم ، ولكن توجد كلمات في بعض كتب

---

(١) تفسير الصافي ١ / ٣١٦ .

الحديث بخلاف ذلك ، أي أنّ الحيوان الفلاني مثلاً ، خُلق من المادّة الفلانية ، والحيوان الفلاني خُلق من الريح ، وما شاكل ذلك .

« مريم محمّد ـ فلسطين ـ ... »

كيفية زواج أولاد آدم :

س : هل صحيح أنّ أبناء آدم عليه السلام كانوا يتزوّجون في بداية الخلق من أخواتهم ؟ وشكراً .

ج : لقد أختلف العلماء والمفسّرون في كيفية بدء النسل بعد آدم عليه السلام ، فقيل : يحتمل أن يكون قبل آدم بشر مخلوق ، كما في بعض الروايات ، وإن كانت ضعيفة ، فربما بقي من ذلك النسل ما تزوّجه هابيل وقابيل ، ومن ثمّ بدء النسل الجديد لآخر المرحلة البشرية المتكاملة .

وقيل : بجواز نكاح الأخ من الأُخت في النسل الأوّل فقط ، أي بين هابيل وقابيل وأختيهما ، إذ حوّاء كانت تلد توأماً من ذكر وأنثى ، ويكون هذا من التشريع الخاصّ لبدء النسل البشري ، وهذا ما يتمسّك به المجوس من جواز نكاح المحارم ، إلاّ أنّه ورد في الروايات أنّ التحليل كان في النسل الأوّل ، ومن بعده كان التحريم ، والمجوس قالوا بما بعد الأوّل .

والصحيح ما ورد عن أئمّة أهل البيت عليهم السلام ، وإنكار مقولة المجوس واتباعهم غاية الإنكار ، فقد ورد في خبر زرارة قال : سئل الإمام الصادق عليه السلام : كيف بدأ النسل من ذرّية آدم عليه السلام ؟ فإنّ أُناساً عندنا يقولون : إنّ الله عزّ وجلّ أوحى إلى آدم عليه السلام : يزوّج بناته بنيه ، وإنّ هذا الخلق كلّه أصله من الأخوة والأخوات .

فقال عليه السلام : « **تعالى الله عن ذلك علوّاً كبيراً ، يقول من قال هذا : بأنّ الله عزّ وجلّ خلق صفوة خلقه ، وأحبّائه وأنبيائه ورسله ، والمؤمنين والمؤمنات ، والمسلمين والمسلمات من حرام ؟ ولم يكن له من القدرة ما يخلقهم من الحلال ؟ وقد أخذ ميثاقهم على الحلال الطهر الطاهر الطيّب .**

فو الله لقد تبيّنت أنّ بعض البهائم تنكّرت له أُخته ، فلمّا نزا عليها ونزل كشف له عنها ، فلمّا علم أنّها أخته أخرج عزموله ـ أي ذكره ـ **ثمّ قبض عليه بأسنانه حتّى قطعه فخرّ ميتاً ، وآخر تنكّرت له أُمّه ، ففعل هذا بعينه ، فكيف الإنسان في أُنسيته وفضله وعلمه ؟!**

غير أنّ جيلاً من هذا الخلق الذي ترون ، رغبوا عن علم أهل بيوتات أنبيائهم، وأخذوا من حيث لم يؤمروا بأخذه ، فصاروا إلى ما قد ترون من الضلال والجهل بالعلم ، كيف كانت الأشياء الماضية من بدء أن خلق ما خلق وما هو كائن أبداً » إلى أن قال : « **وهذا نحن قد نرى منها هذه الكتب الأربعة المشهورة في هذا العالم : التوراة والإنجيل والزبور والفرقان ... ليس فيها تحليل شيء من ذلك ، حقّاً أقول : ما أراد من يقول هذا وشبهه ، إلاّ تقوية حجج المجوس ، فمالهم قتلهم الله** » ؟!

ثمّ أنشأ يحدّثنا كيف كان بدء النسل من آدم ، وكيف كان بدء النسل من ذرّيته ، فقال عليه السلام : « **إنّ آدم** عليه السلام **ولد له سبعون بطناً ، في كلّ بطن غلام وجارية ، إلى أن قتل هابيل ، فلمّا قتل قابيل هابيل ، جزع آدم على هابيل جزعاً قطعه عن إتيان النساء ، فبقي لا يستطيع أن يغشى حوّاء خمس مائة عاماً ، ثمّ تخلّى ما به من الجزع عليه ، فغشي حوّاء فوهب الله له شيثاً وحده ليس معه ثاني ، واسم شيث هبة الله ، وهو أوّل من أوصى إليه من الآدميين في الأرض .**

ثمّ ولد له من بعد شيث يافث ليس معه ثاني ، فلمّا أدركا وأراد الله عزّ وجلّ أن يبلغ بالنسل ما ترون ، وأن يكون ما قد جرى به القلم ، من تحريم ما حرّم الله عزّ وجلّ من الأخوات على الأخوة ، أنزل بعد العصر في يوم الخميس حوراء من الجنّة اسمها نزلة ، فأمر الله عزّ وجلّ آدم أن يزوّجها من شيث فزوّجها منه ، ثمّ أنزل بعد العصر حوراء من الجنّة اسمها منزلة ، فأمر الله تعالى آدم أن يزوّجها من يافث فزوّجها منه ، فولد لشيث غلام ، وولد ليافث جارية ، فأمر الله عزّ وجلّ آدم حين أدركا أن يزوّج بنت يافث من ابن شيث ، ففعل ذلك فولد

الصفوة من النبيّين والمرسلين من نسلهما ، ومعاذ الله أن ذلك على ما قالوا من الأخوة والأخوات » [١] .

ولنا روايات أُخرى بهذا المضمون أيضاً ، ومنها ما يدلّ على أنّ الله تعالى بعث إلى هابيل حوراء وإلى قابيل امرأة من طائفة الجنّ ، والجنّ أيضاً يتشكّل بشكل الإنسان كما كان ذلك للملائكة ، وأنّ الحور في الجنان أشكالهن كشكل النساء في الدنيا ، والملائكة وإن كانوا من المجرّدات ، ولكن يتشكّلوا بشكل الإنسان أيضاً ، بأمر الله سبحانه لحكمة خاصّة .

عن معاوية بن عمّار قال : سألت أبا عبد الله عليه‌السلام عن آدم أبي البشر أكان زوّج ابنته من ابنه ؟

فقال : « **معاذ الله ، والله لو فعل ذلك آدم عليه‌السلام لما رغب عنه رسول الله صلى‌الله‌عليه‌وآله ، وما كان آدم إلاّ على دين رسول الله صلى‌الله‌عليه‌وآله** » .

فقلت : وهذا الخلق من ولد من هم ؟ ولم يكن إلاّ آدم وحوّاء ... .

فقال : عليه‌السلام : « **فلمّا أدرك قابيل ما يدرك الرجل ، أظهر الله عزّ وجلّ جنّية من ولد الجانّ ، يقال لها : جهانة في صورة أنسية ، فلمّا رآها قابيل ومقها ـ أي مال إليها ـ فأوحى الله إلى آدم : أن زوّج جهانة من قابيل ، فزوّجها من قابيل .**

ثمّ ولد لآدم هابيل ، فلمّا أدرك هابيل ما يدرك الرجل ، أهبط الله إلى آدم حوراء واسمها : ترك الحوراء ، فلمّا رآها هابيل ومقها ، فأوحى الله إلى آدم أن زوّج تركاً من هابيل ففعل ذلك ، فكانت ترك الحوراء زوجة هابيل بن آدم ... » [٢] .

وعن الإمام الباقر عليه‌السلام قال : « **إنّ الله عزّ وجلّ أنزل حوراء من الجنّة إلى آدم ، فزوّجها أحد ابنيه ، وتزوّج الآخر إلى الجنّ فولدتا جميعاً ، فما كان من الناس من جمال وحُسن خلق فهو من الحوراء ، وما كان فيهم من سوء الخلق فمن بنت الجان** » ، وأنكر أن يكون زوّج بنيه من بناته [٣] .

---

(١) علل الشرائع ١ / ١٨ .
(٢) بحار الأنوار ١١ / ٢٢٦ .
(٣) علل الشرائع ١ / ١٠٣ .

« أبو عباس ـ البحرين ـ ٤٠ سنة ـ طالب جامعة »

ظاهر القرآن لا يساعد بالتزاوج من جنس آخر :

س : المشكلة التي يطرحها العلاّمة الطباطبائي تجاه هذه الروايات هي : أنّه لا يمكن فلسفياً أن يقع التزاوج بين جنسين مختلفين ، كالبشر والحور ، أو كالبشر والجنّ ، فلذلك مال إلى تقوية القول بتزاوج الأخوة والأخوات .

ج : إنّ السيّد الطباطبائي لم يجعل السبب في قوله بتزاوج الأخوة والأخوات في شريعة آدم ، هو عدم إمكان زواج البشر بالحور أو الجنّ ، بل جعل ذلك لأنّه لا يتناسب مع ظاهر القرآن ، فإنّ ظاهر إطلاق قوله تعالى : ﴿ **وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَاء** ﴾ (١) ، أنّ النسل موجود من الإنسان ، إنّما ينتهي إلى آدم وزوجته ، من غير أن يشاركهما في ذلك غيرهما من ذكر أو أُنثى ، ولم يذكر القرآن للبث إلاّ إيّاهما ، ولو كان لغيرهما شركه في ذلك ، لقال : وبثّ منهما ومن غيرهما أو ذكر ذلك بما يناسبه من لفظ ، ومن المعلوم أنّ انحصار مبدأ النسل في آدم وزوجته يقضي بازدواج بنيهما من بناتهما .

« علي جبر القره غولي ـ ٢٦ سنة ـ العراق ـ طالب علم »

الزواج من جنس آخر ممكن إذا تحوّل :

س : هل من الممكن أن يتّصل مخلوق الجنّ بمخلوق البشر جنسياً ؟ أو أيّ وسيلة اتصال أُخرى ؟

وما حقيقة أو تفسير الآية : ﴿ وَشَارِكْهُمْ فِي الأَمْوَالِ وَالأَوْلاد ﴾ (٢) ؟ وكيف يمكن للجنّ أن يمسّ البشر بحيث يعبّر عنه أنّه ممسوس أو مجنون والعياذ بالله .

---

(١) النساء : ١ .

(٢) الإسراء : ٦٤ .

ج : الجنّ مخلوقون من نار ، والإنس مخلوقون من تراب ، ولا يتصوّر على هذا أنّه يمكن أن يحصل تزاوج بينهما ، لاختلاف في مادّة الخلق ، فضلاً عن النوع الواحد ، فهل يتصوّر زواج إنسان من كلب، وحصان ببقرة ، فكيف بالجنّ .

وإن مر عليك أنّ جنّياً تزوّج من إنسان ، فهذا لا يعني بقاءه على صورته ، بل حوّله الله تعالى إلى مخلوق أنسي حتّى يصحّ التزاوج ، هذا كلّه على فرض صحّة تلك الأخبار .

وأمّا ما يتعلّق بالآية القرآنيّة ، فيقول العلاّمة الطباطبائي : « فمشاركة الشيطان للإنسان في ماله أو ولده ، مساهمته له في الاختصاص والانتفاع ، كأن يحصل المال الذي جعله الله رافعاً لحاجة الإنسان الطبيعية من غير حلّه ، فينتفع به الشيطان لغرضه ، والإنسان لغرضه الطبيعي ، أو يحصّله من طريق الحلّ ، لكن يستعمله في غير طاعة الله فينتفعان به معاً ، وهو صفر الكفّ من رحمه الله .

وكأن يولد الإنسان من غير طريق حلّه أو يولد من طريق حلّه ، ثمّ يربّيه تربية غير صالحة ، ويؤدّبه بغير أدب الله ، فيجعل للشيطان سهماً ولنفسه سهماً ، وعلى هذا القياس » [1] .

واستناد الجنون إلى الشيطان أو الجنّ ليس على نحو الاستقامة ، ومن غير واسطة ، بل لأسباب طبيعية ، كاختلال الأعصاب والآفة الدماغية أسباب قريبة وراءها الشيطان [2] .

« ... ـ السعودية ـ ... »

خلق الأئمّة لهداية الخلق :

س : هل أنّ أهل البيت عليهم السلام خلقوا لهداية الخلق ؟ والأخذ بيدهم ، وفّقكم الله .

(١) الميزان في تفسير القرآن ١٣ / ١٤٦ .

(٢) المصدر السابق ٢ / ٤١٣ .

ج : من الواضح أنّ الله تعالى لم يخلق هذا الخلق عبثاً ﴿ **أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا** ﴾ (١) ، وإنّما خلق الله الأشياء من أجل الإنسان ﴿ **وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ جَمِيعًا** ﴾ (٢) ، وخلق الإنسان من أجل تكامله ، والتكامل يحتاج إلى هداة إليه ، والهداة هم أئمّة أهل البيت عليهم السلام ـ كما نقرأ في زيارة الجامعة الكبيرة المروية عن الإمام الهادي عليه السلام ـ : « **السلام على أئمّة الهدى ومصابيح الدجى ... وأنتم نور الأخيار وهداة الأبرار ...** » .

إذاً الأئمّة عليهم السلام خُلقوا لهداية الخلق ، والخلق وباقي المخلوقات خُلقت لأجل اتباع الخمسة من أهل الكساء عليهم السلام ، كما ورد هذا المعنى في حديث الكساء ـ المروي عن جابر بن عبد الله الأنصاريّ ـ : « **يا ملائكتي ويا سكّان سماواتي ، إنّي ما خلقت سماء مبنية ، ولا أرضاً مدحية ، ولا قمراً منيراً ، ولا شمساً مضيئة ، ولا فلكاً يدور ، ولا بحراً يجري ، ولا فلكاً يسري ، إلاّ في محبّة هؤلاء الخمسة ، الذين هم تحت الكساء** » .

جعلنا الله وإيّاكم من المتمسّكين بولاية أهل البيت عليهم السلام .

« عباس ـ عمان ـ ٢٥ سنة »

الاستنساخ البشري ليس خلقاً جديداً :

س : ما الذي يثبت الاستنساخ في القرآن ؟ لأنّنا نقرأ في الآيات القرآنيّة أنّ الخلق إمّا أن يكون من الطين مباشرة ـ كخلق آدم عليه السلام ـ أو ببث الروح والنفخ ـ كخلق عيسى عليه السلام ـ أو كالخلق العادي من مني يمنى ... من أين نستشف الاستنساخ من القرآن الكريم ؟

ج : إنّ الاستنساخ ـ على ما ذكره أهل الاختصاص ـ ليس خلقاً جديداً بمعنى الإيجاد من العدم ، بل هو نقل الصفات والمميّزات من مخلوق إلى آخر ، بغية

(١) المؤمنون : ١١٥ .

(٢) الجاثية : ١٣ .

تطوير وتحسين المواصفات في المخلوق الثاني ، وإن كان الأمر حاليّاً في عالم الفرضيات والنظريات بالنسبة للخلقة الإنسانية ، ويبدو أنّه قد يرى بعض المشاكل والموانع في طريقه نحو التطبيق والفعلية .

ثمّ على فرض الوجود فلا يكون متناقضاً مع الخلق الأوّل الذي ابتدعه الله تعالى في صورة آدم عليه السلام وحوّاء ، فإنّ النسل البشري ـ في كافّة أنحاء تقلّباته ـ ينتهي بالمآل إليهما ، وعليه فتبقى اطلاقات الآيات القرآنيّة والأحاديث كلّها بحالها في هذا المجال ، فإنّ النصوص الدينية تصرّح بأنّ الإيجاد الأوّل كان بيد الله تعالى ، ثمّ إنّ التطوّرات حصلت أو قد تحصل في دائرة شمولية هذا الخلق .

وأخيراً : فإنّ الحكم الشرعيّ في هذا المجال يجب أن ينظر فيه من زاوية النظرة الفقهيّة ، فيراجع فيه إلى المراجع والمجتهدين وذوي الاختصاص .

« حسين جبّاري ـ البحرين ـ ٢٣ سنة ـ طالب »

أوّل مخلوق جسماني خلق هو الماء :

س : ما هو أوّل خلق الله ؟ وخصوصاً أنّ السنّة يختلفون في هذا الأمر ، فهناك من يقول أنّه الماء ، ومن يقول أنّه نور محمّد ... ، فما هو قول الشيعة في هذا الأمر ؟ وما هو الدليل على ذلك من القرآن .

ج : قد وردت عندنا روايات تبيّن من هو أوّل خلق للّه تعالى ، منها ما ورد عن النبيّ صلى الله عليه وآله : « **أوّل ما خلق الله روحي** »[1] ، وعنه أيضاً : « **أوّل ما خلق الله العقل** »[2] ، وعن الإمام الصادق عليه السلام : « **قال الله تبارك وتعالى : يا محمّد إنّي خلقتك وعليّاً نوراً ـ يعني روحاً ـ بلا بدن ، قبل أن أخلق سماواتي وأرضي ، وعرشي وبحري ، فلم تزل تهلّلني وتمجّدني ...** »[3] ، وهناك روايات أُخرى تشير

---

(١) شرح أُصول الكافي ١٢ / ١١ .

(٢) المصدر السابق ١ / ٢٠٤ .

(٣) الكافي ١ / ٤٤٠ .

إلى أنّ الماء أوّل صنع في عالم الخلق ، وقد شرح المازندرانيّ في شرح أُصول الكافي هذا الاختلاف ، وقال : لا منافاة بين هذه الروايات ، لأنّ هذه الثلاثة متحدة بالذات مختلفة بالحيثيات .

إذ هذا المخلوق الأوّل من حيث أنّه ظاهر بذاته ومظهر لظهوره وجودات غيره ، وفيضان الكمالات من المبدأ عليها سمّي نوراً ، ومن حيث إنّه حيّ وبسببه حياة كلّ موجود سمّي روحاً ، ومن حيث أنّه عاقل لذاته وصفاته وذوات سائر الموجودات وصفاتها سمّي عقلاً [1] .

وجاء في الهامش : أنّ أوّل صادر من الواجب تعالى في السلسلة الطولية ـ أعني العلل والمعلولات ـ أشرف المخلوقات مطلقاً ، لكونه أقرب إلى الواجب تعالى ، وليس إلاّ روح خاتم الأنبياء ﷺ ، وهو نور لتحقّق معناه فيه ، وكونه ظاهراً بذاته ومظهراً لغيره ، وهو عقل لتقدّم العقل على الجسم ... .

وأمّا كون الماء أوّل المخلوقات فالمراد منه أوّل موجود جسماني ، لا أوّل الموجودات مطلقاً كما علم ممّا مر ، وأعلم أنّ الإمام عليه‌السلام جرى ها هنا على اصطلاح الناس في ذلك العصر ، فإنّ العناصر عندهم كانت منحصرة في أربعة : الماء والهواء أي الريح ، والنار والأرض ، وبيّن عليه‌السلام أنّ الأصل هو الماء ، والثلاثة الأُخرى مولدة منه .

« عادل ـ البحرين ـ ٢١ سنة ـ طالب ثانوية »

الهدف من الخلقة :

س : أودّ منكم الإجابة على هذه الأسئلة التي تكاد تفجّر رأسي حول الغاية من خلق الإنسان :

من أين أنا ؟ ولماذا ؟ وإلى أين ؟ الرجاء كلّ الرجاء السرعة في الردّ .

---

(١) شرح أُصول الكافي ١٢ / ١١ .

ج : من حقّك أن تسأل مثل هذا ، فلابدّ للإنسان أن يعرف من أين مبدأه ، وإلى أين منتهاه ، وما هي العلّة من وجوده ؟ فأنت في الواقع تسأل عن أصلين من أُصول الدين ، وهما : التوحيد والمعاد ، بالإضافة إلى الهدف من خلق الإنسان ؟

وللإجابة على ذلك على نحو الإجمال ؛ هو أن تفهم أنّ البداية من اللّه ، وأنّ النهاية إلى اللّه ، وقد أوجز سبحانه ذلك بقوله : ﴿ **إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعونَ** ﴾ [(١)] .

أمّا ما هي الغاية أو الحكمة من خلق الإنسان ؟ فهي التخلّق بالقيم والمثل الروحية والأخلاقية ، والاتصاف بالأسماء والصفات الإلهيّة ، وذلك يتحقّق بالعبودية للّه تعالى .

وبما أنّك مسلم فلابدّ أن تعترف بالقرآن ، ولابدّ أن ترجع إليه لأنّه خير معين، وهو يجيبك على ما في خلجات نفسك ، فاللّه تعالى يقول في كتابه العزيز : ﴿ **وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ** ﴾ [(٢)] ، فالعبودية هي الغرض الإلهيّ من خلق الإنسان ، وكمال عائد إليه هي وما يتبعها من الآثار ، كالرحمة والمغفرة وغير ذلك ، ولو كان للعبادة غرض كالمعرفة الحاصلة بها والخلوص للّه ، كان هو الغرض الأقصى ، والعبادة غرضاً متوسّطاً .

وقد قال تعالى : ﴿ **ذَلِكُمُ اللّهُ رَبُّكُمْ لا إِلَـهَ إِلاَّ هُوَ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ فَاعْبُدُوهُ** ﴾ [(٣)] ، وقوله : ﴿ **خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ** ﴾ تعليل لقوله : ﴿ **لاَّ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ** ﴾ [(٤)] ، أي إنّما انحصرت الألوهية فيه لأنّه خالق كلّ شيء من غير استثناء ، فلا خالق غيره لشيء من الأشياء حتّى يشاركه في الألوهية ، وكلّ شيء مخلوق له خاضع له بالعبودية فيها ، وقوله : ﴿ **فَاعْبُدُوهُ** ﴾ متفرّع كنتيجة على قوله : ﴿ **ذَلِكُمُ**

(١) البقرة : ١٥٦ .

(٢) الذاريات : ٥٦ .

(٣) الأنعام : ١٠٢ .

(٤) البقرة : ١٦٣ .

اللَّهُ رَبُّكُمْ ﴾ أي إذا كان اللّه سبحانه هو ربّكم لا غير فاعبدوه .

وقد قال تعالى أيضاً : ﴿ **إِنَّ إِلَى رَبِّكَ الرُّجْعَى** ﴾ [1] ، وهذه وغيرها من الآيات الكثيرة تثبت المعاد ، والرجوع إلى عالم آخر ، فلابدّ إذاً من الاستعداد إلى ذلك العالم .

وإن كنت تجد في نفسك شيء من الإسلام ؛ فلابدّ إذاً من البحث في القرآن وإعجازه حتّى يتسنّى لك الاستفادة منه ، فالقرآن تحدّى جميع البشر أن يأتوا بمثله ، وقد عجزوا عن ذلك ! فهو إذاً من قوّة عليا فوق قدرة البشر .

ثمّ أنّ الإيمان بالمبدأ والتوجّه إلى ما وراء الطبيعة من الأُمور الفطرية ، التي عجنت خلقة الإنسان بها كما عجنت بكثير من الميول والغرائز ، وإنّ الشعور الديني الذي يتأجّج لدى الشباب في سنّ البلوغ ، يدعو الإنسان إلى الاعتقاد بأنّ وراء هذا العالم عالماً آخر ، يستمد هذا العالم وجوده منه ، وإنّ الإنسان بكلّ خصوصيّاته متعلّق بذلك العالم ويستمد منه ، وقد ذكر اللّه تعالى ذلك بقوله : ﴿ **فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا** ﴾ [2] .

وإنّ عبارة فطرة اللّه تفسير للفظة الدين الواردة قبلها ، وهي تدلّ بوضوح على أنّ الدين شيء خُلِق الإنسان عليه وفُطِر به ، كما خُلِق وفُطِر على كثير من الميول والغرائز ، والدين هنا يعني الاعتقاد بخالق العالم والإنسان ، وأنّ مصير الإنسان بيده .

ثمّ إنّ الدين عامل قويّ يرجّح كفّة الأخلاق ، ويوصي الإنسان بالعمل بالقيم وكبح جماح الغرائز ، لأنّ المتديّن يعتقد بأنّ كلّ ما يعمل من خير وشر في هذه الدنيا يحاسبه اللّه سبحانه عليه بأشدّ الحساب .

---

(١) العلق : ٨ .

(٢) الروم : ٣٠ .

الخمس :

« راشد حسين علي ـ الكويت ـ ... »

جزاء تاركه عمداً :

س : ما جزاء تارك الخمس عمداً ؟

ج : إنّ الخمس واجب على الجميع ، وتاركه عمداً إذا لم يكن مستحلاً له فهو من مرتكبي الكبائر ، ويعاقب يوم القيامة عقاباً شديداً ، ويجب عليه إخراج جميع ما تعلّق بذمّته من الخمس منذ سنّ التكليف ، وإذا لم يعلم مقداره ، فعليه بمراجعة مرجع التقليد أو وكيله لإجراء المصالحة معه .

« حسن محمّد يوسف ـ البحرين ـ ١٨ سنة ـ طالب جامعة »

يشمل غير غنائم الحرب :

س : هل الخمس واجب في غنائم الحرب فقط ، كما يقول أهل السنّة ؟ ولماذا ؟

ج : إنّ دليل وجوب الخمس في القرآن كما تعلم هو قوله تعالى : ﴿ **وَاعْلَمُواْ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ للّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى** ﴾ (١) .

والغنيمة هنا مطلق ما يغنمه المرء وما يكسبه من تجارةٍ أو هبةٍ أو بسبب الحرب ، الذي من خلاله يغنم على ممتلكات العدو .

---

(١) الأنفال : ٤١ .

هذا معنى الغنيمة ، فالغنيمة بمعنى الغنم والظفر والحصول على شيء ، وقد أكّد هذا المعنى الراغب الأصفهاني ـ وهو من علماء أهل السنّة ـ بأنّ كلّ ما يحصل عليه من كسبٍ ومن غيره في حربٍ أو غير حرب فهو غنم ، فقال : والغنم : إصابته والظفر به ، ثمّ استعمل في كلّ مظفورٍ به من جهة العدى وغيرهم [1] .

قال تعالى : ﴿ **وَاعْلَمُواْ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ ...** ﴾ ، وقال : ﴿ **فَكُلُواْ مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلاَلاً طَيِّبًا** ﴾ [2] والمغنم : ما يغنم وجمعه مغانم ، قال تعالى : ﴿ **فَعِندَ اللّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ** ﴾ [3] .

فالغنيمة ، هو مطلق حصول الإنسان على شيء من حربٍ أو غير حرب ، هذا ما يوافق القرآن ، وأهل اللسان ، وما خالفه لا يلتفت إليه ولا يسمع إلى قوله .

فالذين حصروا الخمس في غنيمة الحرب خالفوا ما عليه إطلاق المعنى ، وحصروه في غنائم الحرب من دون دليل ، بل خلاف القرآن واجتهاد مقابل النصّ .

وبعبارة أُخرى : فإنّ الدليل مع من قال بإطلاق اللفظ على معنى الغنائم جميعاً ، في الحرب أو التجارة أو غيرها .

وأمّا من ضيّق دائرة نطاق اللفظ ليحصرها على مورد واحد من موارد الغنيمة ، كانت دوافعه سياسية معروفة ، فأهل البيت عليهم السلام ومن تبعهم كانوا يشكّلون قوّة خطرٍ دائم على النظام ، ولغرض إضعاف القوّة الهاشميّة الناشطة آنذاك ، ولغرض فرض حصارٍ اقتصادي يوجب شل حركة الهاشميّين ، أوّلوا الغنيمة إلى كلّ ما يكسبه المقاتل في الحرب ، وألغوا جميع معانيها الأُخرى ، وعلماء البلاط لا يفتون إلاّ بما يضمن مصالح النظام ، ودفع أي احتمال خطر

---

(١) مفردات غريب القرآن : ٣٦٦ .

(٢) الأنفال : ٦٩ .

(٣) النساء : ٩٤ .

يحيط بهم الآن أو مستقبلاً ، وبذلك عطّلوا عاملاً قوياً ومهمّاً في تنشيط الهاشميّين وتفعيل تحرّكاتهم ، هذا هو سبب حصر اللفظ على معنى واحد ، وهو كما ترى لا يستقيم .

« حيدر ـ الكويت ـ ... »

أدلّة وجوبه في أرباح المكاسب :

س : ما هي الدلائل الشرعيّة على وجوب الخمس من القرآن الكريم ، وكتب السنّة والشيعة ؟ حيث أنّه لا يوجد عند السنّة إلاّ الزكاة ، لأنّها ذكرت في القرآن الكريم ، وشكراً .

ج : من المواضيع المختلف فيها بين الشيعة والسنّة هو إخراج الخمس من أرباح المكاسب ، وكلّ ما حصلوا عليه من أموال طيلة سنتهم بشروط خاصّة ، بعد الاتفاق بينهم على وجوب الخمس في غنائم الحرب ، لصريح الآية الكريمة : ﴿ **وَاعْلَمُواْ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ للّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِن كُنتُمْ آمَنتُمْ بِاللّهِ ...** ﴾ [1] ، ولصريح قول رسول الله صلى الله عليه وآله : « **آمركم بأربع وأنهاكم عن أربع : الإيمان بالله ... ، وأقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وأن تؤدّوا خمس ما غنمتم** » [2] .

فالشيعة ـ امتثالاً لأمر رسول الله صلى الله عليه وآله ـ يخرجون خمس أرباح مكاسبهم ، وما حصلوا عليه من أموال طيلة سنتهم ـ التي تتوفر فيها شرائط خاصّة ـ ، ويفسّرون معنى الغنيمة بكلّ ما يكسبه الإنسان من أرباح بصفة عامّة .

أمّا أهل السنّة ، فقد أجمعوا على تخصيص الخمس بغنائم الحرب فقط ، وفسّروا قوله تعالى : ﴿ **وَاعْلَمُواْ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ ...** ﴾ يعني ما حصّلتم عليه في الحرب .

---

(١) الأنفال : ٤١ .

(٢) صحيح البخاريّ ١ / ١٣٣ و ٢ / ١٠٩ و ٤ / ٤٤ و ٥ / ١١٦ .

وما ذهب إليه أهل السنّة من تخصيص الخمس بغنائم الحرب غير صحيح ، وذلك لأمرين :

١ـ أخرجوا في صحاحهم فرض الخمس في غير غنائم الحرب ، ونقضوا بذلك تأويلهم ومذهبهم ، فقد جاء في صحيح البخاريّ أن في الركاز الخمس ، قال رسول الله ﷺ : « **في المعدن جُبار ، وفي الركاز الخمس** » (١) .

والركاز هو : الكنز الذي يستخرج من باطن الأرض ، وهو ملك لمن استخرجه ، ويجب فيه الخمس لأنّه غنيمة ، كما أنّ الذي يستخرج العنبر واللؤلؤ من البحر ، يجب عليه إخراج الخمس لأنّه غنيمة .

وبما أخرجه البخاريّ في صحيحه يتبيّن لنا : أنّ الخمس لا يختص بغنائم الحرب .

٢ـ خلاف المعنى اللغويّ للغنيمة ، فقد جاء في المنجد : « أنّ الغنيمة ما يؤخذ من المحاربين عنوة ، المكسب عموماً » (٢) ، وعلى هذا فكلّ مكسب فهو غنيمة ، وعليه فالغنيمة تشمل أرباح المكاسب .

ثمّ لا يخفى عليك أنّ الشيعة اعتمدت في وجوب الخمس على الآية والروايات الواردة عن أهل البيت عليهم السلام ، الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهّرهم تطهيرا ، والذين هم عدل الكتاب ، لا يضلّ من تمسّك بهم ، ويأمن من يلجأ إليهم .

« رياض عيسى ـ البحرين ـ ... »

أهمّيته وكيفية إخراجه :

س : أُريد توضيحاً عن الخمس ، وكيفية إخراجه ؟

ج : قال الله تعالى : ﴿ **وَاعْلَمُواْ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ للّهِ خُمُسَهُ**

(١) المصدر السابق ٢ / ١٣٧ .

(٢) المنجد : ٥٦١ .

وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِن كُنتُمْ آمَنتُمْ بِاللّه ﴾ [١] .

الخمس من الفرائض الإسلاميّة والواجبات الدينية على كلّ مسلم ومؤمن . فعن الإمام الباقر عليه السلام قال عندما قرأت عليه آية الخمس : « **ما كان للّه فهو لرسوله ، وما كان لرسوله فهو لنا** » ، ثمّ قال : « **لقد يسّر اللّه على المؤمنين أنّه رزقهم خمسة دراهم ، وجعلوا لربّهم واحداً ، وأكلوا أربعة حلالاً** » ، ثمّ قال : « **هذا من حديثنا صعب مستصعب ، لا يعمل به ولا يصبر عليه إلاّ ممتحن قلبه للإيمان** » [٢] .

ويبدو أنّ إعطاء الخمس من مظاهر هذا الامتحان الإلهيّ ، فمن أعطى الخمس بطيب نفسه وابتهاج وسرور ، فإنّ ذلك من علامات الإيمان ، ولا يصبر عليه إلاّ ممتحن قلبه للإيمان .

وعن الإمام الكاظم عليه السلام قال : « **قال لي هارون : أتقولون إنّ الخمس لكم ؟ قلت : نعم ، قال : إنّه لكثير ، قلت : إنّ الذي أعطاناه علم أنّه لنا غير كثير** » [٣] .

فمن أمثال هارون الرشيد الطاغية يصعب عليه الخمس ويراه كثيراً ، فكيف بمن ينكر ويمنع أصل ذلك ؟

والخمس كما في الآية الشريفة للأصناف الستة : للّه وللرسول ولذوي القربى ـ وهم الأئمّة الأطهار ـ وما كان للّه فهو لرسوله ، وما كان للرسول فهو للإمام المعصوم عليه السلام .

وقد تعارف بين المتشرّعة وجود سهم في زمن الغيبة الكبرى ، باسم سهم الإمام ، يصرف في ترويج الدين الإسلاميّ والمصالح العامّة بإذن من مرجع

---

(١) الأنفال : ٤١ .

(٢) بصائر الدرجات : ٤٩ .

(٣) بحار الأنوار ٤٨ / ١٥٨ .

التقليد الجامع للشرائط أو وكيله ، والنصف الثاني من الخمس يعطى للأصناف الثلاثة الأُخرى المذكورين في الآية الشريفة من الهاشميّين بدلاً من الزكاة ، لأنّها من غيرهم تحرم عليهم ، ويسمّى هذا القسم : بسهم السادة .

فالخمس من الفرائض المؤكّدة المنصوص عليها في القرآن الكريم ، وقد ورد الاهتمام الكبير بشأنه في كثير من الروايات المأثورة عن أهل البيت عليهم السلام ، وفي بعضها اللعن والويل والثبور على من يمتنع من أدائه ، وعلى من يأكله بغير استحقاق .

فمن كتاب لإمامنا المهديّ عليه السلام قال : « **ومن أكل من أموالنا شيئاً ، فإنّما يأكل في بطنه ناراً** » (١) .

وقال عليه السلام أيضاً في كتاب آخر : « **بسم الله الرحمن الرحيم : لعنة الله والملائكة والناس أجمعين على كلّ من أكل من مالنا درهماً حراماً** » (٢) .

وقال عليه السلام أيضاً : « **وأمّا المتلبّسون بأموالنا فمن استحلّ منها شيئاً فأكله ، فإنّما يأكل النيران** » (٣) .

فيا ترى ، فهل يعيش برغد وسعادة من يمنع الخمس ؟ وأنّى يكون ذلك وصاحب العصر والزمان عليه السلام يدعو عليه ؟ وطوبى لمن أدّى خمسه ، وشمله دعاء مولاه ، فكيف لا يسعد ولا يوفّق في حياته ، ولا يعيش بهناء في الدنيا ، وجنّات عرضها السماوات والأرض في الآخرة .

وهذا المال ممّن ؟ أليس من الله سبحانه ؟ فلماذا يبخل الإنسان ؟

وإن قيل : إنّما هو بكدّي وعرق جبيني ، فنقول : وممّن الحول والقوّة ؟ وممّن الصحّة والعافية ؟ وممّن التوفيق ؟ فلماذا لا نطيع ربّ العالمين ؟ ولماذا البخل ؟ وما قيمة المال بلغ ما بلغ ؟ فكيف لو كان ذلك موجباً لدعاء صاحب الأمر عليه السلام

---

(١) كمال الدين وتمام النعمة : ٥٢١ .

(٢) المصدر السابق : ٥٢٢ .

(٣) المصدر السابق : ٤٨٥ .

عليه ، فيما لم يودّ حقوقه الشرعيّة ؟ وفي المال حقّ للسائل والمحروم ، وما ثمن المال لو كان عاقبته النيران والويل ، ولعنة الله والملائكة والناس أجمعين .

وجاء في تفسير القمّيّ عندما يسأل أهل النار ﴿ **مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ** ﴾ [1] ؟ فمن أجوبتهم ، يقولون : ﴿ **وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمِسْكِينَ** ﴾ [2] قال : « حقوق آل محمّد ﷺ من الخمس لذوي القربى ، واليتامى والمساكين ، وابن السبيل ، وهم آل محمّد عليهم السلام » [3] .

وجاء أيضاً في قوله تعالى : ﴿ **وَلاَ تَحَاضُّونَ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ** ﴾ [4] أي لا تدعوهم ، وهم الذين غصبوا آل محمّد حقّهم ، وأكلوا أموال اليتامى وفقراءهم ، وأبناء سبيلهم [5] ، وهذا من التأويل أن لم يكن من التفسير ، فتدبّر وأمعن النظر ، فلا يقل الخمس عن الزكاة في القدر ، ولا في الحكمة والأثر .

وأمّا كيفية استخراج الخمس ، فإنّه مذكور بالتفصيل في الرسائل العملية لمراجعنا الكرام ، فراجع .

« أحمد ـ .... ـ .... »

آية ﴿ وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ ﴾ لا تدلّ عليه :

س : وجدت في تفسير آية ﴿ وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ ﴾ ، وفي رواية أنّ علي بن الحسين عليه السلام قال لرجل من أهل الشام : « نحن ذو القرابة » ، وأنّ معناها الخمس .

(١) المدّثّر : ٤٢ .
(٢) المدّثّر : ٤٤ .
(٣) تفسير القمّيّ ٢ / ٣٩٥ .
(٤) الفجر : ١٨ .
(٥) تفسير القمّيّ ٢ / ٤٢٠ .

ووجدت روايات في بعض الكتب ، أنّه حينما نزلت الآية ، أعطى النبيّ ﷺ فدكاً لفاطمة عليها السلام ، فلذا أيّها الأساتذة الأفاضل ، إذا كانت الآية هي الخمس ، فما هو التفسير في إعطاء النبيّ ﷺ فدكاً لفاطمة عليها السلام عند نزولها ، فهل فدك كانت من الخمس ؟

أرجو منكم الإجابة التي تشفي الغليل ، وتطمئن القلب .

ج : نعم ، وردت روايات كثيرة إلى حدّ الاستفاضة في إعطاء النبيّ ﷺ فدكاً لفاطمة عليها السلام بعد نزول هذه الآية ، والتي وردت في سورتين [1] ، وأيضاً ورد في رواية الاحتجاج عن الإمام السجّاد عليه السلام تأويله ﴿ **ذَا الْقُرْبَى** ﴾ بأهل البيت عليهم السلام [2] .

ولكن لم يرد في أثر أنّ مقصود الآية هو الخمس ، فالمجامع الروائية خالية من هذا المعنى ، ولا نعلم له وجهاً وجيهاً ، وللمزيد من الإيضاح راجع تفاسير الميزان ، الصافي ، العيّاشيّ ، البرهان ، وكافّة المجموعات الحديثية عند الفريقين .

وأمّا إبداء احتمال لدى بعض المفسّرين ، فبما أنّه لا يعتمد على دليل قوي فلا حجّية له .

« أمّ بدر ـ الكويت ـ سنّية »

أين حديث الرسول في وجوب الخمس :

س : **أين حديث الرسول ﷺ في وجوب الخمس في ما زاد عن المؤنة ؟ مع العلم لقد اطلعت على أحاديث الأئمّة ، ووجدت حديث الرسول عن الخمس في غنائم الحرب والركاز فقط ، ولم أجد روايات عن الإمام علي رضي الله عنه عن خمس في ما زاد عن المؤنة .**

ج : الدليل على وجوب الخمس فيما يفضل عن مؤنة السنة له ولعياله من أرباح التجارات والصناعات والزراعات ، هو قوله تعالى : ﴿ **وَاعْلَمُواْ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن**

---

(١) الإسراء : ٢٦ ، الروم : ٣٨ .

(٢) الاحتجاج ٢ / ٣٣ .

شَيْءٍ فَأَنَّ لِلّهِ خُمُسَهُ ﴾ (١) ، والغنيمة اسم للفائدة ، فكما يتناول هذا اللفظ غنيمة دار الحرب بإطلاقه ، يتناول غيرها من الفوائد .

وكذلك الدليل على الوجوب الأخبار المستفيضة عن أهل البيت عليهم السلام (٢) .

وهذا الحكم مقطوع به في كلام فقهاء الشيعة ، بل ادّعى عليه العلاّمة في التذكرة والمنتهى الإجماع ، وتواتر الأخبار (٣) .

وكما تعلمون ، فإنّ الأحكام الشرعيّة تعبّدية ، فإذا ثبت الحكم برواية صحيحة يجب الاتباع ، فكيف بثبوته بالأخبار المتواترة .

« حسين ثابت ـ السعودية ـ ... »

آية الخمس تشمل غير غنائم الحرب :

س : ما هو الدليل على أنّ الخمس واجب شرعيّ عامّ ؟ وليس واجباً فقط في الحرب ؟ كما نعلم في نزول آية : ﴿ وَاعْلَمُواْ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ ... ﴾ (٤) ، وهل يؤيّد ذلك في مصادر إخواننا أبناء السنّة ؟ ودمتم سالمين .

ج : إنّ الشيعة تلتزم بتعميم الحكم المستفاد من الآية المذكورة ، بمعونة الروايات والأحاديث المتواترة الواردة من طريق أهل البيت عليهم السلام ، وهذا ممّا لا ريب فيه .

ثمّ قد يدّعي أهل السنّة باختصاص الآية بغنائم الحرب ، ويلاحظ عليهم :

أوّلاً : إنّ هذا القول مخالف لإجماع أهل اللغة في معنى كلمة « الغنيمة » ، فإنّهم يصرّحون باشتمالها على كلّ ما ظفر به من الفوائد والأرباح والمكاسب ، وغنائم الحرب .

---

(١) الأنفال : ٤١ .

(٢) وسائل الشيعة ٩ / ٤٩٩ .

(٣) تذكرة الفقهاء ١ / ٢٥٢ ، منتهى المطلب ١ / ٥٤٨ .

(٤) الأنفال : ٤١ .

وعليه ، فصرف معنى الكلمة عن ظهورها ، وحصره في غنيمة الحرب ، يحتاج إلى دليل عقليّ أو نقليّ ، وكلاهما مفقودان في المسألة .

ثانياً : ورد في بعض الأحاديث في المصادر السنّية في تخميس موارد ليست من غنائم الحرب ، فجاء أنّه « في الركاز الخمس » [(١)] ، ممّا يؤيّد عدم انحصار قانون الخمس في غنائم الحرب فحسب .

ثالثاً : هناك من يرى من أعلام السنّة وجوب الخمس في غير غنائم الحرب من الكنز وغيره ، فمثلاً ينسب البخاريّ إلى الحسن وجوب الخمس في العنبر واللؤلؤ [(٢)] ، ونقل بعضهم وجوب الخمس في المعدن عن عدّة ، منهم أبي حنيفة والزهري ، وأصحاب الرأي [(٣)] .

رابعاً : نرى بعض أعلام أهل السنّة ـ كابن حزم ـ يعتمد على نفس الآية المذكورة في استدلاله لوجوب الخمس في الكنز [(٤)] .

وهذا إنّما يدلّ على التزامه بإطلاق الآية ، أي أنّه يعتقد بأنّ آية الغنيمة لا تختصّ بغنائم الحرب ، بل وتعمّ كافّة المكاسب والفوائد .

« إبراهيم محمّد ـ البحرين ـ ١٩ سنة ـ طالب جامعة »

يجب في المال الحلال المخلوط بالحرام :

س : كيف يصدق لفظ الغنيمة في الخمس على المال المخلوط بالحرام ؟ وما يفضل عن مؤونة سنته ؟ وشكراً .

---

(١) صحيح البخاريّ ٢ / ١٣٧ ، سنن ابن ماجة ٢ / ٨٣٩ ، سنن أبي داود ٢ / ٥٣ ، السنن الكبرى للبيهقيّ ٤ / ١٥٢ ، مسند أحمد ١ / ٣١٤ و ٣ / ٣٣٦ ، مجمع الزوائد ٣ / ٧٨ ، فتح الباري ٣ / ٢٨٨ ، تحفة الأحوذيّ ٣ / ٢٤٣ .

(٢) صحيح البخاريّ ٢ / ١٣٦ .

(٣) المجموع ٦ / ٩٠ .

(٤) المحلّى ٧ / ٣٢٤ .

ج : بالرجوع إلى اللغة نجد أنّ كلمة الغنيمة هي الفائدة المكتسبة ، والفائدة تنطبق على كلّ ما أوجب فيه الخمس ، بما فيه المال المخلوط بالحرام ، وما يفضل عن مؤنة سنته ، وعلى هذا الأساس اعتبر بعض المفسّرين الآية القرآنيّة تشمل كلّ أقسام الخمس ، ففي تفسير الميزان قال : « الغنم والغنيمة إصابة الفائدة من جهة تجارة أو عمل أو حرب ، وينطبق بحسب مورد نزول الآية على غنيمة الحرب ... والغنم ـ بالضم فالسكون ـ إصابته والظفر به ، ثمّ استعمل في كلّ مظفور به من جهة العدى وغيرهم » [1] .

وقال أيضاً : « وإنّ الحكم متعلّق بما يسمّى غنماً وغنيمة ، سواء كانت غنيمة حربية مأخوذة من الكفّار أو غيرها ، ممّا يطلق عليه الغنيمة لغة ، كأرباح المكاسب والغوص والملاحة ، والمستخرج من الكنوز والمعادن ، وإن كان مورد نزول الآية هو غنيمة الحرب ، فليس للمورد أن يخصّص » [2] .

والذي يدعم هذا التفسير لمعنى الغنيمة الروايات التي توضّح أنّ الخمس يشمل جميع تلك الأقسام .

والذي يخصّص مفاد الآية ليشمل ما يفضل عن مؤنة سنته دون غيره من الفوائد المصروفة في المؤنة روايات عنهم عليهم السلام ، فعن محمّد بن حسن الأشعريّ قال : كتب بعض أصحابنا إلى أبي جعفر الثاني عليه السلام : اخبرني عن الخمس أعلى جميع ما يستفيده الرجل ، من قليل وكثير ، من جميع الضروب ؟ وعلى الضياع فكيف ذلك ؟ فكتب بخطّه : « **الخمس بعد المؤنة** » [3] .

وأمّا الحلال المخلوط بالحرام ، فقد اختلف فيه هل يجب فيه الخمس بعنوان خمس ؟ أو يجب فيه إخراج الخمس بعنوان ردّ للمظالم ؟ فالذي أوجب فيه الخمس قال : إنّ اسم الغنيمة يشمله ، لأنّه فائدة ، وكلّ فائدة غنيمة ، وإن

---

(١) الميزان في تفسير القرآن ٩ / ٨٩ .

(٢) المصدر السابق ٩ / ٩١ .

(٣) الاستبصار ٢ / ٥٥ .

كان يرى بعضهم أنّ الحلال المخلوط بالحرام إنّما وجب فيه الخمس استناداً إلى السنّة ، واستدلّ بروايات فيها عن الإمام الصادق عليه السلام قال : « **إنّ رجلاً أتى أمير المؤمنين عليه السلام فقال : يا أمير المؤمنين إنّي أصبت مالاً لا أعرف حلاله من حرامه ؟ فقال : أخرج الخمس من ذلك المال ، فإنّ الله قد رضي من المال بالخمس ، واجتنب ما كان صاحبه يعلم** » [1] ، واستشكلّ بعضهم أن يجب في الحلال المخلوط بالحرام الخمس ، وقال : إنّما يدفع الخمس عن ذلك بعنوان أعم من الخمس وردّ المظالم ، ويرجع في ذلك لمراجع التقليد والرسائل العمليّة .

(١) تهذيب الأحكام ٤ / ١٢٤ .

الخوارج والأباضية :

« الموالي لسفينة النجاة ـ قطر ـ ... »

تاريخ الأباضية :

س : أودّ أن أبدأ بحوار مع صديق لي ، وهو من معتنقي مذهب الأباضية ، أُريد معرفة عن هذا المذهب ؟ وكيف نشأ وتأسّس ؟ وبطرق علميّة منطقية يقبلها العقل ، لكي أبدأ حواري مع أخي من هذا المذهب ، وأرجو أن يوفّقني الله لإنارة الطريق له ولغيره .

إذا أمكن أدلّة متسلسلة ورائعة من القرآن والسنّة النبويّة المحمّدية .

ج : إنّ الأباضية مذهب تشعّب تاريخيّاً وعقائديّاً من مذهب الخوارج ـ الذي هو معروف لدى الجميع ـ ومع أنّ الأباضية في زماننا تنكر نسبتها إلى الخوارج منشأً ومعتقداً ، ولكن نظرة يسيرة في المصادر الموجودة ، تعطينا اليقين بأنّ هذه الطريقة قد انبثقت من بطون الخوارج في التاريخ ، طبعاً مع اختلاف طفيف في الأفكار والعقائد ، أغلب الظنّ أنّه من ثمرة الضغوط الواردة عليها ، وللفرار من العزلة السياسيّة والاجتماعيّة التي سادت أوساطها .

وتختلف المصادر الموجودة في تعيين القائد الأوّل لهذه الحركة ، فبينما تؤكّد بعضها بأنّه هو عبد الله بن أباض التميميّ [1] ـ الذي توفّي في أواخر أيّام عبد الملك ابن مروان ـ تنفي الأُخرى هذا الادعاء ، وتنسبه إلى أقوال الأُمويّين آنذاك ، وتدّعي أنّ رئيس هذا المذهب أبو الشعثاء جابر بن يزيد الأزديّ ، المتوفّى ٩٦ هـ [2] .

---

(١) أصدق المناهج في تمييز الأباضية من الخوارج : ٢٠ .

(٢) الأباضية مذهب إسلامي معتدل : ٩ .

فعلى كلا القولين فإنّ إمام هذه الحركة لم يشهد الرسول ﷺ ، ولم يأخذ منه شيئاً ، وعليه لابدّ من إثبات مذهبه بأدلّة كافية وشافية تحقّق مدّعاه ؛ والموجود فعلاً من تراثهم العقائديّ هو فكرة الخوارج في مضمونه السياسيّ ـ إلاّ في حكمهم على المذاهب الأُخرى بالتكفير ، وشهرهم السلاح في وجه من خالفهم ـ مع شيءٍ يسير من عقائد المعتزلة ، وأحكام فقهيّة من مذاهب إسلامية شتّى .

وعلى سبيل المثال : أنّهم يرون مخالفة عثمان بعد مضي ستّ سنوات من خلافته ، والإمام علي عليه السلام بعد معركة صفّين ، كانت على حقّ ، ويخالفون التحكيم ، شأنهم في ذلك شأن الخوارج ، إلى غير ذلك من موارد الشبه بين حركة الأصل الخوارج ، والفرع الأباضية .

ولا يخفى على المتأمّل في سيرتهم ، أنّهم تخلّوا عن سلبيّات الخوارج في العهود القريبة ، تحفّظاً على كيانهم الاجتماعيّ ، وهذا أمر جيّد وفي محلّه ، لو كان التزاماً عملياً بالابتعاد عن منهج الخوارج وأساليبهم ، خصوصاً إذا كان فيه إشارة واضحة لاتباع سبيل الحقّ أينما دلّ الدليل .

« عبد الله حاجي ـ الكويت ـ ... »

أُصول الأباضية :

س : من هم الأباضية ؟ سمعت عنهم الكثير ، وأُريد أعرف من يكونون ؟

ج : إنّ الفرقة الأباضية هي إحدى فرق الخوارج ، وهم اتباع عبد الله بن أباض ـ على قول ـ ، الذي عاصر معاوية ، وعاش إلى أواخر أيّام عبد الملك بن مروان .

وقد حكم الأباضية مكّة والمدينة فترة وجيزة ، وتوجد طوائف منهم يسكنون في الصحراء الغربية بين مصر وليبيا ، وجماعة في الجزائر ومسقط ، وفي عمان لهم سلطة حتّى الآن ، ويعتبر مذهبهم المذهب الرسمي فيها .

ثمّ أنّ الأباضية تشترك مع سائر فرق الخوارج في أمرين بلا شكّ ولا شبهة ،

ولا يمكن لأحد منهم إنكاره .

١ـ تخطئة التحكيم .

٢ـ عدم اشتراط القرشية في الإمام .

ثمّ إنّ لهم أُصولاً يتميّزون في بعضها عن أهل السنّة ، وإن كانوا يلتقون فيها مع غيرهم ، وهي :

١ـ صفات الله ليست زائدة على ذاته بل هي عين ذاته .

٢ـ امتناع رؤية الله سبحانه في الآخرة .

٣ـ إنّ القرآن حادث غير قديم ، ومخلوق لله سبحانه .

٤ـ إنّ الشفاعة لا تنال أهل الكبائر ، وإنّما هي تسرّع المؤمنين بدخول الجنّة .

٥ـ إنّ مرتكب الكبيرة كافر نعمة لا كافر ملّة .

٦ـ وجوب الخروج على الإمام الجائر .

٧ـ التولّي لأولياء الله والحبّ لهم ، والبغض لأعداء الله والبراءة منهم ، والتوقّف فيمن لم يعلم فيه موجب الولاية ولا البراءة .

« إدريس عبد الله الرواحي ـ عمان ـ أباضي ـ ١٩ سنة ـ طالب »

تعليق على الجواب السابق وجوابه :

س : أُريد أن أعلّق على هذا الكلام المكتوب عن الأباضية :

فإنّهم لا يقولون بوجوب الخروج على الإمام الجائر ، وإنّما يقولون بالجواز ، وهناك فرق كبير بين الوجوب والجواز ، كما هو معروف لدى الجهّال ، فضلاً عن طلبة العلم ، وأنّهم لم يتفرّدوا بهذا القول لوحدهم ، وإنّما وافقهم على ذلك الحنفيّة ، فليتفكّر من كان له عينان يقرأ بهما كتابات الأباضية أنفسهم لا ما كتبه عنهم غيرهم من غير الرجوع إلى كتب الأباضية ، وهذا من الظلم والإجحاف بمكان ، فتفكّروا يا أُولي الألباب ، والله أعلم .

ج : جاء في كتاب بحوث في الملل والنحل للشيخ السبحانيّ ، ما نصّه :

« يقول أبو الحسن الأشعريّ : والأباضية لا ترى اعتراض الناس بالسيف ،

لكنّهم يرون إزالة أئمّة الجور ، ومنعهم من أن يكونوا أئمّة ، بأيّ شيء قدروا عليه بالسيف أو بغيره .

وربما ينسب إليهم أمر غير صحيح ، وهو أنّ الأباضية لا يرون وجوب إقامة الخلافة .

إنّ وجوب الخروج على الإمام الجائر أصل يدعمه الكتاب والسنّة النبويّة ، وسيرة أئمّة أهل البيت إذا كانت هناك قدرة ومنعة ، وهذا الأصل الذي ذهبت إليه الأباضية بل الخوارج عامّة ، هو الأصل العام في منهجهم ، ولكن نرى أنّ بعض الكتّاب الجدد من الأباضية ـ الذين يريدون إيجاد اللقاء بينهم وبين أهل السنّة ـ يطرحون هذا الأصل بصورة ضئيلة .

يقول علي يحيى معمّر : إنّ الأباضية يرون أنّه لابدّ للأُمّة المسلمة من إقامة دولة ، ونصب حاكم يتولّى تصريف شؤونها ، فإذا ابتليت الأُمّة بأن كان حاكمها ظالماً ، فإنّ الأباضية لا يرون وجوب الخروج عليه ، لاسيّما إذا خيف أن يؤدّي ذلك إلى فتنة وفساد ، أو أن يترتّب على الخروج ضرر أكبر ممّا هم فيه .

ثمّ يقول : إذا كانت الدولة القائمة جائرة ، وكان في إمكان الأُمّة المسلمة تغييرها بدولة عادلة دون إحداث فتن أكبر تضر بالمسلمين ، فإنّهم ينبغي ـ إنّ الرجل لتوخّي المماشاة مع أهل السنّة يعبّر عن مذهبه بلفظ لا يوافقه ، بل عليه أن يقول مكان ينبغي « يجب » ـ لهم تغييرها .

أمّا إذا كان ذلك لا يتسنّى إلاّ بفتن وإضرار ، فإنّ البقاء مع الدولة الجائرة ومناصرتها في حفظ الثغور ، ومحاربة أعداء الإسلام ، وحفظ الحقوق والقيام بما هو من مصالح المسلمين ، وإعزاز كلمتهم ، أوكد وأوجب .

إنّ ما ذكره لا تدعمه سيرة الأباضية في القرون الأُولى ، ويكفي في ذلك ما ذكره المؤرّخون في حقّ أبي يحيى عبد الله بن يحيى طالب الحقّ ، قالوا : إنّه كتب إلى عبيدة بن مسلم بن أبي كريمة ، وإلى غيره من الأباضية بالبصرة يشاورهم بالخروج ، فكتبوا إليه : إن استطعت ألاّ تقيم إلاّ يوماً واحداً فافعل ،

فأشخص إليه عبيدة بن مسلم أبا حمزة المختار بن عوف الأزديّ في رجال من الأباضية فقدموا عليه حضرموت ، فحثّوه على الخروج ، وأتوه بكتب أصحابه ، فدعا أصحابه فبايعوه ، فقصدوا دار الإمارة ... .

وأظنّ أنّ ما يكتبه علي يحيى معمّر في هذا الكتاب ، وفي كتاب « الأباضية في موكب التاريخ » دعايات وشعارات لصالح التقارب بين الأباضية وسائر الفرق ، خصوصاً أهل السنّة ، ولأجل ذلك يريد أن يطرح أُصول الأباضية بصورة خفيفة ، حتّى يتجاوب مع شعور أهل السنّة ، تلك الأكثرية الساحقة .

وأوضح دليل على أنّهم يرون الخروج واجباً مع القدرة والمنعة بلا اكتراث ، أنّهم يوالون المحكّمة الأُولى ويرون أنفسهم أخلافهم ، والسائرين على دربهم ، وهم قد خرجوا على علي بزعم أنّه خرج بالتحكيم عن سواء السبيل .

وأظنّ أنّ هذا الأصل أصل لامع في عقيدة الخوارج والأباضية بشرطها وشروطها ، وأنّ التخفيض عن قوّة هذا الأصل دعاية بحتة .

والعجب أنّه يعترف بهذا الأصل في موضع آخر من كتابه ، ويقول : إنّ الثورة على الظلم والفساد والرشوة ، وما يتبع ذلك من البلايا والمحن ، إنّما هو المنهج الذي جاء به الإسلام ودعا إليه المسلمين ، ودعا المسلمون إليه ، وقاموا به في مختلف أدوار التاريخ ، ولم تسكت الألسنة الآمرة بالمعروف ، الناهية عن المنكر ، ولم تكفّ الأيدي الثائرة في أيّ فترة من فترات الحكم المنحرف ... وقد استشهد في هذا السبيل عدد من أفذاذ الرجال ، ويكفي أن أذكر الأمثلة لأُولئك الثائرين على الانحراف والفساد : شهيد كربلاء الإمام الحسين سبط رسول الله ﷺ ، وعبد الله بن الزبير نجل ذات النطاقين ، وسعيد بن جبير ، وزيد بن علي بن الحسين ، وكلّ واحد من هؤلاء يمثّل ثورة عارمة من الأُمّة المسلمة على الحكم الظالم ، والخروج عليه ومدافعته حتى الاستشهاد » [(١)] .

---

(١) بحوث في الملل والنحل ٥ / ٢٦٤ .

« كميل ـ عمان ـ ٢٢ سنة ـ طالب جامعة »

كانت عبادتهم بلا علم وثقافة :

س : كيف تفسّرون قتل الخوارج لزوجة عبد الله بن الخباب ؟ وبقر بطنها رغم حملها ، مع أنّ حركتهم كانت ذات طابع دينيّ ؟

ج : لاشكّ ولا ريب أنّ عبادة العالم تعادل عبادة الجاهل بأضعاف مضاعفة ، وذلك لأنّ العابد غير العالم لا يؤمن من وقوعه في الأخطاء الفاحشة ، والخوارج من أمثال هؤلاء ، عبادتهم بلا علم وثقافة دينية ، فوقعوا بما وقعوا فيه .

« كميل ـ عمان ـ ٢٢ سنة ـ طالب جامعة »

يعتبرون مقصّرين :

س : أسألكم عن كيفية التوفيق بين دخول الخوارج النار ، وبين أنّهم أرادوا الحقّ فأخطاؤوه ، وذلك لأنّ الإنسان يحاسب بحسب عقله ، وهؤلاء أرادوا الحقّ، فكيف يستقيم أن يدخلوا النار ؟

ج : علينا أوّلاً إثبات صحّة الحديث القائل : أنّهم أرادوا الحقّ فأخطاؤوه ، وعلى فرض صحّة الحديث ، فإنّ المقصود من أخطاؤوه عدم إصابتهم للحقّ ، وعدم الإصابة تكون غالباً عن تقصير في طلب الحقّ ، وتدخّل الأهواء النفسانية وحبّ الدنيا .

الكلّ يدّعي أنّه يريد الحقّ ، ولكن بعضهم يصل ، وبعضهم لا يصل ، والذي وصل تجرّد عن كلّ التعصّبات ، وكانت بغيته الوحيدة إصابة الحقّ ، وأمّا من لم يصل فعلى قسمين :

١ـ قاصر ، وهذا القسم لا يصدق على الخوارج ، الذين أدرك الكثير منهم رسول الله ﷺ وسمع حديثه ، أو سمع ممّن سمع حديث الرسول ، الأحاديث التي صرّح فيها بوجوب لزوم علي عليه السلام ، وأنّه مع الحقّ والحقّ معه ، فالخوارج لا يصدق عليهم القصور ، بل يشملهم الشقّ الثاني .

٢ـ مقصّر ، وهذا يشمل الذين تمكّنوا من تحصيل العلوم والوصول إلى الحقّ ، كالخوارج الذين سمعوا حديث رسول الله ﷺ ، أو عاشروا من سمع حديثه .

« كميل ـ عمان ـ ٢٢ سنة ـ طالب جامعة »

تعليق على الجواب السابق وجوابه :

س : إذا كان الخوارج مقصّرين ؛ فلم قال الإمام علي عليه السلام في حقّهم : ليس من أراد الحقّ فأخطأه كمن أراد الباطل فأصابه ، وليس فقط الإمام علي ، وإنّما الإمام الحسن أيضاً ، حينما أرسل إليه معاوية لحرب الخوارج .

ج : يكون المعنى : ليس من أراد الحقّ « فقصّر في طلبه » فأخطأه « أي : لم يصبه » كمن أراد الباطل « من البداية » فأصابه .

فهنا الكلام في مقام المقايسة بين القسم الأوّل والقسم الثاني ، وقطعاً فإنّ من أراد الحقّ من البداية ولكن قصّر في طلبه ، وتدخّلت عوامل حبّ الدنيا ، واستولى الشيطان على قلبه فلم يصب الحقّ ، هذا القسم ليس كمن طلب الباطل من أوّل الأمر .

« كميل ـ عمان ـ ٢٢ سنة ـ طالب جامعة »

لم يكن اندفاعهم للموت مشروعاً :

س : أودّ سؤالكم عن الآية : ﴿ فَتَمَنَّوُاْ الْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴾ (١) ، ما فهمت من هذه الآية : أنّ من تمسّك بالمذهب الحقّ ، هم من بالفعل يتمنّون الشهادة ، ولكن في التاريخ نرى أُناساً يحرصون على الشهادة بالرغم من بغضهم لأمير المؤمنين عليه السلام ، مثل الخوارج ؛ فكيف التوفيق ؟

---

(١) البقرة : ٩٤ .

ج : لابدّ من معرفة معنى الآية والمقصود منها ، لتتّضح لنا جوانب الشبهة وإمكانية حلّها .

إنّ الآية الكريمة في صدد الإخبار عن الذين تهوّدوا ، وقالوا نحن أحباء الله وأولياؤه ، فأراد القرآن ردّ هذه الدعوى وتكذيبها ، فقال على سبيل التعجيز : ﴿ **فَتَمَنَّوُاْ الْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ** ﴾ ، ثمّ أجاب في نفس السورة ﴿ **وَلاَ يَتَمَنَّوْنَهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ** ﴾ (١) ، لأنّ ما ارتكبوه من مخالفةٍ لأوامره تعالى ، وعدائهم لرسل الله تيقّنوا من أنفسهم بسوء مصيرهم ، وسوء منقلبهم كذلك ، ولذا فهم لا يتمنّون الموت ، ولا يتمنّون لقاءه تعالى .

أمّا الفرق المنحرفة المبغضة لأمير المؤمنين عليه السلام ، فإنّ اندفاعهم للموت لم يكن مشروعاً وحقّاً ، وذلك لأنّ اعتقادهم الباطل يدفعهم إلى الموت بدافع العناد ، وليس الإيمان الحقّ لقضيّتهم وهدفهم واعتقادهم ، وهناك فرق بين من يتمنّى الموت بدافع الحقّ ، وبين من يتمنّى الموت بدافع العناد والجهل .

ألا ترى من اندفاع بعض الكفّار الذين لا يعتنقون الإسلام ـ بل لعلّهم لا يؤمنون بالله تعالى ـ يندفعون إلى الموت لتحقيق غاياتهم وأهدافهم ، كالذي يقوم بعمليةٍ انتحارية لدافع دنيوي لانتسابه إلى منظّمة سياسية مثلاً ، أو كالذين قرّروا الانتحار الجماعي في نهاية القرن الميلادي العشرين ، بدعوى انتهاء العالم ، فهل تحسب هؤلاء اندفعوا للموت لقناعتهم في لقاء الله تعالى ؟

وهكذا حال الخوارج ومن ماثلهم من الفرق ، فإنّ اندفاعهم للموت لا يكون إلاّ عن عنادٍ وجهل ، وليس بدافع الحبّ الإلهيّ المحض ، ولا عليكم في دعاويهم ، بل عليك بواقع الحال ، وما يقتضيه الإيمان بالله تعالى ، وما تتطلّبه شروط الشهادة من أجله تعالى .

---

(١) البقرة : ٩٥ .

الدعاء :

« أبو سلطان ـ عمان ـ ... »

حول مقطع منه :

س : لدي سؤال يرجى التكرّم بالردّ عليه مشكورين .

ورد في دعاء الصلوات ـ الذي أورده الشيخ القمّيّ في مفاتيح الجنان ، نقلاً عن المصباح ، والذي درج الشيعة على قرائته ، ظهر يوم الجمعة بعد الصلاة ـ في الفقرة الأخيرة من الصلوات : « اللهم صلّ على محمّد المصطفى ، وعلي المرتضى ، وفاطمة الزهراء ، والحسن الرضا ، والحسين المصفّى ، وجميع الأوصياء ، مصابيح الدجى ، وأعلام الهدى ، ومنار التقى ، والعروة الوثقى ، والحبل المتين ، والصراط المستقيم ، وصلّ على وليّك وولاة عهدك ، والأئمّة من ولده ، ومدّ في أعمارهم ، وزد في آجالهم ، وبلغهم أقصى آمالهم ديناً ودنياً وآخرة ، إنّك على كلّ شيء قدير » .

الأمر الذي يؤدّي إلى إثارة عدد من التساؤلات، نوجزه على النحو التالي :

١ـ ما هو رأي سماحتكم ؟ ورأي الأعلام في سند هذا الدعاء ؟

٢ـ هل يتطابق هذا المتن وهذا المضمون مع عقائد الإمامية ، التي تقضي بحصر الإمامة في الأئمّة الاثني عشر عليهم السلام ؟

٣ـ في حالة صحّة السند ، ما هو توجيه هذا المضمون ؟

٤ـ وفي هذا الصدد ، ما هو رأيكم ورأي الأعلام فيما أورده الشيخ الصدوق عن وجود اثني عشر مهديّاً بعد الإمام المهديّ عليه السلام ؟ يرجى التكرّم بالإجابة على هذه الاستفسارات .

ج : يمكن حمل عبارة « **وصلّ على وليّك** » على أمير المؤمنين علي عليه السلام ،

بقرينة « **والأئمّة من ولده** » ، حيث لا يوجد أئمّة من غير أبناء علي عليه السلام ، أوّلهم الإمام الحسن ، وآخرهم الإمام المهديّ .

وأمّا قوله : « **ومدّ في أعمارهم** » يمكن أن يكون المقصود خصوص الإمام الحجّة عليه السلام ، وإن كان الاستعمال لضمير الجمع ، وهذا لا مانع منه في اللغة ، حيث نراه مستعملاً في القرآن ، كقوله تعالى : ﴿ **الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُواْ لَكُمْ** ﴾ (١) ، حيث كان القائل واحداً ، وكذا قوله تعالى في آية المباهلة : ﴿ **قُلْ تَعَالَوْاْ نَدْعُ أَبْنَاءنَا وَأَبْنَاءكُمْ وَنِسَاءنَا وَنِسَاءكُمْ وَأَنفُسَنَا وأَنفُسَكُمْ ...** ﴾ (٢) ، حيث عبّر بضمير الجمع في ﴿ **وَنِسَاءنَا** ﴾ ، مع أنّه لم يكن غير فاطمة الزهراء عليها السلام بين الحضور .

كما يمكن حملها على روايات الرجعة ، وهي متواترة إجمالاً ، لا على نحو التفصيل ، لذا لا يجب الاعتقاد بجميع تفاصيل روايات الرجعة ، لأنّها أخبار آحاد ، وهذا ما تشير إليه رواية الشيخ الصدوق قدس سره وأمثالها .

أمّا بالنسبة للبحث السندي ، فالقاعدة العامّة تقتضي البحث أوّلاً في الدلالة والمضمون ، فإن كانت موافقة للقرآن ، وليس فيها ما يتعارض مع المباني القرآنيّة ، أو ما هو متواتر في السنّة ، أو يخالف العقل الصريح ، فلا مانع من التمسّك بها ، وإن كان سندها ضعيفاً ، حيث ليس المطلوب في مثل هذه الأُمور ـ كالأدعية والقضايا الأخلاقية ـ البحث في السند .

« حسن محمّد يوسف ـ البحرين ـ ... »

ما يقال للعاطس :

س : أرجو أن تذكر بعض الروايات عن الدليل الشرعيّ عن قولنا لشخص ما :

---

(١) آل عمران : ١٧٣ .

(٢) آل عمران : ٦١ .

« رحمك الله » عندما يعطس من طريقنا ، ومن طريق القوم ، ولك جزيل الشكر والامتنان .

ج : أمّا من مصادرنا فرويت روايات كثيرة في ذلك ، منها : كان أبو جعفر عليه السلام إذا عطس، فقيل له : يرحمك الله ، قال : « **يغفر الله لكم ويرحمكم** » ، وإذا عطس عنده إنسان ، قال : « **يرحمك الله** » (١) .

وعن الإمام علي عليه السلام قال : « **إذا عطس أحدكم فسمّتوه ، قولوا : يرحمكم الله ، وهو يقول : يغفر الله لكم ويرحمكم** » (٢) .

وعطس رجل عند أبي جعفر عليه السلام ، قال : الحمد لله ، فلم يسمّته أبو جعفر ، وقال : « **نقصنا حقّنا** » ، وقال : « **إذا عطس أحدكم فليقل : الحمد لله ربّ العالمين ، وصلّى الله على محمّد وأهل بيته** » ، قال : فقال الرجل ، فسمّته أبو جعفر عليه السلام (٣) .

وأمّا ما روي من طريق القوم : فروى البخاريّ عن النبيّ صلى الله عليه وآله قال : « **إذا عطس أحدكم فليقل : الحمد لله ، وليقل له أخوه أو صاحبه : يرحمك الله ، فإذا قال له : يرحمك الله ، فليقل : يهديكم الله ويصلح بالكم** » (٤) .

وروى البخاريّ أيضاً عن النبيّ صلى الله عليه وآله قال : « **فإذا عطس أحدكم وحمد الله ، كان حقّاً على كلّ مسلم سمعه أن يقول له : يرحمك الله** » (٥) .

« عبد الله ناصر ـ الكويت ـ ... »

مستحبّات ليلة القدر :

س : أرجو الإجابة على هذه الأسئلة :

---

(١) الكافي ٢ / ٦٥٥ .
(٢) وسائل الشيعة ١٢ / ٨٩ .
(٣) الكافي ٢ / ٦٥٤ .
(٤) صحيح البخاريّ ٧ / ١٢٥ .
(٥) نفس المصدر السابق .

١ـ كم من رمضان يصادف ليلة القدر ؟

٢ـ ما الدعاء المناسب عند ختمة القرآن ؟

٣ـ ما مستحبّات ليلة القدر ؟

ج : إنّ ليلة القدر مردّدة بين ليلة ١٩ و ٢١ و ٢٣ من شهر رمضان .

والدعاء المناسب عند ختم القرآن ، هو ما كان يدعو به أمير المؤمنين عليه‌السلام : « **اللهم اشرح بالقرآن صدري ، واستعمل بالقرآن بدني ، ونوّر بالقرآن بصري ، وأطلق بالقرآن لساني ، واعنّي عليه ما أبقيتني ، فإنّه لا حول ولا قوّة إلاّ بك** » [1] .

وأمّا مستحبّات ليلة القدر فكثيرة ، منها :

١ـ الغسل .

٢ـ الصلاة ركعتان ، يقرأ في كلّ ركعة بعد الحمد التوحيد سبع مرات ، ويقول بعد الفراغ سبعين مرة : استغفر الله وأتوب إليه .

٣ـ تأخذ المصحف فتنشره وتضعه بين يديك ، وتقول : « **اللهم إنّي أسألك بكتابك المُنزل ، وما فيه وفيه اسمك الأكبر ، وأسماؤك الحُسنى ، وما يُخاف ويُرجى ، أن تجعلني من عُتقائك من النار** »، وتدعو بما بدا لك من حاجة [2] .

٤ـ تأخذ المصحف فتدعه على رأسك ، وتقول : « **اللهم بحقّ هذا القرآن ، وبحقّ من أرسلته به ، وبحقّ كلّ مؤمن مدحته فيه ، وبحقّك عليهم فلا أحد أعرف بحقّك منك** » .

ثمّ قل عشر مرّات : بك يا الله ، وعشر مرّات : بمحمّد ، وعشر مرّات : بعلي ، وعشر مرّات : بفاطمة ، وعشر مرّات : بالحسن ، وعشر مرّات : بالحسين ، وعشر مرّات : بعليّ بن الحسين ، وعشر مرّات : بمحمّد بن علي ، وعشر مرّات : بجعفر بن محمّد ، وعشر مرّات : بموسى بن جعفر ، وعشر مرّات ، بعليّ بن

---

(١) بحار الأنوار ٨٩ / ٢٠٩ .

(٢) الكافي ٢ / ٦٢٩ .

موسى ، وعشر مرّات : بمحمّد بن علي ، وعشر مرّات : بعلي بن محمّد ، وعشر مرّات ، بالحسن بن علي ، وعشر مرّات : بالحجّة ، وتسأل حاجتك [١] .

٥ـ زيارة الإمام الحسين عليه‌السلام ، ففي الحديث عن الإمام الصادق عليه‌السلام : « **إذا كان ليلة القدر ، وفيها يفرق كلّ أمر حكيم ، نادى منادٍ تلك الليلة من بطنان العرش : أنّ الله قد غفر لمن زار قبر الحسين في هذه الليلة** » [٢] .

٦ـ إحياء هذه الليالي الثلاث ، فعن الإمام الباقر عليه‌السلام : « **من أحيا ليلة القدر غُفرت له ذنوبه ، ولو كانت ذنوبه عدد نجوم السماء ، ومثاقيل الجبال ، ومكاييل البحار** » [٣] .

٧ـ الصّلاة مائة ركعة ، فإنّها ذات فضل كثير ، والأفضل أن يقرأ في كلّ ركعة بعد الحمد التوحيد عشر مرّات .

هذا ، وهناك أعمال أُخرى يذكرها الشيخ عباس القمّيّ في كتابه مفاتيح الجنان ، فراجع .

ونسألكم الدعاء .

« بدر ـ .... ـ ... »

شروط استجابته :

س : تحية طيّبة ، وبعد : ما هي شروط استجابة الدعاء ؟ نرجو من سماحتكم الإجابة الوافية ، ولكم جزيل الشكر .

ج : لقد حدَّدت النصوص الإسلاميّة عن النبيّ وآله عليهم‌السلام آداباً للدعاء ، وقرّرت شروطاً لابدّ للداعي أن يراعيها كي يتقرّب إلى خزائن رحمة الله تعالى وذخائر لطفه ، ويتحقّق مطلوبه من الدعاء .

---

(١) بحار الأنوار ٩٥ / ١٤٦ .

(٢) كامل الزيارات : ٣٤١ .

(٣) إقبال الأعمال ١ / ٣٤٦ .

وإذا أهملها الداعي فلا تتحقّق له الاستجابة المرجوة من الدعاء ، ولا تحصل له نورانية القلب ، وتهذيب النفس ، وسُمُوُّ الروح المطلوبة في الدعاء .

وفيما يلي أهمّ هذه الشروط والآداب :

الأوّل : الطهارة :

من آداب الدعاء أن يكون الداعي على وضوء ، سيَّما إذا أراد الدعاء عقيب الصلاة ، فقد رَوَى مسمع عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال : « **يا مسمع ، ما يمنع أحدكم إذا دخل عليه غَمٌّ من غموم الدنيا ، أن يتوضّأ ثمّ يدخل مسجده ، ويركع ركعتين فيدعو الله فيهما** » ؟[(١)] .

الثاني : الصدقة ، وشمُّ الطيب ، والذهاب إلى المسجد :

روي عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال : « **كان أبي إذا طلب الحاجة ... قدَّم شيئاً فتصدّق به ، وشمَّ شيئاً من طيب ، وراح إلى المسجد ...** »[(٢)] .

الثالث : الصلاة :

ويستحبّ أن يصلّي الداعي ركعتين قبل أن يشرع بالدعاء ، فقال الإمام الصادق عليه السلام : « **من توضّأ فأحسن الوضوء ، وصلّى ركعتين ، فأتمَّ ركوعهما وسجودهما ، ثمّ جلس فأثنى على الله عزّ وجلّ ، وصلّى على رسول الله صلى الله عليه وآله ، ثمّ سأل حاجته ، فقد طلب الخير في مظانّه ، ومن طلب الخير في مظانّه لم يخب** »[(٣)] .

الرابع : البسملة :

ومن آداب الدعاء أن يبدأ الداعي دعاءه بالبسملة ، لقول رسول الله صلى الله عليه وآله : « **لا يُرَدُّ دعاء أوَّله بسم الله الرحمن الرحيم** »[(٤)] .

---

(١) تفسير العيّاشيّ ١ / ٤٣ .

(٢) الكافي ٢ / ٤٧٧ .

(٣) المصدر السابق ٣ / ٤٧٨ .

(٤) الدعوات : ٥٢ .

الخامس : الثناء على الله تعالى :

ينبغي للداعي إذا أراد أن يسأل ربّه شيئاً من حوائج الدنيا والآخرة ، أن يحمد الله ويثني عليه ، ويشكر ألطافه ونعمه قبل أن يشرع في الدعاء .

قال أمير المؤمنين عليه السلام : « **الحمد لله الذي جعل الحمد مفتاحاً لذكره ، وسبباً للمزيد من فضله ، ودليلاً على آلائه وعظمته** » [(١)] .

السادس : الدعاء بالأسماء الحسنى :

على الداعي أن يدعو الله تعالى بأسمائه الحسنى ، لقوله تعالى : ﴿ **وَلِلّهِ الأَسْمَاء الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا** ﴾ [(٢)] .

وقوله تعالى : ﴿ **قُلِ ادْعُواْ اللّهَ أَوِ ادْعُواْ الرَّحْمَـنَ أَيًّا مَّا تَدْعُواْ فَلَهُ الأَسْمَاء الْحُسْنَى** ﴾ [(٣)] .

وقال رسول الله صلى الله عليه وآله : « **لله عزّ وجلّ تسعة وتسعون اسماً ، من دعا الله بها استجاب له ، ومن أحصاها دخل الجنّة** » [(٤)] .

السابع : الصلاة على النبيّ وآله عليهم السلام :

لابدّ للداعي أن يصلّي على محمّد وآله عليهم السلام بعد الحمد والثناء على الله سبحانه ، وهي تؤكّد الولاء لرسول الله صلى الله عليه وآله ولأهل بيته المعصومين عليهم السلام ، الذي هو في امتداد الولاء لله تعالى ، لذا فهي من أهمّ الوسائل في صعود الأعمال ، واستجابة الدعاء .

قال رسول الله صلى الله عليه وآله : « **لا يزال الدعاء محجوباً حتّى يصلّى عليّ وعلى أهل بيتي** » [(٥)] .

---

(١) شرح نهج البلاغة ٩ / ٢٠٩ .

(٢) الأعراف : ١٨٠ .

(٣) الإسراء : ١١٠ .

(٤) التوحيد : ١٩٥ .

(٥) كفاية الأثر : ٣٩ .

الثامن : التوسّل بمحمّد وأهل بيته عليهم السلام :

وينبغي للداعي أن يلج من الأبواب التي أمر الله تعالى بها ، وأهل البيت عليهم السلام هم سفن النجاة لهذه الأُمّة ، فحريٌّ بمن دعا الله تعالى أن يتوسّل إلى الله بهم عليهم السلام ، ويسأله بحقّهم ، ويقدّمهم بين يدي حوائجه .

قال رسول الله صلى الله عليه وآله : « **الأوصياء منّي ... بهم تُنصر أُمّتي ، وبهم يُمطرون ، وبهم يدفع الله عنهم ، وبهم يُستجاب دعائهم** » (١) .

التاسع : الإقرار بالذنوب :

وعلى الداعي أن يعترف بذنوبه مقرّاً مذعناً ، تائباً عمّا اقترفه من خطايا ، وما ارتكبه من ذنوب .

قال الإمام الصادق عليه السلام : « **إنّما هي مدحة ، ثمّ الثناء ، ثمّ الإقرار بالذنب ، ثمّ المسألة ، إنّه والله ما خرج عبد من ذنب إلاّ بالإقرار** » (٢) .

العاشر : المسألة :

وينبغي للداعي أن يذكر ـ بعد الثناء على الله تعالى والصلاة على النبيّ وآله عليهم السلام والإقرار بالذنب ـ ما يريد من خير الدنيا والآخرة ، وأن لا يستكثر مطلوبه ، لأنّه يطلب من ربّ السماوات والأرض ، الذي لا يعجزه شيء ، ولا تنفد خزائن رحمته التي وسعت كلّ شيء .

الحادي عشر : معرفة الله ، وحسن الظنّ به سبحانه :

وهذا يعني أنّ من دعا الله تعالى يجب أن يكون عارفاً به وبصفاته ، فعلى الداعي أن يوقن برحمة الله اللامتناهية ، وبأنّه سبحانه لا يمنع أحداً من فيض نعمته ، وأنّ باب رحمته لا يغلق أبداً .

قال رسول الله صلى الله عليه وآله : « **قال الله عزّ وجلّ : من سألني وهو يعلم أنّي أضرُّ وأنفع استجبت له** » (٣) .

---

(١) تفسير العيّاشيّ ١ / ١٤ .

(٢) الكافي ٢ / ٤٨٤ .

(٣) ثواب الأعمال : ١٥٣ .

وقيل للإمام الصادق عليه السلام : ما بالنا ندعو فلا يستجاب لنا ؟! قال عليه السلام : « **لأنّكم تدعون من لا تعرفونه** »[١] .

الثاني عشر : العمل بما تقتضيه المعرفة :

على الداعي أن يعمل بما تقتضيه المعرفة لخالقه ، بأنّ يفي بعهد الله ويطيع أوامره ، وهما من أهمّ الشروط في استجابة الدعاء .

قال رجل للإمام الصادق عليه السلام : يقول الله : ﴿ **ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ** ﴾[٢] ، وإنَّا ندعو فلا يُستجاب لنا ؟! فقال عليه السلام : « **إنّكم لا تفون لله بعهده ، فإنّه تعالى يقول : ﴿ وَأَوْفُواْ بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ ﴾[٣] ، والله لو وفيتم لله سبحانه لوفى لكم** »[٤] .

الثالث عشر : الإقبال على الله تعالى :

من أهمّ آداب الدعاء هو أن يقبل الداعي على الله سبحانه بقلبه ، وعواطفه ، ووجوده ، وأن لا يدعو بلسانه وقلبه مشغول بشؤون الدنيا .

فهناك اختلاف كبير بين مجرّد قراءة الدعاء ، وبين الدعاء الحقيقيّ ـ الذي ينسجم فيه اللسان انسجاماً تامّاً مع القلب ـ فَتَهتَزُّ له الروح ، وتحصل فيه الحاجة في قلب الإنسان ومشاعره .

قال الإمام الصادق عليه السلام : « **إنّ الله عزّ وجلّ لا يستجيب دعاء بظهر قلبٍ ساهٍ ؛ فإذا دعوت فأقبل بقلبك ، ثمّ استيقن بالإجابة** »[٥] .

الرابع عشر : الاضطرار إلى الله سبحانه :

لابدّ للداعي أن يتوجّه إلى الله تعالى توجّه المضطرّ الذي لا يرجو غيره ، وأن

---

(١) التوحيد : ٢٨٩ .
(٢) غافر : ٦٠ .
(٣) البقرة : ٤٠ .
(٤) بحار الأنوار ٦٦ / ٣٤١ .
(٥) الكافي ٢ / ٤٧٣ .

يرجع في كلّ حوائجه إلى ربّه ، ولا ينزلها بغيره من الأسباب العادية التي لا تملك ضرّاً ولا نفعاً .

فإذا لجأ الداعي إلى ربّه بقلب سليم ، وكان دعاؤه حقيقياً صادقاً جادّاً ، وكان مدعوُّه ربّه وحده لا شريك له ، تحقّق الانقطاع الصادق بالاضطرار الحقيقيّ إلى الله تعالى ، الذي هو شرط في قبول الدعاء .

الخامس عشر : تسمية الحوائج :

إنّ الله تعالى محيط بعباده ، يعلم حالهم وحاجاتهم ، وهو أقرب إليهم من حبل الوريد ، ولكنّه سبحانه يحبُّ أن تُبثُّ إليه الحوائج ، وتُسمَّى بين يديه تعالى ، وذلك كي يُقبل الداعي إلى ربّه ، محتاجاً إلى كرمه ، فقيراً إلى لطفه ومغفرته .

قال الإمام الصادق عليه‌السلام : « **إنّ الله تبارك وتعالى يعلم ما يريد العبد إذا دعاه ، ولكنّه يحبُّ أن تُبثّ إليه الحوائج ، فإذا دعوت فسمِّ حاجتك** » [1] .

السادس عشر : ترقيق القلب :

ويستحبّ الدعاء عند استشعار رقّة القلب ، وحالة الخشية التي تنتابه بذكر الموت ، والبرزخ ، ومنازل الآخرة ، وأهوال يوم المحشر ، وذلك لأنّ رقَّة القلب سبب في الإخلاص المؤدّي إلى القرب من رحمة الله وفضله .

قال رسول الله صلى‌الله‌عليه‌وآله : « **اغتنموا الدعاء عند الرقّة ، فإنّها رحمة** » [2] .

السابع عشر : البكاء والتباكي :

خير الدعاء ما هيّجه الوجد والأحزان ، وانتهى بالعبد إلى البكاء من خشية الله ، الذي هو سيّد آداب الدعاء وذروتها ، ذلك لأنّ الدمعة لسان المذنب الذي يفصح عن توبته ، وخشوعه وانقطاعه إلى بارئه ، والدمعة سفير رِقَّةِ القلب ، الذي يؤذن بالإخلاص والقرب من رحاب الله تعالى .

---

(١) المصدر السابق ٢ / ٤٧٦ .

(٢) الدعوات : ٣٠ .

قال الإمام الصادق عليه السلام لأبي بصير : « **إن خفتَ أمراً يكون أو حاجة تريدها ، فابدأ بالله ومَجِّدهُ ، واثنِ عليه كما هو أهله ، وصلِّ على النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم وَسَل حاجتَكَ ، وتباكَ ولو مثل رأس الذباب ، إنّ أبي كان يقول : إنّ أقرب ما يكون العبد من الربّ عزّ وجلّ وهو ساجد باكٍ** » (١) .

الثامن عشر : العموم في الدعاء :

ومن آداب الدعاء أن لا يخصَّ الداعي نفسه بالدعاء ، بل يذكر إخوانه المسلمين والمسلمات ، والمؤمنين والمؤمنات .

وهذا من أهمّ آداب الدعاء ، لأنّه يدلّ على التضامن ونشر المودَّة والمحبّة بين المؤمنين ، وإزالة أسباب الضغينة والاختلاف فيما بينهم ، وذلك من منازل الرحمة الإلهيّة ، ومن أقوى الأسباب في استجابة الدعاء ، فضلاً عن ثوابه الجزيل للداعي والمدعو له .

قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « **إذا دعا أحدكم فليعمُّ ، فإنّه أوجب للدعاء** » (٢) .

التاسع عشر : التضرّع ومدُّ اليدين :

ومن آداب الدعاء إظهار التضرّع والخشوع ، فقد قال تعالى : ﴿ **وَاذْكُر رَّبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعاً وَخِيفَةً** ﴾ (٣) .

وقد ذمَّ الله تعالى الذين لا يتضرّعون إليه في قوله تعالى : ﴿ **وَلَقَدْ أَخَذْنَاهُم بِالْعَذَابِ فَمَا اسْتَكَانُوا لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ** ﴾ (٤) .

وعن محمّد بن مسلم قال : سألت أبا جعفر عليه السلام عن قول الله عزّ وجلّ : ﴿ **فَمَا اسْتَكَانُوا لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ** ﴾ ، فقال عليه السلام : « **الاستكانة هي الخضوع ،**

---

(١) الكافي ٢ / ٤٨٣ .
(٢) المصدر السابق ٢ / ٤٨٧ .
(٣) الأعراف : ٢٠٥ .
(٤) المؤمنون : ٧٦ .

والتضرُّع هو رفع اليدين والتضرُّع بهما » [١] .

العشرون : الإسرار بالدعاء :

فيستحبّ أن يدعو الإنسان خُفية ليبتعد عن مظاهر الرياء التي تمحق الأعمال وتجعلها هباءً منثوراً ، قال تعالى : ﴿ **ادْعُواْ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً** ﴾ [٢] .

وقال الإمام الرضا عليه‌السلام : « **دعوة العبد سِراً دعوة واحدة تعدل سبعين دعوة علانية** » [٣] .

الواحد والعشرون : التَرَيُّث بالدعاء :

ومن آداب الدعاء أن لا يستعجل الداعي في الدعاء ، بل يدعو مترسّلاً ، وذلك لأنّ العجلة تنافي حالة الإقبال والتوجّه إلى الله تعالى ، وما يلزم ذلك من التضرُّع والرقّة ، كما أنّ العجلة قد تؤدّي إلى ارتباك في صورة الدعاء ، أو نسيان لبعض أجزائه .

الثاني والعشرون : عدم القنوط :

وعلى الداعي أن لا يقنط من رحمة الله ، ولا يستبطأ الإجابة فيترك الدعاء ، لأنّ ذلك من الآفات التي تمنع ترتّب أثر الدعاء ، وهو بذلك أشبه بالزارع ، الذي بذر بذراً فجعل يتعاهده ويرعاه ، فلّما استبطأ كماله وإدراكه تركه وأهمله .

فعن أبي بصير ، عن الإمام الصادق عليه‌السلام ، أنّه قال : « **لا يزال المؤمن بخير ورجاء ، رحمة من الله عزّ وجلّ ما لم يستعجل ، فيقنط ويترك الدعاء** » ، قلتُ له : كيف يستعجل ؟ قال عليه‌السلام : « **يقول : قد دعوت منذ كذا وكذا وما أرى الإجابة** » [٤] .

---

(١) الكافي ٢ / ٤٨٠ .
(٢) الأعراف : ٥٥ .
(٣) الكافي ٢ / ٤٧٦ .
(٤) المصدر السابق ٢ / ٤٩٠ .

الثالث والعشرون : الإلحاح بالدعاء :

وعلى الداعي أن يواظب على الدعاء والمسألة في حال الإجابة وعدمها ، لأنّ ترك الدعاء مع الإجابة من الجفاء ، الذي ذَمَّهُ تعالى في محكم كتابه بقوله : ﴿ **وَإِذَا مَسَّ الإِنسَانَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُ مُنِيبًا إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا خَوَّلَهُ نِعْمَةً مِّنْهُ نَسِيَ مَا كَانَ يَدْعُو إِلَيْهِ مِن قَبْلُ** ﴾ (١) .

قال أمير المؤمنين عليه السلام : « **وإن أصابه بلاء دعا مضطرّاً ، وإن ناله رخاء أعرض مغترّاً** » (٢) .

الرابع والعشرون : التَقَدُّم في الدعاء :

ومن آداب الدعاء أن يدعو العبد في الرخاء على نحو دعائه في الشدّة ، لما في ذلك من الثقة بالله ، والانقطاع إليه ، ولفضله في دفع البلاء ، واستجابة الدعاء عند الشدّة .

قال الإمام الصادق عليه السلام : « **من سَرَّهُ أن يُستجابَ له في الشدّة ، فليكثر الدعاء في الرخاء** » (٣) .

الخامس والعشرون : التَخَتُّم بالعقيق والفَيرُوزَج :

ويستحبّ في الدعاء لبس خاتم من عقيق أو من فيروزج ، وذلك لقول الإمام الصادق عليه السلام : « **ما رُفِعَت كفٌّ إلى الله عزّ وجلّ أحبُّ إليه من كفٍّ فيها عقيق** » (٤) .

ولقوله عليه السلام : « **قال رسول الله صلى الله عليه وآله : قال الله عزّ وجلّ : إنّي لأستحي من عبدٍ يرفع يدَه وفيها خاتم فيروزج فأَرُدَّهَا خائبة** » (٥) .

---

(١) الزمر : ٨ .
(٢) شرح نهج البلاغة ١٨ / ٣٥٦ .
(٣) الكافي ٢ / ٤٧٢ .
(٤) ثواب الأعمال : ١٧٤ .
(٥) بحار الأنوار ٩٠ / ٣٢١ .

« ابن الخاجة ـ البحرين ـ ... »

دعاء القدح :

س : هل ثبت لدى علمائنا الدعاء المسمّى بدعاء القدح ؟ وهل عدم ثبوته يعني عدم جواز قراءته وتوزيعه ونشره ؟

ج : الظاهر أنّ دعاء القدح لم يثبت عند علمائنا بطريق معتبر ، ولكن يمكن أن يقرأ برجاء المطلوبية ، وعندها يحصل الإنسان على الثواب .

إذاً يجوز قراءته بعنوان رجاء أنّه مطلوب من الشارع المقدّس ، لا بعنوان أنّه ورد فيه استحباب ، وعليه فيجوز توزيعه ونشره .

« علي نزار ـ الكويت ـ ٢٣ سنة ـ طالب كلّية الدراسات التجارية »

أسباب حجبه :

س : في معرض ردّكم على استفسار الأخ رؤوف حول موضوع التوسّل والاستغاثة بأهل البيت عليهم السلام ، جاءت هذه العبارة : إنّ قلّة طاعتنا وكثرة ذنوبنا نحن العبيد إليه ، يوجب ذلك حجب الدعاء عن الله والاستجابة لنا .

هل هناك في القرآن الكريم ما يدعم هذا المعنى ؟ وكذلك هل هناك من الروايات الصحيحة الواردة عن النبيّ الأكرم صلى الله عليه وآله بهذا الخصوص ؟ وشكراً .

ج : نعم ، هناك روايات وردت عن النبيّ وآله عليهم السلام تؤكّد : بأنّ الذنوب والمعاصي تحجب وتمنع عن استجابة الدعاء ، ومن تلك الروايات :

١ـ عن الإمام الباقر عليه السلام : « **إنّ العبد يسأل الله تعالى الحاجة ، فيكون من شأنه قضاؤها إلى أجل قريب ، أو إلى وقت بطيء ، فيذنب العبد ذنباً ، فيقول الله تبارك وتعالى للملك : لا تقض حاجته ، وأحرمه إيّاها ، فإنّه قد تعرّض لسخطي ، واستوجب الحرمان منّي** » (١) . وورد في الدعاء المعروف بدعاء كميل

(١) الكافي ٢ / ٢٧١ .

« واغفر لي الذنوب التي تحجب الدعاء » .

« محسن ـ إيران ـ ٢٧ سنة ـ ليسانس »

معرفة الله مقدّمة لمعرفة الإمام وبالعكس :

س : نقرأ في الدعاء المنقول عن الصادق عليه السلام : « اللهمّ عرّفني نفسك ، فإنّك إن لم تعرّفني نفسك لم أعرف نبيّك ... » [1] ، فإنّ الفاء للتفريع ، فمعرفة الله والنبيّ مقدّمة لمعرفة الإمام عليه السلام .

مع أنّا نعلم أنّ معرفة الله غاية المعارف ، ومعرفة النبيّ والإمام مقدّمة له ، فكيف نوفّق بين هذا وبين قوله عليه السلام في الدعاء المأثور ؟ وشكراً .

ج : إنّ معرفة البارئ تعالى غاية المعارف وأجلّها بلا إشكال وبلا خلاف عند الجميع ؛ ولكن هذه المعرفة لا تتمّ ولا تكمل إلاّ من طريق معرفة الأنبياء والأئمّة المعصومين عليهم السلام ؛ لأنّهم أبواب معرفة الله تعالى ، كما جاء في أحاديث مختلفة ، هذا من جهة .

ومن جهة أُخرى ، فإنّ الأصل في جميع هذه المعارف هو التوحيد ومعرفة الله سبحانه ، إذ لا تعقل معرفة النبوّة والإمامة إلاّ من بعد معرفته جلّ وعلا .

وبعبارة واضحة : فإنّ معرفة الإمام عليه السلام فرع معرفة النبيّ صلى الله عليه وآله ، ومعرفة النبيّ صلى الله عليه وآله فرع معرفة الله تعالى .

والنتيجة : أنّ المعرفة الإجمالية للتوحيد لا تتوقّف على أيّة معرفة أُخرى ، بل هي من جانب الله تعالى ، ومن هذه المعرفة تنشأ معرفة النبيّ صلى الله عليه وآله ، ومنها معرفة الإمام عليه السلام .

ثمّ إن أردنا المعرفة التفصيلية لله تعالى ـ في حدود استيعاب عقول الممكنات ـ يجب علينا مراجعة الأنبياء والأوصياء عليهم السلام ، لأنّهم خلفاء الله سبحانه في أرضه

---

(١) الكافي ١ / ٣٣٧ .

وعباده ، فالعلم والمعرفة التامّة قد أودعها عندهم ، فهم السبيل والصراط إلى الله تعالى .

وبالجملة ، فهنا مرحلتان : إحداهما : من معرفة البارئ إلى معرفة الإمام عليه السلام ، وهذه هي المعرفة الإجمالية .

وثانيهما : من معرفة الإمام عليه السلام إلى معرفة الله تعالى ، وهذه هي المعرفة التفصيلية .

فلو نظرنا إلى الأحاديث والروايات الواردة في العقائد والمعارف الإلهيّة ، لخرجنا بهذه النتيجة ؛ فإنّ منها ما تشير إلى المعرفة الإجمالية ، ومنها ما تدلّ على المعرفة التفصيلية .

وممّا ذكرنا يظهر أنّ الدعاء المذكور هو في مقام تبيين وتوضيح المرحلة الأُولى من المعرفة ، وهي المعرفة الإجمالية .

« حسن رضائي ـ .... ـ ... »

في مراقد الأئمّة :

س : يقول مخالفوا أهل البيت : بأنّ الشيعة مشركون ؛ لأنّهم يدعون من غير الله ، ويطلبون حوائجهم من أئمّتهم ، فما هو الجواب ؟

ج : إنّ الدعاء في مراقد أئمّة أهل البيت عليهم السلام ، وطلب قضاء الحاجة منهم ، يتصوّر على نحوين :

١ـ تارة نطلب من الله بحقّهم عليهم السلام أن يقضي حوائجنا .

٢ـ وتارة نطلب من الإمام عليه السلام أن يطلب من الله قضاء حوائجنا .

قال الله تعالى في كتابه الكريم : ﴿ **وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُواْ أَنفُسَهُمْ جَآؤُوكَ فَاسْتَغْفَرُواْ اللّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُواْ اللّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا** ﴾ [1] .

وقال تعالى حكاية عن أولاد يعقوب عليه السلام : ﴿ **قَالُواْ يَا أَبَانَا اسْتَغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا**

(١) النساء : ٦٤ .

إِنَّا كُنَّا خَاطِئِينَ قَالَ سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّيَ إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾ (١) .

وربما قائل يقول : إنّ هذا جائز في حال الحياة ، أمّا بعد الممات فلا ، لكونه شركاً بالله تعالى .

فيقال : إنّ الشيء لا ينقلب عمّا هو عليه ، وإذا كان جائزاً فلا فرق سواء كان في حياته أو بعد مماته ، إذ أنّ النبيّ أتاه الله الدرجة الرفيعة ، وهو الوسيلة إلى الله في الدنيا والآخرة ، فلا بدع لو توسّل به المؤمن في كلّ يوم وقال : يا وجيهاً عند الله اشفع لنا عند الله .

وروي عن عثمان بن حنيف أنّه قال : « أنّ رجلاً ضريراً أتى النبيّ ﷺ فقال : أدع الله أن يعافيني ، فقال ﷺ : « **إن شئتَ دعوتُ لك ، وإن شئتَ أخّرت ذاك فهو خير** » ، قال : فادعه ، فأمره ﷺ أن يتوضّأ فيحسن وضوءه ويصلّي ركعتين ، ويدعو بهذا الدعاء : « **اللهمّ إنّي أسألك وأتوجّه إليك بنبيّك نبيّ الرحمة ، يا محمّد إنّي أتوجّه بك إلى ربّي في حاجتي هذه فتُقضى لي ، اللهم شفّعه فيّ** » .

قال ابن حنيف : فو الله ما تفرّقنا وطال بنا الحديث ، حتّى دخل علينا كأن لم يكن به ضرر » (٢) .

وقال الرفاعي الوهابيّ المعاصر : « لاشكّ أنّ هذا الحديث صحيح ومشهور ، وقد ثبت فيه بلا شكّ ولا ريب ارتداد بصر الأعمى بدعاء رسول الله » .

وروي عن عمر بن الخطّاب ، عن رسول الله ﷺ أنّه قال : « **لمّا اقترف آدم الخطيئة قال : يا ربّ أسألك بحقّ محمّد لما غفرت لي ...** » (٣) .

---

(١) يوسف : ٩٧ ـ ٩٨ .

(٢) مسند أحمد ٤ / ١٣٨ ، المستدرك ١ / ٣١٣ و ٥١٩ و ٥٢٦ ، السنن الكبرى للنسائيّ ٦ / ١٦٩ ، صحيح ابن خزيمة ٢ / ٢٢٦ ، العهود المحمّدية : ١١٢ ، تاريخ مدينة دمشق ٦ / ٢٤ ، تهذيب الكمال ١٩ / ٣٥٩ ، الشفا بتعريف حقوق المصطفى ١ / ٣٢٢ ، دفع الشبه عن الرسول : ١٤٩ .

(٣) المستدرك ٢ / ٦١٥ ، كنز العمّال ١١ / ٤٥٥ ، تاريخ مدينة دمشق ٧ / ٤٣٧ ، البداية والنهاية ١ / ٩١ و ٢ / ٣٩٣ ، السيرة النبويّة لابن كثير ١ / ٣٢٠ ، دفع الشبه عن الرسول : ١٣٧ ، سبل الهدى والرشاد ١ / ٨٥ و ١٢ / ٤٠٣ ، الدرّ المنثور ١ / ٥٨ .

هذا ، وقد جرت سيرة المسلمين في حياة النبيّ وبعد وفاته صلى الله عليه وآله على التوسّل به وبالأولياء الصالحين عليهم السلام ، والاستشفاع بمنزلتهم وجاههم عند الله تعالى .

« .... ـ البحرين ـ ... »

يستحبّ بالخاتم العقيق أو الفيروزج :

س : يستحبّ في الدعاء لبس خاتم من عقيق أو من فيروزج ، وذلك لقول الإمام الصادق عليه السلام : « ما رُفِعَت كفٌّ إلى الله عزّ وجلّ أحبُّ إليه من كفٍّ فيها عقيق » (١) .

ولقوله عليه السلام : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله : قال الله سبحانه : إنّي لأستحي من عبدٍ يرفع يدَه وفيها خاتم فيروزج فأَرُدَّهَا خائبة » (٢) .

السؤال : ما هو السرّ في هذا الحجر الذي يستحبّ أن يُدعى به ؟

ج : إنّ جميع الأحكام الشرعيّة ومنها المستحبّة لا يستطيع الفقهاء إدراك العلل الواقعية لها ، إذا لم يكن مصرّحاً بها عن النبيّ وآله عليهم السلام ، وقد وردت الروايات الكثيرة التي تحبّذ التختّم بالعقيق والفيروزج وغيرهما ، والفقهاء تبعاً لتلك الروايات يفتون باستحباب التختّم بالعقيق والفيروزج .

وما ورد عنهم عليهم السلام من صفات هذه الأحجار الكريمة ، فقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام : « **يا علي تختم فإنّها فضيلة من الله عزّ وجلّ للمقرّبين** » ، قال : « **بم أتختم يا رسول الله** » ؟ قال : « **بالعقيق الأحمر فإنّه أوّل جبل أقرّ لله تعالى بالربوبية ، ولي بالنبوّة ، ولك بالوصية ، ولولدك بالإمامة ، ولشيعتك بالجنّة ، ولأعدائك بالنار** » (٣) .

وروي عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال : « **تختّموا بالعقيق ... وهو الجبل الذي**

---

(١) ثواب الأعمال : ١٧٤ .

(٢) بحار الأنوار ٩٠ / ٣٢١ .

(٣) من لا يحضره الفقيه ٤ / ٣٧٤ .

كلّم الله عزّ وجلّ عليه موسى تكليماً » [(١)] .

وعن بشير الدهّان قال : قلت لأبي جعفر عليه السلام : جعلت فداك ، أيّ الفصوص أفضل أركبه على خاتمي ؟ فقال : « **يا بشير ، أين أنت عن العقيق الأحمر ، والعقيق الأصفر ، والعقيق الأبيض ، فإنّها ثلاثة جبال في الجنّة .**

فأمّا الأحمر فمطلّ على دار رسول الله صلى الله عليه وآله ، وأمّا الأصفر فمطلّ على دار فاطمة الزهراء عليها السلام ، وأمّا الأبيض فمطلّ على دار أمير المؤمنين عليه السلام ، والدور كلّها واحدة ... .

وإنّ هذه الجبال تسبّح الله وتقدّسه وتمجّده ، وتستغفر لمحبّي آل محمّد عليهم السلام ... » [(٢)] .

وأنّ الولاية عرضت على الجبال ، فأوّل جبال أقرّت بذلك ثلاثة جبال : العقيق ، وجبل الفيروزج ، وجبل الياقوت ، فلعلّ هذه الصفات أعطت ميزة لهذه الأحجار على غيرها .

فخصّها الله بخصائص ، وضّحها لنا الأئمّة المعصومون عليهم السلام ، ومن تلك الخصائص استجابة الدعاء لمن يتختّم بها حال الدعاء ، والأمر كلّه راجع إلى الأُمور الغيبية التي نأخذها من الروايات ، ولم يستطع العقل البشري لحدّ الآن من الولوج في هذا المضمار .

« زيد - ... - ... »

يستحبّ الإلحاح فيه :

س : تحية عطرة إلى كلّ العامليّن بهذا الموقع الرائع .

أودّ من سماحتكم الإجابة على هذا السؤال : ما الغاية من تكرار الدعاء

---

(١) مكارم الأخلاق : ٨٧ .

(٢) الأمالي للشيخ الطوسيّ : ٣٨ .

نفسه في عدّة فترات ، مع أنّ الله تعالى يسمع ، وفّقكم الله تعالى في خدمة أهل البيت عليهم‌السلام .

ج : ورد في كثير من الأحاديث استحباب الإلحاح في الدعاء ، الذي هو عبارة عن تكراره ، ويمكن أن يقال في تفسير الإلحاح في الدعاء عدّة أُمور :

أوّلاً : أنّ الدعاء هو نوع من الرابط الروحي بين العبد وربّه ، وكلّما تكرّر الدعاء وصار فيه نوع من الإلحاح ، كلّما زاد هذا الرابط بين العبد وربّه .

ثانياً : أنّ الدعاء هو نوع من ترويض النفس على طاعة ربّ العالمين والاجتناب عن معاصيه ، وفي تكراره والإلحاح فيه وصول بالنفس إلى أن تكون لها ملكة الطاعة ، والبعد عن المعصية .

ثالثاً : ذكرت عدّة شروط لاستجابة الدعاء ، فإذا لم تتحقّق شروط الاستجابة لم يستجب الدعاء ، فعلى العبد أن يكرّر الدعاء ويلحّ فيه ، لعلّ دعاءه تتحقّق فيه شروط الاستجابة التي من أهمّها صفاء النيّة والإخلاص ورقّة القلب .

الذبح عند القبور :

« سيف الإسلام ـ السعودية ـ سنّي »

ليس فيه محذور :

س : هل يجوز الذبح للقبور ؟

ج : لا يجوز عندنا الذبح للقبور ، كما لا يجوّزه أحد من المسلمين .

وأمّا الذبح للّه تعالى عند القبور ـ لوفاء نذر وشبهه ـ فهذا جائز ، وليس فيه محذور ، لأنّ الذبح حصل للّه تعالى ، فلا يحصل الخلط بين المسألتين .

وكذلك يأتي الفرق بين من تقرّب للقبر ونحوه ، وبين من تقرّب للّه عزّ وجلّ في مسجد ، أو عند قبر نبيّ من الأنبياء عليهم السلام ، أو ولي من الأولياء ، فهو تقرّب للّه عزّ وجلّ في أماكن يحبّ اللّه أن يتقرّب له فيها .

« إبراهيم ـ الكويت ـ ... »

ذبائح الحسين جائزة الأكل :

س : بارك اللّه فيكم ، يقال : لا يجوز أكل طعام الحسين الذي يصنع ويوزّع في المساجد والحسينيات عندنا ، فكيف ذلك والناس تأكل منه ؟

ج : الطعام الذي يصنع ويوزّع في المناسبات الدينية ـ كإحياء مجالس أبي عبد اللّه الحسين عليه السلام ـ جائز وليس بمحرّم ، بل أكثر من هذا الناس تأكله بنية الشفاء والعافية ، باعتبار أنّه طعام منسوب إلى الإمام الحسين عليه السلام ، فيتبرّكون به .

والذي يقول بحرمته وعدم جواز أكله حصل له تصوّر خاطئ ، إن لم نقل

جهل بالحكم الشرعيّ ، فتصوّر أنّ الطعام الذي يعطى باسم الحسين عليه السلام مصنوع من لحم مذبوح لغير الله تعالى ، لأنّه مذبوح للحسين عليه السلام ، وكلّ مذبوح لغير الله تعالى لا يجوز أكله ، بل أكله محرّم .

والواقع والحقيقة أنّ المذبوح ذبح للّه تعالى وبالطريقة الشرعيّة الجائزة ، من التسمية عليه واستقبال القبلة ، ولكن باسم الإمام الحسين عليه السلام أيّ لأجل الحسين عليه السلام ، كما نذبح الذبيحة لقدوم الحاج ، فهو ذبح للّه ، وهكذا ذبح الذبيحة لشراء بيت ، أو لمولود جديد كما في العقيقة ، فهذا كلّه للّه تعالى جائز أكله ، ولا نقصد منه التقرّب به لغير اللّه .

« .... ـ السعودية ـ ٢٧ سنة »

شرك عند الوهابيّة :

س : لماذا تكفّرنا الوهابيّة عند ذبحنا الأضحية عند قبور الأئمّة عليهم السلام ؟ وفّقكم الله لكلّ خير ، وشكراً .

ج : لقد كفّر الوهابيّة المسلمين ، ونسبوهم إلى الشرك ، بزعمهم : أنّهم يذبحون وينحرون للأموات والقبور ، ويقرّبون لها القرابين ، وأنّ ذلك كالذبح والنحر للأصنام ، الذي كانت تفعله أهل الجاهلية الموجب للشرك .

ونقول : النحر والذبح قد يضاف للّه تعالى ، فيقال : ذبح للّه ونحر للّه ، ومعناه : أنّه نحر لوجهه تعالى امتثالاً لأمره ، وتقرّباً إليه ، كما في الأضحية بمنى وغيرها ، والفداء في الإحرام ، والعقيقة وغير ذلك ، وهذا يدخل في عبادته تعالى .

وقد يضاف إلى المخلوق ، فيقال : ذبحت الدجاجة للمريض ، أو ذبحت الشاة للضيف ، وهذا لا محذور فيه .

وأمّا النوع الذي لا يجوز أو يعدّ شركاً هو ما يضاف إلى المخلوق بقصد التقرّب إليه ، كما يتقرّب إلى الله طلباً للخير من المخلوق ، مع كون هذا

المخلوق حجراً وجماداً لا يضرّ ولا ينفع ، ولا يعقل ولا يسمع ، سواء كان تمثالاً لنبيّ أو شخص صالح أو غير ذلك ، ويذكر اسم المخلوق على المنحور والمذبوح ، ويعرض عن اسم الله تعالى ، فيجعله نظيراً لله تعالى وندّاً له ، ويطلى بدم المنحور أو المذبوح قصد التقرّب إليه ، مع كون ذلك عبثاً ولغواً نهى عنه الله تعالى ، كما كان يفعل المشركون مع أصنامهم ، وهذا قبيح منكر بل شرك وكفر ، سواء سمّي عبادة أو لا .

وهذا ما توهّم الوهابيّة أنّ المسلمين يفعلون مثله للأنبياء والأوصياء والصلحاء ، فينحرون ويذبحون لهم عند مشاهدهم أو غيرها ، ويقرّبون لهم القرابين كما كان عبدة الأصنام والأوثان يفعلون ذلك بأصنامهم وأوثانهم ، وهو توهّم فاسد .

فإنّ ما يفعله المسلمون لا يخرج عن الذبح والنحر لله تعالى ؛ لأنّه يقصد إنّي أذبح هذا في سبيل الله لأتصدّق بلحمه وجلده على الفقراء مثلاً ، وأهدي ثواب ذلك لصاحب المشهد .

والذبح الذي يقصد به هذا ، يكون راجحاً وطاعةً لله تعالى وعبادة له ، سواء أهدي ثواب ذلك لنبيّ أو وليّ ، أو أب أو أُمّ ، أو أيّ شخص من سائر الناس ، ونظيره من يقصد إنّي أطحن هذه الحنطة لأعجنها وأخبزها وأتصدّق بخبزها على الفقراء ، وأهدي ثواب ذلك لأبوي ، فأفعاله هذه كلّها طاعة وعبادة لله تعالى لا لأبويه .

ولا يقصد أحد من المسلمين بالذبح لنبيّ أو غيره ما كانت تقصده عبدة الأوثان من التقرّب إليها بالذبح لها ، ولا يفعل ما كانت تفعله من ذكر اسمها على الذبيحة والإهلال بها لغير الله ، وطليها بدمها مع نهي الله تعالى لهم عن ذلك ، ولو ذكر أحد من المسلمين اسم نبيّ أو غيره على الذبيحة لكان ذلك عندهم منكراً وحرّمت الذبيحة .

فليس الذبح لهم بل عنهم ، بمعنى أنّه عمل يهدى ثوابه إليهم ، كسائر أعمال

الخير ، أو لهم باعتبار ثوابه ، ولذلك لا ينافيه قولهم : ذبحت لفلان ، أو أُريد أن أذبح لفلان ، أو عندي ذبيحة لفلان ، لو فرض وقوعه ، فالمقصود في الكلّ كونها له باعتبار الثواب ، وهذا كما يقال : ذبحت للضيف أو للمريض أو نحو ذلك .

والحاصل : أنّ المسلمين لا يقصدون من الذبح للنبيّ أو الولي غير إهداء الثواب ، أمّا العارفون منهم ، فحالهم واضح في أنّهم لا يقصدون غير ذلك ، وأمّا الجهّال فإنّما يقصدون ما يقصد عرفاؤهم ولو إجمالاً ، حتّى لو فرض وقوع إضافة الذبح إلى النبيّ أو الولي ، فليس المقصود إلاّ كون ثوابها له ، لا يشكّ في ذلك إلاّ معاند .

ولو سألنا عارفاً أو عامّياً أيّاً كان : هل مرادك الذبح لصاحب المشهد تقرّباً إليه ، كما كان المشركون يذبحون لأصنامهم ؟ أو مرادك إهداء الثواب له ؟ لقال : معاذ الله أن أقصد غير إهداء الثواب ، ولو فرضنا أنّنا شككنا في قصده أو خفي علينا وجه فعله ، لما جاز لنا أن نحمله إلاّ على الوجه الصحيح ، لوجوب حمل أفعال المسلمين وأقوالهم على الصحّة حتّى يعلم الفساد ، ولم يجز لنا أن ننسبه إلى الشرك ، ونستبيح دمه وماله وعرضه بمجرّد ظنّنا أنّ قصده الذبح لها كالذبح للأصنام .

رؤية الله تعالى :

« المستجير بالله ـ السعودية ـ ... »

ممكنة بالرؤية القلبية :

س : كيف يرى الله بالرؤية القلبية ؟ لقول أمير المؤمنين عليه‌السلام : **« ويلك ما كنت أعبد ربّاً لم أره »** (١) .

ج : إنّ الرؤية على قسمين : رؤية مادّية حسّية بصرية ، ورؤية معنوية قلبية عقلية .

أمّا بالنسبة إلى القسم الأوّل : فالله تعالى منزّه عن الرؤية المادّية الحسّية البصرية ، لقوله تعالى : ﴿ **لاَّ تُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الأَبْصَارَ** ... ﴾ (٢) ، ولقوله تعالى لموسى عليه‌السلام : ﴿ ... **لَن تَرَانِي** ... ﴾ (٣) ، ولقول أمير المؤمنين عليه‌السلام لذعلب اليماني : « **لا تدركه العيون بمشاهدة العيان** » (٤) ، يعني : أنّ رؤيته ليست بالعين وبمشاهدة القوّة البصرية الجسمانية ، فإنّ هذه غير جائزة على الله تعالى ، لما يستلزمه من الجسمية والمكانية والجهتية وغيرها ، والله تعالى منزّه عن ذلك لقوله : ﴿ **لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ** ﴾ (٥) .

---

(١) الكافي ١ / ٩٨ .

(٢) الأنعام : ١٠٣ .

(٣) الأعراف : ١٤٣ .

(٤) شرح نهج البلاغة ١٠ / ٦٤ .

(٥) الشورى : ١١ .

وأمّا بالنسبة إلى القسم الثاني : وهو الرؤية المعنوية القلبية العقلية ، وهي أن ينتقل بنا العقل من معلوم إلى مجهول ، ومن شاهد محسوس إلى شاهد غائب .

فلقد رأت العيون الخلق ، وحكم العقل وجزم بوجود الخالق ، واعتقد القلب وآمن ، وهذا ما عناه الإمام أمير المؤمنين عليه السلام بقوله لذعلب : « **تدركه القلوب بحقائق الإيمان** » ، أي آمن القلب حقّاً وواقعاً ؛ لأنّه رأى بعين الحسّ والعقل .

وبعبارة أُخرى : تدركه القلوب ـ أي تدركه العقول الصافية عن ملابسة الأبدان ـ بحقائق الإيمان ، أي بالأنوار العقلية الناشئة من الإيمان القوي ، والعلم والإذعان الخالص بوجود الباري عزّ وجلّ ، وأنّ الإيمان إذا اشتدّ يصبح مشاهدة قلبية ورؤية عقلية .

ولا يخفى أنّ إدراك القلوب فوق إدراك العيون ، لعدم وقوع اللبس والاشتباه في إدراكها بخلاف إدراك العيون ، فيقع اللبس والاشتباه فيها كثيراً ، ولبعضهم : لئن لم تَرَكَ العينُ فقد أبصركَ القلبُ .

والخلاصة : أنّ الإنسان المؤمن إذا وصل إلى أعلى مراتب الإيمان ، بحيث حصل له القطع واليقين والعلم المتين بوجود الخالق العظيم ، من خلال الآثار والحقائق والآيات الدالّة عليه ، سوف يرى الله تعالى ـ بقلبه ووجدانه وعقله المذعن الخالي عن المادّيات ، والصافي من الشكوك والأوهام ـ رؤية نورانية معنوية .

« .... ـ البحرين ـ ... »

مستحيلة دنياً وآخرة :

س : ما هو برهانكم بعدم رؤية الله في الآخرة ؟

ج : إنّ القول بجواز الرؤية على الله تعالى فيه التزامات مستحيلة عليه ـ تعالى عنها علوّاً كبيراً ـ منها : القول بالتجسيم في حقّه ، والجهة ، وأنّه ذو أبعاد ، والمحدودية ، والتناهي ، وأنّه ذو أجزاء وأبعاض .

فلذا امتنع القول برؤيته مطلقاً ـ في الدنيا والآخرة ـ ولابدّ من طرح جميع ما ظاهره جواز وإمكان الرؤية ، أو تأويله لمخالفته للعقل والنقل الصحيح .

واليك تفصيل الكلام :

١ـ إنّ الرؤية إنّما تصحّ لمن كان مقابلاً ـ كالجسم ـ أو ما في حكم المقابل ـ كالصورة في المرآة ـ والمقابلة وما في حكمها ، إنّما تتحقّق في الأشياء ذوات الجهة ، والله منزّه عنها ، فلا يكون مرئياً .

٢ـ إنّ الرؤية لا تتحقّق إلاّ بانعكاس الأشّعة من المرئي إلى أجهزة العين ، وهو يستلزم أن يكون سبحانه جسماً ذا أبعاد .

٣ـ إنّ الرؤية إمّا أن تقع على الذات كلّها ، أو على بعضها ، فعلى الأوّل يلزم أن يكون المرئي محدوداً متناهياً ، وعلى الثاني يلزم أن يكون مركّباً ذا أجزاء وأبعاض ، والجميع مستحيل في حقّه تعالى .

« سامي العبسي ـ البحرين ـ سنّي »

تعليق على الجواب السابق وجوابه :

س : هناك تعليق عمّا قرأته عن رؤية الله تعالى المستحيلة عندكم :

أوّلاً : في النقاط التي استدللتم بها عن عدم إمكانية رؤية الله في الدار الآخرة .

١ـ ما معنى قوله تعالى : ﴿ وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴾ (١) ، ما المراد بالنظر هنا ؟

٢ـ قولكم : إنّ الرؤية لا تتحقّق إلاّ بانعكاس الأشعة من المرئي ... قوله تعالى: ﴿ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ ﴾ (٢) ، هل كانت الرؤيا هنا بانعكاس الأشعة ؟

(١) القيامة : ٢٢ ـ ٢٣ .

(٢) الصافّات : ١٠٢ .

٣ـ قولكم : إنّ الرؤية إنّما تقع على الذات كلّها أو بعضها ... قال الرسول متحدثاً عن الجنّة : « فيها ما لا عين رأت ، ولا أُذن سمعت ، ولا خطر على قلب بشر » ، فهل تقولون لما لا تستطيع عقولكم أن تتخيّله هو مستحيل الوقوع ؟ وجزى الله خيراً من تعلّم العلم واتبع أحسنه .

ج : إنّ موضوع عدم إمكانية رؤية الله تعالى لا يخالجه شكّ ، فلابأس الانتباه للنقاط التالية :

١ـ إنّ الأدلّة العقليّة القائمة في المقام ، لا ينبغي المناقشة فيها ، إذ القاعدة العلميّة في هذه الأدلّة أن تناقش بوجوه علميّة وعقلية لا بأمثلة قابلة للتأويل .

وبيانه : أنّ الرؤية المادّية تستلزم لا محالة تحديد المرئي ، وهذا يتطلّب تمييز المورد المشاهد بالعيان ، والتمييز يترادف مع إفراز المرئي والمشاهد في الخارج ، وهذا هو الجسمية بعينها ، وهو مردود عقلاً ونقلاً ، إذ فيه التزام بافتقار الجسم إلى مكان وزمان ﴿ **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يَصِفُونَ** ﴾ [(١)] .

فحذراً من هذه الملازمات الباطلة ، يجب علينا الاعتقاد بعدم إمكانية رؤيته جلّ وعلا .

٢ـ إنّ الآية التي ذكرتها لم تصرّح بالرؤية المادّية ، بل هي قابلة للتأويل من حيث احتمال النظر إلى آلاء الله تبارك وتعالى ، أو ثوابه وما شابه ذلك ، وبما أنّ الأدلّة العقلية الدالّة على استحالة طروّ المواصفات المادّية على الباري عزّ وجلّ هي أدلّة ثابتة ومسلّمة ، فيجب صرف ظهور معنى الرؤية في الآية ، إلى المعاني التي لا تنافي تلك الأدلّة العقلية ، من رؤية أمر الله ، أو نعمه أو عظمته ، وأمثال ذلك .

وهذا التفسير والتأويل متّفق عليه عند الشيعة ، وعليه علماء المعتزلة من أهل السنّة .

والغريب في المقام ما صدر عن البعض ـ كالرازيّ والقرطبيّ ـ عند تفسيرهم

---

(١) الأنعام : ١٠٠ .

الآية : ﴿ **وَجَاء رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا** ﴾ [(١)] ، إذ يأتون بأدلّة متعدّدة على استحالة مجيء الربّ عزّ وجلّ يوم القيامة بنفسه وهيكله ، لامتناع الجسمية والتحوّل والتحرّك وغيرها عليه ، وفي نفس الوقت يؤيّدون رؤيته تعالى يوم القيامة ، بآية : ﴿ **إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ** ﴾ [(٢)] ، اعتماداً على روايات مردودة سنداً أو دلالةً ، أليس هذا تهافتاً واضحاً في كلام هؤلاء ؟

٣ـ وأمّا بالنسبة لآية ﴿ **إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ** ﴾ ، فإنّها لم تعبّر عن الرؤية المادّية المحسوسة في اليقظة ـ والكلام في هذا الفرض ـ والشاهد على ما نقول هو : ﴿ **فَانظُرْ مَاذَا تَرَى** ﴾ [(٣)] ، إذ ليس المقصود النظرة والرؤية بالعين ، بل بمعنى إبداء الرأي في الموضوع .

وبعبارة واضحة : أنّ إبراهيم عليه السلام كان يريد أن يذكر لابنه إسماعيل عليه السلام بنزول الوحي في المنام بذبحه ، والدليل الواضح جواب إسماعيل : ﴿ **قَالَ يَا أَبَتِ افْعَلْ مَا تُؤْمَرُ** ﴾ [(٤)] ، فإنّه يدلّ على ورود الوحي ، ولو في الرؤيا .

وعلى كلّ ، فإنّ الكلام في امتناع رؤية الله عزّ وجلّ بالرؤية البصرية ، والآية لا تدلّ على إمكانية الرؤية المذكورة بدون انعكاس الضوء وتمييز المرئي .

٤ـ ليس هناك أيّ تناقض بين لزوم وقوع الرؤية بالبصر على المرئي كلّه أو بعضه ، وتشخيصه وتمييزه عمّا سواه ، وبين الرواية التي ذكرت فيها صفة الجنّة بأنّ « **فيها ما لا عين رأت ...** » ، فإنّ الحديث يذكر عظمة أنعم الله تعالى في الجنّة ، بأنّ فيها نعم ظاهرة وباطنة لم تراها أعين البشر في الدنيا ، فأين هذا من جواز رؤية الله عزّ وجلّ في الآخرة ؟!

(١) الفجر : ٢٢ .
(٢) القيامة : ٢٣ .
(٣) الصافّات : ١٠٢ .
(٤) الصافّات : ١٠٢ .

هذا ، وإن كان مقصودك في هذه الفقرة ، من أنّنا نحكم باستحالة ما لا تستوعبه عقولنا ، فهذا خطأ واضح ، وقد خلط عليك الأمر ، بل إنّنا ــ وبمعونة العقل والشرع ــ نحكم باستحالة وامتناع الرؤية المادّية ، والمشاهدة بالعيان بالنسبة للّه عزّ وجلّ مطلقاً ، لملازمتها التوالي الفاسدة والباطلة من الجسمية والتمييز و ... .

أي أنّ لنا دليلاً على عدم إمكان الرؤية ، لا أنّنا حكمنا في المقام لعدم الظفر بأدلّة الرؤية حتّى تأتينا ـ مثلاً ـ بأحاديث الرؤية .

فالموضوع دقيق وخطير ، ويحتاج إلى تأمّل منك ، حتّى تتجلّى لك الحقيقة بصورة واضحة ، فإنّ الأحكام العقلية البحتة غير قابلة للمناقشة ، وإلاّ لبطلت كافّة الأدلّة العقلية والنقلية ، فمثلاً هل تناقش الذي حكم (١ + ١ = ٢) بأنّه يمكن أن يكون الجواب (٣) ، حتّى ولو لم يستوعبه عقلك ؟!

إذ يردّك بأنّ الدليل قائم على المسألة بما لا ريب فيه ، فمن أين أتيت بحكم يخالف العقل ؟ أليس هذا أيضاً حكماً عقلياً ؟ فأين تذهبون .

وبالجملة : فالقاعدة العامّة أن نحكم بعدم إمكان رؤيته تعالى في الدنيا والآخرة ، لا لعدم وجود الدليل على الرؤية ، بل لقيام الدليل على استحالتها وامتناعها .

« ريما الجزائريّ ـ البحرين ـ ... »

ورؤية الملكوت رؤية قلبية :

س : أسألكم عن كيفية رؤية الملكوت ؟

ج : إنّ رؤية الملكوت هي رؤية القلب ، التي هي من آثار اليقين ، كما تشير إليه الآية في رؤية إبراهيم عليه السلام لملكوت السماوات والأرض ﴿ **وَكَذَلِكَ نُرِي**

إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ ﴾ (١) ، فاليقين والإيقان هو طريق لهذه الرؤية .

« حسين ـ السعودية ـ ٣٤ سنة ـ خرّيج جامعة »

لموسى كانت بطلب من قومه :

س : في قوله تعالى : ﴿ **وَلَمَّا جَاء مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنظُرْ إِلَيْكَ** ﴾ (٢) **ماذا كان يريد نبيّ الله موسى عليه السلام ؟**

ج : كان نبيّ الله موسى عليه السلام يطلب ما ألحّ به قومه عليه ، من أن يريهم الله جهرة ، وهو يعلم أنّ الرؤية لا تجوز على الله تعالى .

فعن الإمام الرضا عليه السلام في نقله للقصّة : « **فقال موسى : يا قوم إنّ الله لا يرى بالأبصار ولا كيفية له ، وإنّما يعرف بآياته ، ويعلم بأعلامه ، فقالوا : لن نؤمن لك حتّى تسأله ، فقال موسى عليه السلام : يا ربّ إنّك قد سمعت مقالة بني إسرائيل ، وأنت أعلم بصلاحهم ، فأوحى الله جلّ جلاله إليه : يا موسى سلني ما سألوك ، فلن أؤاخذك بجهلهم ، فعند ذلك قال موسى :** ﴿ **رَبِّ أَرِنِي أَنظُرْ إِلَيْكَ** ﴾ » (٣) .

« عبد السلام ـ هولندا ـ سنّي »

يوم القيامة مستحيلة :

س : شكراً لكم على هذه الصفحة الممتازة ، وأرجو من الله أن يوفّقكم .

سؤالي هو بخصوص رؤيتنا لله يوم القيامة ، حيث يعتقد المسلمون من أهل السنّة : أن ستكون لنا امتيازات أُخرى تسهّل لنا رؤية الله ، وأنّ الله عبارة عن جسم ، ولكن مختلف عن أجسامنا ، ولا يجوز أن نتطرّق إلى هذه النقطة ،

---

(١) الأنعام : ٧٥ .

(٢) الأعراف : ١٤٣ .

(٣) التوحيد : ١٢٢ .

فماذا تردّون على هذا الكلام ؟

ج : قد ثبت بالأدلّة العقلية والنقلية استحالة رؤية الله تعالى ؛ لأنّه ليس بجسم، إذ الجسمية تستلزم المحدودية ، وهي تستلزم النقص ، وكلّ ذلك من ملازمات الممكن ، والله واجب الوجود ، فلا يمكن رؤيته في الدنيا والآخرة ، كما قال تعالى : ﴿ **لاَّ تُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الأَبْصَارَ** ﴾ [1] .

أمّا الرؤية القلبية ، فهي ثابتة لمن توصّل إلى المقامات العالية في معرفة الله تعالى ، كما قال الإمام علي عليه السلام : « **ولكن رأته القلوب بحقائق الإيمان** » [2] ، وعليه تحمل بعض الآيات والروايات التي فيها إشارة إلى رؤية الله تعالى .

« أبو علي سجّاد ـ السعودية ـ ... »

لم تتحقّق لموسى :

س : لديّ تساؤل بسيط حول موضوع التجسيم الذي لا نعتقده ، ولكن هناك آية صريحة في القرآن حول مطالبة نبيّ الله موسى عليه السلام رؤية الله ، فهل كان اعتقاد موسى بالتجسيم ؟ وكيف تجلّى الله عزّ وجلّ للجبل ؟

وفي الختام ، تحياتي للجميع ، ونسألكم الدعاء .

ج : إنّ النبيّ موسى عليه السلام يعتقد بعدم إمكان رؤية الله تعالى في الدنيا والآخرة؛ لأنّه يلزم منه التجسيم ، وسؤاله عليه السلام عن رؤية المولى عزّ وجلّ لم يكن بدافع من نفس موسى عليه السلام ، بل بضغط من قومه .

نذكر لكم رواية واحدة عن الإمام الرضا عليه السلام تؤيّد ما نقوله : قال علي بن محمّد بن الجهم : حضرت مجلس المأمون ، وعنده الرضا علي بن موسى عليهما السلام ، فقال له المأمون : يا ابن رسول الله ، أليس من قولك : إنّ الأنبياء معصومون ؟ قال : « **بلى** » ، فسأله عن آيات من القرآن ، فكان فيما سأله أن قال له : فما

---

(١) الأنعام : ١٠٣ .

(٢) الكافي ١ / ٩٨ .

معنى قول الله عزّ وجلّ : ﴿ **وَلَمَّا جَاء مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَن تَرَانِي** ﴾ [1] ، كيف يجوز أن يكون كليم الله موسى بن عمران عليه السلام لا يعلم أنّ الله ـ تعالى ذكره ـ لا يجوز عليه الرؤية ، حتّى يسأله هذا السؤال ؟

فقال الإمام الرضا عليه السلام : « **إنّ كليم الله موسى بن عمران عليه السلام علم أنّ الله تعالى عن أن يُرى بالأبصار ، ولكنّه لما كلّمه الله عزّ وجلّ وقرّبه نجيّاً ، رجع إلى قومه فأخبرهم : أنّ الله عزّ وجلّ كلّمه وقرّبه وناجاه .**

فقالوا : لن نؤمن لك حتّى نسمع كلامه كما سمعت ، وكان القوم سبعمائة ألف رجل ، فاختار منهم سبعين ألفاً ، ثمّ اختار منهم سبعة آلاف ، ثمّ اختار منهم سبعمائة ، ثمّ اختار منهم سبعين رجلاً لميقات ربّه ، فخرج بهم إلى طور سينا ، فأقامهم في سفح الجبل ، وصعد موسى عليه السلام إلى الطور ، وسأل الله تبارك وتعالى أن يكلّمه ويسمعهم كلامه ، فكلّمه الله تعالى ذكره ، وسمعوا كلامه من فوق وأسفل ، ويمين وشمال ، ووراء وأمام ؛ لأنّ الله عزّ وجلّ أحدَثه في الشجرة ، ثمّ جعله منبعثاً منها حتّى سمعوه من جميع الوجوه .

فقالوا : لن نؤمن لك بأنّ هذا الذي سمعناه كلامَ الله ، حتّى نرى الله جهرةً ، فلمّا قالوا هذا القول العظيم واستكبروا وعتوا ، بعث الله عزّ وجلّ عليهم صاعقةً فأخذتهم بظلمهم فماتوا .

فقال موسى عليه السلام : يا ربّ ، ما أقول لبني إسرائيل إذا رجعتُ إليهم ، وقالوا : إنّك ذهبت بهم فقتلتهم ؛ لأنّك لم تكن صادقاً فيما ادّعيت من مناجاة الله إيّاك ، فأحياهم الله وبعثهم معه ، فقالوا : إنّك لو سألت الله أن يريك أن تنظر إليه لأجابك ، وكنت تخبرنا كيف هو ، فنعرفه حقّ معرفته .

فقال موسى عليه السلام : يا قوم إنّ الله لا يُرى بالأبصار ، ولا كيفية له ، وإنّما يعرف بآياته ويعلم بأعلامه ، فقالوا : لن نؤمن لك حتّى تسأله .

---

(١) الأعراف : ١٤٣ .

فقال موسى عليه السلام : يا ربّ ، إنّك قد سمعت مقالة بني إسرائيل ، وأنت أعلم بصلاحهم ، فأوحى الله جلّ جلاله إليه : يا موسى ، اسألني ما سألوك ، فلن أُؤاخذك بجهلهم ، فعند ذلك قال موسى عليه السلام : « ربّ أرني أنظر إليك قال لن تراني ولكن انظر إلى الجبل فإن استقرّ مكانه ـ وهو يهوي ـ فسوف تراني ، فلمّا تجلّى ربّه للجبل ـ بآية من آياته ـ جعله دكّاً وخرّ موسى صعقاً ، فلمّا أفاق قال : سبحانك تُبت إليك ـ يقول : رجعت إلى معرفتي بك عن جهل قومي ـ وأنا أوّل المؤمنين منهم بأنّك لا تُرى » .

فقال المأمون : لله درّك يا أبا الحسن ، والحديث طويل أخذنا منه موضع الحاجة [1] .

وأمّا بالنسبة إلى تجلّي الله عزّ وجلّ للجبل ، فإنّ ظاهر الآية أنّه سبحانه تجلّى للجبل ، وهو لم يتحمّل تجلّيه ، لا أنّه رآه وشاهده .

« أبو علي ـ الجزائر ـ ... »

التي طلبها موسى :

س : من أيّ قسم كانت الرؤية التي طلبها سيّدنا موسى عليه السلام ؟ إذا كان الجواب هو الرؤية البصرية ، فهل سيّدنا موسى عليه السلام ـ الذي هو من أولي العزم من الأنبياء ، على علوّ مرتبته وصفاء نفسه ـ لم يكن حاصلاً على هذه الرؤية قبل طلبها ؟

وإذا كان الجواب هو الرؤية القلبية ، فلماذا كان جواب الله تعالى باستحالة الرؤية ، مع أنّها متيسّرة للمؤمنين الخلّص فضلاً عن الأنبياء ؟

ملاحظة : هذا الأشكال واجهني ، وأنا أبحث مسألة الرؤية ، أرجو أن نتعاون على فكّه .

ج : الرؤية التي طلبها نبيّ الله موسى عليه السلام من الله تعالى ، هي الرؤية الحسّية

---

(١) التوحيد : ١٢١ .

البصرية ، لا الرؤية المعنوية القلبية ، ولهذا أجابه الله عزّ وجلّ باستحالة هذه الرؤية الحسّية البصرية بقوله : ﴿ **لَن تَرَانِي** ﴾ (١) .

والسبب الذي دعا موسى عليه السلام أن يطلب هذه الرؤية ـ مع علمه واعتقاده بعدم رؤية الله تعالى في الدنيا والآخرة ، لأنّه يلزم منه التجسيم في حقّ الله تعالى ، ومن ثمّ المحدودية والتناهي ، وهذه كلّها من ملازمات الممكن ، والله واجب الوجود وليس بممكن ـ هو بضغط من قومه ، ولم يكن بدافع من نفس موسى عليه السلام ، بدليل قوله تعالى عن لسان قوم موسى : ﴿ **وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَى لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللّهَ جَهْرَةً** ﴾ (٢) .

« خالد ـ الكويت ـ ٣٥ سنة ـ مهندس »

في المنام أيضاً غير ممكنة :

س : أتوجّه بسؤالي إلى مكتبكم الموقّر ، بخصوص رؤية الباري تعالى في المنام ، حيث إنّ كثيراً ما يخبرني بعض المقرّبين برؤيتهم ، مثل هذه الرؤى ، فقد يرونه نوراً أو رجلاً مهيباً ، فهل هذه رؤى ؟ أم هي من الأحلام ؟ وكيف يكون للشيطان مدخلاً في هذا الأمر ؟

علماً بأنّ رؤية الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله لا يتدخّل فيها الشيطان ، فكيف بالخالق سبحانه ؟ وهل هذه الرؤى من الرؤى القلبية ؟

ج : لا معنى لرؤية الله تعالى في اليقظة أو في المنام ، فإنّ الدليل العقلي والنقلي قائم بعدم إمكان رؤيته من الأساس ، كما هو مقرّر في محلّه .

وأمّا إخبار البعض بحصول هكذا أحلام ، فإن صحّ الخبر ـ بحيث يعتمد عليه ويركن إليه ـ فهو من باب انعكاس عالم التخيّل عند الفرد ، فلا حقيقة له بتاتاً .

---

(١) الأعراف : ١٤٣ .

(٢) البقرة : ٥٥ .

خصوصاً أنّ الأجواء التي يعيش فيها الإنسان قد تؤثّر في خلق الصور الخيالية الموهومة عنده .

ويحتمل أنّ بعض المبتلين بهذه التوهّمات قد قرؤا أو سمعوا مقالات باطلة من بعض مجسّمة العصر ـ السلفيّة والوهابيّة ـ حول إمكان الرؤية ، فحصلت لهم هذه التخيّلات الفاسدة .

ثمّ لا ينكر دور الشيطان في المقام ؛ ولا يقاس بعدم إمكان تمثّله بصورة الرسول ﷺ ؛ إذ أنّ النبيّ ﷺ إنسان مخلوق ، فقد يتوهّم أحد أنّ الشيطان يتمكّن أن يظهر في صورة وهيئة النبيّ ﷺ ، فنفاه ﷺ بهذا الحديث ـ على أنّ الرواية المشار إليها قابلة للنقاش السندي والدلالي ، ولكن لا يسعنا التطرّق إليه في هذا المختصر ـ فبما أنّ الأمر كان ملتبّساً ، رفع الرسول ﷺ هذا الالتباس، ودفع هذه الشبهة .

وبعبارة مختصرة : فإنّ الأمر في المقام كان لا يحتاج كثيراً إلى رفع الإبهام والشبهة ، فإنّ العقل بوحده يكفي في ردّها ؛ فاعتماداً على قدرة العقل لم ترد في المقام نصوص تنفي وتحذّر من مكر الشيطان .

وإلاّ ، فإنّ المقام أيضاً هو مرتع الشيطان يلعب ويعبث بعقيدة المؤمن الساذج ، كما تبنى هذا الدور بعضهم في عصرنا ، وقال : بجواز الرؤية فضل وأضل ، أعاذنا الله وإيّاكم من الفتن .

« علي موسى ـ البحرين ـ ٢٣ سنة ـ طالب »

ممتنعة للكتاب والسنّة والعقل :

س : ما الأدلّة العقلية ، ومن القرآن والسنّة أنّ الله سبحانه لا يرى لا في الدنيا ولا في الآخرة بالتفصيل ، حتّى نردّ الشبهات ؟ اشرحوا لنا ﴿ وَيَبْقَى وَجْهُ

رَبِّكَ ... ﴾ [١]، **وعن التركيب وما شابه ؟**

ج : الأدلّة على امتناع رؤية الباري تعالى في الدنيا والآخرة من القرآن والسنّة والعقل كثيرة .

فمن القرآن :

١- قوله تعالى : ﴿ **لاَّ تُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الأَبْصَارَ** ﴾ [٢] .

٢- قوله تعالى : ﴿ **وَلاَ يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا** ﴾ [٣] .

٣- قوله تعالى : ﴿ **قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَن تَرَانِي** ﴾ [٤] .

ومن السنّة :

١- عن الإمام الباقر عليه السلام : « **لم تره العيون بمشاهدة العيان ، ولكن رأته القلوب بحقائق الإيمان ، لا يعرف بالقياس ، ولا يدرك بالحواس ، ولا يشبه بالناس ...** » [٥] .

٢ـ عن الإمام أمير المؤمنين عليه السلام : « **ويلك لا تدركه العيون في مشاهدة الأبصار ، ولكن رأته القلوب بحقائق الإيمان** » [٦] .

٣ـ عن الإمام الصادق عليه السلام : « **إنّ الله عظيم رفيع ، لا يقدر العباد على صفته ، ولا يبلغون كنه عظمته ، ولا تدركه الأبصار ، وهو يدرك الأبصار ...** » [٧] .

٤ـ عن الإمام الرضا عليه السلام عن قول الله تعالى : ﴿ **وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ إِلَى رَبِّهَا**

(١) الرحمن : ٢٧ .
(٢) الأنعام : ١٠٣ .
(٣) طه : ١١٠ .
(٤) الأعراف : ١٤٣ .
(٥) التوحيد : ١٠٨ .
(٦) المصدر السابق : ١٠٩ .
(٧) المصدر السابق : ١١٥ .

نَاظِرَةٌ ﴾ (١) : « **يعني مشرقة تنظر ثواب ربّها** » (٢) .

ومن العقل :

قد اقتضت الضرورة العقلية على أنّ الأبصار بالعين متوقّف على حصول المقابلة بين العين والمرئى ، أو حكم المقابلة ، كما في رؤية الصور في المرآة ؛ وعليه ، فلا يمكن تحقّق الرؤية فيما إذا تنزّه الشيء عن المقابلة ، أو الحلول في المقابلة ، وقد ثبت مسبقاً أنّ المولى عزّ وجلّ ليس بجسم ولا جسماني ، ولا في جهة ، والرؤية فرع كون الشيء في جهة خاصّة .

والمقصود من الوجه الذي نسب إلى الحقّ تعالى في الآية هو ذاته سبحانه ، لا العضو الخاصّ الموجود في جسم الإنسان وما يشابهه ؛ فالقرآن عندما يتحدّث عن هلاك ما سوى اللّه وفنائه ، يقول : ﴿ **كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ** ﴾ (٣) .

ثمّ يخبر عقيب ذلك مباشرة عن بقاء الذات الإلهيّة ودوامها ، وأنّه لا سبيل للفناء إليها ، فيقول : ﴿ **وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلاَلِ وَالإِكْرَامِ** ﴾ (٤) .

والتركيب قد يكون عقلياً ، وهو التركيب من الجنس والفصل ، وقد يكون خارجياً كتركيب الجسم من المادّة والصورة ، وتركيب المقادير وغيرها ، والجميع منتف عن الواجب تعالى ، لاشتراك المركبات في افتقارها إلى الأجزاء ، فلا جنس له ولا فصل له ، ولا غيرهما من الأجزاء الحسّية والعقليّة .

(١) القيامة : ٢٢ ـ ٢٣ .
(٢) التوحيد : ١١٦ .
(٣) الرحمن : ٢٦ .
(٤) الرحمن : ٢٧ .

الرجعة :

« عبد الحميد عيد ـ البحرين ـ ... »

مفهومها ووقوعها :

س : ما هو مفهوم الرجعة ؟ وفي أيّ زمن تحصل ؟

ج : إنّ مفهوم الرجعة هو : رجوع جماعة من الأموات إلى الحياة الدنيوية قبل يوم القيامة في صورتهم التي كانوا عليها ، وذلك عند قيام الإمام المهديّ عليه السلام وبعده .

ولا يرجع إلاّ من علت درجته في الإيمان ، أو من بلغ الغاية في الفساد ، ثمّ يصيرون بعد ذلك إلى النشور ، وما يستحقّونه من الثواب والعقاب .

وأهمّ ما استدلّت به الشيعة الإمامية على إمكان الرجعة ، هو الأحاديث الكثيرة المتواترة عن النبيّ والأئمّة عليهم السلام ـ المروية في الكتب المعتمدة ـ وإجماع الطائفة المحقّة على ثبوتها ، حتّى أصبحت من ضروريات مذهب الإمامية ، كما استدلّوا أيضاً بالآيات القرآنيّة الدالّة على وقوعها في الأُمم السابقة ، أو الدالّة على وقوعها في المستقبل ، إمّا نصّاً صريحاً ، أو بمعونة الأحاديث المعتمدة الواردة في تفسيرها .

ثمّ لا يخفى عليك ، أنّ القول بالرجعة ليس من مختصّات الشيعة ، فإنّ الجميع يؤمنون برجعة السيّد المسيح عليه السلام في آخر الزمان .

« السيّد محمّد البحرانيّ ـ البحرين ـ ٤١ سنة ـ طالب جامعة »

لجميع الناس أو بعضهم :

س : ما هي حقيقة الرجعة ؟ مِن العلماء مَن يقر هذا الاعتقاد ومنهم من ينفيه

ويدحضه وأدلّته على مدعاه ؟ والحقائق المرتبطة بالرجعة ؟

ج : إنّ الرجعة بمعناها الاصطلاحيّ ، هي الرجوع إلى الدنيا ، ويدلّ عليها بعض الآيات القرآنيّة والنصوص المستفيضة من أهل البيت عليهم السلام ، وأصل هذا الاعتقاد من ضروريات المذهب الجعفريّ ، وإن اختلف في حوزة شموله ، فمنهم من يقول بالرجعة لجميع الناس ، ومنهم من يحصرها في عدد معيّن ؛ ثمّ إنّ هناك اختلافاً بالنسبة إلى هؤلاء المتعينيّن مع الاتفاق في موارد .

وأمّا بدء هذه الحركة ، فهو في زمن الإمام الحجّة عليه السلام ، ويمتدّ إلى ما بعد أيّامه ، هذا هو المقدار المتيقّن في المسألة ، وفي هذا المجال أقوال وكلمات للعلماء لا يسعنا ذكر تفاصيلها .

« علي المؤمن ـ السعودية ـ ... »

إثباتها من الكتاب والسنّة :

س : لقد أوضحتم جزاكم الله مفهوم الرجعة من خلال بعض الإجابات ، لكن السؤال : كيف أثبت الرجعة من خلال آيات القرآن الكريم والسنّة ؟ شاكراً لكم .

ج : قال السيّد المرتضى قدس سره : « اعلم أنّ الذي يقوله الإمامية في الرجعة لا خلاف بين المسلمين ـ بل بين الموحّدين ـ في جوازه ، وأنّه مقدور لله تعالى .

وإنّما الخلاف بينهم : في أنّه يوجد لا محالة ، أو ليس كذلك ، ولا يخالف في صحّة رجعة الأموات إلاّ ملحد وخارج عن أقوال أهل التوحيد ، لأنّ الله تعالى قادر على إيجاد الجواهر بعد إعدامها ، وإذا كان عليها قادراً جاز أن يوجدها متى شاء » (١) .

وقال الآلوسي : « وكون الإحياء بعد الإماتة ، والإرجاع إلى الدنيا من

(١) رسائل المرتضى ٣ / ١٣٥ .

الأُمور المقدورة له عزّ وجلّ ، ممّا لا ينتطح فيه كبشان ، إلاّ أنّ الكلام في وقوعه » [١] .

فإذا كان إمكان الرجعة أمراً مسلّماً به عند جميع المسلمين ، فلماذا الشكّ والاستغراب لوقوع الرجعة ؟! ولماذا التشنيع والنبز بمن يعتقد بها ، لورود الأخبار الصحيحة المتواترة عن أئمّة الهدى عليهم السلام بوقوعها ؟

قال رسول الله صلى الله عليه وآله : « **لتركبن سنن من كان قبلكم شبراً بشبر ، وذراعاً بذراع ، حتّى لو أنّ أحدهم دخل حجر ضب لدخلتم** » [٢] .

وقال تعالى : ﴿ **أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُواْ مِن دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللّهُ مُوتُواْ ثُمَّ أَحْيَاهُمْ** ... ﴾ [٣] .

فجميع الروايات الواردة في تفسير هذه الآية المباركة ، تدلّ على أنّ هؤلاء ماتوا مدّة طويلة ، ثمّ أحياهم الله تعالى ، فرجعوا إلى الدنيا ، وعاشوا مدّة طويلة .

فإذا كانت الرجعة قد حدثت في الأزمنة الغابرة ، فلم لا يجوز حدوثها في آخر الزمان : ﴿ **سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلُ وَلَن تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلاً** ﴾ [٤] .

وقال تعالى : ﴿ **أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّى يُحْيِـي هَـَذِهِ اللّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا فَأَمَاتَهُ اللّهُ مِئَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ قَالَ كَمْ لَبِثْتَ قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قَالَ بَل لَّبِثْتَ مِئَةَ عَامٍ** ... ﴾ [٥] .

---

(١) روح المعاني ١٠ / ٢٣٧ .

(٢) مسند أحمد ٢ / ٥١١ ، صحيح البخاريّ ٨ / ١٥١ ، المستدرك ٤ / ٤٥٥ ، مجمع الزوائد ٧ / ٢٦١ ، مسند أبي داود : ٢٨٩ ، كتاب السنّة : ٣٦ ، المعجم الكبير ٦ / ١٨٦ ، شرح نهج البلاغة ٩ / ٢٨٦ .

(٣) البقرة : ٢٤٣ .

(٤) الأحزاب : ٦٢ .

(٥) البقرة : ٢٥٩ .

لقد اختلفت الروايات والتفاسير في تحديد هذا الذي مرّ على قرية ، لكنّها متّفقة على أنّه مات مائة عام ، ورجع إلى الدنيا وبقي فيها ، ثمّ مات بأجله ، فهذه رجعة إلى الحياة الدنيا .

وقد قال رسول الله صلى‌الله‌عليه‌وآله : « **لتركبن سنن من كان قبلكم ...** » .

هذا ، وروي عن أبي بصير أنّه قال : قال لي أبو جعفر عليه‌السلام : « **ينكر أهل العراق الرجعة** » ؟ قلت : نعم ، قال : أمّا يقرؤون القرآن ﴿ **وَيَوْمَ نَحْشُرُ مِن كُلِّ أُمَّةٍ فَوْجًا** ﴾ ؟ (١) .

وروي عن حمّاد ، عن الإمام الصادق عليه‌السلام قال : ما يقول الناس في هذه الآية : ﴿ **وَيَوْمَ نَحْشُرُ مِن كُلِّ أُمَّةٍ فَوْجًا** ﴾ ؟ قلت : يقولون : إنّها في القيامة .

قال عليه‌السلام : ليس كما يقولون ، إنّ ذلك الرجعة ، أيحشر الله في القيامة من كلّ أُمّة فوجاً ويدع الباقين ؟! إنّما آية القيامة قوله : ﴿ **وَحَشَرْنَاهُمْ فَلَمْ نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا** ﴾ (٢) .

ويمكن أن يتجلّى لنا الهدف من هذا الأمر الخارق الذي أخبر عنه أئمّة الهدى عليهم‌السلام ، إذا عرفنا أنّ العدل الإلهيّ واسع سعة الرحمة الإلهيّة ، ومطلق لا يحدّه زمان ولا مكان ، وأنّه أصيل على أحداث الماضي والحاضر والمستقبل ، والرجعة نموذج رائع لتطبيق العدالة الإلهيّة ، ذلك لأنّها تعني أنّ الله تعالى يعيد قوماً من الأموات ممّن محّض الإيمان محضاً ، أو محّض الكفر محضاً ، فيديل المحقّين من المبطلين عند قيام المهديّ عليه‌السلام .

وفي الختام : نشير إلى أنّ الشيخ الحرّ العامليّ قدس‌سره أورد في الباب الثاني من كتابه « الإيقاظ من الهجعة بالبرهان على الرجعة » اثني عشر دليلاً على صحّة الاعتقاد بالرجعة ، وأهمّ ما استدلّ به الإمامية على ذلك : هو الأحاديث الكثيرة المتواترة علن النبيّ والأئمّة عليهم‌السلام ـ المروية في الكتب المعتمدة ـ وإجماع الطائفة

---

(١) النمل : ٨٣ ، مختصر بصائر الدرجات : ٢٥ .

(٢) الكهف : ٤٧ ، مختصر بصائر الدرجات : ٤١ .

المحقّة على ثبوت الرجعة ، حتّى أصبحت من ضروريات مذهب الإمامية .

« حسين العلوي ـ .... ـ ... »

نسيان الكافر فيها لعالم البرزخ :

س : هل أنّ أُولئك الأفراد الذين محّضوا الكفر محضاً ، هل مرّوا بعالم البرزخ ؟ إذا كانت الإجابة نعم ، هل يتذكّرون ذلك العالم عند بعثهم مرّة أُخرى ؟ وإذا كانت الإجابة نعم ، ألا يؤثّر ذلك فيهم ؟

خالص شكري لكم ، ودمتم للإسلام ولآل البيت مصباحاً تنيرون به طريق الحقّ .

ج : من الممكن أن يكون هؤلاء وغيرهم قد مرّوا بعالم البرزخ ، ورأوا ما وعدهم الله من سوء المنقلب ، ومن العذاب وعاقبة كفرهم ، إلاّ أنّ هؤلاء لم يتذكّروا عالم البرزخ ، ولم يبق شيء في ذاكرتهم ممّا رأوه ، لذا فإنّ النشأة السابقة التي مرّ بها الإنسان لا يمكن تذكّرها ، كنشأة عالم الجنين ، وما مرّ به الجنين من أطوارٍ ومراحل ، هذا حال جميع الخلق الذين يمرّون بنشأة قبل خلقهم ، فهم لا يتذكّرون منها شيئاً ، كما أن الكفّار لا يتذكّرون من عوالمهم البرزخية شيئاً ، ودليل ذلك قوله تعالى : ﴿ **قَالَ قَائِلٌ مِّنْهُمْ كَمْ لَبِثْتُمْ قَالُوا لَبِثْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ** ﴾ (١) .

مع أنّهم لبثوا أحقاباً وهم لا يتذكّرون كم لبثوا ، ولو تأمّلنا في حال النائم ، فهو لا يتذكّر كم نامَ ، وفي أيّ نشأةٍ كان ، وبأيّ الأحوال مرّ ، وقس كلّ ذلك حال الكفّار ، وقد مروا بعالم البرزخ .

ومن الممكن أيضاً ـ وهو الأقرب والأصحّ ـ أنّ هؤلاء قد محضوا الكفر والنفاق فلا يرجعون عن غيّهم حتى ولو رأوا العذاب ومرّوا به ، وقد قال تعالى : ﴿ **وَ لَوْ تَرى إِذْ وُقِفُوا عَلَى النَّارِ فَقالُوا يا لَيْتَنا نُرَدُّ وَ لا نُكَذِّبَ بِآياتِ رَبِّنا وَ نَكُونَ**

(١) الكهف : ١٩ .

مِنَ الْمُؤْمِنِينَ * بَلْ بَدا لَهُمْ ما كانُوا يُخْفُونَ مِنْ قَبْلُ وَ لَوْ رُدُّوا لَعادُوا لِما نُهُوا عَنْهُ وَ إِنَّهُمْ لَكاذِبُونَ ﴾ (١) .

« ... ـ ... ـ ... »

رواياتها تنصّ على رجعة النبيّ وآله :

س : هل رواية أنّ جزاء الحسين الدنيوي ، هو حكمه الطويل في زمن الرجعة ؟ هل تحكم فيه كلّ الأئمّة أم إمام دون آخر ؟ وماذا عن رسول الله ؟

ج : الرجعة تعدّ واحدة من أُمور الغيب ، واستدلّ الإمامية على صحّة الاعتقاد بالرجعة بالأحاديث الصحيحة المتواترة عن النبيّ وآله المعصومين عليهم السلام ـ المروية في المصادر المعتبرة ـ فضلاً عن إجماع الطائفة المحقّة على ثبوت الرجعة ، حتّى أصبحت من ضروريات المذهب .

كما واستدلّ الشيعة على إمكان الرجعة بالآيات القرآنيّة ، الدالّة على رجوع أقوام من الأُمم السابقة إلى الحياة الدنيا ، رغم خروجهم من عالم الأحياء إلى عالم الموتى ، كالذين خرجوا من ديارهم حذر الموت وهم ألوف ، والذي مرّ على قرية وهي خاوية على عروشها ، والذين أخذتهم الصاعقة ، وأصحاب الكهف ، وذي القرنين ، وغيرهم .

واستدلّ الشيعة على وقوع الرجعة في المستقبل ، بقوله تعالى : ﴿ **وَيَوْمَ نَحْشُرُ مِن كُلِّ أُمَّةٍ فَوْجًا** ﴾ (٢) الدال على الحشر الخاصّ قبل يوم القيامة .

ومن حصيلة مجموع الروايات الواردة في الرجعة نلاحظ : أنّها تنصّ على رجعة رسول الله صلى الله عليه وآله ، وأمير المؤمنين عليه السلام ، والإمام الحسين عليه السلام ، وكذلك باقي الأئمّة والأنبياء عليهم السلام ، وتنصّ كذلك على رجعة عدد من أنصار الإمام المهديّ عليه السلام ، وبعض أصحاب الأئمّة ، ومن جانب آخر تنصّ على رجعة الظالمين ،

---

(١) الأنعام : ٢٧ ـ ٢٨ .

(٢) النمل : ٨٣ .

وأعداء الله ورسوله وأهل بيته عليهم السلام .

قال السيّد عبد الله شبر : « يجب الإيمان بأصل الرجعة إجمالاً ، وأن بعض المؤمنين وبعض الكفّار يرجعون إلى الدنيا ، وإيكال تفاصيلها إليهم عليهم السلام ، والأحاديث في رجعة أمير المؤمنين والحسين عليهما السلام متواترة معنى ، وفي باقي الأئمّة قريبة من التواتر ، وكيفية رجوعهم ، هل هو على الترتيب أو غيره ؟ فكلّ علمه إلى الله سبحانه وإلى أوليائه » .

« أبو أحمد البحرانيّ ـ البحرين ـ ٣١ سنة ـ طالب علم »

كيفية حكم الأئمّة بعدها :

س : هلاّ بيّنتم لنا عن كيفية حكم الأئمّة عليهم السلام **بعد الرجعة ؟ فهل تكون على سبيل المثال الحاكمية للإمام الحسين** عليه السلام **حين يرجع ؟ أم تكون للمهدي المنتظر** عليه السلام **؟ خصوصاً بعد دلالة الروايات على أنّه أوّل من يرجع من الأئمّة** عليهم السلام .

وهل أنّ البشرية بعد حاكمية دولة الحقّ تنقى من شوائب الإجرام إلى قيام الساعة ؟ أم أنّ بعض الناس ينقلبون على الحقّ ويتّبعون الباطل ؟

ج : من خلال مراجعة بعض الروايات يتّضح أنّ أوّل من يحكم هو الإمام المنتظر عليه السلام ، ثمّ بعد ذلك الإمام الحسين عليه السلام ، فعن الإمام الصادق عليه السلام حينما سئل عن الرجعة أحقّ هي ؟ قال : « **نعم** » ، فقيل له : من أوّل من يخرج ؟ قال : « **الحسين** عليه السلام **يخرج عن أثر القائم** » ، قلت : ومعه الناس كلّهم ؟ قال : « **لا ، بل كما ذكر الله في كتابه : ﴿ يَوْمَ يُنفَخُ فِي الصُّورِ فَتَأْتُونَ أَفْوَاجًا ﴾** [1] **قوم بعد قوم ، ويقبل الحسين** عليه السلام **في أصحابه الذين قُتلوا معه ، ومعه سبعون نبيّاً ، كما بعثوا مع موسى بن عمران** عليه السلام **، فيدفع إليه القائم الخاتم ، فيكون الحسين** عليه السلام **هو الذي يلي غسله وكفنه وحنوطه ، ويواريه في حفرته »** [2] .

---

(١) النبأ : ١٨ .

(٢) مختصر بصائر الدرجات : ٤٨ .

ثمّ إنّ بعض الروايات تشير إلى أنّ النبيّ محمّد ﷺ يقتل إبليس ، فيكون بقتله هلاك جميع أشياعه ، فعند ذلك يعبد الله تعالى ولا يشرك به شيئاً ، أمّا قبل ذلك في زمن الإمام المهديّ عليه‌السلام فالخلق سوف لا يكونون معصومين ، وليس جميعهم عدولاً ، لكن الإمام يحكم بينهم بالعدل ، ويأخذ للمظلوم حقّه من الظالم .

رزية يوم الخميس :

« محمّد ـ قطر ـ ... »

لم يكتب النبيّ بعدها كتاباً :

س : نشكر لكم هذه الجهود لنشر معالم أهل البيت عليهم السلام ، **ووفّقكم الله لكلّ خير .**

سؤالي هو عن رزية يوم الخميس ، الكلّ يعلم بأنّ الرزية حدثت يوم الخميس ، والنبيّ صلى الله عليه وآله حسب علميّ توفّى يوم الاثنين ، فلماذا لم يكتب النبيّ صلى الله عليه وآله وصيّته في هذه المدّة ؟ ولكم منّي كلّ شكر وامتنان على ما تقدّموه .

ج : إنّما عدل رسول الله صلى الله عليه وآله عن الكتابة ، لأنّ كلمة عمر بن الخطّاب : « إنّ الرجل ليهجر ، أو ليهذي ، أو قد غلب عليه الوجع ، وعندكم القرآن ، حسبنا كتاب الله » ، واتفاق كلمة أكثر الحاضرين على ما قاله عمر ـ هذه الكلمة التي فاجأت النبيّ صلى الله عليه وآله ـ اضطرّته إلى العدول عن الكتابة ، إذ لم يبق بعدها أثر لكتابة الكتاب سوى الفتنة والاختلاف من بعده ، في أنّه هل هجر فيما كتبه ـ والعياذ بالله ـ أو لم يهجر ، كما اختلفوا في ذلك وأكثروا اللغو واللغط نصب عينيّه ، فلم يتسنّ له يومئذ أكثر من قوله لهم : « **قوموا عنّي** »[1] .

---

(١) مسند أحمد ١ / ٣٢٥ ، صحيح البخاريّ ١ / ٣٧ و ٨ / ١٦١ ، السنن الكبرى للنسائيّ ٤ / ٣٦ ، شرح نهج البلاغة ١٢ / ٨٧ ، الإحكام في أُصول الأحكام لابن حزم ٧ / ٩٨٤ ، الطبقات الكبرى ٢ / ٢٤٤ ، البداية والنهاية ٥ / ٢٧١ ، الشفا بتعريف حقوق المصطفى ٢ / ١٩٢ ، السيرة النبويّة لابن كثير ٤ / ٤٩٩ .

ولو أصرّ فكتب الكتاب للجّوا في قولهم هجر ، ولأوغل أشياعهم في إثبات هجره ـ والعياذ بالله ـ فسطّروا به أساطيرهم ، وملأوا طواميرهم ردّاً على ذلك الكتاب ، وعلى من يحتجّ به .

لهذا اقتضت حكمته البالغة أن يضرب ﷺ عن ذلك الكتاب صفحاً ، لئلا يفتح هؤلاء المعارضون وأولياؤهم باباً إلى الطعن في النبوّة ـ نعوذ بالله وبه نستجير ـ وقد رأى ﷺ أنّ عليّاً وأولياءه خاضعون لمضمون ذلك الكتاب ـ سواء عليهم كتب أم لم يكتب ـ وغيرهم لا يعمل به ، ولا يعتبره حتّى لو كتب ، فالحكمة ـ والحال هذه ـ توجب تركه ، إذ لا أثر له بعد تلك المعارضة سوى الفتنة ، كما لا يخفى .

« أبو الزين ـ الأردن ـ ... »

قول بعضهم للإمام السجّاد : أنّه ليهجر :

س : بعد السلام والتحية أحتجّ الأخوة الأشاعرة بما يشابه حديث الرزية عندهم ، في ختام نشرة وزّعوها حول موضوع الرزية ، قال الكاتب : ملاحظة هذه رواية روتها كتب الشيعة الإمامية في حقّ أحد الأئمّة ، وهو معصوم عندهم ، لا فرق بينه وبين النبيّ إلاّ بالإيحاء :

قال ابن طاووس شرف العترة وركن الإسلام في كتابه فرج المهموم : « ومن ذلك في دلائل علي بن الحسين عليهما السلام ما رويناه بإسنادنا إلى الشيخ أبي جعفر بن رستم ، قال : حضر علي بن الحسين الموت ، فقال لولده : « يا محمّد أيّ ليلة هذه » ؟ ... ثمّ دعا بوضوء فجيء به ، فقال : « إنّ فيه فارة » ، فقال بعض القوم : أنّه ليهجر ، فجاءوا بالمصباح ... » (1) .

ج : يلاحظ أوّلاً : أنّ الحديث المذكور مع اشتماله على هذه الصيغة ـ ليهجر ـ

(1) فرج المهموم : ٢٢٨ .

قد ورد فقط في كتاب فرج المهموم بسند غير واضح ، وعليه فلا دليل على اعتباره مطلقاً .

وثانياً : جاء هذا الحديث بدون ذكر هذه العبارة في مصادر حديثية أُخرى : كمختصر بصائر الدرجات [1] ، وبصائر الدرجات [2] ، والكافي [3] ، ومناقب آل أبي طالب [4] ، وكشف الغمّة [5] .

ومنه يظهر : أنّ النقل المذكور في السؤال حتّى لو كان معتبراً ـ فرضاً ـ كان متعارضاً مع نقل باقي المصادر التي ذكرناها ، فتكون مرجوحة بالنسبة إليها .

وثالثاً : أنّ الأئمّة عليهم السلام كانوا يعيشون حالة التقيّة والتستّر من الأعداء ، وهذا يعني أنّهم كانوا يحاطون بمجموعة من الأشخاص الذين لهم صلة بالجهات الحكومية آنذاك ، أو على الأقلّ لا يعترفون بإمامتهم ، وهذا يظهر من حياتهم وسيرتهم بأدنى تأمّل ، إذ يوجد هناك من كان راوياً عن الإمام عليه السلام ، ولم يعتقد به كإمام .

وعلى هذا ، فصدور كلمة أو اتخاذ موقف لدى بعض الناس لا يدلّ على تشيّعه ، بل وفي عبارة الرواية المذكورة ما يوحي خلاف ذلك ، إذ جاء فيها : « فقال بعض القوم » ، والتعبير بالقوم يستعمل عادةً في أحاديثنا للإشارة إلى أهل السنّة ، كما هو الحال بالنسبة للتعبير بالناس .

وعليه ، فالخطّ المعادي للحقّ قال للنبي صلى الله عليه وآله : إنّه ليهجر ، واستمر هذا الخطّ المعادي إلى أن وصل إلى زمن الإمام السجّاد عليه السلام ، وقال : إنّه ليهجر ، ولو تتبعنا في التاريخ ربما وجدنا أنّ هذه الكلمة تكرّرت لسائر أهل البيت عليهم السلام .

---

(١) مختصر بصائر الدرجات : ٧ .

(٢) بصائر الدرجات : ٥٠٣ .

(٣) الكافي ١ / ٤٦٨ .

(٤) مناقب آل أبي طالب ٣ / ٢٨٣ .

(٥) كشف الغمّة ٢ / ٣٢٢ .

« عبد العليم ـ أندونيسيا ـ ٣٨ سنة ـ طالب جامعة »

سبب امتناع النبيّ من الكتابة :

س : سؤالي هو : لماذا عندما أمر الله تعالى النبيّ بكتابة كتاب للقوم في رزية الخميس ، وعندها تجرّأ عمر ومنع النبيّ من كتابة ذلك الكتاب ، فهل كان امتناع النبيّ من الكتابة بأمر من الله ؟ أم منه ، مع رضا الله بذلك ؟ وإذا كان منه تعالى ، فهل كان بداءً ؟ أو كان غير ذلك ، يعني هل كان عمر سبباً في منع الكتابة ؟ والحال الآية القرآنيّة تشير إلى أنّ الله يعصمك من الناس ؟؟

وشكراً لجهودكم الطيّبة .

ج : إنّ الأوامر والنواهي الواردة على النبيّ صلى الله عليه وآله قد تكون مطلقة ـ أي لا تتقيّد بحالة دون حالة ـ وقد ترد بصورة التعليق ـ أي أنّها مقيّدة بقيود ـ ولكلّ من القسمين شواهد في سيرته وحياته صلى الله عليه وآله .

وفي المقام ، كانت كتابة النبيّ صلى الله عليه وآله مشروطة ومقيّدة بتمكين الكلّ ، وعدم إظهار الخلاف عنده صلى الله عليه وآله ، وبما أنّه لم تحصل هذه الجهة انتفت الكتابة من الأساس .

ولو أمعنّا النظر في المسألة ، لوجدنا أنّ الكتابة في ذلك الظرف الحسّاس ـ وبدون رضوخ القوم لها ـ كانت تؤدّي إلى انشقاق وتشتّت الأُمّة ، مضافاً لفقدها قائدها ؛ فنظراً لهذه المصلحة الهامّة غضّ النبيّ صلى الله عليه وآله طرفه ، ورفع يده عن الكتابة ، اعتماداً على إبلاغ ووصول الوصية المذكورة بمرّات وكرّات في طول عهد البعثة النبويّة ، وخشيةً منه صلى الله عليه وآله على وحدة الأُمّة .

نعم ، لو كانت تكتب تلك الوصية ، كان أمر الإمامة والخلافة أكثر وضوحاً عند عامّة الناس ، ولكن في نفس الوقت ، بما أنّ عمر خالف النبيّ صلى الله عليه وآله جهراً ، وأيّدته عصابته في ذلك ، رأى النبيّ صلى الله عليه وآله أنّ كتابة الوصية آنذاك أصبحت مرجوحة ، فأعرض عنها .

وبالجملة : فمنع عمر كان سبباً سلبيّاً في الموضوع بدون شكّ .

وأمّا الآية الشريفة ، فتشير إلى قضية الإبلاغ في غدير خم ، إذ كان الأمر هناك مطلقاً ، وبدون تعليق على شرط أو قيد ؛ وحتّى أنّ النبيّ ﷺ كان يخشى من ارتداد الناس ، وعدم قبولهم للحقّ ، فجاء الوحي لدفع هذا الاحتمال ، فكان الأمر كما أراده الله تعالى .

فظهر ممّا ذكرنا : أنّ موضوع الإبلاغ في الغدير يختلف عن موضوع كتابة الوصية ، باختلاف نوعية الأمر النازل على النبيّ ﷺ .

« حسين الثابت ـ السعودية ـ ٤٠ سنة ـ خرّيج ثانوية »

موقف المسلمين من مقولة عمر :

س : كيف سكت المسلمون عندما سمعوا من عمر كلمة يهجر ؟ هل هؤلاء لم يكونوا مسلمين ؟ أم إسلامهم بالقول فقط ؟ وإذا كانوا بهذا المستوى ، من الذي بنى أمجاد الإسلام ؟ أليس هم هؤلاء المسلمين ؟ وكيف رضخوا بالأمر الواقع ؟ هل خوفاً من عمر ؟ أم أنّ في الأمر سرّاً ؟ خصوصاً إذا علمنا أنّ الإسلام انتصر بالسيف ، ووصل إلى جميع بقاع الدنيا ـ كما نقرأ في التاريخ ـ وهناك أحداث سياسية مضطربة في عهد الرسول ﷺ ، كيف نوفّق بين هذا وهذا ؟

هل لا يوجد تناقض بين الأمرين ؟ خصوصاً أنّ المسلمين دائماً ما يفتخرون بإنجازاتهم وبطولاتهم التي ملأت الخافقين ، نرجو الإيضاح ، وكيف قبل المسلمون خلافة أبي بكر ؟ رغم أنّه غير موصى به من قبل الرسول ﷺ ، هل المسلمون قبلوا ذلك رغماً عنهم ؟ أم أنّ ذلك مؤامرة منهم ؟ وأين الأغلبية منهم ؟ والأبطال الذين مدحهم الرسول في حياته ﷺ ؟

ج : لم يثبت لدينا أنّ المسلمين بأجمعهم قد سمعوا كلمة عمر ، بل سمعها الحاضرون عند النبيّ ﷺ ، ثمّ نقل هذا الخبر والحادث بواسطة هؤلاء إلى الآخرين ، فوصل إلينا .

وبما أنّ الرسول ﷺ قد نهاهم من التشاجر والخلاف عنده ، حصل نوع من

الغفلة والتناسي عند القوم بالنسبة لمقولة عمر ، فاستغلّ أصحاب السقيفة هذه الفجوة ، واشتغال الناس بمأساة النبيّ صلى الله عليه وآله فحدث ما حدث .

وعليه ، فالنتيجة حصلت لهم بفضل التعتيم الإعلامي المذكور ، وإلاّ فالخطّ العامّ من المسلمين كان لا يصبر على هذه الجسارة الصادرة من عمر إن سمعها .

ثمّ ذكرت الأمجاد ، فإنّ كان المراد منها الفتوحات التي كان بعضها باستشارة أمير المؤمنين عليه السلام فلا كلام في شرعيّتها ، ومدى تأثيرها في توسيع رقعة الإسلام ، مع نشر فكره وثقافته .

وأمّا أكثر هذه الحروب والفتوحات لم تكن في مصلحة الدين بقدر ما كان الداعي إليها توسيع دائرة الحكم ، فترى أحياناً أنّها كانت مثيرة للضغائن عند بعض الأُمم والقوميات ، ممّا كان ينعكس سلبيّاً على معاملتهم مع أصل الدين .

وصفوة القول : أنّنا لا نسلّم بأنّ مطلق الفتوحات بعد النبيّ صلى الله عليه وآله تحسب من الأمجاد ، بل الأمر قابل للنقاش في الموارد المختلفة .

فخلافة الثلاثة الأُول جاءت نتيجةً لمؤامرة مدبّرة من قبل البعض ، خلافاً للنصوص الواردة في الموضوع ، ورغماً عن رأي الأقلّية المحقّة ، فاستغلّوا غفلة الأغلبية وعدم تجاوبهم مع الحقّ ، فجاءوا بالباطل بدلاً عن الحقّ .

ويمكنك مراجعة الأسئلة المتعلّقة بالإمامة فإن فيها أجوبة أكثر تفصيلاً .

زواج المسيار :

« رندا ـ فلسطين ـ سنّية ـ ٢٣ سنة »

شروطه وحكمه :

س : ما هو زواج المسيار ؟ وما هي شروطه ؟ وما حكمه شرعاً ؟ وكيف يكون ؟

ج : إنّ زواج المسيار الذي شاع مؤخّراً عند بعض الناس هو : أن يشترط الزوجان في متن العقد على إسقاط نفقة الزوجة ، والمبيت عندها ، وغير ذلك من حقوقها ، مقابل تمتّع أحدهما بالآخر ، ثمّ يطلّق الزوج زوجته متى شاءا .

ودافع هذا كما هو معلوم ، الاستجابة إلى الحاجة الجنسية لكلا الزوجين، دون قيود وشروط تسبّب مشكلةً في الاقتران بينهما .

ولكن المسلمين لا حاجة لهم بزواج المسيار بعد أن أباح الله زواج المتعة ، إذ إنّ الإسلام أخذ بالاعتبار أهمّية إشباع الحاجة الجنسية لدى الجنسين ، وأكّد على تهذيبها وتوجيهها بطريقة تضمن لكلا الطرفين حقوقهما الجنسية ورغبتهما ، وقد أكّد القرآن الكريم هذا الزواج المعروف بالمتعة ، بقوله تعالى : ﴿ **فَمَا اسْتَمْتَعْتُم بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً** ﴾ (١) ، فكان صحابة رسول الله ﷺ يمارسون هذا الزواج المؤقّت ـ المعروف بالمتعة ـ متى ما احتاج أحدهم إلى ذلك .

---

(١) النساء : ٢٤ .

أخرج مسلم في صحيحه عن عبد الله بن مسعود قال : كنّا نغزو مع رسول الله ﷺ ليس لنا نساء ، فقلنا : يا رسول الله ألا نستخصي ؟ فنهانا ، ثمّ رخّص لنا أن ننكح المرأة بالثوب إلى أجل ، ثمّ قرأ علينا ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تُحَرِّمُواْ طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللّهُ لَكُمْ وَلاَ تَعْتَدُواْ إِنَّ اللّهَ لاَ يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ** ﴾ (١) .

وزواج المتعة أو الزواج المؤقّت هو : أن يتّفق الزوجان على الزواج ، ويحدّدان مدّة معلومة ، ومهرٍ معلوم ــ تماماً كما هو الزواج الدائم ــ إلاّ أنّ له مدّة محدودة ، هذا هو الزواج المؤقّت في زمن رسول الله ﷺ ، ثمّ أُلغي وبقي عليه الشيعة وبعض السنّة (٢) يبيحونه .

« ... ـ ... ـ ... »

الفرق بينه وبين المتعة :

س : ما هو الفرق بين زواج المسيار وزواج المتعة ؟ هل الفارق على مستوى الاسم والاصطلاح ؟ أم هناك اختلافاً جوهرياً ؟

ج : إنّ زواج المسيار هو : أن يشترط الزوجان في متن العقد على إسقاط نفقة الزوجة ، والمبيت عندها ، وغير ذلك من حقوقها ، مقابل تمتّع أحدهما بالآخر ، ثمّ يطلّق الزوج زوجته متى شاء .

وهذا الزواج كما تعلم اتفاق بين الزوجين بإسقاط الحقوق إشباعاً للحاجة الجنسية بينهما ، وهي طريقة مستجدّة ، وممّا يُؤسف عليه أنّ هؤلاء الذين لجئوا إلى هذه الطريقة من الزواج لم يريدوا ـ عن عمدٍ أو عن جهل ـ أن يذعنوا إلى حكم شرعيّ شرّعه الله تعالى في كتابه ـ كما شرّع الزواج الدائم ـ وهو نكاح المتعة .

فكما أنّ المجتمع يخشى إفلات أبنائه بسبب الدوافع الجنسية غير المهذّبة ،

---

(١) المائدة : ٨٧ ، صحيح مسلم ٤ / ١٣٠ .

(٢) كابن جريج المكّيّ .

شرّع الله تعالى ـ وهو العالم بما يحتاجه خلقه ـ زواج المتعة تلافياً لأيّ عملٍ يوقع الإنسان في معصيته ، بعد أن يكون غرضاً للتجاذبات الجنسية .

وزواج المتعة هو : عقد بين الزوجين على مهرٍ معلوم ، وبأجلٍ معلوم ، فإذا انتهى الأجل انتهى الزواج ، دون الحاجة إلى طلاق ، وليس بين الزوجين توارث ــ أي لا يرث أحدهما الآخر ، إن مات أحدهما في مدّة العقد ــ وعلى الزوجة أن تعتدّ . ويراجع في ذلك الى الكتب الفقهية .

وبهذا استطاع الإسلام من أوّل بزوغه ، أن يعالج المشكلة الجنسية بحكمةٍ بالغة ، ولم يُنسخ حكمها أبداً ، بل اجتهد رجل برأيه فحرّم ذلك ، وبقي البعض على تشريع رسول الله ﷺ ، واتبع الآخرون تحريم من اجتهد بالتحريم .

فزواج المتعة زواج قائم بذاته ، له خصوصيّاته ، وللزوجة مهرها ، وعليها عدّتها ، في حين زواج المسيار هو زواج دائم ، بإسقاط حقوق الزوجة ، أو حقوق الزوجين كلاهما .

« ... ـ ... ـ ... »

حكمه عند الإمامية :

س : ما هو حكم زواج المسيار على مباني الإمامية ، وفتاواهم ؟

ج : إنّ زواج المسيار ـ على ما ينقل من ذوي الخبرة ـ هو زواج يعتبر فيه العقد ــ من الإيجاب والقبول ـ وثبوت المهر ، ويختلف عن الزواج العادي ، بتنازل الزوجة عن حقّ المبيت ، والنفقة والإرث ، أو حتّى عن مراعاة العدل بينها ، وبين الزوجات الأُخرى ـ إن وجدت ـ .

وهذا الزواج بحسب الموازين الشرعيّة يعتبر زواجاً دائماً مع شروط .

ولكنّ الذي ينبغي أن يقال : إنّ هناك ـ في موضوع الزواج ـ حقوقاً وأحكاماً ، فما كان من الحقوق فهو قابل للتنازل ، أو المصالحة متى ما وجد ــ كحقّ المبيت أو النفقة ـ وأمّا ما كان من الأحكام ـ كالإرث ــ فلا سبيل لإسقاطه ،

أو التنازل عنه ، لأنّه حكم شرعيّ ثابت لكلّ زواج دائم ، فلا أثر لإلغائه في المقام .

وبالجملة : ففي هذا الزواج ـ المتداول عند البعض ـ توجد شروط غير صحيحة من الأصل ـ كاشتراط عدم التوريث ـ وشروط جائزة ، ولكن مع صياغتها بصورة صحيحة .

وعلى كلّ حال ، وحتّى في صورة بطلان الشرط ـ من الأساس أو من جهة شكلية صياغتها ـ فلا يضرّ بأصل الزواج ، لأنّ الشرط الفاسد ليس مفسداً ومبطلاً للعقد ، فيبقى الزواج المذكور زواجاً دائماً شرعيّاً ، مع غضّ النظر عن الشروط .

وأخيراً : فإنّ الحلّ الصحيح في الموضوع ، هو زواج المتعة ـ الذي هو عقد شرعيّ ـ وإن أنكرها البعض دعماً لمذهبهم ، ومخالفةً منهم للحقّ الصريح ، ففيه ما يطلبه البعض من الاشتراطات المذكورة في زواج المسيار بدون ورود النقوض عليه ، من اشتراط عدم التوريث وغيرها .

فعلى المسلمين أن يعملوا بما شرّع لهم ، حتّى لا يقعوا في مأزق ، يجعلهم يبحثون عن قوانين وأحكام غير صحيحة ، أو غير متّفقة .

وتتميماً للفائدة نذكر لكم بعض فتاوى علماء الطائفة حول زواج المسيار :

ظهر في الآونة الأخيرة في دول الخليج ـ خصوصاً في السعودية ـ ما يسمّى بزواج المسيار أو زواج النهاريات ، وصورته : أن يتزوّج الرجل المرأة بإيجاب وقبول ، مع الالتزام بالشروط الشرعيّة ، من عقد وشاهد ، لكنّه يتميّز عن الزواج العادي ، بأنّ الزوجة فيه تتنازل عن حقّها في أن ينام زوجها عندها ، وتتنازل عن حقّها بالعدل بينها وبين الزوجة الأُولى ، وعن النفقة والإرث ، وهذا إنّ الزوج لا يخبر زوجته الأُولى بأنّه متزوّج من ثانية .

جواب مكتب سماحة السيّد السيستانيّ : « لا مانع منه ، لكن لا أثر للتنازل عن الإرث فعلاً ، نعم يجوز اشتراط أن تعرض عن سهمها في وقته لصالح الورثة

أو تهبه لهم ، فيجب عليها ذلك تكليفاً » .

وأجاب سماحة الشيخ جواد التبريزي بقوله : « تنازل الزوجة (المسيار) عن حقّها في النفقة ، والقسم (المبيت) لابأس به ، وأمّا تنازلها عن حقّها في الإرث فلا يصحّ ، نعم إذا مات زوجها لها أن لا تطالب الورثة الباقين بحصّتها وتتركها لهم ، ولا يجب عليها إخبار الورثة بترك حصّتها لهم وإعراضها عنها ، والله العالم » .

« العامليّ ـ الكويت ـ ٢٨ سنة »

أحد مصاديق الزواج الدائم :

س : لا يوجد دليل شرعيّ على زواج المسيار ، بل هو من اختراع البعض من شرذمة من يدّعي الإسلام ، فأين الراوية أو الآية على جوازه ؟

ج : لا تطلق الأحكام الشرعيّة هكذا جزافاً ، فإنّ لاستنباط الحكم الشرعيّ سواء كان تكليفيّ أو وضعيّ قواعد وأُصول خاصّة يتبعها الفقيه ، لكي يفتي بجواز أو صحّة أو بطلان فعل أو سلوك أو تصرّف معيّن .

فأوّلاً ؛ أودّ أن أوضّح لك أنّ مصطلح الزواج المسيار مصطلح جديد ، لم يكن موجوداً في زمن التشريع ، وإنّما تعورف واتفق عليه عرف الناس في الوقت الحاضر ، بأنّه يدلّ على عقد زواج دائم بشروط معيّنة .

ومن هذا يتّضح لك أنّ الزواج المسيار هو في الأساس على حقيقته زواج دائم اشترط في عقده شروط معيّنة ، أي لو أنّ رجلاً وامرأة عاشا في قرون المسلمين السابقة ، وتعاقدا على مثل هذا العقد المسمّى الآن بالزواج المسيار ، فمن الواضح أنّ في زمانهما لم يكن يطلق عليه مثل هذه التسمية ، ولكن مع ذلك لا يخلو أمره من حكم شرعيّ ، ومنه تعرف أنّه لا مجال للاعتراض على مثل هذا الزواج بالقول أنّه لا رواية فيه أو آية ، وإنّما يجب أن يعرف حكمه بالرجوع إلى الأدلّة والقواعد الفقهيّة .

فنقول : كما عرفت فإنّ هذا الزواج المصطلح عليه الآن بالزواج المسيار هو أحد مصاديق الزواج الدائم ، والزواج الدائم بإجماله جائز قطعاً لا يختلف فيه أحد من المسلمين ، ولكن عقد الزواج الدائم فيه شروط مذكورة في كتب الفقه ، ثمّ أنّه كغيره من العقود يمكن الاتفاق فيه بين الطرفين على شروط من خارجه .

فجاء الكلام في الشروط التي تنافي مقتضى العقد بين الفقهاء ، كشرط عدم الإرث ، أو عدم النفقة ، أو عدم السفر بها ، أو عدم التسرّي وغير ذلك ، فمن قائل بالجواز ، ومن قائل ببطلان أصل العقد ، ومن قائل بصحّة العقد ولغو الشرط ، وهذا الاختلاف مأخوذ من مجمل أقوال علماء المذاهب الإسلاميّة الخمسة .

وعليه ، فإنّ الحكم في الزواج المسيار يعود في الحقيقة إلى المختار في القول بالشرط المخالف لمقتضى العقد ، إذ ليس هو نوع مستقلّ من أنواع الزواج ، حتّى يحتاج إلى دليل خاصّ به ، كما في زواج المتعة مثلاً .

وعليه ، فنحن يجب أن نناقش من جوّزه أو حرّمه ، أو قال بأنّ الشرط لاغ في مبناه الفقهيّ في مسألة الشرط المخالف لمقتضى العقد .

ولكن لي كلمة أخيرة وهي : أنّ سبب اللجوء إلى مثل هكذا زواج بهذه الشروط ؛ هو نتيجة لتضييق شرع الله عندما حرّم عمر المتعة على المسلمين ، فألجأتهم الحاجة إلى اختراع مثل هكذا زواج .

وأخيراً : أنّه يمكن أن يكون بعض من يحرّم الزواج المسيار الآن ـ خاصّة من الفرقة الوهابيّة ـ يستند في فتواه وحكمه إلى الاستحسان وسدّ الذرائع وما إلى ذلك ، وهو نفس الدافع الذي دفع عمر إلى تحريم المتعة ، ألا وهو رأي أرتآه !! مخالفاً لما شرّع من قبل الله ، وجاء به الرسول ﷺ .

زيارة القبور :

« أبو منتظر ـ السعودية ـ سنّي »

زيارة الشيعة لها :

س : إخواني الكرام ، أشكركم على تعاونكم معنا ، والله أنا أميل إلى الشيعة أكثر من السنّة ، لأنّ السنّة : معتقداتهم وهمية ، يمكن أن تناقشها على أيّ واحد بأسئلة ليست فكرية إلى حدّ ما ، وهو لا يجد كلام يقوله ، لذا نشكركم على حسن متابعتكم لنا ، وجزاكم الله خيراً ، ودمتم لنا ذخراً وشرفاً لنا إن شاء الله .

ولكن عندي استفسار : هناك بعض الشيعة يدخلون المشاهد التي يدخلها الملايين من البشر ، ومع ذلك فهناك بعض كأنّه يعبد القبر عبادة عمياء ، لا يدري أنّه بشر مثلنا ، وهو يقول مثلاً : اشفع لنا يوم القيامة ، ألا تعتبر أن هذا شرك بالله ، والله هو الوحيد الذي يغفر ذنوب الأنس والجنّ ، ولكن أنا أدعو الناس إلى زيارة القبور ، لأنّها توعّي الإنسان ، ولكن لا أن توصل إلى عبادة القبر ، فما هو دليلكم على هذا السؤال ؟

ج : نسأل الله تعالى لكم التوفيق في التعرّف على مذهب أهل البيت عليهم السلام أكثر فأكثر ، والتعمّق فيه ومعرفة مبانيه وأدلّته ، ليكون اختياركم لمذهب أهل البيت عليهم السلام عن دليل وقناعة كافية .

وأمّا بالنسبة إلى ما ذكرت ، فإنّه لا يوجد شيعيّ واحد يعبد القبور ، وإنّما هي زيارة وتبرّك وعبادة لله تعالى في أماكن يستجاب فيها الدعاء ، لأنّها أماكن تضمّ قبور الأنبياء والأئمّة والصالحين ، وإن كان مرادك أنّ مطلق

التبرّك هو عبادة للقبر ، فنجيبك بما يلي :

أنّه لم نجد قولاً بالحرمة لأحد من أعلام المذاهب الأربعة ، ممّن لهم ولآرائهم قيمة في المجتمع ، وإنّما القائل بالنهي عنه من أُولئك يراه تنزيهاً لا تحريماً ، ويقول بالكراهة ، مستنداً إلى زعم أنّ الدنوّ من القبر الشريف يخالف حسن الأدب ، ويحسب أنّ البعد منه أليق به ، وليس من شأن الفقيه أن يفتي في دين الله بمثل هذه الاعتبارات ، التي لا تبنى على أساس ، وتختلف باختلاف الأنظار والآراء .

نعم ، هناك أُناس شذّت عن شرعة الحقّ وحكموا بالحرمة ، قولاً بلا دليل، وتحكّماً بلا برهان ، ورأياً بلا بيّنة ، وهم معروفون في الملأ بالشذوذ ، لا يعبأ بهم وبآرائهم .

وأمّا بالنسبة إلى طلب الحوائج منهم عليهم السلام ، فإنّما هي في الحقيقة أنّ الشيعة تطلب الحوائج من الله تعالى ليقضيها لهم بحقّ صاحب القبر ومنزلته من الله ، أو طلب الحاجة من صاحب القبر ليطلبها هو من الله تعالى ، فإنّ عقيدتنا أنّ النبيّ والأئمّة عليهم السلام كما كانوا يدعون لشيعتهم في حياتهم ويحيطون بهم علماً ، فكذلك بعد وفاتهم .

« جاسم محمّد غلوم بدر ـ البحرين ـ ٢٤ سنة ـ دبلوم »

الضرب على القبور بالحجر :

س : لماذا يضربون على القبر بالحجر ؟ وبعض الأحيان باليد ، قبل قراءة الفاتحة ، أو قراءة الزيارة ؟ وهل لهذا الفعل استحباب أو أنّه بدعة ؟ وإذا كان العمل مستحبّ ، أرجو ذكر الدليل .

ج : قد ورد استحباب وضع اليد على القبر وقراءة سورة ﴿ **إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ** ﴾ سبع مرّات ، فإنّ الميت يرى بعد ذلك الزائر لقبره ببركة قراءة هذه السورة ، وهذا كثيراً ما يعمله الناس .

أمّـا ضـرب القـبر بـالحجر أو باليـد ، فلعلّهـا عـادة بعـضهم عنـد زيـارة قبـور موتاهم ، ظنّـاً منهم أنّ ذلك أبلغ في وصول ما يهديه من الفاتحة ، ولم يرد في هذا المجال شيء من الروايات أو السيرة .

« ... ـ ... ـ ... »

كيف تعادل كذا حجّة وعمرة :

س : أحياناً يقال : أنّ زيارة المعصوم تعادل كذا حجّة وعمرة ، أُريد أن أعرف هل هذا موجود في الروايات ؟

ج : من الأُمور المتعارف عليها أن يقاس بعض الأشياء بأشياء أُخرى ، إذا كان الشيء الثاني معلوماً ، فمثلاً يقاس قبح الغيبة بالزنا ، لأنّ قبح الزنا معلوم لكلّ مسلم ، بل لكلّ موحّد ، بل لكلّ عاقل ، ومعلومية الأشياء تختلف باختلاف الثقافات والأشياء ، والأعصار والأمصار كما هو واضح .

ففضيلة الحجّ والعمرة معلومة لكلّ مسلم من خلال مصدر التشريع الإسلاميّ ـ من الآيات القرآنيّة والسنّة الشريفة ـ فكان الحجّ مقياساً للفضيلة والثواب ، كما أنّ الشهيد يُعدّ من المقاييس في بيان الفضائل والأجر والثواب .

ومن هذا المنطلق ، نجد الروايات التي تخبر عن مقام الزائر للعتبات المقدّسة ، وزيارة الأئمّة الأطهار عليهم السلام لأجل بيان الثواب والأجر العظيم يقاس بالحجّ والعمرة ، والروايات في مقام العدد مختلفة ، فمثلاً في زيارة الإمام الرضا عليه السلام ورد أنّها يكتب للزائر سبع حجج ، وفي بعضها سبعين ، وفي آخر مائة حجّة ، ومائة عمرة مقبولة ، وفي آخر مائة ألف حجّة مقبولة ، هذه الدرجات والأعداد إنّما هي باعتبار ما يحمل الزائر من المعرفة بإمامه المزور ، فمن الزائرين والزائرات ما يعطى لهم ثواب سبع حجج ، ومنهم ما يعطى لهم ثواب مائة ألف حجّة ، وهذا من الأمر الطبيعي والوجدانيّ والعقلي ، فلو كان العطاء واحداً والناس يختلفون في علمهم ومعرفتهم وثقافتهم لكان خلافاً للعدل ، بل من العدالة أن يعطى كلّ

واحد بما يستحقّه ، فإنّ العدل بمعنى وضع الشيء في موضعه .

وأمّا الروايات التي فيها أجر الزائر قياساً بالحجّ ، فإليك جملة منها :

١ـ عن محمّد بن سليمان قال : سألت أبا جعفر محمّد بن علي الرضا عليهما السلام عن رجل حجّ حجّة الإسلام ، فدخل متمتّعاً بالعمرة إلى الحجّ ، فأعانه الله تعالى على حجّه وعمرته ، ثمّ أتى المدينة فسلّم على النبيّ صلى الله عليه وآله ، ثمّ أتى أباك أمير المؤمنين عليه السلام عارفاً بحقّه ، يعلم أنّه حجّة الله على خلقه ، وبابه الذي يؤتى منه ، فسلّم عليه ، ثمّ أتى أبا عبد الله الحسين بن علي عليهما السلام فسلّم عليه ، ثمّ أتى بغداد فسلّم على أبي الحسن موسى عليه السلام ، ثمّ انصرف إلى بلاده .

فلمّا كان في هذا الوقت رزقه الله تعالى ما يحجّ به ، فأيّهما أفضل ؟ هذا الذي حجّ حجّة الإسلام يرجع أيضاً فيحجّ ، أو يخرج إلى خراسان إلى أبيك علي بن موسى الرضا عليهما السلام فيسلّم عليه ؟ قال عليه السلام : « **بل يأتي خراسان فيسلّم على أبي عليه السلام أفضل ، وليكن ذلك في رجب ...** » [1] .

٢ـ عن أبي الصلت الهروي قال : سمعت الرضا عليه السلام يقول : « **والله ما منّا إلاّ مقتول شهيد** » ، فقيل له : فمن يقتلك يا بن رسول الله ؟

قال : « **شرّ خلق الله في زماني يقتلني بالسمّ ، ثمّ يدفنني في دار مضيعة وبلاد غربة ، ألا فمن زارني في غربتي كتب الله عزّ وجلّ له أجر مائة ألف شهيد ، ومائة ألف صدّيق ، ومائة ألف حاج ومعتمر ، ومائة ألف مجاهد ، وحشر في زمرتنا ، وجعل في الدرجات العلى من الجنّة رفيقنا** » [2] .

٣ـ عن أحمد البزنطي قال : قرأت كتاب أبي الحسن الرضا عليه السلام : « **أبلغ شيعتي أنّ زيارتي تعدل عند الله عزّ وجلّ ألف حجّة** » .

قال : فقلت لأبي جعفر عليه السلام ـ الإمام الجواد ـ : ألف حجّة ؟

(١) عيون أخبار الرضا ١ / ٢٨٩ .

(٢) المصدر السابق ١ / ٢٨٧ .

قال عليه السلام : « **أي والله ، وألفا حجّة لمن زاره عارفاً بحقّه** » (١) .

٤ـ عن سليمان بن حفص المروزي قال : سمعت أبا الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام يقول : « من زار قبر ولدي علي كان له عند الله تعالى سبعون حجّة مبرورة » .

قلت : سبعون حجّة ؟ قال : « **نعم سبعين ألف حجّة** » ، ثمّ قال : « **ربّ حجّة لا تقبل ، من زاره أو بات عنده ليلة كان كمن زار الله في عرشه ...** » (٢) .

« يعرب البحرانيّ ـ الإمارات ـ ... »

كيفية قياسها بالحجّ والعمرة :

س : ورد في كتاب مفاتيح الجنان وضياء الصالحين ـ على سبيل المثال ـ : إنّ الزيارة تعادل ستين حجّة ، أو من قرأ الدعاء المذكور ، غفر الله ما تقدّم من ذنبه وما تأخّر ، ما المقصود بذلك ؟

ج : إنّ ما ورد في كتاب مفاتيح الجنان من الأجر العظيم ، لبعض الزيارات فهو شيء معقول ، لأنّ قضية الأجر والثواب قضية شرعيّة ـ أي بيد الشارع تحديد الأجر والثواب ـ وهذا لا يعني أنّ الزيارة أفضل أو مساوية للحجّ والعمرة أبداً ، ولكن المقصود هو : أنّ الزيارة حيث كانت لغرض مقدّس ـ الذي هو إحياء أمر الحسين عليه السلام ، وبالتالي إحياء لأمر الإسلام ، وتعظيم لشعائر الله تعالى ـ فحينئذ يدخل في باب الشعائر التي أهتمّ بها الشارع المقدّس ، وتعبيراً منه لهذا الاهتمام ، يقرّر مثلاً أنّ الزيارة الفلانية تعادل كذا حجّة وعمرة في الثواب والأجر ، وهذا ناظر إلى الحجّ والعمرة المستحبّتين دون الواجبتين .

ونظير هذا ورد حتّى في كتب إخواننا السنّة : حيث ورد في بعض المستحبّات أنّها تعادل حجّة أو مائة حجّة ، مثلاً : الترمذيّ يروي حديث الرسول صلى الله عليه وآله : « **من**

(١) ثواب الأعمال : ٩٨ .

(٢) عيون أخبار الرضا ١ / ٢٩٠ .

سبّح الله مائة بالغداة ومائة بالعشي ، كان كمن حجّ مائة حجّة ... »[(١)] ، فهذا ليس معناه أنّ التسبيح هو أفضل من الحجّ مطلقاً ، وإنّما لبيان عظمة التسبيح وأهمّيته ، وأنّ له ثواب كذا حجّة ، والمقصود هو الحجّات المستحبّة ، مضافاً إلى أنّ التسبيح لا يغني عن الحجّ .

وكذا ما رواه أحمد بن حنبل من حديث الرسول صلى الله عليه وآله : « **من مشى إلى صلاة مكتوبة ، وهو متطهّر ، كان له كأجر الحاج المحرم ...** »[(٢)] .

فزيارة الإمام الحسين عليه السلام باعتبارها من المستحبّات الأكيدة ، تدخل ضمن شعائر الله ، ولهذا تعادل بأجر الحجّة أو العمرة المستحبّتان .

« البحرانيّ ـ البحرين ـ ٢٠ سنة ـ طالب حوزة »

الأدلّة على جوازها :

س : ما الدليل على جواز زيارة القبور ؟

ج : الأدلّة على جواز زيارة القبور هي :

أوّلاً : الكتاب الكريم ، قال تعالى : ﴿ **وَلاَ تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلاَ تَقُمْ عَلَىَ قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُواْ بِاللّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُواْ وَهُمْ فَاسِقُونَ** ﴾[(٣)] .

نهت الآية عن الصلاة والقيام على قبر المنافق ، ومفهومها مطلوبية هذين الأمرين بالنسبة لغيره ـ أي للمؤمن ـ .

ثانياً : السنّة النبويّة ، فالنبيّ صلى الله عليه وآله جسّد بعمله مشروعية زيارة القبور ـ مضافاً إلى أنّه أمر بها ـ وعلّم كيفيّتها ، وكيف يتكلّم الإنسان مع الموتى ، فقد ورد أنّه صلى الله عليه وآله زار البقيع ، واليك بعض النصوص :

---

(١) الجامع الكبير ٥ / ١٧٦ .

(٢) مسند أحمد ٥ / ٢٦٨ .

(٣) التوبة : ٨٤ .

١ـ روى مسلم عن عائشة أنّها قالت : كان رسول اللّه ﷺ كلّما كان ليلتها منه ، يخرج من آخر الليل إلى البقيع ، فيقول : « **السلام عليكم دار قوم مؤمنين ، وأتاكم ما توعدون غداً مؤجّلون ، وإنّا إن شاء اللّه بكم لاحقون ، اللّهم أغفر لأهل بقيع الغرقد** » [١] .

٢ـ قال رسول اللّه ﷺ : « **نهيتكم عن ثلاث ، وأنا آمركم بهنّ : نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ، فإنّ في زيارتها تذكرة** » [٢] .

ثالثاً : الفطرة ، فالنفوس السليمة تشتاق إلى زيارة من له بها صلة روحية أو مادّية ، والإسلام دين الفطرة .

رابعاً : سيرة المسلمين ، فإنّها جرت على زيارة قبر النبيّ ﷺ منذ وفاته ، وإلى يومنا هذا .

خامساً : تصريح أكابر الأُمّة الإسلاميّة وفقهائها على زيارة قبر النبيّ ﷺ ، فقد خصّ الإمام السبكيّ الشافعيّ في كتابه « شفاء السقام في زيارة خير الأنام » باباً لنقل نصوص العلماء على استحباب زيارة قبر النبيّ ﷺ ، وقد بيّن أنّ الاستحباب أمر مجمع عليه بين المسلمين .

كما نقل العلاّمة الأميني في « الغدير » كلمات أعلام المذاهب الأربعة بما يتجاوز الأربعين كلمة حول الزيارة [٣] .

هذا ، وقد تضافرت الأحاديث عن أهل البيت عليهم السلام حول زيارة قبر النبيّ ﷺ ، منها مثلاً :

١ـ قال رسول اللّه ﷺ : « **من زارني في حياتي وبعد موتي ، فقد زار اللّه تعالى ...** » [٤] .

---

(١) صحيح مسلم ٣ / ٦٣ .
(٢) سنن أبي داود ٢ / ١٨٩ ، السنن الكبرى للبيهقيّ ٩ / ٢٩٢ ، كنز العمال ١٥ / ٦٤٨ .
(٣) الغدير ٥ / ١٠٩ .
(٤) عيون أخبار الرضا ٢ / ١٠٦ .

٢ـ قال رسول الله ﷺ : « **من أتاني زائراً كنت شفيعه يوم القيامة** »[١] .

ثمّ بالإضافة إلى هذه الأدلّة ، هناك آثار تربوية وأخلاقية واجتماعيّة تنطوي عند زيارة القبور ، ومن يشكّك في استحباب زيارة قبر النبيّ ﷺ ، في الواقع يشكّك في الأُمور المسلّمة ، والمتّفق عليها عند المسلمين .

« محمّد ـ .... ـ ... »

لا تنافي لا تتخذوا القبور مساجد :

س : ما هو الردّ ـ من الكتاب أو السنّة ـ عند الشيعة على حديث : « لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد »[٢] .

وعلى حديث : « ألا وإن من كان قبلكم ، كانوا يتّخذون قبور أنبيائهم مساجد وصالحيهم مساجد ، ألا فلا تتّخذوا القبور مساجد ، إنّي أنهاكم عن ذلك »[٣] .

ما هو الردّ على هذين الحديثين ، ومدى صحّتهما .

ج : إنّ احترام العظماء والصلحاء ، وعلى رأسهم الأنبياء والأولياء ، نشأت عليها جميع الشعوب والأُمم على مدى التاريخ ، فهل من المعقول أن يقابله الدين الحنيف مع ما فيه من تعظيم ، وتركيز للأُسس والمفاهيم الدينية ؟

فهذا القرآن الكريم في نقله لقصّة أصحاب الكهف ، يذكر بناء مسجد على قبورهم ، مع تأييده لهذا العمل ، لعدم ردعهم عنه ﴿ **قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَى أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا** ﴾[٤] فهل هذا حرام ؟ أو على العكس فهو إحياء لذكرى هؤلاء ، وإشارة واضحة لتأييد عملهم ؟

---

(١) كامل الزيارات : ٤١ .
(٢) صحيح البخاريّ ١ / ١١٠ .
(٣) صحيح مسلم ٢ / ٦٨ .
(٤) الكهف : ٢١ .

وأيضاً قوله تعالى : ﴿ **فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالآصَالِ** ﴾ (١) ، فعن رسول الله ﷺ : بأنّ هذه البيوت بيوت الأنبياء ، وحتّى بيت علي وفاطمة (٢) .

ومن المعلوم : أنّ الرسول ﷺ دفن في بيته ، فزيارته والصلاة والدعاء عند قبره ، يعتبر مشمولاً للنصّ القرآنيّ .

وأمّا الروايتان التي أشرتم إليها ، فمع غضّ النظر عن سندها ، فهما محمولتان على صورة عبادة القبر أو صاحبه ؛ فيا ترى هل يوجد شخص مسلم ـ حتّى مع الوعي القليل ـ ينوي العبادة للقبور ؟!

مضافاً إلى أنّه توجد هناك روايات كثيرة بألفاظ متقاربة ، تحثّ على زيارة القبور .

« أبو احمد الأمين ـ الدانمارك ـ ٥٣ سنة ـ بكالوريوس »

تعقيب على الجواب السابق :

الإنسان مخلوق من الطين ، وكذا جميع المخلوقات على البسيطة ، ولما يموت الحيوان ـ ناطقاً كان أو غير ناطق ـ يدفن أو يذرى على البسيطة ، وعلى رأي المخالفين إن صحّ عندهم عدم جواز الصلاة على القبور أو عند القبور ، فأين إذن نذهب لنصلّي ، هل على القمر ؟

إذ الخليقة ـ أي الكرة الأرضية ـ منذ أن خلق الله تعالى عليها كلّ دابة هي مكان لقبور هذه الحيوانات ، فلا أرض إلاّ وفيها قبور ، فكلّ الديار قبور منذ أن خلق الإنسان والحياة على الأرض ، إذاً معناه يجب أن نبطل الصلاة ولا نصلّي ، لأنّ الأرض كلّ بقعة فيها ، أمّا قبراً أو تراباً لجسد .

---

(١) النور : ٣٦ .

(٢) روح المعاني ٩ / ٣٦٧ ، الدرّ المنثور ٥ / ٥٠ .

« محسن ـ كندا ـ ٢٥ سنة ـ طالب »

زيارة عاشوراء مشهورة السند :

س : أحد الخطباء قال : زيارة عاشوراء مجعولة ، وليست من كلام المعصوم ، بل هي من كلام أحد العلماء ، ولذلك لا يجوز قراءة هذه الزيارة ، هذه القضية أثارت الشكّ في قلوب شباب الشيعة هنا في كندا .

فأرجو تزويدنا بإسناد هذه الزيارة ومعلومات حولها ، حتّى نزيل الشكّ من قلوب الشباب ، أفيدونا مأجورين .

ج : زيارة عاشوراء من الزيارات التي وردت نسبتها إلى الإمام المعصوم عليه السلام ، وليست هي من تأليف أحد العلماء ــ كما يدّعي ذلك الخطيب ــ وكان بإمكانكم الرجوع إلى مفاتيح الجنان وملاحظة سند الرواية ، ونسبتها إلى الإمام الباقر عليه السلام مرّة ، وأُخرى إلى عمل الإمام الصادق عليه السلام بها .

وإن كان البعض يرى ضعف سند الرواية ، إلاّ أنّ عمل المشهور جابر لضعف السند ، أي أنّ كلّ خبر عمل به المشهور فهو حجّة ، سواء كان الراوي ثقة أو غير ثقة .

« محمّد حسين ـ مصر ـ ٣٢ سنة »

زيارة الناحية إحدى زيارات الإمام الحسين :

س : ما حكم زيارة الناحية المقدّسة الواردة عن الإمام المهديّ عليه السلام ؟ هل هي صحيحة ؟ مع العلم أنّها تحتوي على بعض الأُمور التي نفاها علماؤنا ، كخروج الهاشميّات من خيامهن ، وهن ناشرات الشعور ، لاطمات الخدود ... !!

ج : قد ذكر زيارة الناحية الشيخ محمّد بن المشهديّ ، ونسبها إلى الناحية المقدّسة عليه السلام عن طريق أحد الأبواب [1] ، ولهذا وبملاحظة عدم وجود سند واضح

---

(١) المزار الكبير : ٤٩٦ .

يعتمد عليه ، لا يمكن البتّ القاطع بصحّتها ، ولكن لا يضرّ هذا في صحّة العمل بها ، وهي ـ أي الزيارة ـ من الأُمور المستحبّة ، كما وقد عمل بزيارة الناحية مجموعة كبيرة من العلماء والصلحاء .

أمّا ما يرد عن بعض العلماء من نفي بعض الأُمور ، فهو نفي للأُمور المحرّمة ، التي تحتملها مضامين تلك الفقرات ، ولكن إذا أمكن تأويل المراد من تلك الفقرات ـ وهو ممكن ـ بما يصحّح تلك الأفعال ، فليس هناك ما يقدح بدلالة تلك الزيارة .

« محمّد إسماعيل قاسم ـ الكويت ـ ١٦ سنة ـ طالب »

زيارة الأربعين كانت في نفس سنة القتل :

س : هل كانت زيارة الأربعين في نفس السنة التي قُتل فيها سيّد الشهداء عليه‌السلام ؟

ج : لاشكّ ولا ريب أنّ أعداء أهل البيت عليهم‌السلام حاولوا على مدى الزمان ، منع إقامة الشعائر الحسينية ، أو التشكيك والسخرية في كثير منها ، ولكن بسبب وقوف الحاسم لمراجع الدين أمام هذا التيّار ، وحثّهم للأُمّة على إقامة الشعائر ، بالإضافة إلى وجود الحبّ والولاء لأهل البيت عليهم‌السلام لدى الأُمّة ، أفشل الكثير من تلك المحاولات والخطط ، فأثبتوا للأعداء قوّة تمسّكهم بأهل البيت عليهم‌السلام ، وبإقامة شعائرهم ، مهما كلّفهم الأمر من الخطر .

ثمّ لا يخفى عليكم أنّ الكثير من القضايا التاريخيّة لم تصل إلينا بشكل صحيح ، فيد التزوير وقلب الحقائق وتشويهها لا زال موجوداً ، من أجل مصالح شخصية ودنيوية .

كما لا يخفى عليكم أنّ ثبوت بعض القضايا التاريخيّة أو عدم ثبوتها بشكل قطعي ، كقضية رجوع السبايا إلى كربلاء ، لا تمنع المحبّ والموالي لأهل البيت عليهم‌السلام ، من إقامة الشعائر الحسينية .

والنتيجة : إنّ قضية رجوع السبايا إلى كربلاء من القضايا المشهورة عند علمائنا ، وأنّ رأس الحسين عليه السلام قد أعاده الإمام زين العابدين عليه السلام بعد الرجوع من الأسر ، وألحقه بالجسد الشريف بعد أربعين يوماً من استشهاده ، أي يوم العشرين من صفر في نفس تلك السنة (١) .

« أحمد ـ الإمارات ـ ١٩ سنة ـ طالب حوزة »

زيارة الله لقبر الحسين زيارة شرفية :

س : هذه شبهة وردت في إحدى مواقع الوهابيّة في المنتديات ، أرجو الردّ السريع : الله يزور قبر الحسين ، قد تعجبون من هذه الحقيقة ، والحقيقة مُرّة .

روى الكلينيّ وغيره : أنّ أبا عبد الله عتب على من أتاه ولم يزر قبر علي بن أبي طالب ، قائلاً : « لولا أنّك من شيعتنا ما نظرت إليك ، ألا تزور من يزوره الله مع الملائكة ويزوره الأنبياء » ؟ الكافي ٤ / ٥٨٠ ، تهذيب الأحكام ٦ / ٢٠ ، كامل الزيارات : ٨٩ ، كتاب المزار : ١٩ ، فرحة الغريّ : ١٠٢ .

وبسبب ما ورد من مثل هذه الفضائل تفوّه أحد أصحاب أبي عبد الله بهذه الكلمة : والله لقد تمنّيت أنّي زرته ولم أحج « الكافي ٤ / ٥٨٣ » ، فتأمّل !

أرجو إعطائي بعض المساعدة على الردّ على تلك الحثالة الوهابيّة ، وشكراً .

ج : لقد وردت روايات متضافرة بثواب زيارة الأئمّة المعصومين عليهم السلام ، وفيها من الترغيب والحثّ الكبير ، الدال بكلّ وضوح على الاستحباب المؤكّد ، ويمكن للسائل أن يراجع المصادر المذكورة في متن السؤال ليقف عليها بالتفصيل .

وبالنسبة للألفاظ الواردة فيها ـ كقوله عليه السلام : « **ألا تزور من يزوره الله ...** » ـ فنقول : قد أثبت الإمامية في بحوثهم الكلامية بما لا مزيد عليه استحالة الانتقال

(١) أُنظر : مثير الأحزان : ٨٦ ، اللهوف : ١١٤ .

والتنقّل في حقّه سبحانه من مكان إلى مكان ، لما يلزم من الجسمية والنقص والاحتياج ، فلا يمكن تصوّر زيارته سبحانه لغيره ـ كما في لسان هذه الروايات ـ كزيارة الناس بعضهم لبعض ، أو زيارة الملائكة للأولياء الصالحين .

وإنّما المراد هو معنى مجازي ، المقصود منه بيان شرفية المزور وكرامته عنده سبحانه ، كما بيّن سبحانه في آيات عديدة من القرآن الكريم ، مثلاً شرفية الخمس والصدقات ، فذكر سهماً له في الخمس أو بأخذه للصدقات ، كما في قوله تعالى : ﴿ **وَاعْلَمُواْ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى** ﴾ [(١)] ، وقوله تعالى : ﴿ **أَلَمْ يَعْلَمُواْ أَنَّ اللّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ** ﴾ [(٢)] .

فلا يمكن تصوّر أن يكون لله سبحانه سهماً في الخمس على نحو الأخذ والانتفاع ، فهذا محال في حقّه سبحانه ، كذلك لا يمكن أن يتصوّر أن يأخذ الله الصدقات على نحو الحقيقة من التناول والقبض ، فهذه ألفاظ إنّما أُريد منها معنى مجازياً لبيان شرفية الموضوع المتحدّث عنه ، وعليه تكون الألفاظ الواردة في روايات الزيارة إنّما هي وفق هذا السياق القرآنيّ المار ذكره .

أمّا بخصوص عبارة معاوية بن وهب التي ذكرها المستشكل وهي : والله لقد تمنّيت أنّي زرته ولم أحج ، نقول ـ على فرض ثبتوتها ـ : فهي ظاهرة في إرادة الحجّ المستحبّ ، إذ لا مقارنة بين الواجب منه وبين الزيارة المستحبّة ، وإنّما المقارنة بين المستحبّين ، ومن الممكن أن يكون مستحبّاً أكثر ثواباً من مستحبّ آخر .

وفي الختام نقول : رحم الله امرأً استعان بنعم الله التي وهبها لعباده من الحواس والعقل وسخّرها لمعرفة حقائق الأُمور بالبحث والتدبّر ، بدل أن يكون

---

(١) الأنفال : ٤١ .

(٢) التوبة : ١٠ .

مطيّه لأهوائه وغرائزه والشيطان ، ويخسر عندها الدنيا والآخرة ، ولا ينفعه الندم إن أراد الندم يوم ذاك ، ولله الحجّة البالغة ، وهو الموفّق للصواب .

« محمود البحرانيّ ـ البحرين ـ ١٧ سنة ـ طالب الثانوية »

الميّت يدرك بعد الموت وينتفع بالعمل :

س : عند زيارة قبر أحد الأموات ، هل يسمع الميّت كلام الزائر أم أنّ روحه قد انتقلت إلى مكان أخر ، وإنّ صوت الزائر لا يصله ، وإذا كان الصوت لا يسمع فما الفائدة من زيارة القبر إذاً ؟

أتمنّى الإجابة ، ولكم الشكر الجزيل ، متمنّياً من المولى أن يرزقنا وإيّاكم الثواب وحسن الختام .

ج : إنّ السؤال ينقسم إلى قسمين :

١ـ هل هناك حياة أُخرى بعد الموت يكون للميّت فيها فعل وإدراك وشعور ؟ وهل يمكن أن يكون هناك اتصال بين الحياة الدنيا وعالم البرزخ الذي تنتقل إليه الروح ؟ وبالتالي أنّ الميّت يستطيع أن يسمع كلام الحيّ ؟

٢ـ هل أنّ الميّت ينتفع بالأعمال التي يؤدّيها الحيّ بالنيابة عنه ، أو يهديها إليه أو لا ؟

والجواب عن القسم الأوّل يكون بنقاط :

١ـ إنّ حقيقة الإنسان هي بروحه لا ببدنه ، وإنّ هذه الروح لا تفنى بفناء الجسد ، وإنّما تنتقل إلى عالم آخر وهو البرزخ ، قال تعالى : ﴿ **اللَّهُ يَتَوَفَّى الأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَى عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الأُخْرَى إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ** ﴾ [1] ، ويتوضّح ذلك أكثر إذا عرفنا أنّ معنى التوفّي هو الأخذ والقبض والاستيفاء وليس الإعدام .

---

(١) الزمر : ٤٢ .

٢ـ إنّ روح الإنسان تبقى حية بعد خروجها من الجسد ، وانتقالها إلى عالم البرزخ ، ومعنى أنّها حية أنّ لها عقل وإدراك ، ويدلّ عليه آيات كثيرة ، منها قوله تعالى في قصّة حبيب النجّار : ﴿ **قِيلَ ادْخُلِ الْجَنَّةَ قَالَ يَا لَيْتَ قَوْمِي يَعْلَمُونَ بِمَا غَفَرَ لِي رَبِّي وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُكْرَمِينَ** ﴾ (١) .

فإنّه هناك وهو في عالم البرزخ يتمنّى أن يعلم قومه ما أنعم الله عليه ، والتمنّي فعل منه ، وكذلك قوله تعالى : ﴿ **وَلاَ تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُواْ فِي سَبِيلِ اللّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاء عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللّهُ مِن فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُواْ بِهِم مِّنْ خَلْفِهِمْ أَلاَّ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ** ﴾ (٢) ، فهي صريحة بحياتهم بعد الممات ، وأنّهم يفرحون ويستبشرون .

٣ـ وجود الصلة بين الحياة الدنيوية والحياة البرزخية ، بمعنى إمكان الاتصال بالأرواح ومخاطبتها ، وأنّها تسمع وتحسّ بما يفعله الأحياء ، قال تعالى عما أخبر به عن نبي الله صالح عليه السلام : ﴿ **فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ فَأَصْبَحُواْ فِي دَارِهِمْ جَاثِمِينَ فَتَوَلَّى عَنْهُمْ وَقَالَ يَا قَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَالَةَ رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ وَلَكِن لاَّ تُحِبُّونَ النَّاصِحِينَ** ﴾ (٣) .

وقول النبيّ صلى الله عليه وآله لأصحابه بعدما خاطب المشركين المقتولين في معركة بدر : « **ما أنتم بأسمع لما أقول منهم ، ولكنّهم لا يستطيعون أن يجيبوا** » (٤) .

وسلامنا على رسول الله صلى الله عليه وآله في نهاية كلّ صلاة ، إذ لو لم يكن هناك صلة بالنبيّ صلى الله عليه وآله بعد وفاته ، فما معنى سلامنا عليه .

ورواية أنّ الميّت يسمع قرع نعال أصحابه بعد وضعه في القبر (٥) ، وهناك

(١) ياسين : ٢٦ ـ ٢٧ .
(٢) آل عمران : ١٦٩ ـ ١٧٠ .
(٣) الأعراف : ٧٨ ـ ٧٩ .
(٤) مسند أحمد ٣ / ١٠٤ ، صحيح مسلم ٨ / ١٦٤ .
(٥) الجامع الصغير ١ / ٣١٧ ، الجامع لأحكام القرآن ١٣ / ٢٣٣ .

كلمات كثيرة لعلماء المسلمين تؤيّد ذلك ، وكلّ ما ذكرنا قد دلّت عليه التجارب والبحوث العلميّة لعلماء الغرب أيضاً ، والتي نشرت في مقالات وكتب كثيرة .

وأمّا ما ذكرت من انتقال الروح إلى مكان آخر ، وهو يوحي بأنّك تتصوّر أنّ للحياة البرزخية نفس قوانين الحياة الدنيوية من المكان والزمان والقرب والبعد وغيرها ، فإذا بعد الشخص لمسافة لا يمكنه سماع المتكلّم البعيد عنه ، ولكن يزول هذا التوهّم إذا عرفنا أنّ الحياتين مختلفتين بالقوانين ، وأنّ عالم البرزخ غير عالم الدنيا ، ثمّ أنّه ثبت في محلّه في علم الفلسفة ، أنّ الروح مجرّدة لا تخضع للقوانين المادّية .

وأمّا الجواب على القسم الثاني من السؤال ، فيكون أيضاً بنقاط :

١ـ إنّ الإيمان يجب أن يكون مقروناً بالعمل ، فلا نفع للإيمان بدون عمل ، خلافاً لما قاله المرجئة ، إذ قدّموا الإيمان وأخّروا العمل .

٢ـ إنّ الله بفضله وجوده وسّع على الإنسان دائرة الانتفاع بالعمل ، حتّى شمل الانتفاع بعد الموت بالأعمال التي تتحقّق بعد الموت ، وهذه الأعمال على نوعين :

أ ـ ما إذا قام الإنسان بالعمل بنفسه ، ولكن يبقى العمل بعد موته يستفيد منه الناس ، فعن رسول الله صلى الله عليه وآله : « **إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلاّ من ثلاثة : إلاّ من صدقة جارية ، أو علم ينتفع به ، أو ولد صالح يدعو له** » [1] ، فهذه الأعمال ناتجة من الإنسان ، وهو الذي تسبّب بها ، وبقيت بعد موته يستفاد منها .

ب ـ فيما إذا لم يكن للميّت في العمل سعي ولا تسبيب ، وظاهر الكتاب والسنّة أنّ ثواب هذا العمل من غيره يصل إلى الميّت بفضل الله وسعة جوده ورحمته ، فيما إذا قام الآخر بالعمل الصالح نيابة عن الميّت ، وبعث ثوابه إليه .

(١) مسند أحمد ٢ / ٣٧٢ ، صحيح مسلم ٥ / ٧٣ .

قال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ جَاؤُوا مِن بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالإِيمَانِ وَلاَ تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلاًّ لِّلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ (١) ، ففيها تصريح بدعاء المؤمنين للآخرين ، وأنّهم ينتفعون بعمل غيرهم .

والروايات تدلّ على انتفاع الميّت بدعاء الآخرين ، فقد تواتر عن النبيّ ﷺ زيارته لأهل بقيع غرقد ودعائه لهم ، وأمّا الأعمال غير الدعاء ـ كالصوم والصلاة والحجّ والصدقة والقراءة وغيرها ـ نيابة عن الميت ، فقد روي عن عائشة : أنّ رسول الله ﷺ قال : « **من مات وعليه صيام ، صام عنه وليه** » (٢) .

وعن سعد بن عبادة قال : يا رسول الله إنّ أُمّ سعد كانت تحجّ من مالي ، وتصدّق وتصل الرحم وتنفق من مالي ، وأنّها قد ماتت ، فهل ينفعها أن أفعل ذلك عنها ؟ قال : « **نعم** » (٣) .

وغيرها من الروايات الكثيرة عن العامّة والخاصّة ، وإنّما نقلنا روايات العامّة لإلقاء الحجّة ، وعلى هذا فقهاء المذاهب الإسلاميّة فراجع ، مع أنّ هناك شبهات يأتي بها الوهابيّون ليس هنا مجال إيرادها .

وعلى كلٍّ فإنّ الغرض من طرح هذا الموضوع من أنّ الميّت لا ينتفع بعمل غيره ، يطرح كمقدّمة للدخول إلى منع التوسّل والاستغاثة بالنبيّ ﷺ ، والأئمّة عليهم السلام والأولياء ، باعتبار أنّهم موتى .

ونذكر هنا رواية واحدة من كتبنا للفائدة ، فعن محمّد بن مسلم قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام نزور الموتى ؟ قال : « **نعم** » ، قلت : فيسمعون بنا إذا أتيناهم ؟ قال : « **أي والله ليعلمون بكم ، ويفرحون بكم ، ويستأنسون إليكم** » (٤) .

---

(١) الحشر : ١٠ .

(٢) صحيح البخاريّ ٢ / ٢٤٠ ، صحيح مسلم ٣ / ١٥٥ .

(٣) كنز العمّال ٦ / ٥٩٨ .

(٤) مستدرك الوسائل ٢ / ٣٦٢ .

وأخيراً بقي هناك شيء وهو فائدة الإحياء من زيارة القبور وهي عديدة :

منها : التذكرة بالآخرة : فعن عن رسول الله ﷺ قال : « **زوروا القبور فإنّها تذكّركم الآخرة** » [١] .

ومنها : الزهد في الدنيا ، فعن رسول الله ﷺ قال : « **كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ، فإنّها تزهّد في الدنيا** » [٢] .

ومنها : في خصوص زيارة قبر النبيّ ، لقوله ﷺ : « **من زار قبري وجبت له شفاعتي** » [٣] .

وما في كتب الخاصّة من فوائد وثواب زيارة قبور الأئمّة عليهم السلام الشيء الكثير ، وهو واضح ، ويكفي مراجعة مفاتيح الجنان لمعرفة ذلك .

---

(١) سنن ابن ماجة ١ / ٥٠٠ .

(٢) المصدر السابق ١ / ٥٠١ ، الجامع الصغير ٢ / ٢٩٧ .

(٣) الجامع الصغير ٢ / ٦٠٥ ، كنز العمّال ١٥ / ٦٥١ .

زيد بن علي والزيديّة :

« العرادي ـ الكويت ـ ... »

منشأ ظهور الزيديّة والإسماعيلية :

س : أودّ الاستفسار منكم عن عدد فرق الشيعة ؟ وكذلك ظروف ظهور كلّ فرقة منها ـ كالإسماعيلية والزيديّة ـ ؟

ج : إنّ فرق الشيعة أكثرها لم تدم إلاّ وقتاً قليلاً من الزمن وانقرضت ، ولم يبق من هذه الفرق إلاّ الزيديّة والإسماعيلية ، وإذا أطلق اسم الشيعة فإنّه ينصرف إلى الإمامية الاثني عشرية ، الذين يعتبرون هم الأصل في التشيّع .

وأمّا منشأ ظهور هذه الفرق ، فإنّه يعود إلى مسائل سياسية ودنيوية .

فإنّ زيد بن الإمام علي زين العابدين عليه السلام كان قيامه بإذن الإمام الباقر عليه السلام ، وكان هدفه إعطاء الإمامة إلى أهلها ، لكن لمّا استشهد ، حرّفوا أصل الواقعة ، ونسبوا إلى زيد أشياء هو بريء منها .

وأمّا الإسماعيلية ، فإنّ إسماعيل بن الإمام الصادق عليه السلام قبل دفنه ، كشف الإمام الصادق عليه السلام عن وجهه درءاً للشبهة ، ومع هذا كلّه ، فإنّ فرقة منهم ادعوا أنّه لم يمت .

والزيديّة والإسماعيلية وسائر الفرق يشتركون في مسألة واحدة في أصل تأسيس هذه الفرق ، وهي الحصول على أموال ومناصب ، هذا كلّه بالإضافة إلى التدخّلات الخارجية لإيجاد الخلاف في التيار الشيعيّ ، وهذا يعود إلى الظروف السياسيّة آنذاك .

« خالد ـ مصر ـ طالب »

تعليق على الجواب السابق وجوابه :

س : تعليقاً على الجواب المذكور للأخ العرادي ، فإنّ إنكار أنّ الإمام الشهيد زيد عليه‌السلام كان يدّعي الإمامة ، هو مكابرة عجيبة .

ج : إنّ أسلوب التحقيق في القضايا التي تمسّ العقيدة هو : أن لا يعتمد الإنسان المتحرّي للحقيقة ، على كلّ ما قيل أو يقال في أيّ موضوع ، فلربما يكون كذباً صريحاً ، نشره أصحاب المصالح والأهواء ، في سبيل تعزيز المطامع ، والشهوات الدنيوية .

وفي المقام ، ثبت عندنا بطرق قطعية وروايات صريحة : أنّ حركة زيد الشهيد كانت بتأييد وإمضاء الأئمّة المعصومين عليهم‌السلام ، حتّى ورد أنّه كان يريد الرضا من آل محمّد صلى‌الله‌عليه‌وآله ـ وهو كناية عن تأييد إمامة أهل البيت عليهم‌السلام في قبال الأمويين ، الذين كانوا لا يرون حقّاً لهم ـ ومن البديهيات التي لا يمكن إنكارها أنّ أئمّتنا عليهم‌السلام لا يؤيّدون شخصاً خرج من ولايتهم ، أو ادّعى الإمامة لنفسه ، لأنّ هذا يعتبر فسقاً ، والفاسق لا يستوجب المدح والثناء !.

وهنا لا نستبعد أن تكون الأيادي الأموية والعباسية وراء محاولات الكذب والتزوير لتفتيت الخطّ الإمامي الموحّد ، والذي كان متمثّلاً في إمامة الأئمّة الاثني عشر عليهم‌السلام .

« محمّد العمدي ـ اليمن ـ ... »

السعي لإبراء الذمّة للبقاء على الزيديّة :

س : هل يجوز التعبّد بالمذهب الزيديّ وغيره من المذاهب ؟

ج : إن كان المراد من التعبّد في أُصول الدين ، فعلى كلّ إنسان مسلم مكلّف أن يحقّق عن المذهب الحقّ من بين المذاهب الإسلاميّة ، ولا يكون معذوراً بمجرد أن يقول : لم يتبيّن لي .

وإن كان المراد من التعبّد في فروع الدين ، فعلى كلّ إنسان مسلم مكلّف لم يتبيّن له المذهب الحقّ أن يحتاط ـ أي يجمع بين الفتاوى بقدر الإمكان ـ وهذا ما يقتضيه حكم العقل .

وعلى كلّ حال ، لابدّ للإنسان المسلم المكلّف أن يسعى في إبراء ذمّته ، بعد العلم باشتغالها اعتقاداً وعملاً .

« عبد الله أحمد حمادي ـ اليمن ـ زيدي ـ دبلوم »

زيد الشهيد ليس من الأئمّة الاثني عشر :

س : هل تعتبرون الإمام الشهيد زيد بن علي عليه‌السلام من أئمّة أهل البيت عليهم‌السلام ؟ ولماذا لا يتمّ اعتباره واحداً من أئمّة أهل البيت عليهم‌السلام ؟

ج : إنّ الإمامة ـ بحسب عقيدة الإمامية الاثني عشرية ـ تتبع للنصوص الواردة في هذا المجال ، ولا طريق لإثباتها بدون الوقوف على هذه النصوص والآثار والأحاديث المروية عن الرسول الأعظم صلى‌الله‌عليه‌وآله ، والأئمّة المعصومين عليهم‌السلام .

ثمّ على ضوء ما ذكرنا ، فإنّ زيد الشهيد لم يصرّح ـ في ما ورد إلينا ـ بإمامته وخلافته عن رسول الله صلى‌الله‌عليه‌وآله .

نعم ، ورد بطرق كثيرة وصحيحة : أنّ نهضته كانت من أجل رضا أهل البيت عليهم‌السلام ، ولم يدّع الإمامة لنفسه ، بل تصدّى للباطل والجور في سبيل أن يتاح للحقّ ـ وهم الأئمّة المعصومون ـ فرصة الظهور .

وعلى أيّ حال ، فهو ممدوح من قبل أئمّتنا عليهم‌السلام ، وترحّم وبكى عليه من سمع منهم خبر استشهاده ، فهو في الذروة العليا مع الشهداء والصدّيقين ، وحسن أُولئك رفيقاً .

« علي نزار ـ الكويت ـ ٢٣ سنة ـ طالب كلّية الدراسات التجارية »

عقيدة الزيديّة بالإمام المهديّ :

س : ما هي عقيدة الزيديّة بالمهديّ ؟

ج : تعتقد الزيديّة بظهور الإمام المهديّ عليه السلام في آخر الزمان ، وأنّه يملك الأرض ، وتخضع له أهل الأديان ، وأنّه من أهل البيت ، وفي بعض الروايات أنّه من ولد فاطمة عليها السلام ، وبالخصوص من ولد الحسن عليه السلام ، ولا يعتقدون بأنّه من ولد الحسين عليه السلام ـ أي ابن الحسن العسكريّ عليه السلام ـ ولا يعتقدون بعصمته ، ولا بولادته ، ولا بغيبته .

وللمزيد ، يمكنكم مراجعة كتاب « العقد الثمين في تبيين أحكام سيرة الأئمّة الهادين » ، تصنيف الإمام عبد الله بن حمزة بن سليمان ، أحد أئمّة الزيديّة .

« ... ـ ... ـ ... »

موارد اختلاف الزيديّة عن الإمامية :

س : هل توجد اختلافات بين المذهب الاثني عشري والزيديّة ؟

ج : نعم توجد اختلافات بين المذهب الاثني عشري والزيديّة ، نذكر بعضاً منها :

١ـ ترى الإمامية أنّ الإمامة لا تكون إلاّ بالنصّ من الله تعالى على لسان رسوله ، أو على لسان الإمام المنصوب ، إذا أراد أن ينصّ على إمام بعده ، وليس للناس حقّ التدخّل في تعيينه .

بينما ترى الزيديّة أنّ الإمامة تكون بالاختيار ، ويعتقدون أنّ النصّ الخفي كان لبعضهم .

٢ـ ترى الإمامية عدد الأئمّة اثنا عشر إماماً ، أوّلهم أمير المؤمنين ، ثمّ الحسن ، ثمّ الحسين ، ثمّ علي بن الحسين ، ثمّ محمّد بن علي بن الحسين ، حتّى الإمام الثاني عشر محمّد المهديّ عليه السلام .

بينما لا ترى الزيديّة للأئمّة عدداً ، فكلّ من خرج بالإمامة وشهر سيفه ودعا إلى نفسه يكون إماماً واجب الطاعة ، فأوّلهم أمير المؤمنين ، ثمّ الحسن ، ثمّ

الحسين ، ثمّ علي بن الحسين ، ثمّ زيد بن علي بن الحسين ، ثمّ ابنه يحيى ، وهكذا .

٣. ترى الإمامية عصمة أئمّتهم عليهم السلام ، بينما لا ترى ذلك الزيديّة .

٤. لم تقل الزيديّة بالرجعة ، والتقيّة ، وغيبة الإمام المهديّ عليه السلام ، وزواج المتعة ، ويقولون : بالقياس كأبي حنيفة ، ويرون صحّة العمل بالاستصحاب ، ويعتبرون أساس الأحكام الشرعيّة إجماع علماء المسلمين ، ويجوّزون المسحّ على الخفّين ، والاقتداء بالصالح والفاجر في الصلاة ، وأكل ذبائح أهل الكتاب .

والخلاصة : إنّ الزيديّة يرجعون في أكثر أُصولهم إلى المعتزلة ، وفي أكثر فروعهم إلى الحنفيّة .

هذا ، والجدير بالذكر أنّ الزيديّة الجارودية تختلف عن غيرها في كثير من المسائل ، فلا يقع الخلط فيما بينهما .

« محمّد أحمد مطهّر ـ اليمن ـ زيدي ـ ٢٨ سنة ـ بكالوريوس شريعة وقانون »

زيديّ يسأل عن ٤٤ سؤالاً :

س : انطلاقاً ممّا كلّفنا الله به من البحث والسؤال عن مشكلات الدين ، وسعياً لتطهيره عن شائبات شبه المبطلين ، وممّا لا يمكن إنكاره من انتماء المذهب الاثني عشري لمذاهب المسلمين ، فإنّه كغيره يجب البحث في صحّته من عدمها ، ومناقشة عقائده قبل الحكم بصحّة مذهب ما ، وإنّ أهمّ ما يتبادر إلى ذهن المتتبع لأقوال أتباعه ، ويستشكله من ينظر في عقيدة أصحابه ، هي هذه الإشكالات التي نطالب إخواننا منهم كشف ما تضمّنته من المعضلات ، غير متوانين عن تبيين الحقّ الذي يعلمونه ، والاعتراف ببطلان ما قد يرونه ، عملاً بقوله تعالى : ﴿ وَإِذَ أَخَذَ اللّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلاَ تَكْتُمُونَهُ ﴾ (١) ، وقوله : ﴿ وَلاَ تَلْبِسُواْ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُواْ الْحَقَّ وَأَنتُمْ

(١) آل عمران : ١٨٧ .

تَعْلَمُونَ ﴾ [(١)] ؛ نسأل الله أن يكتب فائدة ذلك لجميع المسلمين ، وأن ينفع به من أراد اليقين ، آمين ربّ العالمين .

س ١ : قال رسول الله ﷺ : « من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية » ، فهل نحن مكلّفون بموجب هذا الحديث بمعرفة الإمام ذاتاً ؟ بحيث لو طلب من أحدنا الإشارة إليه وتعيينه وتحديده من بين مجموعة من الناس لاستطاع ، أم أنّا مكلّفون بمعرفته صفة ؟ أم أنّه يكفينا مجرد معرفة كونه حيّاً وموجوداً كحجّة ، حتّى ولو كان غائباً ؟!

ج : نزولاً عند رغبتكم نجيبكم على أسئلتكم ، عسى الله أن ينفع بها إخواننا المؤمنين ، ويهدينا وإيّاكم وإيّاهم جميعاً إلى سواء السبيل ، وإليكم الجواب عن مسائلكم حسب تسلسلها في رسالتكم :

ج ١ : إنّ الحديث مذكور في التراث الإسلاميّ السنّي والشيعيّ ، وذلك يبعث على الاطمئنان بصحّته إجمالاً لتفاوت ألفاظه ، ولسنا بصدد تحقيق ذلك ، غير أنّا نقول :

الواجب في معرفة الإمام عليه السلام ـ كما هو الواجب في معرفة النبيّ ﷺ ـ تشخيصه اسماً ونعتاً وعنواناً ، أمّا معرفته بذاته ـ كما تفسّرون ـ فليس بواجب ، إذ لو قلنا بذلك لخرج أهل العصور التالية بعد النبيّ ﷺ عن الإسلام ، وهذا لا يقوله أحد ، ومن قال به وادعى لزوم معرفة النبيّ والإمام بذاتهما ، كذّبه واقع الحال حتّى في بعض معاصريهما ، إذ لم يكن جميع المسلمين في عصر النبيّ ﷺ يعرفونه بذاته ، وكتب السير والتاريخ تشهد بذلك .

ودونك تراجم الصحابة في مصادرها ، تجد تقسيمهم إلى عدّة أقسام ، ومنهم من كان صحابياً ولم يره ﷺ مع معاصرته له ، فهل كلّ أُولئك ماتوا ميتة جاهلية ؟ لأنّهم لم يعرفوا نبيّهم بذاته ، بحيث لو طلب من أحدهم الإشارة إليه وتعيينه وتحديده من بين مجموعة من الناس استطاع ؟

(١) البقرة : ٤٢ .

ويدحض هذا ، ما ترويه بعض كتب السيرة في قدوم النبيّ ﷺ إلى المدينة مهاجراً ، ومعه أبو بكر ، فكان المسلمون في استقباله ، ومنهم من كان يسأل أيّهما النبيّ ؟ فهل يمكن أن نقول : أنّ أُولئك الذين ماتوا وهم لم يعرفوا النبيّ ﷺ ماتوا ميتة جاهلية ؟ معاذ الله أن يقول ذلك أحد من المسلمين .

ولمّا كانت الإمامة امتداداً للنبوّة ، وخلافة عنها في إتمام رعاية رسالتها لأنّها فرع عنها ، فهل لك أن تقول : بأنّه يجب في الفرع أكثر ممّا في الأصل ؟ إنّما الواجب معرفة النبيّ أو الإمام معرفة إجمالية بأسمائهما وأوصافهما ، وتواتر الحجّة على صحّة وجودهم ، والإيمان بحجّتهم نبوّة أو إمامة .

س ٢ : إنّ الله تعالى حيّ وموجود معنا في كلّ مكان ، وهو الحجّة الأكبر، فما هي الحاجة إلى حجّة دونه ؟ ما لم يكن بين حجّية الله تعالى وحجّية الإمام فرق ؟ أم أنّ هناك فرقاً ، فما هو ؟!

ج ٢ : صحيح أنّ الله تعالى موجود حي ، ولكن ليس هو الحجّة ، بل الصحيح أن نقول : له الحجّة كما في الكتاب المجيد ﴿ **فَلِلّٰهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ** ﴾ (١) ، لأنّ معنى الحجّة هو البرهان والدليل ، وهو حال من مستدلّ وهو غيره ، والله سبحانه هو جاعل الحجّية فلا يقال هو الحجّة ، إنّما الحجّة له على خلقه بإرساله الرسل وبعثه الأنبياء عليهم السلام ، فهم الحجج .

فتنبّه إلى غلط التعبير عندك ـ وهو الحجّة الأكبر ـ فالله سبحانه بمنّه وفضله ولطفه بعباده بعث لهم أنبياء ، وجعل لهم أوصياء من بعدهم يرعون رسالاتهم ، وبذلك يستدلّ على خطأ من يقول : الله هو الحجّة الأكبر .

ثمّ أنا لو سلّمنا جدلاً بصحّة تلك المقولة ، كيف السبيل إلى الأخذ عنه ، وهو يرى ولا يُرى ، فلابدّ للناس من وسيلة يبلغهم عنه أوامره وزواجره ، وهم الأنبياء ، ومن بعدهم الأوصياء ، ونحن على ذلك .

---

(١) الأنعام : ١٤٩ .

س ٣ : ما هي الحكمة من غياب الإمام ؟ وكيف يتناسب الغياب مع أعمال وواجبات الإمامة ؟

ج ٣ : ليست الغيبة بدعة في التاريخ ، ولا في الدين ، فقد غاب غير واحد من الأنبياء نتيجة اضطرارهم ، والخوف على أنفسهم ، فقد قال موسى عليه السلام : ﴿ **فَفَرَرْتُ مِنكُمْ لَمَّا خِفْتُكُمْ فَوَهَبَ لِي رَبِّي حُكْمًا وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُرْسَلِينَ** ﴾ (١) ، وما لنا نذهب في التاريخ السحيق ونغيب في متاهاته ، ولكن هلمّ بنا إلى تاريخ الإسلام القريب ، ألم يغب رسول الله صلى الله عليه وآله مضطرّاً في حصار الشعب طيلة ثلاث سنوات ؟ فماذا كان المسلمون يستفيدون منه ، وهو في الشعب محجوب عنهم ؟ ألم يغب عن مسلمي مكّة حين هاجر إلى المدينة خائفاً يترقّب ؟

وما دمنا كمسلمين نؤمن بأنّ الله تعالى هو الذي يأمر أنبياءه بالغيبة والهجرة حفاظاً عليهم ، ولم يبعدهم عن الطبيعة البشرية من خوف على السلامة ، كان علينا التسليم بأنّ ذلك كان لمصلحة ، وأن كنّا لا ندرك سرّها أسوة بما نجهل كثيراً من أسرار وحكم في أُمور الشريعة ، فليس لنا ولا يحقّ لنا أن نسأل : لماذا غيّب الله موسى عن فرعون عند ولادته ؟ ثمّ ردّه الله ليربّيه في قصره ، ليكون له عدوّاً وحزناً ؟

وليس لنا أن نسأل : لماذا أمر الله نبيّه محمّد صلى الله عليه وآله بالهجرة حين أنزل عليه ﴿ **وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُواْ لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ** ﴾ ؟ (٢) .

وليس لنا أن نسأل : لماذا صلاة الصبح ركعتان ؟ وصلاة الظهر أربعاً ؟ والمغرب ثلاثاً ؟ وهكذا .

وكلّ ما أمكننا أن ندرك من وجه الحكمة في غيبة بعض الأنبياء عليهم السلام ، هو الحفاظ على حياتهم من شرّ أعدائهم ، فكذلك كانت الحكمة في غيبة الإمام المهديّ عليه السلام الحفاظ على سلامته ، مادام ظرفه كظروفهم من حيث

---

(١) الشعراء : ٢١ .

(٢) الأنفال : ٣٠ .

ملاحقة العدو له ، وطلب القضاء عليه ، ألم تقرأ في تاريخ الغيبة ما صنع المعتمد العباسي في جدّه وسعيه وإمعانه في التفتيش عن الإمام المهديّ عليه السلام ، حتّى حبس الجواري برهة من السنين ، فذلك من وجه الحكمة فيما نعلم .

س ٤ : كيف سيعرف الإمام المهديّ الغائب عند خروجه بعد غيابه مئات السنين ؟

ج ٤ : يُعرف عندما يؤذن له بالظهور بالآيات البيّنات الخارقة للعادات ، وسمّها بالمعجزات ، كالنداء من السماء باسمه عليه السلام ، وصلاة النبيّ عيسى خلفه ، ونحو ذلك ، فقد روي عن النبيّ صلى الله عليه وآله : « **يخرج المهديّ وعلى رأسه ملك ينادي : إنّ هذا المهديّ فاتبعوه** » [1] .

وروي عن علي عليه السلام قال : « **إذا نادى منادٍ من السماء : إنّ الحقّ في آل محمّد ، فعند ذلك يظهر المهديّ على أفواه الناس ، ويشربون حبّه ، ولا يكون لهم ذكر غيره** » [2] .

س ٥ : إذا كان الغياب لحكمة ما ، فلماذا لا تكون تلك الحكمة سبباً لأن يكون معدوماً ؟ حتّى إذا حان وقته أوجده الله ؟!

ج ٥ : السائل يحسب أنّ الحكمة في الخلق هي بافتراضنا ، وليست بأمر بارئ الخلائق ، فهو الذي يقضي بحكمه ويقدّر بحكمته ، فلا يقال : لماذا جعل الليل والنهار متعاقبين ؟ ولم يجعل الزمان كلّه نهاراً أو كلّه ليلاً ؟ وهذا ما نطق به القرآن منددّاً بمن لا يدرك وجه الحكمة ، ولا يسلّم لأمره تعالى في ذلك ، فقال : ﴿ **قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِن جَعَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ اللَّيْلَ سَرْمَدًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَنْ إِلَهٌ غَيْرُ اللَّهِ يَأْتِيكُم بِضِيَاء أَفَلاَ تَسْمَعُونَ * قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِن جَعَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ النَّهَارَ سَرْمَدًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَنْ إِلَهٌ غَيْرُ اللَّهِ يَأْتِيكُم بِلَيْلٍ تَسْكُنُونَ فِيهِ أَفَلاَ**

---

(١) مسند الشاميين ٢ / ٧٢ ، ينابيع المودّة ٣ / ٢٩٦ و ٢٩٩ و ٣٤٤ و ٣٨٥ و ٣٩٢ .

(٢) كنز العمّال ١٤ / ٥٨٨ .

تُبْصِرُونَ * وَمِن رَّحْمَتِهِ جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِن فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ (١) .

فنحن إذاً نتبع ما بيّن لنا الله تعالى وجه الحكمة فيه ، وما لم يبيّن لنا ذلك ، ليس من حقّنا ـ كمسلمين ـ الاعتراض عليه ، فنقول : لماذا ولماذا ؟

ثمّ لو سلّمنا جدلاً أنّ الحكمة أن يكون معدوماً ، فإذا حان وقت ميعاده أوجده الله تعالى ، فذلك يستلزم خلوّ الزمان من إمام يرجع إليه ، وعندها تكون الحجّة للناس على الله حيث لا حجّة إمام يرجعون إليه ، فيبطل الثواب والعقاب ، وتنتفي الحكمة من خلق الخلق ، حيث يقول الله سبحانه : ﴿ **وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ** ﴾ (٢) .

س ٦ : ما الفائدة من عصمة الإمام وعلمه وهو غائب ؟ واذكروا لنا الفوائد العملية التي انتفع بها سابقاً ، وينتفع بها حالياً المسلمون عامّة ، والشيعة خاصّة من الإمام المهديّ في فترة غيبته الطويلة ؟!

ج ٦ : الفائدة من الإمام المهديّ عليه السلام في غيبته ، كالفائدة من الشمس إذا تجلّلها السحاب ، كما ورد في الحديث المروي في « كمال الدين وتمام النعمة » للشيخ الصدوق قدس سره فراجع (٣) .

على أنّ في الغيبة نحو اختبار للناس على حدّ ما جاء في القرآن المجيد : ﴿ **الم * أَحَسِبَ النَّاسُ أَن يُتْرَكُوا أَن يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لاَ يُفْتَنُونَ وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ** ﴾ (٤) ، فتلك سنّة الله في خلقه ، ولن تجد لسنّته تحويلاً .

س ٧ : تحاولون إضفاء صفات على أئمّتكم عامّة ، وعلى الإمام المهديّ

---

(١) القصص ٧١ ـ ٧٣ .

(٢) الذاريات : ٥٦ .

(٣) كمال الدين وتمام النعمة : ٢٠٧ .

(٤) العنكبوت : ١ ـ ٢ .

الغائب خاصّة ، منها : أنّه يطوف العالم ، ويعرف شيعته ، ويتّصل بالخلّص منهم ، ويلقي إليهم أوامره ، وأنّه يعلم الغيب ، ومفوّض من الله بالتصرّف في الكون ، فسبحان الله هل هذه إلاّ صفات ربّ العالمين ؟!

ج ٧ : ليست الصفات المشار إليها تخرجهم عن الطبيعة البشرية ، ولا نقول فيهم إلاّ أنّهم : ﴿ **عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ لاَ يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُم بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ** ﴾ [(١)] ، على أنّ بعض ما ذكرت ليس مختصّاً بهم وحدهم ، فإنّ الخضر حيٌّ ويطوف العالم ، ويتّصل بمن أراد أن يلقاه ، فيلقي إليه من علمه ، كما تعلّم منه موسى عليه السلام ، فهل وجدت من قال بربوبيته ؟

س ٨ : لم يرو أنّ أحد الأئمّة الاثني عشر غاب ؛ فلماذا اختلفت السنّة الإلهيّة في الأئمّة عند المهديّ ؟ حتّى غاب هذا الزمن الطويل ؟ خاصّة وأنّ معظم الأئمّة الاثني عشر ينطبق عليهم نفس علّة غياب المهديّ ؟ وهي الخوف وعدم الناصر كما تقولون ؟!

ج ٨ : إنّما اختلفت السنّة في الإمام المهديّ عليه السلام ، لأنّه خاتم الأئمّة الاثني عشر ، الذين أخبر عنهم جدّهم رسول الله صلى الله عليه وآله ، وأمر بالتمسّك بهم ، كما في حديث الثقلين ـ المتواتر نقله ـ وأخبر أنّهما لن يفترقا حتّى يردا عليه الحوض .

ولأنّه الموعود المنتظر لإقامة الأمن والعوج ، وهو الذي يملأ الأرض قسطاً وعدلاً بعدما ملئت ظلمت وجوراً ، فهو في مطاردة من أعدائه أكثر ممّا كان عليه آباؤه من الخوف ، وإن كانت لهم غيبات في غياهب السجون طالت أو قصرت ، لكنّها لفترات محدودة .

ومع ذلك فقد ولّدت تلك الحالة عند بعض الشيعة القول بمهدية بعض الأئمّة ، كما في الواقفة الذين وقفوا بالإمامة على الإمام موسى الكاظم عليه السلام ، وجاءت الأحاديث بذمّهم .

س ٩ : لماذا لا نجوّز أنّ الله تعالى قد بدا له في أمر إماتته ، ونقل المهدوية إلى

(١) الأنبياء : ٢٦ ـ ٢٧ .

غيره ممّن سيولد لاحقاً ، ويعيش حياة طبيعية كسائر الأئمّة من آبائه ؛ خاصّة وأنّ هناك مرجّحاً لذلك ، وهو طول غيبته التي لها إلى الآن مئات السنين ؟!

ج ٩ : ليست مسألة البداء في أمر إمامة المهديّ عليه السلام بواردة بل منفية ، لأنّها لو كانت واردة لوجب على الله من باب اللطف أن يعرّف الناس إماماً غيره ، ولا يتركهم هملا ، لئلا تخلو الأرض من حجّة قائم لله بأمر الشريعة ، وحيث لم يعيّن غيره فتعيّن هو ، ولا يكون التعيين إلاّ بالنصّ ، وفي الإمام المهديّ عليه السلام لو تمّ القول بالبداء فممّن يكون النصّ ؟ بينما كان النصّ عليه موجوداً باسمه ونعته من قبل وجوده ، وحتّى بعد ولادته .

س ١٠ : لماذا لا نجوّز أنّه شخصية وهمية افترضت من قبلكم تقيّة ، لئلا يندثر مذهبكم بعد انعدام ذرّية الحسن العسكريّ ؛ خاصّة وأنّ هناك مرجّحاً لذلك ، وهو وجود العمل بنظرية التقيّة لديكم ، ودفاعكم عنها دفاعاً شديداً ، وتميّزكم بها دون سائر المذاهب الإسلاميّة ؟!

ج ١٠ : مادام أقصى ما لديكم لماذا ولماذا ، فلا أرى يجدي معكم الحوار ، لأنّ المتعنت ليس لديه فوق لماذا من مخرج ؟

ومع ذلك فنقول لكم : إذا افترضنا جدلاً كما تقول : فمن هو الإمام الذي يقود الأُمّة في فترة خلوّ الأرض منه ، إذا لم يكن هو المصلح المنتظر ؟ وكيف يكون شخصية وهمية ، وقد ثبت وجوده الخارجي ، وشهد بولادته القابلة عمّة أبيه حكيمة ، وأُمّه وأبوه ، وأراه لبعض خواصّه ، ولو أغمضنا النظر عن ذلك كلّه ، فما رأيكم في علماء العامّة الذين لا يؤمنون بالتقيّة ، وشهدوا بولادته ؟ وصحّة نسبه ، وأنّه ابن الحسن العسكريّ عليه السلام ؟

س ١١ : كيف تقبلون رواية ولادة الإمام المهديّ عن امرأة واحدة فقط ، وهي جارية أبيه نرجس ، أم أنّ هناك رواة غيرها ، ومن هم ؟!

ج ١١ : نحن لم نقبل رواية الولادة عن امرأة واحدة فقط ، وهي جارية أبيه نرجس ، بل هناك غيرها ، وهي القابلة عمّة أبيه حكيمة ، وشهادة القابلة في

إثبات الولادة والاستهلال مقبولة عند جميع المسلمين ، فدونك ما يقول علماؤهم ، وأئمّة المذاهب منهم .

قال أبو حنيفة : « لأنّ أنساب المسلمين وأحوالهم ، يجب حملها على الصحّة ، وذلك أن تكون ولدته منه في نكاح صحيح » [(١)] .

وقال النوويّ : « ويقبل فيما لا يطلع عليه الرجال من الولادة والرضاع ، والعيوب التي تحت الثياب شهادة النساء المنفردات ، لأنّ الرجال لا يطّلعون عليها في العادة ، فلو لم تقبل فيها شهادة النساء منفردات ، بطلت عند التجاحد ، ولا يثبت شيء من ذلك » [(٢)] .

وإذا أخذنا بالإقرار ، فقد جاء في البحر الزخّار ـ وهو من المصادر المهمّة لدى علماء الزيديّة ـ :

فصل : « ويصحّ إقرار الرجل بولد أو والد إجماعاً ، بشرط مصادقة البالغ ، وعدم شهرة نسب آخر » [(٣)] .

فتبيّن لنا : أنّ مذاهب المسلمين تقول بما قلناه في الإقرار ، وشهادة النساء المنفردات ، فعلام التشهير بمن يرتّب الآثار على ذلك ؟

س ١٢ : هل تجب الحدود على أهلها في حال الغيبة ؟ أم أنّها تسقط ؟ وهل يجوز سقوطها مئات السنين ؟ وما هي الحكمة إذاً من تشريعها ؟!

ج ١٢ : من قال لك تسقط الحدود في زمن الغيبة ؟ أو تعطّل الأحكام فيها ؟ وهذا الشيخ المفيد قدس سره يقول : « فأمّا إقامة الحدود : فهي إلى سلطان الإسلام المنصوب من قبل الله تعالى ، وهم أئمّة الهدى من آل محمّد عليهم السلام ، ومن نصّبوه لذلك من الأمراء والحكّام ، وقد فوّضوا النظر فيه إلى فقهاء شيعتهم مع الإمكان » [(٤)] .

---

(١) المغني لابن قدامة ٥ / ٣٣٦ ، الشرح الكبير ٥ / ٢٨٥ .
(٢) المجموع ٢٠ / ٢٥٦ .
(٣) البحر الزخّار ٥ / ١٢ .
(٤) المقنعة : ٨١٠ .

س ١٣ : في أحاديث الأئمّة مجمل ومتشابه وتقيّة ، فمن أين لنا بإمام الآن في غياب المعصوم ، يبيّن لنا كلّ ذلك ؟!

ج ١٣ : يعرف ذلك الفقهاء من شيعتهم ، الذين جعلوا لهم المرجعية عند عدم الحضور ، سواء كان ذلك في أيّامهم ، أو بعد غيبة آخرهم عليه السلام ، وكم في تاريخ رجالات الشيعة من أُناس أرجع الأئمّة إليهم الشيعة لأخذ أحكامهم منهم ، كيونس بن عبد الرحمن وأمثاله ، أو النوّاب الأربعة في زمن الغيبة الصغرى .

س ١٤ : تقول الإمامية أنّها أخذت مذهبها عن المعصومين ، فكيف تعرف صحّة مذهبها الآن ؟ إن قيل بأحاديث الأئمّة ، فهلا اكتفوا بأحاديث النبيّ صلى الله عليه وآله ، وما هو الفرق بينهم وبين سائر المسلمين حينئذ ، فكلّ منهم يأخذ عن المعصوم وهو النبيّ ؟!

ج ١٤ : لا يمكن الاكتفاء بالأحاديث النبويّة وحدها ، بعد علمكم بأنّها شيبت بالمكذوب على رسول الله صلى الله عليه وآله من الموضوعات ، وهذا أمر حدث في أيّامه ، وآية النبأ ، وحديث من كذّب عليّ ... وغيرهما ، تثبت أنّه لا يمكن الاكتفاء بالأحاديث النبويّة .

ثمّ هو صلى الله عليه وآله أمر أُمّته بالرجوع إلى أهل بيته ، كما في حديث الثقلين ، والتمسّك بهم على حدّ التمسّك بالقرآن ، كما أمر باتباعهم ، وأمرنا أن لا نتقدّمهم بسبق عليهم في فكر أو مسألة ، لأنّهم أعلم الأُمّة ، ولولا أن يكونوا كذلك لما جاز للنبيّ أن يرجع إليهم ما داموا هم مفضولين .

س ١٥ : متى عرفت الإمامية علم الحديث وأُصول الفقه ؟ ومن أوّل من وضعه ؟ وما هي حاجتهم إليهما مع وجود المعصوم ؟ وما هي فائدة العصمة مع وجودهما ؟ وهل بقي هناك داع لادعائهم التميز عن سائر المسلمين بالأخذ عن المعصومين ؟!

ج ١٥ : أوّل من كتب في علم الحديث هو الإمام أمير المؤمنين عليه السلام ، فقد دوّن الصحيفة الجامعة التي أملاها رسول الله صلى الله عليه وآله ، وكتبها علي عليه السلام .

فقد روى الكشي عن العيّاشيّ بإسناده إلى سورة بن كليب ، قال : « قال

لي زيد بن علي : يا سورة كيف علمتم أنّ صاحبكم ـ يعني جعفر بن محمّد عليهما السلام ـ على ما تذكرونه ؟ قال : فقلت له : على الخبير سقطت ، قال : فقال : هات .

فقلت له : كنا نأتي أخاك محمّد بن علي عليهما السلام نسأله ، فيقول : « **قال رسول الله** صلى الله عليه وآله **، وقال الله جلّ وعزّ في كتابه** » ، حتّى مضى أخوك فأتيناكم آل محمّد صلى الله عليه وآله ، وأنت فيمن أتيناه ، فتخبرونا ببعض ، ولا تخبرونا بكلّ الذي نسألكم عنه ، حتّى أتينا ابن أخيك جعفراً ، فقال لنا كما قال أبوه : « **قال رسول الله** صلى الله عليه وآله **، وقال تعالى** » فتبسّم ـ يعني زيد بن علي ـ وقال : أما والله إن قلت هذا ، فإن كتب علي عليه السلام عنده »[(1)] .

فهذا زيد يقول : أنّ للإمام علي عليه السلام كتباً ، وواحدة من تلك الكتب هي الصحيفة الجامعة ، وقد ورد ذكرها في غير واحد من الكتب المعتبرة المعوّل عليها .

وقد أوصى المعصومون عليهم السلام بحفظ الكتب ، وبكتابة الحديث ، فعن أبي عبد الله عليه السلام ، قال : « **احتفظوا بكتبكم ، فإنّكم سوف تحتاجون إليها** » ، وعن أبي بصير قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : « **اكتبوا ، فإنّكم لا تحفظون حتّى تكتبوا** »[(2)] .

أمّا الحاجة إلى علم الحديث مع وجود الإمام المعصوم ، فإنّ الاتباع لا يتاح لهم جميعاً أن يأخذوا العلم مباشرة من الإمام عليه السلام ، فقد يكونوا في مناطق بعيدة عن الإمام عليه السلام ، فيأخذون ممّن سمع من الإمام ، وإذا كان ذلك الحديث مكتوباً يكون أوثق لدى السامع ، وكتابتهم للحديث في ذلك الزمان ليس لهم فقط ، بل لمن يأتي بعدهم ، وإلى يومنا هذا ، وهو كفائدة كتابة حديث رسول الله صلى الله عليه وآله في زمانه .

(١) اختيار معرفة الرجال ٢ / ٦٧٤ .

(٢) الكافي ١ / ٥٢ .

وأمّا أُصول الفقه ، فإنّ أوّل ما أخذه الشيعة من الأئمّة عليهم السلام أنفسهم كقواعد كلّية ، وهذا واضح لمن راجع كتب أُصول الفقه عندنا ، ومع ذلك فقد ذكرت كتب الرجال عندنا : أنّ بعض أصحابهم عليهم السلام ألّفوا في أُصول الفقه ، منها مباحث الألفاظ ، فراجع رجال النجاشيّ ، وفهرست الشيخ الطوسيّ ، وغيرهما .

وأمّا العصمة فهي شرط في الإمام ، والإمام ليس مجتهداً ، فإنّه يعطي حكم الله الواقعي ، والمجتهد يفتي بحكم الله الظاهر ، وهذا السؤال ناتج عن عدم الدقّة !!

ثمّ إنّ التطوّر والتوسّع في أُصول الفقه كان في زمن غيبة الإمام عليه السلام ، ومن ضمن فائدة هذا العلم هو الاستعانة به من أجل فهم النصوص الواردة عن المعصومين بعد غياب الإمام المعصوم ، أمّا العصمة للإمام فلابدّ منها ، لأنّها هي التي تثبت لنا عدم وجود احتمال أيّ خطأ في كلام أو فعل أو تقرير المعصوم .

س ١٦ : تقولون بصحّة الاجتهاد في زمن الغيبة ، بعد أن حرّمتموه في زمن الأئمّة ؛ فما هو الدليل القطعي على صحّته ؟ وهل هذا الدليل مأخوذ عن الأئمّة أم غيرهم ؟ وهل هو موجود في كتبكم المؤلّفة قبل عصر الغيبة ؟ بيّنوا لنا ذلك وخرّجوه من تلك المصادر ؟!

ج ١٦ : الاجتهاد الذي نقول به هو : الجهد الذي يبذله الفقيه في استخراج الحكم الشرعيّ من أدلّته ومصادره ، ولا نقول بالمعنى الثاني للاجتهاد ، الذي هو مصدر للفقيه يصدر عنه ودليلاً يستدل به ، كما يصدر عن آيةٍ أو رواية ، والاجتهاد بالمعنى الأوّل من البديهيات ، وكان عمل الأصحاب والاتباع على ذلك ، ولم ينكر الأئمّة عليهم السلام هذا الاجتهاد بالمعنى الأوّل ، بل أنّهم أمروا بعض أصحابهم بالعمل بذلك ، كما أمر الإمام الباقر عليه السلام أبان بن تغلب ، أن يجلس في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله ويفتي الناس ، حيث قال له : « **اجلس في مسجد**

المدينة وافت الناس ، فإنّي أحبّ أن يرى في شيعتي مثلك » [(١)] .

وبملاحظة تعريف الاجتهاد نجد أنّه لابدّ للمجتهد من الاحتياج لقول المعصوم ، الذي لا يقع فيه الخطأ ، حتّى لا يحصل الاجتهاد بالمعنى الثاني ، الذي هو في قبال الآيات والروايات .

س ١٧ : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : « إنّي تارك فيكم الثقلين : كتاب الله وعترتي أهل بيتي ، فإنّهما لن يفترقا حتّى يردا عليّ الحوض » ، فأين الثقل الثاني الآن ؟ وما تفسير عدم مفارقته للقرآن في زمن الغيبة ؟

ج ١٧ : إنّ حديث الثقلين يثبت ـ بوضوح ـ المرجعية العلميّة لأهل البيت النبويّ ، جنباً إلى جنب مع القرآن الكريم ، ويلزم المسلمين بأن يتمسّكوا في الأُمور الدينية جنباً إلى جنب مع القرآن الكريم ، ويلتمسوا رأيهم .

وإنّ غيبة الإمام لا تمنع الانتفاع به ، بل أنّ الكلّ ينتفع بوجوده ، كما ينتفع بالشمس إذا غيّبها السحاب ، هذا ما ورد عنهم عليهم السلام .

س ١٨ : تعتذر الإمامية لأئمّتهم في عدم القيام بالإمامة والخروج ، بالخوف وعدم وجود الناصر ، والعلم بعدم الجدوى .

وكيف استطاع بعض أئمّة أهل البيت عليهم السلام القيام والخروج على الظالمين ؟ كالإمام الحسين والإمام زيد ، ونجح بعضهم في إقامة دولة الإسلام لمئات السنين ، كالإمام الهادي ؟!

ج ١٨ : إنّ الأدوار الملقاة على عاتق كلّ إمام تختلف باختلاف الظروف المحيطة بالإمام ، فإذا خرج الإمام الحسين عليه السلام ، فإنّه لا يعني أنّ جميع الأئمّة يجب عليهم الخروج ، بل النصوص الواردة من النبيّ صلى الله عليه وآله تشير وبوضوح إلى إمامة كلّ من الحسن والحسين ، بقوله صلى الله عليه وآله : « **الحسن والحسين إمامان قاما أو قعدا** » [(٢)] ، أي قاما بالسيف والجهاد أو قعدا عن ذلك ، وهذا خير دليل على

(١) الفهرست : ٥٧ .

(٢) روضة الواعظين : ١٥٦ ، مناقب آل أبي طالب ٣ / ١٦٣ .

اختلاف الأدوار عند الأئمّة عليهم السلام ، ونحن الآن تبعاً لإمامنا المنتظر ، ننتظر اليوم الموعود للقيام والقضاء على الظلم ، وإقامة دولة الحقّ بعونه تعالى .

وتعليقاً على ما ذكرته : أثبت أوّلاً إمامة الهادي ثمّ ناقش في نجاحه ، وهذا كإثبات خلافة أبي بكر بالفتوحات التي حصلت في عصره !!

س ١٩ : كيف تجمعون بين وصفكم الإمام بالخوف ، وبين المعلوم ضرورة من وجوب اشتراط الشجاعة فيه ؟ أم أنّكم تجوّزون الجبن في حقّه ؟!

ج ١٩ : من المواصفات الثابتة للإمام عليه السلام الشجاعة ، وإذا ورد أنّ الإمام يخاف ، فهو لا يخاف على نفسه حتّى يثبت له الجبن ، بل أنّه يخاف على الدين من الضياع والاندراس والاضمحلال ، وبهذا الخوف لا تنتفي الشجاعة عن الإمام ، بل الإمام في قمّة شجاعته ، لكن الموقف يحتّم عليه عدم إعمال شجاعته ذلك أن تقول أنّه خائف على نفسه التي بذهابها يذهب الدين ، وإلاّ فما تفسير خوف موسى عليه السلام بنصّ القرآن ؟!

س ٢٠ : إذا كان الأئمّة يعلمون الغيب ، فلماذا خرج الإمام الحسين عليه السلام إذا كان يعلم عدم الجدوى ؟ بينما لم يخرج باقي الأئمّة ، خاصّة بعد وجود الناصر لبعضهم ، كزين العابدين عليه السلام عندما عرضت عليه البيعة والإمامة فرفض ، وقبلها ابن عمّه الحسن بن الإمام الحسن ، مع أنّ وجود الناصر يقيم الحجّة ، حتّى ولو كان الناصر غير صادق في بيعته ، كما قال الإمام علي عليه السلام : « والله لولا حضور الحاضر ، وقيام الحجّة بوجود الناصر ... ، لألقيت حبلها على غاربها ، ولسقيت آخرها بكأس أوّلها » [1] ؟!

ج ٢٠ : الإمام الحسين عليه السلام لم يخرج من أجل الانتصار العسكريّ السريع ، بل كان يعلم بمقتله ومقتل أصحابه ، لكن هذا العمل ـ وهو الشهادة في سبيل الله ـ هو الانتصار الحقيقيّ الذي كان ينظر إليه الإمام ، بأنّه هو الذي يعيد الإسلام إلى المسار الصحيح ، بعد أن أراد بنو أُمية إعادة الأمر جاهلية .

---

(١) شرح نهج البلاغة ١ / ٢٠٢ .

ثمّ إنّه لابدّ من أجل قيام الإمام زين العابدين عليه السلام من وجود العدد الكافي لذلك ، وتشخيص الإمام زين العابدين عليه السلام ـ وهو المعصوم ـ أنّ أنصاره من القلّة بحيث لا يستطيع القيام بهم ، وهذا يختلف تمام الاختلاف مع الإمام علي عليه السلام ، الذي كانت مقاليد السلطة بيديه ، عندما حارب حروبه الثلاثة ، ولذلك فالإمام علي عليه السلام لم يقم قبل خلافته ، وكان يعتذر أيضاً بقلّة الناصر .

ثمّ أنّ معنى حضور الحاضر ، من حضر لبيعته ، ولزوم البيعة لذمّة الإمام بحضوره ، والإمام بعبارته لم يعلّق الأمر على قيام الحجّة بوجود الناصر فقط ، بل أضاف ذلك إلى حضور الحاضر ، وهذا هو الفرق بين الإمامين عليهما السلام .

س ٢١ : لماذا تناول السمّ من مات من الأئمّة مسموماً ؟ وهو يعلم أنّه مسموم ، كالإمام الحسن ، وعلي بن موسى الرضا ، ألا يكون ذلك قتلاً للنفس ؟!

ج ٢١ : إنّ الله تعالى قدّر عليهم ذلك ، وقضاه وأمضاه وحتمه على سبيل الاختيار ، فإن اختاروا ذلك كتبت لهم تلك المنازل ، وأعطيت لهم تلك الكرامات ، التي لا ينالها إلاّ من قتل في سبيله ، وهذا ليس مختصّاً بمن شرب السمّ ، بل حتّى من قتل بالسيف ، كالإمام علي عليه السلام ، فقد كان يعلم قاتله ، والليلة التي يقتل فيها ، والموضع الذي يقتل فيه .

يعلّل إمامنا الرضا عليه السلام عن ذلك بقوله : « **ذلك كان ، ولكنّه خير في تلك الليلة ، لتمضي مقادير الله عزّ وجلّ** »(١) ، وهكذا كان الجواب منهم عليهم السلام عن شأن حادثة الحسين عليه السلام .

س ٢٢ : ما معنى وصف أمير المؤمنين الإمام علي عليه السلام للأئمّة بالقيام في قوله : « وإنّما الأئمّة قوام الله على خلقه »(٢) ، وقوله : « اللهم بلى ، لا تخلو الأرض من قائم لله بحجّة »(٣) ؟!

---

(١) الكافي ١ / ٢٥٩ .

(٢) شرح نهج البلاغة ٩ / ١٥٢ .

(٣) المصدر السابق ١٨ / ٣٤٧ .

ج ٢٢ : أنت بذكرك لقول الإمام علي عليه السلام أمّا أن تعترف به وتقرّ بصحّته أو لا ؟ فإذا أقرّيت بصحّته ، فكيف تفسّر الفترات الزمنية التي لم يوجد فيها إمام يحمل تلك الصفات ؟ وأمّا أنّك لا تعترف بصحّة قول الإمام علي عليه السلام فلا داعي للنقاش فيه .

والذي نقوله نحن : أنّ الخبر صحيح ، وأنّ المراد بهم الأئمّة الاثنا عشر ، الذين لا تخلو الأرض منهم ، وأن لم يقوموا بالسيف ، بدليل آخر الخبر الذي بترته ولم تذكره ، وهو قوله عليه السلام : « **لا تخلو الأرض من قائم لله بحجّة ، إمّا ظاهراً مشهوراً ، وإمّا خائفاً مغموراً** » .

س ٢٣ : ورد عن الإمام علي عليه السلام عدّة روايات تذكر صفات الأئمّة ، كقوله : « وقد علمتم أنّه لا ينبغي أن يكون الوالي على الفروج والدماء ... البخيل » (١) **، وكقوله : « إنّ أحقّ الناس بهذا الأمر أقواهم عليه »** (٢) **، لماذا يذكر الأئمّة بالصفات مع علمه بالأسماء ، فيقول : إنّ أحقّ الناس بالإمامة هم المنصوص عليهم ، وهم فلان وفلان ؟!**

ج ٢٣ : الإمام علي عليه السلام ليس بصدد الإجابة عن سؤال : من هم الأئمّة ؟ أو إيضاح ذلك ، حتّى يبيّن لهم أسماء الأئمّة واحداً واحداً ، بل هو بصدد إيضاح مسؤوليته هو كإمام ، ومسؤولية الأئمّة من بعده ، وذكره للصفات لا ينفي وجود نصوص تعيّن فيها أسماء الأئمّة واحداً واحداً ، وهي كثيرة فراجع .

س ٢٤ : تجوّزون إمامة الأطفال ، تبريراً لإمامة الجواد والهادي حال طفوليتهما ، اذكروا لنا الدليل القطعي على جواز الإمامة في الأطفال ؟!

ويستدلّ بعضكم على جواز الإمامة في الأطفال ، بقوله تعالى : ﴿ وَآتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا ﴾ (٣) **.**

---

(١) المصدر السابق ٨ / ٢٦٣ .

(٢) المصدر السابق ٩ / ٣٢٨ .

(٣) مريم : ١٢ .

فكيف تقيسون أئمّتكم على هذه الآية ، مع أنّكم تحرّمون القياس ؟! وهل معنى قياسكم على هذه الآية أنّ كلّ ما ورد في الأنبياء من الخصوصيّات فهو في الأئمّة ، كتكليم الله لموسى عليه السلام ، وكجواز تعدّد الزوجات في حقّ النبيّ صلى الله عليه وآله لأكثر من أربع ؟! إن قلتم : نعم ، فبيّنوا وقوع ذلك للأئمّة بالدليل القطعي .

ج ٢٤ : للإجابة على هذا السؤال نذكر النقاط الآتية :

١ـ لا يحتاج لإثبات إمامة الجواد عليه السلام لأكثر من النصوص الواردة باسمه من قبل الإمام الرضا عليه السلام ، ومن قبل بقية المعصومين عليهم السلام ، وكذلك الحال بالنسبة للإمام الهادي عليه السلام .

٢ـ هناك فرق بين القياس الباطل الذي لا نقول به ، والقياس الذي يصحّ الاستدلال به ، لأنّ المناط في القضيتين واحد ، فجواز تبليغ الأحكام وهداية الخلق ، مثل ما جاز في النبوّة من قبل من هو صغير السنّ ، كذلك يجوز أيضاً في الإمامة .

٣ـ نحن لا نقول : بأنّ الإمام كان يمتلك عقول الأطفال ، حتّى يرد علينا ما يرد ، ولكن نقول : أنّ الإمام كان أعلم أهل زمانه ، والمناظرات التي أجراها مع علماء عصره ـ وهو صغير السنّ ـ تثبت ذلك .

س ٢٥ : هل للقيام والخروج على الظالمين أصل في مذهب الإمامية ؟ أم لا ؟! إن قلتم : نعم ؛ فأوردوه لنا بالطرق القطعية ؟! وكيف تجمعون بينه وبين المشهور من مذهبكم من التقيّة ؟

ج ٢٥ : الخروج على الظالمين قد يكون من الواجبات التي لا يقدّم عليها غيرها ، كما عمل الإمام الحسين عليه السلام عندما رأى أنّ شريعة جدّه لا يعمل بها ، فخرج ليأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ، ولا مجال هنا للتقيّة ، لأنّ الحفاظ على الدين والمذهب أهمّ من الحفاظ على النفس .

أمّا إذا كان بالخروج إزهاق لأرواح كثير من المؤمنين ، دون أن توجد هناك فائدة أعظم للدين والمذهب ، يتوقّف عندها علماء المذهب في الخروج على الظالمين .

س ٢٦ : لماذا لم يعمل الإمامية بمبدأ القيام والخروج على الظالمين قبل الخميني طيلة مئات السنين ؟!

ج ٢٦ : قد عمل الكثير من علماء المذهب بنفس المنهج الذي سار عليه الإمام الخميني ، لكن الفرق أنّهم لم يستطيعوا التوصّل إلى النتيجة التي وفّق إليها الإمام الخميني .

س ٢٧ : ما الفرق بين نظرية ولاية الفقيه عند الإمامية ، وبين الإمامة عند الزيديّة ؟

ج ٢٧ : إنّ الإجابة على هذا السؤال تعود إلى الأُصول الاعتقادية عند الفريقين ، فلاحظ أنّ الإمامية القائلين بمبدأ ولاية الفقيه المطلقة أو المقيّدة ، لا يخرجون ويرفعون الفقيه من مجتهد إلى إمام .

وإذا قلت : أنّ أئمّة الزيديّة أيضاً مجتهدون ، فلا يبقى بينها سوى أنّ المجتهد الإمامي يستنبط من الأدلّة الشرعيّة التي قرّرها الله تعالى ، والمجتهد الزيديّ كالمجتهد من أهل العامّة ، يستنبط من أدلّة اختارها هو ، بعضها من دون دليل ، واتبع فيها هواه !

س ٢٨ : هل ولي الفقيه حجّة على العباد أم لا ؟! إن لم يكن حجّة ، فما الحكمة من نصبه ؟!

ج ٢٨ : الولي الفقيه حجّة على من يعتقد بولاية الفقيه ، وهذه مسألة فقهيّة لا تأتي النوبة إليها إلاّ بعد الفراغ عن الأُصول ، فهل أقررت بأُصول الإمامية حتّى نتناقش في فروعهم !!

س ٢٩ : أين كانت نظرية ولاية الفقيه ألفا ومائتي سنة ؟

ج ٢٩ : ولاية الفقيه موجودة عند جميع العلماء ، إلاّ أنّ هناك خلافاً في حدود تلك الولاية ، فقسم من الفقهاء يرى أنّها عامّة ، وقسم يرى أنّها خاصّة ، والأبحاث فيها قديمة ، راجع ذلك في كتب الفقه .

س ٣٠ : هل مناصرة الإمام الخميني واجبة أم لا ؟! إن قلتم : نعم ، فكيف

يجب علينا مناصرة غير الإمام المنصوص عليه ، ولما لم توجبوا ذلك في حقّ أئمّة الزيديّة ؟!

ج ٣٠ : واجبة على مقلّديه ومن يعتقد بولاية الفقيه ، أمّا بالنسبة لأئمّة الزيديّة فليس الواجب علينا إطاعتهم ما داموا ليسوا على الحقّ عندنا ، وهي مسألة ترجع إلى الأُصول .

س ٣١ : إن كانت ولاية الفقيه من الغائب ، فمتى التقى الغائب بالإمام الخميني حتّى يعطيه هذه الولاية ، وما هو الدليل القطعي على ذلك ؟!

ج ٣١ : الإمام الغائب عليه السلام لم ينصّب مجتهداً بعينه للتقليد ، وإنّما أعطى الشروط ، وكذا لولي الفقيه شروط عند القائلين بها ، وليس هو منصب لشخص بعينه ، وولي الفقيه يقوم مقام الإمام عليه السلام لحين ظهوره عليه السلام .

س ٣٢ : ما هو الفرق إذاً بين تولّي الإمام الخميني لإعمال الإمامة ، وبين تولّي أئمّة الزيديّة لذلك ؟ ولماذا تعيبون عليهم جعل الإمامة في غير المعصوم المنصوص عليه من الله بالذات ؟

ج ٣٢ : الفرق بين الولي الفقيه والإمام الزيديّ ، هو أنّ الفقيه الشيعيّ لا يدّعي الإمامة لنفسه من الله ، ويعتقد أنّ الإمام الأعظم منصَّب من الله تعالى بالنصّ ، فهو تابع للأئمّة عليهم السلام ، ولا يعتقدون بأنّهم خلفاء الله في الأرض ، بل هم نوّاب عن الإمام ، وذلك مؤقت وسدٌّ للفراغ ، فإنّ ظهر الإمام المعصوم سلّم له زمام الأمر ، وكان من أتباعه وخدّامه ، فقد قال تعالى عن الإمامة العظمى : ﴿ **إِنِّي جَاعِلٌ فِي الأَرْضِ خَلِيفَةً** ﴾ (١) .

س ٣٣ : جاء في الأحاديث : أنّ أنصار الإمام المهديّ عليه السلام هم أهل اليمن ، وأهل خراسان ، وأنّ الراية اليمانية هي أهدى الرايات ، فما سبب أفضلية الراية اليمانية ؟ هل لأنّهم زيدية ؟ أم لأنّهم سيصبحون اثني عشرية ؟!

إذا كان لأنّهم سيصبحون اثني عشرية ؛ فمن سيهديهم إلى الاثني عشرية ؟

(١) البقرة : ٣٠ .

هل هم أصحاب الراية الخراسانية أم غيرهم ؟!

ج ٣٣ : إنّ أحاديث الظهور وعلاماته تذكر خروج اليماني ، واليمن فيها من كلّ فرقة وطائفة ، فهل تجزم أنّه سيكون زيدياً ؟ وكذلك فإنّ اليماني يدعو ويمهّد للإمام المهديّ ـ بنصّ الأحاديث ـ ولا يدعو لنفسه ، كما قال عليه السلام ، وليس في الرايات راية أهدى من راية اليماني هي راية هدى ، لأنّه يدعو إلى صاحبكم ، وهذا خلاف عقيدتكم .

وقد يكون اليماني هو الذي يدعو أهل اليمن للاثني عشرية ، وخصوصاً عندما يوصف في الأحاديث بأنّه يحمل راية هدى ، ويدعو للإمام المهديّ وينصره ، وكذلك تحذّر الأحاديث من التأويل وعدم نصرته ، لأنّه خلاف مذهب الناس ، هناك فقال عليه السلام : « **وإذا خرج اليماني فانهض إليه ، فإنّ رايته راية هدى ، ولا يحلّ لمسلم أن يلتوي عليه ، فمن فعل ذلك فهو من أهل النار ، لأنّه يدعو إلى الحقّ وإلى طريق مستقيم** » (١) .

ومن المعلوم : أنّ الحقّ المدّعى في رواياتنا هو مذهب أهل البيت عليهم السلام ، وقد يتغيّر أهل اليمن ، وكما هو واضح الآن انتشار التشيّع لديهم شيئاً فشيئاً ، والله العالم بالغيب .

س ٣٤ : هل الإيمان بالإمامة عندكم ضرورة دينية لاكتمال وصحّة الدين الإسلاميّ أم لا ؟!

ج ٣٤ : نعم ، وجوب الإيمان بالإمامة ضرورة دينية لاكتمال وصحّة الدين ، كما قال تعالى لنبيّه صلى الله عليه وآله : ﴿ **يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ** ﴾ (٢) .

فهذا الأمر العظيم المكمّل للدين ، وهذا التهديد بعدم الإكمال لولا وجود هذا الأمر وتبليغه ، يدلّ على عدم كمال الدين من دونه ، وخصوصاً أنّ هذه

---

(١) الغيبة للنعماني : ٢٥٦ .

(٢) المائدة : ٦٧ .

الآيات الكريمة تمثّل آخر ما نزل من القرآن الكريم على خاتم النبيّين ﷺ ، كذلك نزول آية إكمال الدين بعدها يبيّن أهمّية الإمامة وضرورتها ، قال تعالى: ﴿ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ... ﴾ [1] .

وكذلك ما دلّت عليه الأحاديث الشريفة عن النبيّ ﷺ : « **من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية** » [2] ، وقوله : « **من مات وليس عليه إمام مات ميتة جاهلية** » [3] ، وقوله : « **من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية** » [4] .

والأئمّة الذين أمرنا النبيّ ﷺ بمبايعتهم وطاعتهم المطلقة ، هم خلفاء الله المعصومون الراشدون المهديّون ، وهم اثنا عشر ، كما قال ﷺ : « **لا يزال الدين قائماً حتّى تقوم الساعة ، أو يكون عليكم اثنا عشر خليفة ، كلّهم من قريش** » [5] .

وروى أحمد في مسنده ، وحسّنه ابن حجر في فتح الباري ، عن ابن مسعود قال : ولقد سألنا رسول الله ﷺ ، فقال : « **اثنا عشر كعدّة نقباء بني إسرائيل** » [6] .

ومذهبكم قطعاً يخالف هذا الحديث العظيم ، الذي حار فيه كلّ مخالف للإمامية ، فأهل السنّة لم يجدوا اثني عشر إماماً عادلاً ، حتّى يطبّقوا هذا الحديث ، وكذلك اختلفوا في تسميتهم ، وأنتم لديكم أكثر من هذا العدد

---

(١) المائدة : ٣ .

(٢) صحيح مسلم ٦ / ٢٢ ، كتاب السنّة : ٤٨٩ ، المعجم الكبير ١٩ / ٣٣٥ ، المجموع ١٩ / ١٩٠ ، المحلّى ١ / ٤٦ و ٩ / ٣٥٩ ، نيل الأوطار ٧ / ٣٥٦ ، كنز العمّال ٦ / ٥٢ .

(٣) كتاب السنّة : ٤٨٩ ، مجمع الزوائد ٥ / ٢٢٥ ، مسند أبي يعلى ١٣ / ٣٦٦ ، المعجم الأوسط ٦ / ٧٠ .

(٤) شرح المقاصد ٢ / ٢٧٥ .

(٥) صحيح مسلم ٦ / ٤ ، الآحاد والمثاني ٣ / ١٢٨ ، مسند أبي يعلى ١٣ / ٤٥٦ .

(٦) مسند أحمد ١ / ٣٩٨ ، فتح الباري ١٣ / ١٨٣ .

قطعاً ، فلم ينطبق هذا الحديث على غير مذهب الاثني عشرية ، ولله الحمد والمنّة .

س ٣٥ : تصرّح بعض الآيات القرآنيّة بصفات التفضيل ، ويتّضح بجلاء عدم انطباقها على بعض أئمّة الاثني عشرية ، كقوله تعالى : ﴿ فَضَّلَ اللّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً ﴾ (١) ، وكقوله تعالى : ﴿ وَفَضَّلَ اللّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ (٢) ، ما قولكم ؟

هل هناك آيات مثيلة ـ أي مصرّحة بصفات تفضيل ـ تذكر صفات يمكن انطباقها على جميع أئمّة الاثني عشرية ؛ وخاصّة من هم موضع خلاف مع الزيديّة ، وما هي ؟!

ج ٣٥ : هذا التفاضل صحيح لولا أنّه أجنبي عن الموضوع ، فالإمامة لدينا خلافة الله في الأرض ، والله سبحانه يجعل وينصّب خليفة عنه وباختياره وبتفضيله ، قال تعالى : ﴿ **وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاء وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ** ﴾ (٣) ، وقوله تعالى : ﴿ **أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللّهُ مِن فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنَآ آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُم مُّلْكًا عَظِيمًا فَمِنْهُم مَّنْ آمَنَ بِهِ وَمِنْهُم مَّن صَدَّ عَنْهُ وَكَفَى بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا** ﴾ (٤) .

وقال تعالى : ﴿ **وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوَاْ أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِّنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَن يَشَاء وَاللّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ** ﴾ (٥) .

فهذا التفضيل بين الناس إذا تساووا في المرتبة ، وليس بين جمهورهم والإمام ،

---

(١) النساء : ٩٥ .

(٢) النساء : ٩٥ .

(٣) القصص : ٦٨ .

(٤) النساء : ٥٤ .

(٥) البقرة : ٢٤٧ .

فإنّ الإمامة مرتبة لا تدانيها مرتبة أُخرى .

والإمام لا يقعد حين يجب القيام ، وكذا لا يقوم حيث يجب القعود ، ولا ينفع القيام بل قد يضرّ .

س ٣٦ : ما حكم خروج أفاضل وأعلام أهل البيت عليهم السلام من أئمّة الزيديّة وشيعتهم عند الإمامية ؟ كالإمام الأعظم الشهيد زيد بن علي ، وابنه الإمام يحيى ، والأئمّة الأخوة محمّد وإبراهيم وإدريس ويحيى أبناء عبد الله الكامل بن الحسن بن الإمام الحسن بن الإمام علي ، وكالإمام الحسين بن علي الفخ ، والإمام القاسم الرسي ، وحفيده الإمام الهادي وغيرهم عليهم السلام ؟!

هل هم بغاة على الأئمّة الاثني عشر ؟! أم أنّهم جهلوا النصّ على الاثني عشر؟! أم أنّ خروجهم كان دعوة إلى الاثني عشر ؟!

ج ٣٦ : كان خروجهم على الظلم ، وكان أمراً بالمعروف ، ونهياً عن المنكر ، وكان مباركاً ومأذوناً من قبل الأئمّة عليهم السلام ، وحاشاهم من البغي أو الدعوة لأنفسهم ، ولو ظفروا لوفوا للأئمّة عليهم السلام ، كما وصفوهم ومدحوهم عليهم السلام ، وكذلك صرّحوا بسعادتهم وأجرهم وشهادتهم .

وكانوا يعتقدون بأئمّتنا عليهم السلام ، وروى يحيى بن زيد عن أبيه الطاهر : « أنّ الأئمّة اثنا عشر ، وسمّاهم بأسمائهم ، وقال : إنّه عهد معهود عهد إلينا رسول الله صلى الله عليه وآله » [1] .

هذا في بعض من ذكرت ، وأمّا البعض الأُخر ، فمنهم من نتوقّف فيهم لا نعلم حقيقتهم ، ومنهم من دعا إلى نفسه لا إلى إمام زمانه .

س ٣٧ : فما معنى الأحاديث المجمع عليها ، التي وردت في كتبكم ـ كالغدير للأميني ـ والتي جاءت في مدح أئمّة الزيديّة ، والثناء عليهم من النبيّ صلى الله عليه وآله ، والدعاء على قاتلهم ، والبكاء عليهم عند إعلام الوحي له بقتل أحد منهم ؟

ج ٣٧ : لو قرأت الغدير جيّداً ، وكذلك النصّ والاجتهاد ، وغيرها من كتب

(١) النصّ والاجتهاد : ٥٣١ .

الرجال والتراجم ، لرأيت جزم المؤلّفين بتشيّع هؤلاء الرجال العظام ، وغيرهم من عظماء وشهداء وعلماء أهل البيت للأئمّة الاثني عشر عليهم السلام ، ولأئمّة زمانهم ، كعبد الله بن عباس ، والشهيد زيد بن علي ، وابنه يحيى ، وعبد الله بن الحسن المحض ، وغيرهم .

والقاعدة هي تشيّعهم ، وعدم الدعوة لأنفسهم ، وإنّما كانوا يدعون إلى الرضا من آل محمّد ، ولو ظفروا لوفوا كما وصف الإمام الصادق عليه السلام عمّه الشهيد زيد بن علي ، وترحّم عليهم ، وقال في وصفهم أيضاً : « **أنّهم نالوا الأجر والسعادة** » ، وبكى عليهم ، وغير ذلك من دلالات الوفاق والتأييد ، وتأدية الواجب والمطالبة بحقّ الأئمّة عليهم السلام .

س ٣٨ : هل أئمّة الزيديّة وشيعتهم معذورون بخروجهم على الظلم أم لا ؟

ج ٣٨ : نعم معذورون بل مأجورون ، وبنصّ أئمّتنا عليهم السلام ، بل كانوا مأذونين من قبل الأئمّة عليهم السلام ، ولكن ليس كلّ أئمّة الزيديّة ، الذين تعتقدون بهم أنتم ، والباقون وأن كان الزيديّة يعدّونهم في أئمّتهم ، كزيد ويحيى وغيرهما ، ولكنّا لا نعدهم زيدية بل إمامية .

س ٣٩ : إن كان خروج أئمّة الزيديّة للدعوة للاثني عشر ، فما هو الدليل القطعي على ذلك من الروايات التاريخيّة ؟ التي تثبت التنسيق بين الأئمّة الزيديّة مع الأئمّة الاثني عشر ؟

لماذا لم يقل ذلك ويعترف به ، ويسلّم به الإمام الأعظم الشهيد الولي بن الولي زيد بن علي عليه السلام للروافض ؟ الذين رفضوه محتجّين بإمامة جعفر الصادق عليه السلام ؛ مع أنّ موقفه كان موقف الحريص على الفرد الواحد ولو بإرضائه تقيّة ؛ فكيف بالصدق والحقّ ؟!

ج ٣٩ : من أين لكم هذه الأكاذيب ؟ بأنّ الشيعة رفضوا زيداً وناهضوه ، إلاّ إذا صدّقتم ما في كتب أعدائهم !! بل على العكس من ذلك ، فقد نصروه وقاتلوا معه ولم يخالفوه ، وهم كانوا في نفس الوقت يعتقدون بإمامة الإمام الصادق عليه السلام ، وعدم قتال جميع الشيعة لا يدلّ على إثمهم ورفضهم له ، بل

حصل ذلك مع الحسين عليه السلام عندما نصحه بعض أهل البيت بعدم الخروج ، كابن عباس ، ومحمّد بن الحنفيّة ، وغيرهما .

وعدم خروج جميع أهل البيت ، أو جميع الشيعة معه ، فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب كفائي ، إذا قام به البعض سقط عن الباقين ، وليس هو كالجهاد الدفاعي ، الذي يجب على كلّ مسلم حتّى المريض والمعذور ، والمرأة والطفل .

وأصحاب الأئمّة عليهم السلام لم يكونوا يعتقدون بزيد بأنّه إمام واجب الطاعة ، فلاحظ !! ومع ذلك فإنّ بعض أصحاب الأئمّة طلب ـ أي الإمام المعصوم عليه السلام ـ في الخروج مع زيد .

ثمّ متى كنتم تعتقدون بإمامة زين العابدين ؟ حتّى تقول عن زيد بن علي : الولي بن الولي ؟ وإذا قلت : أنّه من باب الإلزام ، فنقول لك : إنّا لا نعتقد بأنّ زيد عليه السلام إمام ، وإن كنّا نعتقد بأنّ السجّاد عليه السلام إمام .

س ٤٠ : البداء إنّما وضع حلاً لموت إسماعيل ـ قبل أبيه ـ الذي اعتقدوا إمامته فترة من الزمن، عملاً بنظرية أنّ الإمامة في الكبير من أولاد الإمام السابق .

ج ٤٠ : ثبوت مسألة البداء كعقيدة إسلامية يكفي في الدلالة عليها ما يلي :

١ـ قوله تعالى : ﴿ **يَمْحُو اللّهُ مَا يَشَاء وَيُثْبِتُ وَعِندَهُ أُمُّ الْكِتَابِ** ﴾ (١) .

٢ـ قوله تعالى : ﴿ **كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ** ﴾ (٢) .

٣ـ قوله تعالى : ﴿ **لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا** ﴾ (٣) .

وكذلك ما ورد في آثار الدعاء وفلسفته في تغيير القدر ، أو الصدقة التي تدفع ميتة السوء ، أو صلة الرحم التي تطيل العمر ، وهذه كلّها مسلّمات عند جميع المسلمين ، وهي من البداء .

---

(١) الرعد : ٣٩ .

(٢) الرحمن : ٢٩ .

(٣) الطلاق : ١ .

وكذلك ورد لفظ البداء في صحيح البخاريّ عن أبي هريرة قال : أنّه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله يقول : « **إنّ ثلاثة في بني إسرائيل أبرص وأعمى وأقرع بدا لله عزّ وجلّ أن يبتليهم ، فبعث إليهم ملكاً ...** » [(١)] ، وهناك أحاديث كثيرة بهذا اللفظ ، أو بمعنى البداء .

س ٤١ : حصر الإمامة في اثني عشر ، وضع حلاً لانعدام ذرّية الإمام الحادي عشر عندكم .

ج ٤١ : ثبت ذلك في كتب السنّة قبل وفاة الإمام العسكريّ عليه السلام ، فروى حديث الأئمّة الاثني عشر ، كلّ من أحمد بن حنبل [(٢)] ، والبخاريّ [(٣)] ، ومسلم [(٤)] ، وكلّ هؤلاء ألّفوا كتبهم قبل وفاة الإمام الحسن العسكريّ عليه السلام .

حتّى قال ابن كثير في البداية والنهاية ، بعدما نقل من التوراة أنّ الله بشّر إبراهيم بإسماعيل ، وإنّه ينمّيه ويكثّره ، ويجعل من ذرّيته اثني عشر عظيماً ، ونقل عن شيخه ابن تيمية ، أنّه قال : « وهؤلاء المبشّر بهم في حديث جابر بن سمرة ، وقرّر أنّهم يكونون مفرقين في الأُمّة ، ولا تقوم الساعة حتّى يوجدوا ، وغلط كثير ممّن تشرف بالإسلام من اليهود ، فظنّوا أنّهم الذين تدعو إليهم فرقة الرافضة فاتبعوهم » [(٥)] .

وكلّ ذلك يا أخي ، يدلّ على وجود النصّ على الأئمّة الاثني عشر حتّى في الأديان السابقة ، ناهيك عن كتب المسلمين المتقدّمين منهم والمتأخّرين ، فهي من الأُمور المتسالمة .

س ٤٢ : جاء في نهج البلاغة ذكر صفات هامّة لإمام المسلمين، من ذلك :

---

(١) صحيح البخاريّ ٤ / ١٤٦ .
(٢) مسند أحمد ١ / ٣٩٨ و ٥ / ٨٦ و ٩٠ و ٩٥ و ١٠١ و ١٠٧ .
(٣) صحيح البخاريّ ٨ / ١٢٧ .
(٤) صحيح مسلم ٦ / ٣ .
(٥) البداية والنهاية ٦ / ٢٨٠ .

١. قال الإمام علي عليه السلام حين جمع الناس وحثّهم على الجهاد ، فتكاسلوا وتحجّجوا بعدم خروجهم معه ، فقالوا : إن تخرج نخرج ، فقال كلاماً منه : « أفي مثل هذا ينبغي لي أن أخرج ! وإنّما يخرج في مثل هذا رجل ، ممّن أرضاه من شجعانكم ، وذوي بأسكم ، ولا ينبغي لي أن أدع الجند والمصر وبيت المال وجباية الأرض ، والقضاء بين المسلمين ، والنظر في حقوق المطالبين ، ثمّ أخرج في كتيبة أتبع أخرى ... » [(١)] .

٢. قال عليه السلام في تبيين سبب مطالبته بالإمامة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله : « اللهم إنّك تعلم أنّه لم يكن الذي كان منّا منافسة في سلطان ، ولا التماس شيء من فضول الحطام ، ولكن لنرد المعالم من دينك ، ونظهر الإصلاح في بلادك ، فيأمن المظلومون من عبادك ، وتقام المعطّلة من حدودك ... » [(٢)] .

يبيّن فيها سبب طلبه للحكم ، ويصف الإمام الحقّ .

٣ـ قال عليه السلام : « إنّه ليس على الإمام إلاّ ما حمل من أمر ربّه : الإبلاغ في الموعظة ، والاجتهاد في النصيحة ، والإحياء للسنّة ، وإقامة الحدود على مستحقيها ، وإصدار السهمان على أهلها » [(٣)] .

في بعض صفات الرسول الكريم ، وتهديد بني أُمية وعظة الناس .

فقد ذكر عليه السلام في الكلمة الأُولى بعضاً من أهمّ أعمال الإمام ، وهي أنّه لا ينبغي للإمام ترك الجند والمصر ، وبيت المال وجباية الأرض ، والقضاء بين المسلمين ، والنظر في حقوق المطالبين ، رغم وجاهة السبب وهو الخروج للجهاد .

كما ذكر عليه السلام في الكلمة الثانية أعمالاً هامّة أُخرى للإمام ، وهي ردّ المعالم من الدين ، وإظهار الإصلاح في بلاد ربّ العالمين ، وتأمين المظلومين ، وإقامة المعطّل من حدود أحكم الحاكمين .

---

(١) شرح نهج البلاغة ٧ / ٢٨٥ .

(٢) المصدر السابق ٨ / ٢٦٣ .

(٣) المصدر السابق ٧ / ١٦٧ .

كما ذكر عليه السلام في الكلمة الثالثة أعمالاً أُخرى للإمام ، وهي : الإبلاغ في الموعظة ، والاجتهاد في النصيحة ، والإحياء للسنّة ، وإقامة الحدود على مستحقّيها ، وإصدار السهمان على أهلها ، ومن المعلوم أنّ اشتراط الإمام علي عليه السلام في الإمام القيام بتلك الأعمال هو معنى ما تشترطه الزيديّة في الإمام ، من الدعوة والقيام بأمر الإمامة .

كما أنّه من المعلوم : أنّ غائب الاثني عشرية لا يقوم بشيء من تلك الأعمال ، ولا يفعل شيئاً من تلك المهام ؛ فهو تارك للجند والمصر ، وبيت المال ، وجباية الأرض ، والقضاء بين المسلمين ، والنظر في حقوق المطالبين ، كما أنّه لا يردُّ المعالم من الدين ، ولا يظهر الإصلاح في بلاد المسلمين ، ولا يؤمن المظلومين ، ولا يقيم حدود دين ربّ العالمين ، وكذلك لا ينطبق عليه ما اشترطه الإمام علي عليه السلام في الإمام ، من الإبلاغ في الموعظة ، والاجتهاد في النصيحة ، والإحياء للسنّة ، وإقامة الحدود على مستحقّيها ، وإصدار السهمان على أهلها ؛ فهو لا يبلغ في الموعظة ولا ينصح ، ولا يحيي السنّة ولا يقيم الحدود ، ولا يصدر السهمان على أهلها ، أليس في عدم اتصاف غائب الاثني عشرية بتلك الصفات والأعمال نقض لمشروعية الغيبة ؟

وكيف ستجمعون بين كلام الإمام علي عليه السلام وبين عدم اتصاف غائب الاثني عشرية بهذه الصفات الإمامية الهامّة ؟ وعدم قيامه بشريف تلك الأعمال السامية .

ج ٤٢ : المواصفات التي ذكرها أمير المؤمنين عليه السلام واضحة ، لمن كان من الأئمّة عليهم السلام متقلّداً للإمامة ظاهراً .

فإنّ الإمام علي عليه السلام هو نفسه لم يفعل كلّ ذلك أو أغلبه ، لما أبعد عن مقامه في بداية الخلافة ، وكذلك في زمانه لم يستطع فعل الكثير من السنن ، أو النهي عن الكثير من البدع ، وكذلك أنّه لم يُطع إلاّ قليلاً ، وقد حورب وكفّر ، ولم يُسمع رأيه .

فالإمامة التي تصلح الأُمّة بها ، لا تكون فيها المصلحة الكاملة حتّى تكون في وقتها وبشروطها ، فلمّا ترك المسلمون ذلك بعد رسول الله صلى الله عليه وآله ضلّوا واختلفوا ،

ولم يوفّقوا لثمرة الإمامة إلاّ بالنزر اليسير .

فالأئمّة عليهم السلام لم يتقلّدوا الإمامة إلاّ في زمان أمير المؤمنين ، وهي خمسُ سنوات وستّة أشهر ، وللإمام الحسن ، وجرى في جُلِّ هذه المدّة البسيطة من حربهم ومخالفتهم حتّى انقضت .

وكذلك عصر الغيبة لا يختلف عمّا سبق ، إلاّ بعدم ظهور الإمام ، وقد حصل السجن أو القعود في البيت لكثير من الأئمّة قبله ، والفرق هنا هو طول مدّة الغيبة ، وعدم مشاركة الناس الظاهرة ، أو وجود آرائه ، أو المشاركة في شيء من الأمر بالمعروف أو النهي عن المنكر ، أو نشر العلم أو غير ذلك ظاهراً مشهوراً بين الناس معروفاً ، وإن كان الكثير منه معروفاً لدى القليل منهم ، وليس ذلك أمراً غريباً بعدما رفضوا من قبل المسلمين ، ولم يعملوا بوصية رسول ربّ العالمين .

ثمّ أورد عليك نقضاً بغياب رسول الله صلى الله عليه وآله ثلاثة أيّام في الغار ، فما تقول هنا نقول هناك ؟

س ٤٣ : قال الإمام علي عليه السلام : « وقد علمتم أنّه لا ينبغي أن يكون الوالي على الفروج والدماء ، والمغانم والأحكام ، وإمامة المسلمين البخيل فتكون في أموالهم نهمته ، ولا الجاهل فيضلّهم بجهله ، ولا الجافي فيقطعهم بجفائه ، ولا الحائف للدول فيتخذ قوماً دون قوم ، ولا المرتشي في الحكم فيذهب بالحقوق ، ويقف بها دون المقاطع ، لا المعطّل للسنّة فيهلك الأُمّة » [1] .

يبيّن فيها سبب طلبه للحكم ، ويصف الإمام الحقّ .

إذا كانت الإمامة محدّدة بالنصّ على أسماء أشخاص معينيّن كما تقولون ، وليست كما تقول الزيديّة من أنّها بالشروط والصفات ؛ فلماذا لم يقل الإمام علي عليه السلام أنّه لا ينبغي أن يكون الوالي على الفروج والدماء والمغانم والأحكام وإمامة المسلمين ـ غير الأئمّة الاثني عشر ـ وإنّما عيّن الأئمّة بذكر صفات كما

(١) المصدر السابق ٨ / ٢٦٣ .

هو مذهب الزيديّة من تحديد الإمامة بالصفات والشروط ؟

ج ٤٣ : الإمام هنا يبيّن صفاته وواجباته بعد ثبوت إمامته وولايته للأمر ، أي أنّه يبيّن صفات الإمام الواقعية ، أمّا إذا اغتصب آخر للخلافة ، وجعلها ملكاً عضوضاً ، أو ملكاً جبرياً ، أو دون نصّ من الله أو رسوله ، فلا يقصد الإمام وصفه بذلك واقعاً وشرعاً كما بيّنا سابقاً .

وقد بيّن الإمام عليه‌السلام حقّه والنصّ عليه ، كما يروي أحمد في مسنده [1] وغيره ، من أنّه أشهد الصحابة على نصّ حديث الغدير في رحبة الكوفة ، ودعا على من لم يشهد له بعد أن كان خليفة عليهم وباختيارهم ، وكانوا قد بايعوه واتفقوا على خلافته ، فلماذا يستشهد ويستدلّ بحديث الغدير ؟ ويظهر النصّ عليه من قبل الرسول الأعظم صلى‌الله‌عليه‌وآله .

س ٤٤ : قال عليه‌السلام لعثمان بن عفّان : « فاعلم أنّ أفضل عباد الله عند الله إمام عادل ، هُدِي وهَدَى ، فأقام سنّة معلومة ، وأمات بدعة مجهولة ، وإنّ السنن لنيرة لها أعلام ، وإن البدع لظاهرة لها أعلام ، وإنّ شرّ الناس عند الله إمام جائر ، ضَلَّ وضُلَّ به ، فأمات سنّة مأخوذة ، وأحيا بدعة متروكة ، وإنّي سمعت رسول الله صلى‌الله‌عليه‌وآله يقول : يؤتى يوم القيامة بالإمام الجائر ، وليس معه نصير ولا عاذر ، فيلقى في نار جهنّم ، فيدور فيها كما تدور الرحى ، ثمّ يرتبط في قعرها » [2] .

قالها حينما اجتمع إليه الناس شاكين عثمان ، وطلبوا منه مخاطبته ونصحه .

قسّم الإمام علي عليه‌السلام في هذه الكلمة أصحاب الإمامة إلى عادل مهدي ، مقيم للسنّة ، ومميت للبدعة ، وإلى جائر ضالّ ، مميت للسنّة ، ومحيي للبدعة ، فإذا كانت الإمامة منحصرة في اثني عشر كما تقولون ، فسيكون معنى تقسيم الإمام عليه‌السلام أنّ الإمام الجائر الضالّ المميت للسنّة ، والمحيي للبدعة ، إنّما

---

(١) مسند أحمد ١ / ٨٤ و ١١٨ و ٤ / ٣٧٠ .

(٢) المصدر السابق ٩ / ٢٦١ .

هو من أُولئك الاثني عشر ، فما تعليقكم ؟

وأخيراً : نسأل الله أن يوفّقنا جميعاً لمرضاته ، ويهدينا للمستقيم من صراطه ، ويجنبنا الشكّ في دينه ، والإلحاد عن سبيله ، والضلال عن ما ارتضاه منهجاً لجميع عبيده ، آمين اللهمّ آمين .

ج ٤٤ : نقول يرد ذلك عليكم أيضاً ، فإنّكم لا تؤمنون بأئمّة الجور أيضاً .

بالإضافة إلى ذلك نقول : أنّ الإمام عليه السلام هنا ليس في صدد قبول إمامة الإمام العادل ، والإمام الجائر ، وشرعيّة إمامتهم ، ولكنّه يتكلّم عن الواقع الحاصل في الخارج ، وذلك لبيان حاجة الناس للإمام ، سواء كان إماماً شرعيّاً ، أو غاصباً غير شرعيّ .

وعندنا قامت الأدلّة كافّة على شرعيّة اثني عشر إماماً فقط ، منذ وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله إلى قيام المهديّ عليه السلام وظهوره ، وقيام دولة الحقّ في الأرض ، وإقرار عيون المؤمنين ، وكذلك شرعيّة نُوّابهم الخاصّين والعامّين إلى قيام يوم الدين .

وفي الختام : نسأل لك الموفّقية والهداية لمذهب أهل البيت عليهم السلام ، فإنّه والله السعادة في الدنيا والآخرة .

« أحمد محمّد ـ مصر ـ ٢٢ سنة ـ بكالوريوس في الهندسة الطبية »

رأي زيد في أبي بكر وعمر :

س : ما رأيكم في رأي الإمام زيد في أبي بكر وعمر ؟ وهل كان حقّاً مقرّاً بخلافتهم ؟ وإن كان ذلك صحيحاً فما تفسير ذلك ؟ وإن كان خاطئاً ، فكيف شاع هذا الرأي عنه ؟ وشكراً جزيلاً لسعة صدركم .

ج : إنّ زيد بن الإمام زين العابدين عليه السلام كان جليل القدر ، عظيم الشأن ، كبير المنزلة ، رأيه في أبي بكر وعمر رأي أئمّة أهل البيت عليهم السلام ، من أنّهما غصبا الخلافة من الإمام أمير المؤمنين عليه السلام وهو أحقّ بها ، وما ورد ممّا يوهم خلاف ذلك ، فهو أمّا مطروح ، أو محمول على التقيّة .

ويؤيّد هذا ما جاء في كتب القوم ، من أنّ أتباع زيد سألوه عن رأيه في أبي بكر وعمر ، وعن مطالبته بدم أهل البيت ، فقال : « إنّا كنّا أحقّ بسلطان رسول الله صلى الله عليه وآله من الناس أجمعين ، وإنّ القوم استأثروا علينا ، ودفعونا عنه ... » [1] .

فهذه الرواية تنصّ بصراحة ، ولا تقبل التأويل والجدل ، على أنّ زيداً كان يرى أنّ القوم قد اغتصبوهم حقّهم ، واستأثروا به عليهم ، وهي لا تتّفق مع الشائع عنه على ألسنة بعض الكتّاب .

« يعقوب الشمّري ـ اسكتلندا ـ ١٨ سنة ـ طالب »

ما صدر عن زيد حول الشيخين :

س : هل صحيح أنّ زيد بن علي كان يتولّى الشيخين ؟

ج : نُسب إلى زيد كلمات وأقوال في هذا المجال ، لا طريق لنا لإثبات صحّتها ، لأنّها وردت في بعض كتب التاريخ والسير بدون سند ، أو بسند ضعيف؛ مضافاً إلى معارضتها مع ما ورد عندنا من تصريح زيد بالبراءة منهما [2] .

نعم ، قد يكون صدر منه بعض العبارات إمّا تقيّة ، ولحقن الدماء ، وتوحيد صفوف جبهة المعارضة ضدّ بني أُمية ، وإمّا أنّ هذه الكلمات صدرت بنحو التورية في الكلام ، كما ينسب إليه أنّه سئل عنهما فأجاب بأنّهما : إمامان عادلان ، فكان يقصد العدول عن الحقّ ، ولو أنّه يوهم خلاف ذلك .

---

(١) تاريخ الأُمم والملوك ٥ / ٤٩٨ ، البداية والنهاية ٩ / ٣٦١ .

(٢) بحار الأنوار ٤٦ / ٢٠١ .

زينب الكبرى :

« زهراء ـ العراق ـ ... »

نبذة من حياتها :

س : أُريد أن ترسلوا لي مناقشات جديدة حول السيّدة زينب عليها السلام ، **التي لم تكن معهودة حتّى الآن في محافل الشيعة ، ولم تطرح وتناقش جوانبها ، وشكراً على مساعدتكم .**

ج : إنّ السيّدة زينب عليها السلام هي الصدّيقة الصغرى ، عقيلة بني هاشم ، ولدت في الخامس من شهر جمادى الأُولى من السنّة الخامسة للهجرة ، ولمّا ولدت جاءت بها أُمّها الزهراء عليها السلام إلى أمير المؤمنين عليه السلام وقالت : « **سم هذه المولودة** » ؟

فقال : « **ما كنت لأسبق رسول الله** صلى الله عليه وآله » ، وكان في سفر له ، ولمّا جاء النبيّ وسأله علي عن اسمها ؟ فقال : « **ما كنت لأسبق ربّي تعالى** » ، فهبط جبرائيل يقرأ على النبيّ السلام من الله الجليل ، وقال له : « **سم هذه المولودة زينب ، فقد اختار الله لها هذا الاسم** » .

ثمّ أخبره بما يجري عليها من المصائب ، فبكى النبيّ ، وقال : « **من بكى على مصاب هذه البنت ، كان كمن بكى على أخويها الحسن والحسين** » (١) .

ولمّا دنت الوفاة من رسول الله ، جاءت زينب إليه صلى الله عليه وآله قائلة : « **يا جدّاه رأيت البارحة رؤيا : أنّه انبعثت ريح عاصفة ، سوّدت الدنيا وما فيها وأظلمتها ، وحرّكتني من جانب إلى جانب ، فرأيت شجرة عظيمة ، فتعلقتُ بها من شدّة**

---

(١) وفيات الأئمّة : ٤٣١ .

الريح ، فإذا بالريح قلعتها وألقتها على الأرض ، ثمّ تعلّقت على غصن قوي من أغصان تلك الشجرة ، فقطعتها أيضاً ، فتعلّقت بفرع آخر ، فكسرته أيضاً ، فتعلّقت على أحد الفرعين من فروعها ، فكسّرته أيضاً ، فاستيقظت من نومي » ، فبكى رسول الله وقال : « **الشجرة جدّك ، والفرع الأوّل أُمّك فاطمة ، والثاني أبوك علي ، والفرعان الآخران هما أخواك الحسنان ، تسودّ الدنيا لفقدهم ، وتلبسين لباس الحداد في رزيّتهم** » .

قال يحيى المازني : كنت في جوار أمير المؤمنين عليه السلام في المدينة مدّة مديدة ، وبالقرب من البيت الذي تسكنه زينب ابنته ، فلا والله ، ما رأيت لها شخصاً ، ولا سمعت لها صوتاً ، وكانت إذا أرادت الخروج لزيارة جدّها رسول الله صلى الله عليه وآله تخرج ليلاً ، والحسن عن يمينها ، والحسين عن شمالها ، وأمير المؤمنين أمامها ، فإذا قربت من القبر الشريف ، سبقها أمير المؤمنين عليه السلام فأخمد ضوء القناديل ، فسأله الحسن مرّة عن ذلك ؟ فقال : « **أخشى أن ينظر أحد إلى شخص أختك زينب** » (١) .

وكان الإمام الحسين عليه السلام إذا زارته زينب يقوم لها إجلالاً ، ويجلسها في مكانه .

وروى القندوزي في ينابيع المودّة حديثاً طويلاً عن رسول الله صلى الله عليه وآله ، جاء فيه : « **وهذا الحسين خير الناس أباً وأُمّاً وأخاً وأختاً ، أبوه علي ، وأُمّه فاطمة ، وأخوه الحسن ، وأخته زينب ورقية** » (٢) .

وروي عن أحمد بن إبراهيم قال : دخلت على حكيمة بنت محمّد بن علي الرضا ـ أخت أبي الحسن العسكريّ ـ في سنة ٢٦٢ هـ بالمدينة ، فكلّمتها من وراء حجاب ، وسألتها عن دينها ، فسمّت لي من تأتم بهم ، ثمّ قالت : فلان ابن الحسن العسكريّ عليه السلام ، فسمّته ... .

---

(١) المصدر السابق : ٤٣٥ .

(٢) ينابيع المودّة ٢ / ٣٨٠ .

فقلت : فإلى من تفزع الشيعة ؟ قالت : إلى الجدّة أُمّ أبي محمّد عليه السلام ، فقلت لها : اقتدى بمن في وصيّته إلى امرأة ؟ فقالت : اقتداء بالحسين بن علي بن أبي طالب عليهما السلام ، إنّ الحسين بن علي أوصى إلى أخته زينب بنت علي بن أبي طالب في الظاهر ، وكان ما يخرج عن علي بن الحسين من علم ، ينسب إلى زينب بنت علي ، ستراً عليه (١) .

ومن مواقفها عليها السلام ما رواه الشيخ المفيد : من أنّ عائشة كتبت من البصرة إلى حفصة ، تخبرها بنزول علي عليه السلام بذي قار مستهزئة بجيشه ، فجمعت حفصة الصبيان ، وأعطت جواريها دفوفاً ، وأمرتهن أن يضربن الدفوف ، ويقلن :

ما الخبر ما الخبر علي في كالأشقر إن تقدّم **نحر وإن تأخّر** عقر

فخرجت زينب عليها السلام متنكرة ، مستصحبة جواريها متخفرات ، فدخلت عليهن ، فلمّا رأت ما هن فيه من العبث والسفه ، كشفت نقابها وأبرزت وجهها ، ثمّ قالت : « **إن تظاهرتِ وأختك على أمير المؤمنين ، فقد تظاهرتما على أخيه رسول الله صلى الله عليه وآله من قبل ، فأنزل الله عزّ وجلّ فيكما ما أنزل ، والله من وراء حربكما** » ، فانكسرت حفصة ، وأظهرت خجلاً ، وقالت : إنّهن فعلن هذا بجهل ، وفرّقتهن في الحال ، فانصرفن من المكان (٢) .

هذه نبذة مختصرة ، وإلاّ فتسليط الضوء على مواقفها يحتاج إلى كتب ومؤلّفات .

« أُمّ مهدي ـ السعودية ـ ... »

مرقدها في سوريا :

س : نعلم بأنّ السيّدة زينب عليها السلام بعد خروجها من المدينة ، ذهبت إلى

---

(١) كمال الدين وتمام النعمة : ٥٠١ ، الغيبة للشيخ الطوسيّ : ٢٣٠ .

(٢) الكافئة : ١٦ .

كربلاء ، ومن كربلاء سُبيت إلى الشام ، ومن الشام إلى المدينة ، فكيف أصبح مرقدها عليها السلام في الشام ؟ وشكراً جزيلاً لكم .

ج : اختلفت الأقوال في مدفن السيّدة زينب عليها السلام ومحلّ قبرها ، اختلافاً عجيباً ، هي :

١ـ أنّها توفّيت في المدينة ، ودفنت هناك .

٢ـ أنّها دفنت في ضواحي مدينة دمشق في الشام .

٣ـ أنّها هاجرت إلى بلاد مصر ، وعاشت هناك حوالي سنة واحدة ، ثمّ توفّيت ودفنت في مدينة القاهرة .

وذكر القائل بدفنها عليها السلام في الشام ، أنّ سبب رجوعها كان : المجاعة التي أصابت أهل المدينة ، فخرجت عليها السلام مع زوجها عبد الله بن جعفر إلى ضيعته بالشام ، وبعد وصولها بمدّة مرضت وماتت ، ودفنت هناك .

« خديجة ـ السعودية ـ ... »

أسباب خطبتها في الشام :

س : لماذا خطبت السيّدة زينب بنت علي في مجلس يزيد ؟ ألا كان السكوت لها أولى ؟ لأنّها امرأة لا تقدر أمام خليفة المسلمين .

أرجو الإجابة ، ولكم جزيل الشكر .

ج : لقد شاهدت السيّدة زينب عليها السلام في مجلس يزيد مشاهد وقضايا ، وسمعت من يزيد كلمات تعتبر من أشدّ أنواع الإهانة والاستخفاف بالمقدّسات .

مظاهر وكلمات ينكشف منها إلحاده وزندقته وإنكاره لأهمّ المعتقدات الإسلاميّة .

مضافاً إلى ذلك ، أنّ يزيد قام بجريمة كبرى ، وهي أنّه وضع رأس الإمام الحسين عليه السلام أمامه ، وبدأ يضرب بالعصا على شفتيه وأسنانه ، وهو ـ حينذاك ـ يشرب الخمر !

فهل يصحّ ويجوز للسيّدة زينب أن تسكت ؟ وهي ابنة أمير المؤمنين عليه السلام .

كيف تسكت ، وهي تعلم أنّ بإمكانها أن تزيّف تلك الدعاوى ، وتفنّد تلك الأباطيل ، لأنّها مسلّحة بسلاح المنطق المفحم ، والدليل القاطع ، وقدرة البيان ، وقوّة الحجّة .

ولعلّ التكليف الشرعيّ فرض عليها أن تكشف الغطاء عن الحقائق المخفية عن الحاضرين في ذلك المجلس الرهيب ، لأنّ المجلس كان يحتوي على شتّى طبقات الناس ، وقد خدعتهم الدعايات الأُموية ، وجعلت على أعينهم أنواعاً من الغشاوة ، فصاروا لا يعرفون الحقّ من الباطل ، طيلة أيّام الحكم الأُموي .

وعلامات الفرح والسرور تبدو على الوجوه بسبب انتصار السلطة على عصابة عرّفتهم أجهزة الدعاية الأُموية بصورة مشوّهة .

أما ينبغي لزينب عليها السلام أن تنتهز الفرصة ، وتجازف بحياتها في سبيل الله ، وتنفض الغبار عن الحقّ والحقيقة ، وتعرّف الباطل بكلّ صراحة ووضوح ؟

بالرغم من أنّها كانت أجلّ شأناً ، وأرفع قدراً من أن تخطب في مجلس ملوّث لا يليق بها ، لأنّها سيّدة المخدّرات والمحجّبات !

ولكن الضرورة أباحت لها أن توقظ تلك الضمائر ، وتعيد الحياة إلى القلوب التي أماتتها الشهوات ، فباتت وهي لم تسمع كلمة موعظة من واعظ ، ولا نصيحة من ناصح .

الفهرس

البداء

البدعة

البكاء على الميّت

البناء على القبور

البيعة

التبرّك

التجسيم والتشبيه

تحريف القرآن

تزويج أُمّ كلثوم من عمر

التسمية بأبي بكر وعمر وعثمان

التسمية بعبد النبيّ ونحوه

تفضيل الأئمّة

التقيّة

التكتّف

التوحيد والتثليث

التوسّل والاستغاثة

الجبر والاختيار

الجفر

الجمع بين الصلاتين

الحجاب

الحديث

حديث اثني عشر خليفة

حديث الثقلين

حديث الدار

حديث ردّ الشمس

حديث السفينة

حديث العشرة المبشّرة

حديث المؤاخاة

حديث مدينة العلم

حديث من مات ولم يعرف إمام زمانه

حديث المنزلة

الخلفاء

الخلق والخليقة

الخمس

الخوارج والأباضية

الدعاء

الذبح عند القبور

رؤية الله تعالى

الرجعة

رزية يوم الخميس

زواج المسيار

زيارة القبور

زيد بن علي والزيديّة

زينب الكبرى